مجموعة الرسائل والمسائل

للإمام العلامة

أحمد بن تيمية

المتوفى (٧٢٨ هـ)

تحقيق وتعليق

عبد الحكيم محمد عبد الحكيم

الجزء الأول

المكتبة التوفيقية

أمام الباب الأخضر - سيدنا الحسين

ت : ٥٩٠٤١٧٥ - ٥٩٢٢٤١٠

إهـــــــداء٢٠٠٩
دار الكتب و الوثائق القومية
القاهرة

مجموعة الرسائل والمسائل

للإمام العلامة

أحمد بن تيمية

المتوفى (٧٢٨ هـ)

تحقيق وتعليق

عبد الحكيم محمد عبد الحكيم

المجلد الأول

(الجزء الأول والثاني والثالث)

297.2
T2478m
V.1
pt.1-3



أمام الباب الأخضر - سيدنا الحسين
٥٩٠٤١٧٥ ٥٩٢٢٤١٠



جميع الحقوق محفوظة

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة لمكتبة التوفيقية (القاهرة - مصر) ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزءاً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Copyright©
All Rights reserved

Exclusive rights by Al Tawfikia Bookshop (Cairo - Egypt) No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

المكتبة التوفيقية

القاهرة - مصر
العنوان: أمام الباب الأخضر - سيدنا الحسين
تليفون: ٥٩٠٤١٧٥ – ٥٩٢٢٤١٠(٠٠٢٠٢)
فاكس: ٦٨٤٧٩٥٧

Al Tawfikia Bookshop

Cairo - Egypt
Add : in front of the Green Door Of El Hussen
Tel : (00202) 5904175 -5922410
Fax : 6847957

إشراف
توفيق شعلان


بسم الله الرحمن الرحيم

الجزء الأول

رسائل وفتاوى في:

التفسير والحديث والأصول والعقائد والآداب والأحكام والصوفية

رسالة شيخ إلى من سأله عن

(الهجر الجميل والصفح الجميل والصبر الجميل وأقسام الناس في التقوى والصبر)

بسم الله الرحمن الرحيم

سُئل الشيخ الإمام، العالم العامل، الحبر الكامل، شيخ الإسلام، ومفتي الأنام، تقي الدين ابن تيمية أيده الله وزاده من فضله العظيم، عن الصبر الجميل، والصفح الجميل، والهجر الجميل، وما أقسام التقوى والصبر الذي عليه الناس؟.

فأجاب رحمه الله: -

الحمد لله. أما بعد فإن الله أمر نبيّه بالهجر الجميل، والصفح الجميل، والصبر الجميل، فالهجر الجميل هجر بلا أذى، والصفح الجميل صفح بلا عتاب، والصبر الجميل، صبر بلا شكوى، قال يعقوب عليه الصلاة والسلام: ﴿**إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وحُزْنِي إِلَى اللَّه** ﴾[يوسف: ٨٦]، مع قوله: ﴿**فَصَبْرٌ جَمِيلٌ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ** ﴾ [يوسف:١٢]، فالشكوى إلى الله لا تنافي الصبر الجميل، ويروى عن موسى عليه الصلاة والسلام أنه كان يقول: اللهم لك الحمد، وإليك المشتكى، وأنت المستعان، وبك المستغاث، وعليك التكلان[(١)].

ومن دعاء النبيّ ﷺ[(٢)]: «**اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي، وَقِلَّةَ حِيلَتِي، وَهَوَانِي عَلَى النَّاسِ، أَنْتَ رَبُّ الْمُسْتَضْعَفِينَ وَأَنْتَ رَبِّي، اللَّهُمَّ إِلَىٰ مَنْ تَكِلُنِي؟ أَإِلَىٰ بَعِيدٍ يَتَجَهَّمُنِي، أَمْ إِلَىٰ عَدُوٍّ مَلَّكْتَهُ أَمْرِي؟ إِنْ لَمْ يَكُنْ بِكَ غَضَبٌ عَلَيَّ فَلاَ أُبَالِي، غَيْرَ أَنَّ عَافِيَتَكَ هِيَ أَوْسَعُ لِي. أَعُوذُ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَقَتْ الظُّلُمَاتُ لَهُ، وَصَلُحَ عَلَيْهِ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، أَنْ يَنزِلَ بِي سَخَطُكَ، أَوْ يَحِلَّ عَلَيَّ غَضَبُكَ، لَكَ الْعُتْبَى حَتَّى تَرْضَى**»[(٣)] وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه

---

(١) دعا بذلك النبي ﷺ لما فعل به أهل الطائف ما فعلوا.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي، الآية (٢٩)، من سورة الأحقاف، و: «الجامع الصغير» للسيوطي، و: «فيض القدير» للمناوي.

BIBLIOTHECA ALEXANDRINA

يقرأ في صلاة الفجر: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾، ويبكي حتى يسمع نشيجه من آخر الصفوف[١]. بخلاف الشكوى إلى المخلوق.

قرئ على الإمام أحمد في مرض موته أن طالوتًا كَرِهَ أنين المريض وقال: إنه شكوى. فما أنّ حتى مات.

وذلك أن المشتكي طالب بلسان الحال، إما إزالة ما يضره أو حصول ما ينفعه، والعبد مأمور أن يسأل ربه دون خلقه[٢]، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ وَإِلَىٰ رَبِّكَ

(١) فعن عبد الله بن شداد بن الهاد قال: سمعت نشيج عمر وأنا في آخر الصفوف في صلاة الصبح وهو يقرأ سورة يوسف حين بلغ ﴿إنما أشكوا بثي وحزني إلى الله﴾. انظر: «كنز العمال» للمتقي الهندي.

(٢) وكلما طمع العبد في فضل الله ورحمته ورجائه لقضاء حاجته ودفع ضرورته قويت عبوديته له وحريته مما سواه، فكما أن طمعه في المخلوق يوجب عبوديته له، فيأسه منه يوجب غنى قلبه عنه كما قيل استغن عمن شئت تكن نظيره وأفضل على من شئت تكن أميره واحتج إلى من شئت تكن أسيره، فكذلك طمع العبد في ربه ورجاؤه له يوجب عبوديته له وإعراض قلبه عن الطلب من غير الله، والرجاء له يوجب انصراف قلبه عن العبودية لله لا سيما من كان يرجو المخلوق ولا يرجو الخالق بحيث يكون قلبه معتمدا إما على رئاسته وجنوده واتباعه ومماليكه، وإما على أهله وأصدقائه وإما على أمواله وذخائره، وإما على ساداته وكبرائه، كمالكه وملكه وشيخه ومخدومه وغيرهم ممن هو قد مات أو يموت. قال تعالى: ﴿وتوكل على الحي الذي لا يموت وسبح بحمده وكفى به بذنوب عباده خبيرًا﴾، وكل من علق قلبه بالمخلوقات أن ينصروه أو يرزقوه أو أن يهدوه خضع قلبه لهم، وصار فيه من العبودية لهم بقدر ذلك وإن كان في الظاهر أميرا لهم مدبرا لهم متصرفا بهم، فالعاقل ينظر إلى الحقائق لا إلى الظواهر فالرجل إذا تعلق قلبه بامرأة ولو كانت مباحة له يبقى قلبه أسيرا لها تحكم فيه وتتصرف بما تريد وهو في الظاهر سيدها لأنه زوجها وفي الحقيقة هو أسيرها ومملوكها لا سيما إذا درت بفقره إليها وعشقه لها وانه لا يعتاض عنها بغيرها إنها حينئذ تحكم فيه بحكم السيد القاهر الظالم في عبده، المقهور الذي لا يستطيع الخلاص منه، بل أعظم فإن أسر القلب أعظم من أسر البدن واستعباد القلب اعظم من استعباد البدن، فان من استعبد بدنه واسترق لا يبالي إذا كان قلبه مستريحا من ذلك مطمئنا، بل يمكنه الاحتيال في الخلاص، وأما إذا كان القلب الذي هو الملك رقيقا مستعبدا متيما لغير الله، هذا هو الذل والأسر المحض والعبودية لما استعبد القلب، وعبودية القلب وأسره هي التي يترتب عليها الثواب والعقاب، إن المسلم لو أسره كافر أو استرقه فاجر بغير حق لم يضره ذلك إذا كان قائما بما يقدر علي من الواجبات، ومن استعبد بحق إذا أدى حق الله وحق مواليه له أجران، ولو أكره على التكلم بالكفر فتكلم به وقلبه مطمئن بالإيمان لم يضره ذلك، وأما من استعبد قلبه صار عبدا لغير الله فهذا يضره، ذلك ولو كان في الظاهر ملك الناس، فالحرية حرية القلب، والعبودية عبودية القلب كما أن الغنى غنى النفس، قال النبي ﷺ ليس الغنى عن كثرة العرض وإنما الغنى غنى النفس.

فَارْغَبْ﴾ [الانشراح:٧-٨]، وقال ﷺ لابن عباس: «**إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ**»(١).

التقوى مع الصبر، والخلق والأمر، والجمع والفرق:

ولا بد للإنسان من شيئين طاعته بفعل المأمور، وترك المحظور، وصبره على ما يصيبه من القضاء المقدور، فالأول: وهو التقوى، والثاني: هو الصبر، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ لاَ يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً**﴾ [آل عمران:١١٨]، إلى قوله: ﴿**وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لاَ يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِن اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيط**﴾ [آل عمران:١٢٠]، وقال تعالى: ﴿**بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِن فَوْرِهِم هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلافٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ مُسَوِّمِينَ**﴾ [آل عمران:١٢٥]، وقال تعالى: ﴿**لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً، وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ**﴾ [آل عمران:١٨٦]. وقد قال يوسف: ﴿**أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِر فَإِنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ**﴾ [يوسف:٩٠].

ولهذا كان الشيخ عبد القادر ونحوه من المشايخ المستقيمين يوصون في عامة كلامهم بهذين الأصلين - المسارعة إلى فعل المأمور، والتقاعد عن فعل المحظور، والصبر والرضا بالأمر المقدور، وذلك أن هذا الموضع غلط فيه كثير من العامة بل ومن السالكين، فمنهم من يشهد القدر فقط ويشهد الحقيقة الكونية، دون الدينية، فيرى أن الله خالق كل شيء وربه ولا يفرق بين ما يحبه الله ويرضاه، وبين ما يسخطه ويبغضه وإن قدَّره وقضاه، ولا يميز بين توحيد الألوهية، وبين توحيد الربوبية، فيشهد الجمع الذي يشترك فيه جميع المخلوقات، سعيدها وشقيها، مشهد الجمع الذي يشترك فيه المؤمن والكافر، والبر والفاجر، والنبيّ الصادق، والمتنبي الكاذب، وأهل الجنّة وأهل النار، وأولياء الله وأعداؤه، والملائكة المقربون والمردة الشياطين. فإن هؤلاء كلهم يشتركون في هذا الجمع وهذه الحقيقة الكونية، وهو أن الله ربّهم وخالقهم ومليكهم لا رَبّ لهم غيره. ولا يشهد الفرق الذي فرق الله بين أوليائه وأعدائه، وبين المؤمنين والكافرين، والأبرار والفجّار، وأهل الجنّة والنّار، وهو توحيد

---

(١) [صحيح]: أخرجه الترمذي (٢٥١٦) في صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ، وأحمد (٢٦٦٤و٢٧٥٨)، من حديث ابن عباس ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

الألوهية، وهو عبادته وحده لا شريك له، وطاعته وطاعة رسوله، وفعل ما يحبه ويرضاه، وهو ما أمر الله به ورسوله أمر إيجاب أو أمر استحباب، وترك ما نهى الله عنه ورسوله، وموالاة أوليائه، ومعاداة أعدائه، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وجهاد الكفار والمنافقين بالقلب واليد واللسان. فمن لم يشهد هذه الحقيقة الدينية الفارقة بين هؤلاء وهؤلاء ويكون مع أهل الحقيقة الدينية وإلا فهو من جنس المشركين وهو شر من اليهود والنصارى[1]، فإن المشركين يقرون بالحقيقة الكونية إذ هم يقرون بأن الله رب كل شيء كما قال تعالى: ﴿ ولئن سألتهم من خلق السَّمٰوات والأرض ليقولُنَّ الله ﴾ [لقمان:٣٨]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ لِمَنِ الأَرْض وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ؟ سَيَقُولُونَ لِلَّه قُلْ أَفَلا تَذَكَّرُونَ؟ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمٰوات السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ؟ سَيَقُولُون: الله قُلْ أَفَلا تَتَّقُونَ؟ قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلاَ يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ؟ سَيَقُولُونَ اللَّهَ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ؟ ﴾ [المؤمنون:٨٠-٩٠]، ولهذا قال سبحانه: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُشْرِكُونَ ﴾ [يوسف:١٠٦].

قال بعض السلف تسألهم من خلق السماوات والأرض؟ فيقولون الله وهو مع هذا يعبدون غيره.

الإقرار بالقضاء والقدر وبالأمر والنهي:

من أقر بالقضاء والقدر دون الأمر والنهي الشرعيين فهو أكفر من اليهود والنصارى فإن أولئك يقرّون بالملائكة والرسل الذين جاءوا بالأمر والنهي الشرعيين لكن آمنوا ببعض وكفروا ببعض كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنَ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرونَ حَقّاً ﴾ [النساء:١٥].

الشرع والقدر والحقيقتان الكونية والشرعية:

وأما الذي يشهد الحقيقة الكونية، وتوحيد الربوبية الشامل للخليقة، ويقرّ أن العباد كلهم تحت القضاء والقدر ويسلك هذه الحقيقة، فلا يفرق بين المؤمنين والمتقين الذين أطاعوا أمر الله الذي بعث به رسله، وبين من عصى الله ورسوله من الكفار والفجار،

---

(١) لم أقف عليه.

فهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى. لكن من الناس من قد لحوا الفرق في بعض الأمور دون بعض، بحيث يفرق بين المؤمن والكافر، ولا يفرق بين البر والفاجر، أو يفرق بين بعض الأبرار، وبين بعض الفجار، ولا يفرق بين آخرين اتباعاً لظنه وما يهواه. فيكون ناقص الإيمان بحسب ما سوى بين الأبرار والفجّار،ويكون معه من الإيمان بدين الله تعالى الفارق بحسب ما فرق به بين أوليائه وأعدائه.

ومن أقرّ بالأمر والنهي الدينيين دون القضاء والقدر وكان من القدرية كالمعتزلة وغيرهم الذين هم مجوس هذه الأمة، فهؤلاء يشبهون المجوس، وأولئك يشبهون المشركين الذين هم شر من المجوس.

ومن أقرّ بهما وجعل الرب متناقضاً، فهو من أتباع إبليس الذي اعترض على الرب سبحانه وخاصمه. كما نقل ذلك عنه.

فهذا التقسيم من القول والاعتقاد. وكذلك هم في الأحوال والأفعال. فالصواب منها حالة المؤمن الذي يتقي الله فيفعل المأمور، ويترك المحظور، ويصبر على ما يصيبه من المقدور، فهو عند الأمر والدين والشريعة ويستعين بالله على ذلك. كما قال تعالى: ﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾ [الفاتحة:٥]. وإذا أذنب استغفر وتاب، لا يحتج بالقدر على ما يفعله من السيئات، ولا يرى للمخلوق حجة على ربّ الكائنات، بل يؤمن بالقدر ولا يحتجّ به كما في الحديث الصحيح الذي فيه سيد الاستغفار أن يقول العبد: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لاَ إِلهَ إِلاَّ أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ**»[1] فيقرّ بنعمة الله عليه في الحسنات، ويعلم أنه هو هداه ويسره لليسرى، ويقر بذنوبه من السيئات ويتوب منها.

كما قال بعضهم: أطعتك بفضلك، والمنة لك، وعصيتك بعلمك، والحجة لك، فأسألك بوجوب حجتك علي وانقطاع حجتي، إلا ما غفرت لي. وفي الحديث الصحيح

---

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري (٦٣٠٦) في الدعوات/باب: أفضل الاستغفار، والترمذي (٣٣٩٣) في الدعوات عن رسول الله/باب: منه، والنسائي (٥٥٢٢) في الاستعاذة/باب: الاستعاذة من شر ما صنع وذكر الاختلاف على عبد الله، وأحمد (١٦٦٦٢و١٦٦٨١)، من حديث شداد بن أوس ﷺ.

الإلهي: «يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُم، أُحْصِيها لَكُم، ثُمَّ أُوفيكُم إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً فَلْيحمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلاَ يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ»(١) وهذا له تحقيق مبسوط في غير هذا الموضع.

وآخرون قد يشهدون الأمر فقط فتجدهم يجتمعون في الطاعة، حسب الاستطاعة، لكن ليس عندهم من مشاهدة القدر ما يوجب لهم حقيقة الاستعانة والتوكل والصبر، وآخرون يشهدون القدر فقط فيكون عندهم من الاستعانة والتوكل والصبر ما ليس عند أولئك لكنهم لا يلتزمون أمر الله ورسوله واتباع شريعته. وملازمة ما جاء به الكتاب والسنة من الدين. فهؤلاء يستعينون الله ولا يعبدونه، والذين من قبلهم يريدون أن يعبدوه ولا يستعينوه، والمؤمن يعبده ويستعينه.

أقسام الناس في التقوى والصبر أربعة:

والقسم الرابع شر الأقسام وهو من لا يعبده ولا يستعينه، فلا هو مع الشريعة الأمرية ولا مع القدر الكوني. وانقسامهم إلى هذه الأقسام هو فيما يكون قبل وقوع المقدور من توكل واستعانة ونحو ذلك، وما يكون بعده من صبر ورضاء ونحو ذلك. فهم في التقوى وهي طاعة الأمر الديني، والصبر على ما يقدر عليه من القدر الكوني، أربعة أقسام:

أحدها: أهل التقوى والصبر وهم الذين أنعم الله عليهم من أهل السعادة في الدنيا والآخرة.

والثاني: الذين لهم نوع من التقوى بلا صبر، مثل الذين يمتثلون ما عليهم من الصلاة ونحوها ويتركون المحرمات لكن إذا أصيب أحدهم في بدنه بمرض ونحوه أو في ماله أو في عرضه أو ابتلي بعدو يخيفه عظم جزعه، وظهر هلعه.

والثالث: قوم لهم نوع من الصبر بلا تقوى مثل الفجار الذين يصبرون على ما يصيبهم في مثل أهوائهم؛ كاللصوص والقطاع الذين يصبرون على الآلام في مثل ما يطلبونه من الغصب وأخذ الحرام، والكتاب وأهل الديوان الذين يصبرون على ذلك في طلب ما يحصل لهم من الأموال بالخيانة وغيرها.

وكذلك طلاب الرياسة والعلو على غيرهم يصبرون من ذلك على أنواع من الأذى

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٥٧٧) في البر والصلة والآداب/باب: تحريم الظلم، من حديث أبي ذر ﷺ.

التي لا يصبر عليها أكثر الناس، وكذلك أهل المحبة للصور المحرمة من أهل العشق وغيرهم يصبرون في مثل ما يهوونه من المحرمات على أنواع من الأذى والآلام. وهؤلاء هم الذين يريدون علوًّا في الأرض أو فساداً من طلاب الرياسة والعلو على الخلق، ومن طلاب الأموال بالبغي والعدوان، والاستمتاع بالصور المحرمة نظراً أو مباشرة وغير ذلك، يصبرون على أنواع من المكروهات ولكن ليس لهم تقوى فيما تركوه من المأمور، وفعلوه من المحظور، وكذلك قد يصبر الرجل على ما يصيبه من المصائب كالمرض والفقر وغير ذلك ولا يكون فيه تقوى إذا قدر.

وأما القسم الرابع: فهو شر الأقسام: لا يتقون إذا قدروا، ولا يصبرون إذا ابتلوا، بل هم كما قال الله تعالى ﴿**إِنَّ الإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً**﴾ [المعارج:١٩-٢١]، فهؤلاء تجدهم من أظلم الناس وأجبرهم إذا قدروا، ومن أذل الناس وأجزعهم إذا قهروا. إن قهرتهم ذلوا لك ونافقوك، وحابوك واسترحموك، ودخلوا فيما يدفعون به عن أنفسهم من أنواع الكذب والذل وتعظيم المسئول، وإن قهروك كانوا من أظلم الناس وأقساهم قلباً، وأقلهم رحمة وإحساناً وعفواً، كما قد جربه المسلمون في كل من كان عن حقائق الإيمان أبعد مثل التتار الذين قاتلهم المسلمون ومن يشبههم في كثير من أمورهم وإن كان متظاهراً بلباس جند المسلمين وعلمائهم وزهادهم وتجارهم وصناعهم، فالاعتبار بالحقائق «**فإن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم**»(١) فمن كان قلبه وعمله من جنس قلوب التتار وأعمالهم كان شبيهاً لهم من هذا الوجه وكان ما معه من الإسلام أو ما يظهره منه بمنزلة ما معهم من الإسلام وما يظهرونه منه، بل يوجد في غير التتار المقاتلين من المظهرين للإسلام من هو أعظم ردة وأولى بالأخلاق الجاهلية، وأبعد عن الأخلاق الإسلامية، من التتار.

أخلاق الإيمان وأخلاق الكفر. الصبر والتقوى:

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه كان يقول في خطبته: «**خَيْرُ الكَلَامِ كَلَامُ اللَّه، وخَيْرُ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّد، وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»(٢) وإذا كان خير الكلام

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٥٦٤) في البر والصلة والآداب/باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، وابن ماجه (٤١٤٣) في الزهد/باب: القناعة، وأحمد (٧٧٦٨ و١٠٥٧٧)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (٨٦٧) في الجمعة/باب: تَخْفيف الصَّلَاة وَالْخُطْبَة، من حديث جابر بن عبد الله ﷺ بلفظ: «......فإن خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الأُمُورِ

كلام الله وخير الهدي هدي محمد، فكل من كان إلى ذلك أقرب وهو به أشبه، كان إلى الكمال أقرب وهو به أحق. ومن كان عن ذلك أبعد وشبهه به أضعف، كان عن الكمال أبعد، وبالباطل أحق.

والكامل هو من كان لله أطوع، وعلى ما يصيبه أصبر، فكلما كان أتبع لما يأمر الله به ورسوله وأعظم موافقة لله فيما يحبه ويرضاه، وصبراً على ما قدره وقضاه، كان أكمل وأفضل. وكل من نقص عن هذين كان فيه من النقص بحسب ذلك.

قرن الصبر بالتقوى وبالصلاة وبالنصر:

وقد ذكر الله تعالى الصبر والتقوى جميعاً في غير موضع من كتابه وبين أنه ينتصر العبد على عدوه من الكفار المحاربين المعاهدين والمنافقين وعلى من ظلمه من المسلمين ولصاحبه تكون العاقبة قال الله تعالى: ﴿**بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلافٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ مُسَوِّمِينَ**﴾ [آل عمران:١٢٥]، وقال الله تعالى ﴿**لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً، وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ**﴾ [آل عمران:١٨٦]، وقال تعالى ﴿**يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لاَ يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّوْا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ، قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ هَا أَنْتُمْ أُولاَءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلاَ يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ. وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ. قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ. إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ**﴾ [آل عمران:١١٨-١٢٠]، وقال إخوة يوسف له: ﴿**إِنَّكَ لأَنْتَ يُوسُفُ، قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللهُ عَلَيْنَا، إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ**﴾ [يوسف:٩٠]، وقد قرن الصبر بالأعمال الصالحة عموماً وخصوصاً فقال تعالى ﴿**وَاتَّبِعْ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ**﴾ [يونس:١٠٩].

وفي اتباع ما أوحي إليه التقوى كلها تصديقاً لخبر الله وطاعة لأمره وقال تعالى: ﴿**وأَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إِن الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ وَاصْبِرُوا فَإِنَّ اللهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ**﴾ [هود:١١٣، ١١٤]، وقال تعالى: ﴿**فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ**

مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ......»

اللَّه حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالإِبْكَارِ ﴾ [غافر:٥٥]، وقال تعالى: ﴿ **فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ** ﴾ [طه:١٣٠]، وقال تعالى: ﴿ **وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاَةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ** ﴾ [البقرة:٤٥]، وقال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاَةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ** ﴾ [البقرة:١٥٣]، فهذه مواضع قرن فيها الصلاة والصبر.

قرن الصبر بالرحمة:

وقرن بين الرحمة والصبر في مثل قوله تعالى: ﴿ **وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ** ﴾ [البلد:١٧]. وفي الرحمة الإحسان إلى الخلق بالزكاة وغيرها فإن القسمة أيضاً رباعية إذ من الناس من يصبر ولا يرحم كأهل القوة والقسوة ومنهم من يرحم ولا يصبر كأهل الضعف واللين مثل كثير من النساء ومن يشبههن، ومنهم من لا يصبر ولا يرحم كأهل القسوة والهلع. والمحمود هو الذي يصبر ويرحم كما قال الفقهاء في المتولي ينبغي أن يكون قويًّا من غير عنف، ليناً من غير ضعف، فبصبره يقوى وبلينه يرحم، وبالصبر ينصر العبد فإن النصر مع الصبر، وبالرحمة يرحمه الله تعالى كما قال النبي ﷺ: « **إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ** »(١) وقال: « **مَنْ لاَ يَرْحَمْ لاَ يُرْحَمْ** »(٢) وقال: « **لاَ تُنزعُ الرَّحْمَةُ إلاَّ مِنْ شَقِيّ** »(٣) « **الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ** »(٤) والله أعلم انتهى.

---

(١) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (١٢٨٤) في الجنائز/باب: قل النبي يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان، و(٥٦٥٥)، ومسلم (٩٢٣) في الجنائز/باب: البكاء على الميت، والنسائي (١٨٦٨) في الجنائز/باب: الأمر بالاحتساب والصبر عند نزول المصيبة، وأبو داود (٣١٢٥) في الجنائز/باب: في البكاء على الميت، وابن ماجه (١٥٨٨) فيما جاء في الجنائز/باب: ما جاء في البكاء على الميت، وأحمد (٢١٢٧٢و٢١٢٩٢)، من حديث أسامة بن زيد ﷺ.

(٢) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (٥٩٩٧) في الأدب/باب: رَحْمَة الْوَلَد وَتَقْبِيله وَمُعَانَقَته، ومسلم (٢٣١٨) في الفضائل/باب: رَحْمَته ﷺ الصِّبْيَانَ وَالْعِيَالَ وَتَوَاضُعه وَفَضْل ذَلِكَ، والترمذي (١٩١١) في البر والصلة/باب: مَا جَاءَ فِي رَحْمَة الْوَلَد، وأبو داود (٥٢١٨) في الأدب/باب: فِي قُبْلَة الرَّجُلِ وَلَدَهُ، وأحمد (٧٢٤٧و٧٥٩٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) **[حسن]**: أخرجه الترمذي (١٩٢٣) في السبر والصلة/باب: مَا جَاءَ فِي رَحْمَة النَّاس، وأبو داود (٤٩٤٢) في الأدب/باب: في الرحمة، وأحمد (٧٩٤١و٩٤٠٩و٩٦٢٤)، وابن حبان (٤٦٦)، من حديث أبي هريرة ﷺ. وقال الشيخ الألباني: حسن.

(٤) **[صحيح]**: أخرجه الترمذي (١٩٢٤) في البر والصلة والآداب/باب: ما جاء في رحمة الناس، وأبو داود (٤٩٤١) في الأدب/باب: في الرحمة، وأحمد (٦٤٥٨)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

رسالة في التوسل والوسيلة

بسم الله الرحمن الرحيم

وسُئل أيضاً رحمه الله تعالى هل يجوز للإنسان أن يتشفّع بالنبي ﷺ في طلب حاجة أم لا؟

فأجاب:

الحمد لله – أجمع المسلمون على أن النبي ﷺ يشفع للخلق يوم القيامة بعد أن يسأله الناس ذلك وبعد أن يأذن الله له في الشفاعة.

ثم أهل السنة والجماعة متفقون على ما اتفقت عليه الصحابة واستفاضت به السنن من أنه يشفع لأهل الكبائر من أمته ويشفع أيضاً لعموم الخلق.

وأما الوعيدية من الخوارج والمعتزلة فزعموا أن شفاعته إنما هي للمؤمنين خاصة في رفع الدرجات. ومنهم من أنكر الشفاعة مطلقاً.

وأجمع أهل العلم على أن الصحابة كانوا يستشفعون به في حياته، ويتوسلون بحضرته، كما ثبت في صحيح البخاري عن أنس أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه فقال: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا وإِنَّا نَتَوسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا – فَيُسْقَوْنَ(١).

وفي البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي ﷺ يَستسقي فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب.

وَأَبْيض يُسْتَسْقَى الغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالُ اليَتَامَى عِصْـمَةٌ للأَرَامِلِ(٢)

---

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري (١٠١٠) في الجمعة/باب: سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، و(٣٧١٠)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري (١٠٠٩) في الجمعة/باب: سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، و(١٢٧٢)، وابن ماجه (١٢٧٢) في إقامة الصلاة والسنة فيها/باب: مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ فِي=

فالاستسقاء هو من جنس الاستشفاع به وهو أن يطلب منه الدعاء والشفاعة ويطلب من الله أن يقبل دعاءه وشفاعته فينا. وكذلك معاوية بن أبي سفيان لما أجدب الناس في الشام استسقى بيزيد بن الأسود الجرشي رضي الله تعالى عنه وقال: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَشْفِعُ وَنَتَوسَّلُ إِلَيْكَ بِخِيَارِنَا، يَا يَزِيدُ ارْفَعْ يَدَيْكَ، فرفع يديه ودعا الناس حتى سقوا(١)، ولهذا قال العلماء يستحب أن يستسقى بأهل الدين والصلاح وإذا كانوا بهذه المثابة وهم من أهل بيت رسول الله ﷺ كان أحسن، وفي سنن أبي داود وغيره أن رجلاً قال: أنا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك فسبّح رسول الله ﷺ حتى رؤى ذلك في وجوه أصحابه فقال: **« وَيْحَكَ أَتَدْرِي مَا الله؟ إنَّ الله لاَ يُسْتَشْفَعُ به عَلَى أَحَد منْ خَلْقه، شَأْنُ اللَّه أَعْظَمُ منْ ذَلكَ »** (٢) فأنكر عليه قوله: إنا نستشفع بالله عليك و لم ينكر عليه قوله نستشفع بك على الله – لأن الشفيع يسأل المشفوع إليه أن يقضي حاجة الطالب والله تعالى لا يسأل أحداً من عباده أن يقضي حوائج خلقه وإن كان بعض الشعراء، ذكر استشفاعه بالله في مثل قوله:

شفيعي إليك الله لا ربّ غيره وليس إلى رد الشفيع سـبيل(٣)

الشفاعة: ما يسوغ منها وما يحظر:

فهذا كلام منكر لم يتكلم به عالم. وكذلك بعض الاتحادية ذكر أنه استشفع بالله إلى رسوله وكلاهما خطأ وضلال. بل هو سبحانه المسؤول المدعو الذي ﴿**يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضِ**﴾ [الرحمن:٢٩]، والرسول ﷺ يُستشفع به إلى الله أي يطلب منه أن يسأل ربه الشفاعة في الخلق أن يقضي الله بينهم. وفي أن يدخلهم الجنة، ويشفع في أهل الكبائر من أمته ويشفع في بعض من يستحق النار أن لا يدخلها، ويشفع فيمن دخلها أن يخرج منها، ولا نزاع بين جماهير الأمة أنه يجوز أن يشفع لأهل الطاعة المستحقين للثواب،

=الإِسْتِسْقَاء، وأحمد (٥٦٤٠)، من حديث ابن عمر ﷺ.

يجيش: يزخر بالماء وهو كناية عن كثرة الماء.

الميزاب: قناة يجري فيها الماء.

(١) لم أقف عليه.

(٢) **[ضعيف]** : أخرجه أبو داود (٤٧٢٦) في السنة/باب: في الجهمية، من حديث جبير بن مطعم بن عدي ﷺ. وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

(٣) لم أقف عليه.

وعند الخوارج والمعتزلة إنه لا يشفع لأهل الكبائر لأن الكبائر عندهم لا تغفر ولا يخرجون من النار بعد أن يدخلوها لا بشفاعة ولا بغيرها.

الاحتجاج بفعل عمر ومعاوية رضي الله عنهما في الاستسقاء:

ومذهب أهل السنة والجماعة أنه يشفع في أهل الكبائر ولا يخلد أحد في النار من أهل الإيمان بل يخرج من النار من في قلبه حبة من إيمان أو مثقال ذرة. والاستشفاع به وبغيره هو طلب الدعاء منه وليس معناه الإقسام به على الله والسؤال بذاته بحضوره. فأما في مغيبه أو بعد موته فالإقسام به على الله والسؤال بذاته لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين بل عمر بن الخطاب ومعاوية ومن كان يحضرهما من الصحابة والتابعين لما أجدبوا استسقوا بمن كان حيًّا كالعباس وكيزيد بن الأسود رضي الله عنهما و لم ينقل عنهم أنهم في هذه الحالة استشفعوا بالنبي ﷺ عند قبره ولا غيره فلم يقسموا بالمخلوق على الله ﷻ ولا سألوه بمخلوق نبي ولا غيره بل عدلوا إلى خيارهم كالعباس وكيزيد بن الأسود، وكانوا يصلون عليه في دعائهم، روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: إنا نتوسل إليك بعم نبينا(١).

فجعلوا هذا بدلاً عن ذاك لما تعذر عليهم أن يتوسلوا به على الوجه المشروع الذي كانوا يفعلونه.

وقد كان من الممكن أن يأتوا إلى قبره فيتوسلوا به ويقولوا في دعائهم في الصحراء: نسألك ونقسم عليك بأنبيائك أو بنبيك أو بجاههم ونحو ذلك. ولا نقل عنهم أنهم تشفعوا عند قبره ولا في دعائهم في الصحراء، وقد قال ﷺ: «**اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَناً. اشْتَدَّ غضَبُ اللَّه عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبور أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»(٢) رواه الإمام في الموطأ وغيره في سنن أبي داود أنه قال «**لاَ تَتَّخذُوا قَبْرِي عِيداً**»(٣) وقال: «**لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»(٤) قال ذلك في مرض موته يحذر ما فعلوا: وقال

---

(١) [صحيح]: وقد تقدم.

(٢) أخرجه مالك (٤١٦) في النداء للصلاة/باب: جامع الصلاة، من حديث عطاء بن يسار رضي الله عنه.

(٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود (٢٠٤٢) في المناسك/باب: زيارة القبور، وأحمد (٨٥٨٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

* عيدا: مزارا يعتاد مجيئه وقصده من زمان ومكان.

(٤) [صحيح]: أخرجه البخاري (٤٤٤١) في المغازي/باب: مرض النبي ﷺ ووفاته، من حديث عائشة -رضي الله عنها-.

« لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عِيسَى ابنَ مَرْيَمَ إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّه وَرَسُولُهُ »[١].

وقد روى الترمـــذي حديثاً صحيحاً عن النبي ﷺ أنه علَّم رجـــلاً أن يدعو فيقول: **« اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ نَبِيِّ الرَّحْمَة يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللَّه إِنِّي أَتَوَسَّلُ بِكَ إِلى رَبِّي فِي حَاجَتِي لِتُقْضَى لِي، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ »**[٢] روى النسائي نحو هذا الدعاء.

حديث الأعمى ووجوه التأويل فيه:

وفي الترمذي وابن ماجة عن عثمان بن حنيف ﷺ أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال: ادع الله أن يعافيني، فقال: **« إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ »** قال فادعه، فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء ويدعو بهذا الدعاء: **« اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ بِنَبِيِّكَ نَبِيِّ الرَّحْمَة يَا رَسُولَ اللَّه إِنِّي تَوَجَّهْتُ بك إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذه لَتُقْضَى. اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ »** قال الترمذي حديث حسن صحيح[٣] ورواه النسائي عن عثمان بن حنيف أن أعمى قال: يا رسول الله ادع الله لي أن يكشف لي عن بصري. قال: **« فَانْطَلق فَتَوضَّأْ ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوَجَّهُ بكَ إِلَىٰ رَبِّي أَنْ يَكْشفَ عَنْ بَصَري، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ »**[٤] قال: فدعا وقد كشف الله عن بصره فهذا الحديث فيه

---

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري (٣٤٤٥) في أحاديث الأنبياء/باب: قول الله واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها، واللفظ له، وأحمد (١٥٥و١٦٥)، والدارمي (٢٧٨٤)، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ. بلفظ: « لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ».

* الإطراء: مجاوزة الحد في المدح.

(٢) [صحيح]: أخرجه الترمذي (٣٥٧٨) في الدعوات/باب: في دعاء الضيف، وابن ماجه (١٣٨٥) إقامة الصلاة والسنة فيها/باب: ما جاء في صلاة الحاجـــة، وأحمد (١٦٧٨٩و ١٦٧٩٠)، والنسائي (١٦٩/٦) في :« السنن الكبرى » من حديث عثمان بن حنيف ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

* ضرير: أعمى.

* توجهت بك: استشفعت بك.

* فشفعه: أي اقبل شفاعته.

(٣) تقدم في الذي قبله.

(٤) لم أقف على هذا اللفظ عند النسائي ولكن صحيح وقد تقدم في الذي قبله بلفظ: « أن رجلا ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال ادع الله تعالى أن يعافيني قال إن شئت دعوت وإن شئت صبرت فهو =

التوسل إلى الله به في الدعاء. ومن الناس من يقول: هذا يقتضي جواز التوسل بذاته مطلقاً حيًّا وميتاً ومنهم من يقول: هذه قضية عين وليس فيها إلا التوسل بدعائه وشفاعته لا التوسل بذاته، كما ذكر عمر ﷺ أنهم كانوا يتوسلون به إذا أجدبوا ثم إنهم بعد موته إنما توسلوا بغيره من الأحياء بدلاً عنه فلو كان التوسل به حيًّا وميتاً مشروعاً لم يميلوا عنه وهو أفضل الخلق وأكرمهم على ربه، إلى غيره ممن ليس مثله، فعدولهم عن هذا إلى هذا مع أنهم السابقون الأولون وهم أعلم منا بالله ورسوله وبحقوق الله ورسوله وما يشرع من الدعاء وما ينفع، وما لا يشرع ولا ينفع، وما يكون أنفع من غيره وهم في وقت ضرورة ومخمصة يطلبون تفريج الكربات، وتيسير العسير، وإنزال الغيث، بكل طريق، دليل على أن المشروع ما سلكوه دون ما تركوه، ولهذا ذكر الفقهاء في كتبهم في الاستسقاء ما فعلوه دون ما تركوه. وذلك أن التوسل به حيًّا هو الطلب لدعائه وشفاعته، وهو من جنس مسألته أن يدعو، فما زال المسلمون يسألونه أن يدعو لهم في حياته، وأما بعد موته فلم يكن الصحابة يطلبون منه ذلك لا عند قبره ولا عند غيره كما يفعله كثير من الناس عند قبور الصالحين وإن كان قد روي في ذلك حكايات مكذوبة عن بعض المتأخرين، بل طلب الدعاء مشروع لكل مؤمن من كل مؤمن، فقد روي أنه ﷺ قال لعمر بن الخطاب لما استأذنه في العمرة «**لاَ تَنْسَنَا يَا أَخِي مِنْ دُعَائِكَ**»(١) حتى أنه أمر عمر أن يطلب من أويس القرني أن يستغفر له، مع أن عمر ﷺ أفضل من أويس(٢) بكثير وقد أمر أمته أن يسألوا الله له الوسيلة وأن يصلوا عليه(٣).

=خير لك قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه فتقضي لي اللهم شفعه في».

(١) [ضعيف]: أخرجه الترمذي (٣٥٦٢) في الدعوات/باب: في دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وأبو داود (١٤٩٨) في الصلاة/باب: الدعاء، واللفظ له، ابن ماجه (٢٨٩٤) في المناسك/باب: فَضْلِ دُعَاءِ الْحَاجِّ، وأحمد (١٩٦)، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ. وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

(٢) فعَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ ﷺ قَالَ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ سَأَلَهُمْ أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ فَقَالَ أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلاَّ مَوْضِعَ دِرْهَمٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ لَكَ وَالِدَةٌ قَالَ نَعَمْ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلاَّ مَوْضِعَ دِرْهَمٍ لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ فَاسْتَغْفِرْ لِي فَاسْتَغْفَرَ لَهُ.... صحيح أخرجه مسلم (٢٥٤٢)، أحمد (٢٦٨).

(٣) فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمْ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا=

دعاء الناس بعضهم لبعض:

وفي صحيح مسلم عنه ﷺ أنه قال: «**مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو لأَخِيهِ فِي ظَهْرِ الْغَيْبِ بِدَعْوَةٍ إِلاَّ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَكاً كُلَّمَا دَعَا لأَخِيهِ بِدَعْوَةٍ قَالَ الْمُوَكَّلُ بِهِ آمِينَ وَلَكَ مِثْلُ ذَلِكَ**»(١) فالطالب للدعاء من غيره نوعان أحدهما أن يكون سؤاله على وجه الحاجة إليه فهذا بمنزلة أن يسأل الناس قضاء حوائجه. والثاني أنه يطلب منه الدعاء لينتفع الداعي بدعائه له وينتفع هو فينفع الله هذا وهذا بذلك الدعاء كمن يطلب من المخلوق ما يقدر المخلوق عليه، والمخلوق قادر على دعاء الله ومسألته، فطلب الدعاء منه جائز كمن يطلب منه الإعانة بما يقدر عليه، فأما ما لا يقدر عليه إلا الله فلا يجوز أن يطلب إلا من الله، لا من الملائكة ولا من الأنبياء ولا من غيرهم، لا يجوز أن يقول لغير الله: اغفر لي، واسقنا الغيث، ونحو ذلك. ولهذا روى الطبراني في معجمه أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين فقال الصديق ﷺ: قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق فجاءوا إليه فقال: «**إِنَّهُ لاَ يُسْتَغَاثُ بِي إِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ**»(٢) وهذا في الاستعانة مثل ذلك.

الاستغاثة لا تكون إلا بالله:

فأما ما يقدر عليه البشر فليس من هذا الباب ولهذا قال تعالى: ﴿**إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ**﴾ [الأنفال:٩]، وفي دعاء موسى عليه الصلاة والسلام: وبك المستغاث. وقال أبو يزيد البسطامي استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون وقد قال

=يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لاَ تَنْبَغِي إِلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ» صحيح أخرجه مسلم (٣٨٤) في الصلاة/باب: اسْتِحْبَابِ الْقَوْلِ مِثْلِ قَوْلِ الْمُؤَذِّنِ لِمَنْ سَمِعَهُ ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ لَهُ الْوَسِيلَةَ.

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٧٣٢) في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار/باب: فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب ، وأبو داود (١٥٣٤) في الصلاة/باب : الدعاء بظهر الغيب ، وابن ماجه (٢٨٩٥) في المناسك/باب: فضل دعاء الحاج، وأحمد (٢١٢٠٠)، من حديث أبي الدرداء ﷺ.

(٢) انظر :«مجمع الزوائد» للهيثمي. بلفظ: [فعن عبادة بن الصامت قال: قال أبو بكر: قوموا نستغث برسول الله ﷺ من هذا المنافق فقال رسول الله ﷺ : «إنه لا يستغاث بي إنما يستغاث بالله ﷻ»]. وأخرجه أحمد (٢٢١٩٨)، من حديث عبادة بن الصامت ﷺ. بلفظ: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ قُومُوا نَسْتَغِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يُقَامُ لِي إِنَّمَا يُقَامُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»

تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم من دُونه فَلاَ يَمْلكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلاَ تَحْوِيلاً﴾ [الإسراء:٥٦]، وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ﴾ [آل عمران:٧٩]، الآية فبين أن من اتخذ النبيين أو الملائكة أو غيرهم أرباباً فهو كافر. وقال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم منّ دُون اللَّه لاَ يَمْلكُونَ مثْقَالَ ذَرَّةٍ في السَّمٰوات وَلاَ في الأَرْضِ – إلى قوله – وَلا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عندَهُ إلاَّ لمَنْ أَذنَ لَهُ﴾ [سبأ:٢٢، ٢٣]، وقال تعالى: ﴿مَن ذَا الَّذي يَشْفَعُ عندَهُ إلاَّ بإِذْنه﴾ [البقرة:٢٥٥]، وقال تعالى: ﴿مَا لَكُم منّ دُونه منَ وَلِيٍّ وَلا شَفيعٍ﴾ [السجدة:٤]، وقال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ من دُون اللَّه مَا لاَ يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلاَء شُفَعَاؤُنَا عندَ اللَّه﴾ [يونس:١٨]، الآية وقال تعالى عن صاحب ياسين ﴿وَمَا لِيَ لاَ أَعْبُدُ الَّذي فَطَرَنِي وَإِلَيْه تُرْجَعُونَ أَأَتَّخذُ من دُونه آلهَةً إن يُرِدْن الرَّحْمَنُ بضُرٍّ لا تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً وَلاَ يُنْقذُون﴾ [يس:٢٢-٢٣]، الآية، وقال تعالى: ﴿وَلاَ تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عنْدَهُ إلاَّ لمَنْ أَذنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿يَوْمَئذ لا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إلاَّ مَنْ أذنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضيَ لَهُ قَوْلاً﴾ [طه:١٠٩، ١١٠]، وقال تعالى: ﴿وَلاَ يَشْفَعُونَ إلاَّ لمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ منْ خَشْيَته مُشْفقُون﴾ [الأنبياء:٢٨]، فالشفاعة نوعان:

أحدهما: الشفاعة التي أثبتها المشركون ومن ضاهاهم من جهال هذه الأمة وضلالهم وهي شرك.

والثانية: أن يشفع الشفيع بأن المشفع (هو) الذي أثبت الشفاعة لعباده الله التي أثبتها الله لعباده الصالحين ولهذا كان سيد الشفعاء إذا طلب منه الخلق الشفاعة يوم القيامة يأتي ويسجد تحت العرش قال: «**فَأَحْمَدُ رَبِّي بمَحَامدَ يَفْتَحُهَا عَلَيَّ لاَ أُحْسنها الآنَ فَيُقَالُ: أَيْ مُحَمَّد ارْفَع رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَع، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ**»[(١)].

فإذا أذن الله في الشفاعة شفع لمن أراد الله أن يشفع فيه.

الفرق بين حال الغيبة والحضور والحياة والموت:

قال أصحاب هذا القول فلا يجوز أن يشرع ذلك في مغيبه وبعد موته، وهو معنى

(١) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (٧٤١٠) في التوحيد/باب: قول الله تعالى لما خلقت بيدي، ومسلم (١٩٣) في الإيمان/باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها، ابن ماجه (٤٣١٢) في الزهد/باب: ذكر الشفاعة، وأحمد (١٣١٧٨)، من حديث أنس ﷺ.

الإقسام به على الله والسؤال بذاته، فإن الصحابة ﷺ قد فرقوا بين الأمرين، فإن في حياته ﷺ ليس في ذلك محذور ولا مفسدة، فإن أحداً من الأنبياء لم يُعبَد في حياته بحضوره فإنه ينهى أن يشرك به ولو كان شركاً أصغر، كما أن من سجد له نهاه عن السجود له، وكما قال: « **لاَ تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ** » (١) وأمثال ذلك.

وأما بعد موته فيخاف الفتنة والإشراك به كما أشرك بالمسيح والعُزَيْر وغيرهما ولهذا كانت الصلاة في حياته مشروعة خلفه وعند قبره منهيًّا عنها والصلاة خلفه في المسجد مشروعة إن لم يكن المصلي ملاقاته والصلاة إلى قبره منهيًّا عنها.

فمعنا أصلان عظيمان:

أحدهما: إنه لا يعبد إلا الله.

والثاني: أن لا يعبد إلا بما شرع لا بعبادة مبتدعة، وقد كان عمر بن الخطاب ﷺ يقول في دعائه: اللهم اجعل عملي كله صالحاً، واجعله لوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه شيئاً(٢).

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: « **مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ** » (٣) فلا ينبغي لأحد أن يخرج عما مضت به السنة، وجاءت به الشريعة ودل عليه الكتاب والسنة، وكان عليه سلف الأمة، وما علمه قال به وما لم يعلمه أمسك عنه: ﴿ **وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ** ﴾ [الإسراء:٣٦]، ولا تقل على الله ما لا تعلمه.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢١١٨) في الكفارات/باب: النهي أن يقال ما شاء الله وشئت، من حديث حذيفة بن اليمان ﷺ.

(٢) انظر: « كنز العمال » للمتقي الهندي. بلفظ: « عن الحسن أن عمر كان يقول: اللهم اجعل عملي صالحا، واجعله لك خالصا، ولا تجعل لأحد فيه شيئا ».

(٣) **[متفق عليه]** : أخرجه البخاري (٢٦٩٧) في الصلح/باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، ومسلم (١٧١٨) في الأقضية/باب: نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، وأبو داود (٤٦٠٦) في السنة/باب: في لزوم السنة، وابن ماجه (١٤) في المقدمة/باب: تعظيم حديث رسول الله ﷺ، وأحمد (٢٥٠٠٢و٢٥٧٩٧)، من حديث عائشة -رضي الله عنها-.

أقوال العلماء في اليمين بالنبي ﷺ:

وقد اتفق العلماء على أنه لا ينعقد اليمين بغير الله ولو حلف بالكعبة أو بالملائكة أو بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام لم تنعقد يمينه ولا يشرع له ذلك بل ينهى عنه إما نهي تحريم وإما نهي تنزيه، فإن للعلماء في ذلك قولين والصحيح أنه نهي تحريم. ففي الصحيح عنه ﷺ أنه قال: **«مَنْ كَانَ حَالِفاً فَلْيَحْلِفْ بِاللَّه أَوْ لِيَصْمُتْ»** (١).

وفي الترمذي عنه أنه قال: **«مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّه فَقَدْ أَشْرَكَ»** (٢) ولم يقل أحد من العلماء أنه ينعقد اليمين بأحد من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. فإن عن أحمد في انعقاد اليمين بالنبي ﷺ روايتين لكن الذي عليه الجمهور كمالك والشافعي وأبي حنيفة أنه لا ينعقد اليمين به كإحدى الروايتين عن أحمد وهذا هو الصحيح.

ولا يستعاذ أيضاً بالمخلوقات بل إنما يستعاذ بالخالق تعالى وأسمائه وصفاته ولهذا احتج على أن كلام الله غير مخلوق بقوله ﷺ: **«أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّه التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»** (٣) فقد استعاذ بها والمخلوق لا يستعاذ به. وفي الصحيح عنه ﷺ إنه قال: **«لا بأس بالرقي ما لم يكن شركاً»** (٤) كالتي فيها استعانة بالجن كما قال تعالى: ﴿**وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقاً**﴾ [الجن:٦]، وهذا مثل العزائم والأقسام التي

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٢٦٧٩) في الشهادات/باب: كيف يستحلف، و(٦٦٤٦)، ومسلم (١٦٤٦) في الأيمان/باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالى، وأحمد (٤٥٠٩و٤٥٧٩)، ومالك (١٠٣٧) في النذور والأيمان/باب: جامع الأيمان، والدارمي (٢٣٤١) في النذور والأيمان/باب: النهي أن يحلف بغير الله، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

(٢) [صحيح]: أخرجه الترمذي (١٥٣٥) في النذور والأيمان/باب: بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْحَلِفِ بِغَيْرِ اللَّهِ، وأبو داود (٣٢٥١) في الأيمان والنذور/باب: في كراهية الحلف بالآباء، وابن حبان (٤٣٥٨)، من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٧٠٨) في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار/باب: في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، والترمذي (٣٤٣٧) في الدعوات/باب: ما جاء ما يقول إذا نزل منزلا، وابن ماجه (٣٥٤٧) في الطب/باب: الفزع والأرق وما يتعوذ منه، وأحمد (٢٦٥٨١و٢٦٥٨٢)، والدارمي (٢٦٨٠) في الاستئذان/باب: ما يقول إذا نزل منزلا، من حديث خولة بنت حكيم – رضي الله عنها –.

(٤) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٢٠٠) في السلام/باب: لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك، وأبو داود (٣٨٨٦) في الطب/باب: ما جاء في الرقى، وابن حبان (٦٠٩٤)، من حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه. الرقية: تعويذ المريض بقراءة أذكار مشروعة عليه.

يقسم بها على الجن وقد نهي عن كل قسم وعزيمة لا يعرف معناهما بحيث أن يكون فيهما ما لا يجوز من سؤال غيره.

فسائل الله بغير الله إما أن يكون مقسماً عليه وإما أن يكون طالباً بذلك السبب كما توسل الثلاثة في الغار بأعمالهم(١)، وكما يتوسل بدعاء الأنبياء والصالحين. فإن كان إقساماً على الله بغيره فهذا لا يجوز. وإن كان طالباً من الله بذلك السبب كالطلب منه بدعاء الصالحين والأعمال الصالحة فهذا يصح لأن دعاء الصالحين سبب لحصول مطلوبنا الذي دعوا به، وكذلك الأعمال الصالحة سبب لثواب الله لنا. فإذا توسلنا بذلك كنا متوسلين إليه بوسيلة تبقى عنده، وأما إذا لم نتوسل بدعائهم ولا بالأعمال الصالحة.

---

(١) فعَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « بَيْنَمَا ثَلاَثَةُ نَفَرٍ يَتَمَشَّوْنَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ انْظُرُوا أَعْمَالاً عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا لَعَلَّ اللَّهَ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ فَقَالَ أَحَدُهُمُ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَامْرَأَتِي وَلِي صِبْيَةٌ صِغَارٌ أَرْعَى عَلَيْهِمْ فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِيَّ وَأَنَّهُ نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجَرُ فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ فَجِئْتُ بِالْحِلاَبِ فَقُمْتُ عِنْدَ رُءُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصِّبْيَةَ قَبْلَهُمَا وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ قَدَمَيَّ فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبَهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ فَفَرَجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ وَقَالَ الآخَرُ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِيَ ابْنَةُ عَمٍّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا فَأَبَتْ حَتَّى آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَتَعِبْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ فَجِئْتُهَا بِهَا فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ وَلاَ تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلاَّ بِحَقِّهِ فَقُمْتُ عَنْهَا فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً فَفَرَجَ لَهُمْ وَقَالَ الآخَرُ اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقِ أَرُزٍّ فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ أَعْطِنِي حَقِّي فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَغِبَ عَنْهُ فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرِعَاءَهَا فَجَاءَنِي فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَلاَ تَظْلِمْنِي حَقِّي قُلْتُ اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ وَرِعَائِهَا فَخُذْهَا فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَلاَ تَسْتَهْزِئْ بِي فَقُلْتُ إِنِّي لاَ أَسْتَهْزِئُ بِكَ خُذْ ذَلِكَ الْبَقَرَ وَرِعَاءَهَا فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا مَا بَقِيَ فَفَرَجَ اللَّهُ مَا بَقِيَ »

[متفق عليه]: أخرجه البخاري (٢٢١٥) في البيوع/باب: إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا لِغَيْرِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَرَضِيَ، ومسلم (٢٧٤٣) في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار/باب: قِصَّةُ أَصْحَابِ الْغَارِ الثَّلاَثَةِ وَالتَّوَسُّلِ بِصَالِحِ الأَعْمَالِ، واللفظ له.

* يتضاغون: يصيحون ويستغيثون من الجوع.

* الخاتم: كناية عن بكارتها.

ولا ريب أن لهم عند الله من المنازل أمراً يعود نفعه عليهم ونحن ننتفع من ذلك باتباعنا لهم، ومحبتنا لهم، وبدعائهم لنا، فإذا توسلنا إلى الله بإيماننا بنبيه ومحبته وموالاته واتباع سنته ونحو ذلك فهذا من أعظم الوسائل، وأما نفس ذاته مع عدم الإيمان به، و (عدم) طاعته وعدم دعائه لنا، فلا يجوز. فالمتوسل إذا لم يتوسل لا بما من المتوسل به ولا بما منه ولا بما من الله فبأي شيء يتوسل؟

والإنسان إذا توسل إلى غيره بوسيلة فإما أن يطلب من الوسيلة الشفاعة له عند ذلك الغير مثل أن يقال لأبي الرجل أو صديقه أو من يكرم عليه: اشفع لنا عند فلان وإما أن يسأل. كما يقال بحياة ولدك فلان وبتربة أبيك فلان وبحرمة شيخك فلان ونحو ذلك. وقد علم أن الإقسام على الله بغير الله لا يجوز بل لا يجوز أن يقسم بمخلوق على الله أصلاً.

حديث الأعمى ووجه التأويل فيه:

وأما حديث الأعمى فإنه طلب من النبي أن يدعو له كما طلب الصحابة ﷺ الاستسقاء منه ﷺ وقوله: «**أتوجه إليك بنبيك محمد**»[1] أي بدعائه وشفاعته لي. ولهذا في تمام الحديث: فشفعه فيّ. فالذي في الحديث متفق على جوازه وليس هو مما نحن فيه. وقد قال تعالى: ﴿**وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ**﴾[النساء:١]، فعلى قراءة الجمهور إنما يتساءلون بالله وحده لا بالرحم، وتساؤلهم بالله متضمن إقسام بعضهم على بعض بالله وتعاهدهم بالله. وأما على قراءة الخفض فقد قالت طائفة من السلف: هو قولك أسألك بالله وبالرحم. فمعنى قولك أسألك بالرحم ليس إقساماً بالرحم، فإن القسم بها لا يشرع لكن بسبب الرحم أي أن الرحم توجب لأصحابها بعضهم على بعض حقوقاً كسؤال أصحاب الغار[2] الثلاثة لله ﷻ بأعمالهم الصالحة.

سؤال الله بحق عابديه عليه:

ومن هذا - الحديث الذي رواه ابن ماجة عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ في دعاء الخارج إلى الصلاة «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ وبِحَقِّ مَمْشَايَ هَذَا فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشَراً وَلاَ بَطَراً وَلاَ رِيَاءً وَلاَ سُمْعَةً وَلَكِنْ خَرَجْتُ اتِّقَاءَ سَخَطِكَ وَابْتغاءَ**

(١) [صحيح] تقدم تخريجه
(٢) [متفق عليه] تقدم تخريجه

مَرْضَاتكَ، أَنْ تُنْقذَنِي مِنَ النَّارِ وَأَنْ تُدْخلَنِي الجَنَّةَ» (١) فهذا الحديث عن عطية العوفي وفيه ضعف فإن كان هذا كلام النبي ﷺ فهو من هذا الباب لوجهين أحدهما أن فيه السؤال لله بحق السائلين عليه، وبحق الماشين في طاعته، وحق السائلين أن يجيبهم، وحق الماشين أن يثيبهم، وهذا حق أحقه على نفسه سبحانه وتفضل به، وليس للمخلوق أن يوجب على الخالق شيئاً.

ومنه قوله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام:٥٤]، ﴿وَكَانَ حَقّاً عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم:٤٧]، ﴿وَعْداً عَلَيْهِ حَقّاً فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ﴾ [التوبة:١١١]. وفي الصحيح من حديث معاذ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَحَقُّهُمْ عَلَيْهِ إِنْ فَعَلُوا ذَلكَ أَنْ لاَ يُعَذِّبَهُمْ» (٢) فحق السائلين والعابدين له هو الإثابة والإجابة فذلك سؤال له في أفعاله كالاستعاذة وقوله «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ وَبِكَ مِنْكَ» (٣) فالاستعاذة بالمعافاة التي هي فعله كالسؤال بإثابته التي هي فعله.

---

(١) [ضعيف]: أخرجه ابن ماجه (٧٧٨) في المساجد والجماعات/باب: المشي إلى الصلاة، وأحمد (١٠٧٧٢)، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ. وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

* أشرًا: مرحًا وتفاخرًا.
* البطر: الكبر.
* الرياء: القيام بالفعل طلبًا للمدح والثناء.

(٢) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٥٩٦٧) في اللباس/باب: إرداف الرجل خلف، و(٦٢٦٧و٦٥٠٠)، ومسلم (٣٠) في الإيمان/باب: الدليل على أنّ من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا، والترمذي (٢٦٤٣) في الإيمان/باب: مَا جَاءَ فِي افْتِرَاقِ هَذِهِ الأُمَّةِ، وابن ماجه (٤٢٩٦) في الزهد/باب: مَا يُرْجَى مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وأحمد (١٣٣٣١و٢١٤٨٦و٢١٤٨٨و٢١٤٨٩)، من حديث معاذ بن جبل ﷺ.

(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم (٤٨٦) في الصلاة/باب: ما يقال في الركوع والسجود، والترمذي (٣٤٩٣) في الدعوات/باب: ما جاء في عقد التسبيح باليد، و(٣٥٦٦) في الدعوات/باب: في دعاء الوتر، والنسائي (١٦٩) في الطهارة/باب: ترك الوضوء من مس الرجل امرأته من غير، و(١١٠٠) في التطبيق/باب: نصب القدمين في السجود، وأبو داود (٨٧٩) في الصلاة/باب: في الدعاء في الركوع والسجود، و(١٤٢٧) في الصلاة/باب: القنوت في الوتر، وابن ماجه (١١٧٩) في إقامة الصلاة والسنة فيها/باب: ما جاء في القنوت في الوتر، و(٣٨٤١) في الدعاء/باب: ما تعوذ منه رسول الله ﷺ. وأحمد (٢٣٧٩١و٢٥١٢٧)، من حديث عائشة – رضي الله عنها –.

وروى الطبراني في كتاب الدعاء عن النبي ﷺ: «**أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَا عَبْدِي إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعٌ وَاحِدَةٌ لِي وواحدةٌ لَكَ وَوَاحِدَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَكَ وَوَاحِدَةٌ بَيْنَكَ وَبَيْنَ خَلْقِي، فَالَّتِي هِيَ لِي: تَعْبُدنِي لاَ تُشْرِكُ بِي شَيْئاً، وَالَّتِي هِيَ لَكَ: أجْزيكَ به أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْه، وَالَّتِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ: منكَ الدُّعَاءُ وَعَلَيَّ الإِجَابَةُ، وَالَّتِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ خَلْقِي: فَائْتِ إِلَىٰ النَّاسِ مَا تُحِبُّ أَنْ يَأْتُوهُ إِلَيْكَ**»[(١)] وتقسيمه في الحديث إلى قوله: «**وَاحِدَةٌ لِي وَوَاحِدَةٌ لَكَ**» هو مثل تقسيمه في حديث الفاتحة بحيث يقول الله تعالى «**قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين نصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل**»[(٢)] والعبد يعود عليه نفع النصفين. والله تعالى يحب النصفين لكن هو سبحانه يحب أن يعبد. وما يعطيه العبد من الإعانة والهداية هو وسيلة إلى ذلك فإنما يحبه لكونه طريقاً إلى عبادته، والعبد يطلب ما يحتاج إليه أولاً وهو محتاج إلى الإعانة على العبادة والهداية إلى الصراط المستقيم وبذلك يصل إلى العبادة إلى غير ذلك مما يطول الكلام فيما يتعلق بذلك وليس هذا موضعه وإن كنا خرجنا عن المراد.

الحلف والإقسام بغير الله على الله وسؤاله بحقهم عليه:

الوجه الثاني الدعاء له والعمل له سبب لحصول مقصود العبد فهو كالتوسل بدعاء الرسول والصالحين من أمته. وقد تقدم أن الدعاء إما أن يكون إقساماً به أو تسبباً به، فإن قوله: بحق الصالحين إن كان إقساماً عليه فلا يقسم على الله إلا بصفاته. وإن كان تسبباً فهو تسبب لما جعله سبحانه سبباً وهو دعاؤه وعبادته. فهذا كله يشبه بعضه بعضاً وليس في شيء من ذلك دعاء له بمخلوق ولا عمل صالح منا. فإذا قال القائل: أسألك بحق الأنبياء

(١) انظر: «كنز العمال» للمتقي الهندي، و: «مجمع الزوائد» للهيثمي. بلفظ: وعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما يروي عن ربه قال: أربع خصال واحدة منهن لي وواحدة لك وواحدة فيما بيني وبينك وواحدة فيما بينك وبين عبادي، فأما التي لي فتعبدني لا تشرك بي شيئا، وأما التي لك علي فما عملت من خير جزيتك به، وأما التي بيني وبينك فمنك الدعاء وعلي الإجابة، وأما التي بينك وبين عبادي فارض لهم ما ترضى لنفسك.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (٣٩٥) في الصلاة/باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا، والترمذي (٢٩٥٣) في تفسير القرآن/باب: ومن سورة فاتحة الكتاب، والنسائي (٩٠٩) في الافتتاح/باب: ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الفاتحة، وأحمد (٧٢٤٩و٧٧٧٧)، ومالك (١٨٩) في النداء للصلاة/باب: القراءة خلف الإمام فيما لا يجهر فيه بالقراءة، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والملائكة والصالحين فإن كان يقسم بذلك فلا يجوز أن يقول وحق الملائكة وحق الأنبياء وحق الصالحين ولا يقول لغيره أقسمت عليك بحق هؤلاء فإذا لم يجز أن يحلف به ولا يقسم، فكيف يقسم على الخالق به؟ وإن كان لا يقسم به فليس في ذوات هؤلاء سبب يوجب حصول مقصوده لكن لا بد من سبب منه كالإيمان بالأنبياء والملائكة، أو منهم كدعائهم لنا - لكن كثير من الناس تعودوا ذلك كما تعودوا الحلف بهم حتى يقول أحدهم: وحقك على الله وحق هذه الشيبة على الله. وفي الحلية لأبي نعيم أن داود عليه السلام قال: يَا رَبِّ بِحَقِّ آبَائِي عَلَيْكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ «**يَا دَاوُدَ أَيُّ حَقٍّ لآبَائِكَ عَلَيَّ؟**»[1] وهذا وإن لم يكن من الأدلة الشرعية فقد مضت السنة أن الحي يطلب منه الدعاء كما يطلب منه سائر ما يقدر عليه. وأما الغائب والميت فلا يطلب منه شيء.

وتحقيق هذا الأمر أن التوسل به والتوجه إليه وبه لفظ فيه إجمال واشتراك بحسب الاصطلاح، فمعناه في لغة الصحابة أن يطلب منه الدعاء والشفاعة فيكونون متوسلين ومتوجهين بدعائه وشفاعته. ودعاؤه وشفاعته من أعظم الوسائل عند الله وأما في لغة كثير من الناس أن يسأل بذلك ويقسم عليه بذلك والله تعالى لا يقسم عليه بشيء من المخلوقات بل لا يقسم بها بحال فلا يقال أقسمت عليك يا رب بملائكتك ونحو ذلك بل إنما يقسم بالله وأسمائه وصفاته. فيقال «**أسألك بأن لك الحمد. لا إله إلا أنتَ يا الله المنان بديع السماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم، وأسألك بأنك أنت الله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحدَ وأسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك**»[2] الحديث كما جاءت به السنة وأما أن يسأل الله ويقسم عليه بمخلوقاته

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي. بلفظ: «قال داود عليه السلام: أسألك بحق آبائي إبراهيم وإسحق ويعقوب. فقال: أما إبراهيم، فألقي في النار فصبر من أجلي، وتلك بلية لم تنلك، وأما إسحق، فبذل نفسه ليذبح، فصبر من أجلي، وتلك بلية لم تنلك، وأما يعقوب، فغاب عنه يوسف وتلك بلية لم تنلك».

(٢) لم أقف على هذا النص كاملا ولكن على شطرين:
فأما الشطر الأول: ـــ
[صحيح]: أخرجه الترمذي (٣٤٧٥) في الدعوات/باب: مَا جَاءَ فِي جَامِعِ الدَّعَوَاتِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وابن ماجه (٣٨٥٧) في الدعاء/باب: اسْمِ اللَّهِ الأَعْظَمِ، وابن حبان (٨٩١و٨٩٢)، من حديث بريدة الأسلمي رضي الله عنه.=

فهذا لا أصل له في دين الإسلام. وقوله: اللهم إني أسألك بمعاقد العز من عرشك، ومنتهى الرحمة من كتابك، وباسمك وجدك الأعلى وكلماتك التامة[1] - مع أن في جواز الدعاء به قولين للعلماء فجوزه أبو يوسف وغيره ومنع منه أبو حنيفة وأمثال ذلك - فينبغي للخلق أن يدعوا بالأدعية المشروعة التي جاء بها الكتاب والسنة فإن ذلك لا ريب في فضله وحسنه فإنه الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين، والشهداء والصالحين. وحَسُنَ أولئك رفيقاً، وهو أجمع وأنفع، وأسلم وأقرب إلى الإجابة.

حديث السؤال بجاه الرسول موضوع:

وأما ما يذكره بعض العامة من قوله ﷺ: «**إذا كانت لكم إلى الله حاجة فاسألوا الله بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم**»[2] فهذا الحديث لم يروه أحد من أهل العلم ولا هو في شيء من كتب الحديث والمشروع الصلاة عليه في كل دعاء. ولهذا ذكر الدعاء في الاستسقاء وغيره ذكروا الأمر بالصلاة عليه، ولم يذكروا فيما يشرع للمسلمين في هذا

= بلفظ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ الأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ قَالَ فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى». وقال الشيخ الألباني: صحيح.

* الكفؤ: المماثل والنظير.

وأما الشطر الثاني: ـــ [صحيح]: أخرجه أحمد (٣٧٠٤)، وابن حبان في: «صحيحه» (٩٧٢)، والحاكم في: «المستدرك» (٦٩٠/١)، من حديث عبد الله بن مسعود.

بلفظ: «مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ وَلا حَزَنٌ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ نَاصِيَتِي بِيَدِكَ مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ أَوْ أَنزلْتَهُ فِي كِتَابِكَ أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي وَنُورَ صَدْرِي وَجِلاءَ حُزْنِي وَذَهَابَ هَمِّي إِلاَّ أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَجًا قَالَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ نَتَعَلَّمُهَا فَقَالَ بَلَى يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَتَعَلَّمَهَا».

وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح.

الناصية: مقدم الرأس، وهنا كناية عن سلطانه عليها.

(١) انظر: «نصب الراية لأحاديث الهداية» للزيلعي، و: «تذكرة الموضوعات» للفتني. بلفظ: «اللهم إني أسألك بمعاقد العز من عرشك، ومنتهى الرحمة من كتابك، وباسمك الأعظم، وجدك الأعلى، وكلماتك التامة».

(٢) [موضوع]: انظر: «الضعيفة للألباني»، و: «المشتهر من الحديث الموضوع»، و: «نصيحة الداعية في اجتناب الأحاديث الضعيفة» بلفظ: «توسلوا بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم».

الحال التوسل به كما لم يذكر أحد من العلماء دعاء غير الله والاستغاثة به في حال من الأحوال، وإن كان بينهما فرق فدعاء غير الله كفر بخلاف قول القائل إني أسألك بجاه فلان الصالح فإن هذا لم يبلغنا عن أحد من السلف إنه كان يدعو به.

ورأيت في فتاوى الفقيه الشيخ أبي محمد بن عبد السلام إنه لا يجوز ذلك في حق غير النبي ﷺ، ثم رأيت عن أبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما من العلماء إنهم قالوا: لا يجوز الإقسام على الله بأحد من الأنبياء. ورأيت في كلام الإمام أحمد إنه في النبي ﷺ لكن هذا قد يخرج على إحدى الروايتين عنه في جواز الحلف به.

وأما الصلاة عليه فقد دل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً**﴾ [الأحزاب:٥٦]، وفي الصحيح عنه أنه قال: «**من صلى عليّ مرة صلى الله عليه عشراً**»(١).

وفي المسند أن رجلاً قال: يا رسول الله أجعل عليك ثلث صلاتي؟ قال: «**يَكْفِيكَ اللَّهُ ثُلُثَ أَمْرِكَ**» فقال: «**أجعل عليك نصف صلاتي؟**» قال: «**إذاً يَكْفِيكَ اللَّهُ ثُلُثَيْ أَمْرِكَ**» فقال أجعل صلاتي كلها عليك؟ فقال: «**إذاً يَكْفِيكَ اللَّهُ مَا أَهَمَّكَ مِنْ أُمُورِ دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ**»(٢). وقد ذكر العلماء وأئمة الدين الأدعية المشروعة وأعرضوا عن الأدعية المبتدعة فينبغي اتباع ذلك.

---

(١)[صحيح]: أخرجه مسلم (٤٠٨) في الصلاة/باب: الصلاة على النبي ﷺ، والترمذي (٤٨٥) في الصلاة/باب: ما جاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ، والنسائي (١٢٩٦) في السهو/باب: الفضل في الصلاة على النبي ﷺ، وأبو داود (١٥٣٠) في الصلاة/باب: في الاستغفار، وأحمد (٨٦٣٧ و٩٩١٥)، والدارمي (٢٧٧٢) في الرقاق/باب: في فضل الصلاة على النبي ﷺ، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) لم أقف عليه في: «المسند» بهذا اللفظ ولكن: أخرجه أحمد (٢٠٧٣٦)، من حديث أبي بن كعب ﷺ. بلفظ: «قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جَعَلْتُ صَلَاتِي كُلَّهَا عَلَيْكَ قَالَ إِذَنْ يَكْفِيَكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا أَهَمَّكَ مِنْ دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ».

وهو [حسن]: أخرجه الترمذي (٢٤٥٧) في صفة القيامة والرقائق والورع/باب: منه بلفظ: «قَالَ أُبَيٌّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُكْثِرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي فَقَالَ مَا شِئْتَ قَالَ قُلْتُ الرُّبُعَ قَالَ مَا شِئْتَ فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ قُلْتُ النِّصْفَ قَالَ مَا شِئْتَ فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ قَالَ قُلْتُ فَالثُّلُثَيْنِ قَالَ مَا شِئْتَ فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ قُلْتُ أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا قَالَ إِذًا تُكْفَى هَمَّكَ وَيُغْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ». وقال الشيخ الألباني: حسن.

دعاء غير الله وطلب الدعاء من الميت:

والمراتب في هذا الباب ثلاثة:

أحدها: أن الدعاء لغير الله سواء كان المدعو حيًّا أو ميتًّا وسواء كان من الأنبياء عليهم السلام وغيرهم فيقال: يا سيدي فلان أغثني وأنا مستجير بك ونحو ذلك فهذا هو الشرك بالله. والمستغيث بالمخلوقات قد يقضي الشيطان حاجته أو بعضها. وقد يتمثل له في صورة الذي استغاث به فيظن أن ذلك كرامة لمن استغاث به، وإنما هو شيطان أضله وأغواه لما أشرك بالله كما يتكلم الشيطان في الأصنام وفي المصروع وغير ذلك. ومثل هذا واقع كثيراً في زماننا وغيره وأعرف من ذلك ما يطول وصفه في قوم استغاثوا بي أو بغيري، وذكروا أنه أتى شخص على صورتي أو صورة غيري وقضى حوائجهم فظنوا أن ذلك من بركة الاستغاثة بي أو بغيري، وإنما هو شيطان أضلهم وأغواهم وهذا هو أصل عبادة الأصنام واتخاذ الشركاء مع الله تعالى في الصدر الأول من القرون الماضية كما ثبت ذلك فهذا شرك بالله نعوذ بالله من ذلك.

الثاني: أن يقال للميت أو الغائب من الأنبياء والصالحين: ادعُ الله لي وادعُ لنا ربك ونحو ذلك فهذا مما لا يستريب عالم أنه غير جائز. وإنه من البدع التي لم يفعلها أحد من سلف الأمة وأئمتها. وإن كان السلام على أهل القبور جائزاً ومخاطبتهم جائزة كما كان ﷺ يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول قائلهم: «**السَّلاَمُ عَلَيْكُم أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاَحِقُونَ**»(١) وقال ابن عبد البر ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**مَا مِنْ رَجُلٍ يَمُرُّ بِقَبْرِ رَجُلٍ كَانَ يَعْرِفُهُ فَيُسَلِّم عَلَيْهِ إِلاَّ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ رُوحَهُ حَتَّى يَرُدَّ عليه السلام**»(٢).

وفي سنن أبي داود عن النبي ﷺ أنه قال: «**مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِم سَلَّمُ عَلَيَّ إِلاَّ رَدَّ اللَّهُ**

---

(١) **[صحيح]**: أخرجه مسلم (٩٧٥) في الجنائز/باب: ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، والنسائي (٢٠٤٠) في الجنائز/باب: الأمر بالاستغفار للمؤمنين، وابن ماجه (١٥٤٧) فيما جاء في الجنائز/باب: ما جاء فيما يقال إذا دخل المقابر، وأحمد (٢٢٥٣٠)، من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.

(٢) انظر: «الجامع الصغير» للسيوطي، و: «كنز العمال» للمتقي الهندي. بلفظ: «ما من رجل يمر بقبر كان فيه يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام».

عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عليه السلام »(١) لكن ليس من المشروع أن يطلب من الأموات شيئاً. وفي (موطأ) الإمام مالك أن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما كان يقول: السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبه، ثم ينصرف(٢). وكذلك أنس بن مالك وغيره من الصحابة ﷺ، نقل عنهم السلام على النبي ﷺ فإذا أرادوا الدعاء استقبلوا القبلة يدعون الله تعالى لا يدعون وهم مستقبلو القبر الشريف. وإن كان قد وقع في ذلك بعض الطوائف من الفقهاء والمتصوفة ومن العامة من لا اعتبار بهم فإنه لم يذهب إلى ذلك إمام متبع في قوله ولا من له في الأمة لسان صدق. بل قد تنازع العلماء في السلام على النبي ﷺ فقال أبو حنيفة: يستقبل القبلة ويستدبر القبر. وقال مالك والشافعي: بل يستقبل القبر وعند الدعاء يستقبل القبلة ويستدبر القبر، ويجعل القبر عن يساره أو يمينه وهو الصحيح إذ لا محذور في ذلك.

سؤال الموتى والاستغاثة بهم بدعة وضلالة:

الثالث: أن يقول: أسألك بجاه فلان عندك أو بحرمته ونحو ذلك. فهو الذي تقدم عن أبي محمد أنه أفتى بأنه لا يجوز في غير النبي ﷺ. وأفتى أبو حنيفة وأبو يوسف وغيرهما أنه لا يجوز في حق أحد من الأنبياء فكيف بغيرهم؟ وإن كان بعض المشايخ المبتدعين يحتج بما يرويه عن النبي ﷺ أنه قال: « **إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأهل القبور** » أو قال: « **فاستغيثوا بأهل القبور** »(٣) فهذا الحديث كذب مفترى على رسول الله ﷺ بإجماع العارفين بحديثه لم يروه أحد من العلماء ولا يوجد في شيء من كتب الحديث المعتمدة.

تعظيم موتى الصالحين سبب عبادة الأصنام:

وقد قال تعالى: ﴿**وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لاَ يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِه**﴾ [الفرقان:٥٨]، الآية وهذا مما يعلم بالاضطرار في دين الإسلام أنه غير مشروع. وقد نهى النبي ﷺ عما هو أقرب من ذلك من اتخاذ القبور مساجد ونحو ذلك ولعن على ذلك من فعله تحذيراً من

---

(١) [حسن]: أخرجه أبو داود (٢٠٤١) في المناسك/باب: زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وأحمد (١٠٤٣٤)، من حديث أبي هريرة ﷺ. بلفظ: « مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلاَ رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ ». وقال الشيخ الألباني: حسن.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) [موضوع]: انظر: « تحذير المسلمين » للمدني.

الفتنة باليهود فإن ذلك هو أصل عبادة الأصنام أيضاً فإن ودًّا وسواعاً ويغوث ويعوق ونسراً كانوا قوماً صالحين في قوم نوح عليه الصلاة والسلام، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم اتخذوا الأصنام على صورهم كما ذكر ذلك ابن عباس وغيره من العلماء[1] فمن فهم معنى قوله: ﴿ **إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾ ، عرف أنه لا يعين على العبادة الإعانة المطلقة إلا الله وحده.

وقد يستغاث بالمخلوق فيما يقدر عليه وكذلك الاستعانة لا تكون إلا بالله والتوكل لا يكون إلا على الله. وما النصر إلا من عند الله. فالنصر المطلق وهو خلق ما يغلب به العدو فلا يقدر عليه إلا سبحانه. وفي هذا القدر كفاية لمن هداه الله تعالى والله تعالى أعلم. وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً انتهى.



(١) فعن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :« صَارَتْ الأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ أَمَّا وَدٌّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ وَأَمَّا سُوَاعٌ كَانَتْ لِهُذَيْلٍ وَأَمَّا يَغُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَوْفِ عِنْدَ سَبَإٍ وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمْيَرَ لآلِ ذِي الْكَلاَعِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمْ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ فَفَعَلُوا فَلَمْ تُعْبَدْ حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ».

[صحيح] : أخرجه البخاري (٤٩٢٠) في تفسير القرآن/باب: وَدًّا وَلاَ سُوَاعًا وَلاَ يَغُوثَ وَيَعُوقَ.

أهل الصُّفَّة

وأباطيل بعض المتصوفة فيهم وفي الأولياء وأصنافهم والدعاوى فيهم

لشيخ الإسلام أحمد تقيّ الدين بن تيمية قدّس سرّه

بسم الله الرحمن الرحيم

مسألة: ما تقول السادة العلماء أئمة الدين ﷺ في أهل الصُّفَّة كم كانوا؟ وهل كانوا بمكة أو بالمدينة؟ وأين موضعهم الذي كانوا يقيمون به؟ وهل كانوا مقيمين بأجمعهم لا يخرجون إلا خروج حاجة أو كان منهم من يقعد بالصفة ومنهم من يتسبب في القوت؟ وما كان تسببهم هل يعملون بأبدانهم أم يشحذون بالزنبيل؟

وما قول العلماء وفقهم الله تعالى فيمن يعتقد أن أهل الصفة قاتلوا المؤمنين مع المشركين؟ وفيمن يعتقد أن أهل الصفة أفضل من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ﷺ، ومن الستة الباقين من العشرة وأفضل من جميع الصحابة؟ وهل كان فيهم أحد من العشرة؟ وهل كان أحد في ذلك العصر ينذر لأهل الصفة؟ وهل تواجدوا على دف أو شبابة أو كان لهم حاد ينشد لهم أشعاراً ويتحركون عليها بالتصدية ويتواجدون؟

وما قول العلماء في قوله تعالى: ﴿**وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ**﴾ [الكهف:٢٨]، هل هي عامة أم مخصوصة بأهل الصفة ﷺ؟ وهل هذا الحديث الذي يرويه كثير من العوام ويقولون إن رسول الله ﷺ قال: «**ما من جماعة يجتمعون إلا وفيهم وليّ لله لا الناس تعرفه ولا الولي يعرف أنه ولي**»(١) وهل تخفى حالة الأولياء أو طرقهم على أهل العلم أو غيرهم؟ ولماذا سمي الولي وليًّا؟ وما الفقراء الذين يسبقون الأغنياء إلى الجنة والفقراء الذين أوصى الله عليهم في كلامه وذكرهم خاتم أنبيائه ورسله وسيد خلقه محمد ﷺ في سنته؟ هل هم الذين لا يملكون كفايتهم أهل الفاقة والحاجة أم لا؟ والحديث المروي في الأبدال هل هو صحيح أم مقطوع؟ وهل الإبدال مخصوص بالشام أم حيث تكون شعائر الإسلام قائمة بالكتاب والسنة يكون بها الإبدال بالشام وغيره من الأقاليم؟ وهل صحيح أن الولي يكون قاعداً في جماعة ويغيب جسده؟

---

(١) موضوع.

تسميات المتصوفة:

وما قول السادة العلماء في هذه الأسماء التي تسمى بها أقوام من المنسوبين إلى الدين والفضيلة ويقولون هذا غوث الأغواث، وهذا قطب الأقطاب، وهذا قطب العالَم وهذا القطب الكبير وهذا خاتم الأولياء؟

وأيضاً فما قول العلماء في هؤلاء القلندرية الذين يحلقون ذقونهم ما هم؟ ومن أي الطوائف يحسبون؟ وما قولكم في اعتقادهم أن رسول الله ﷺ أطعم شيخهم قلندر عنباً وكلمه بلسان العجم؟ وهل يحل لمسلم يؤمن بالله تعالى أن يدور في الأسواق والقرى ويقول: من عنده نذر للشيخ فلان أو لقبره؟ وهل يأثم من يساعده أم لا؟ وما تقولون فيمن يقول: إن الست نفيسة هي باب الحوائج إلى الله تعالى وإنها خفيرة مصر؟ وما تقولون فيمن يقول: إن بعض المشايخ إذا قام لسماع المكاء والتصدية يحضره رجال الغيب وينشق السقف والحيطان وتنزل الملائكة ترقص معهم أو عليهم وفيهم، من يعتقد أن رسول الله ﷺ يحضر معهم؟ وماذا يجب على من يعتقد هذا الاعتقاد؟ وما صفة رجال الغيب وما قول من يقول: إنه من خفراء التتار؟ وهل يكون للتتار خفراء أم لا؟ وإذا كانوا فهل يغلب حال هؤلاء خفراء الكفار كحال خفراء أمة النبيّ ﷺ.

وهل هذه المشاهد المسماة باسم أمير المؤمنين علي وولده الحسين رضي الله عنهما صحيحة أم مكذوبة؟ وأين ثبت قبر علي ابن عم رسول الله؟ والمسؤول من إحسان علماء الأصول كشف هذه الاعتقادات والدعاوى والأحوال كشفاً شافياً بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ. والحالة هذه أفتونا مأجورين أثابكم الله. أجاب: رضي الله عنه وأرضاه آمين.

(أهل الصفة والمهاجرون وأحكامهم):

الحمد لله رب العالمين: أما الصفة التي ينسب إليها أهل الصفة من أصحاب النبيّ ﷺ فكانت في مؤخر مسجد النبيّ ﷺ في شمال المسجد بالمدينة النبوية، كان يأوي إليها من فقراء المسلمين من ليس له أهل ولا مكان يأوي إليه[1].

(١) انظر: «فتح الباري» لابن حجر العسقلاني. بلفظ: «....أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أُنَاسًا فُقَرَاءَ وَأَنَّ الصُّفَّةَ مَكَانٌ فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ مُظَلَّلٌ أُعِدَّ لِنُزُولِ الْغُرَبَاءِ فِيهِ مِمَّنْ لاَ مَأْوَى لَهُ وَلاَ أَهْلَ، وَكَانُوا يَكْثُرُونَ فِيهِ وَيَقِلُّونَ بِحَسَبِ مَنْ يَتَزَوَّجُ مِنْهُمْ أَوْ يَمُوتُ أَوْ يُسَافِرُ......».

وذلك أن الله سبحانه وتعالى لما أمر نبيه والمؤمنين أن يهاجروا إلى المدينة النبوية حين آمن به من آمن من أكابر أهل المدينة من الأوس والخزرج وبايعهم بيعة العقبة عند منى وصار للمؤمنين دار عز ومنعة جعل المؤمنين من أهل مكة وغيرهم يهاجرون إلى المدينة، وكان المؤمنون السابقون بها صنفين المهاجرين الذين هاجروا إليها من بلادهم والأنصار الذين هم أهل المدينة، وكان من لم يهاجر من الأعراب وغيرهم من المسلمين لهم حكم آخر، وآخرون كانوا ممنوعين من الهجرة لمنع أكابرهم لهم بالقيد والحبس، وآخرون كانوا مقيمين بين ظهراني الكفار المستظهرين عليهم وكل هذه الأصناف مذكورة في القرآن، وحكمهم باق إلى يوم القيامة في أشباههم ونظرائهم قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهاجروا وإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ**﴾ [الأنفال:٧٢-٧٤]، فهذا في السابقين.

ثم ذكر من اتبعهم إلى يوم القيامة فقال: ﴿**وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾ [الأنفال:٧٥]، وقال تعالى: ﴿**وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ** ﷺ **وَرَضُوا عَنْهُ**﴾ [التوبة:١٠٠]، الآية وذكر في السورة الأعراب المؤمنين، وذكر المنافقين من أهل المدينة وممن حولها. وقال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا**﴾ إلى قوله: ﴿**غَفُورًا رَحِيمًا**﴾ [النساء:٩٧-١٠٠].

فلما كان المؤمنون يهاجرون إلى المدينة النبوية كان فيهم من ينزل على الأنصار بأهله أو بغير أهله لأن المبايعة كانت على أن يؤوهم ويواسوهم.

وكان في بعض الأوقات إذا قدم المهاجر اقترع الأنصار على من ينزل منهم، وكان النبيّ ﷺ قد حالف بين المهاجرين والأنصار وآخى بينهم. ثم صار المهاجرون يكثرون بعد ذلك شيئاً بعد شيء فإن الإسلام صار ينتشر والناس يدخلون فيه والنبيّ ﷺ يغزو الكفار تارة بنفسه وتارة بسراياه فيسلم خلق تارة ظاهراً وباطناً وتارة ظاهراً فقط ويكثر المهاجرون، إلى المدينة من الأغنياء والفقراء والآهلين والعزاب. فكان من لم يتيسر له مكان يأوي إليه يأوي إلى تلك الصفة التي في المسجد. ولم يكن جميع أهل الصفة يجتمعون في وقت واحد بل منهم من يتأهل أو ينتقل إلى مكان آخر يتيسر له ويجيء ناس بعد ناس وكانوا تارة يكثرون وتارة يقلون. فتارة يكونون عشرة أو أقل وتارة يكونون عشرين وثلاثين وأكثر وتارة يكونون ستين وسبعين.

عدد أهل الصفة وتأريخ أخبارهم:

وأما جملة من آوى إلى الصفة مع تفرقهم فقد قيل كانوا نحو أربعمائة من الصحابة وقد قيل كانوا أكثر من ذلك. جمع أسماءهم الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي ولم يعرف كل واحد منهم في كتاب تاريخ أهل الصفة وكان معتنياً بجمع أخبار النساك والصوفية والآثار التي يستندون إليها والكلمات المأثورة عنهم، وجمع أخبار زهاد السلف وأخبار جميع من بلغه إنه كان من أهل الصفة وكم بلغوا. والصوفية المستأخرون بعد القرون الثلاثة. وجمع أيضاً في الأبواب مثل حقائق التفسير، ومثل أبواب التصوف الجارية على أبواب الفقه، ومثل كلامهم في التوحيد والمعرفة والمحبَّة، ومسألة السماع وغير ذلك من الأحوال وغير ذلك من الأبواب. وفيما جمعه فوائد كثيرة ومنافع جليلة وهو في نفسه رجل من أهل الخير والدين والصلاح والفضل. وما يرويه من الآثار فيه من الصحيح شيء كثير ويروي أحياناً آثاراً ضعيفة بل موضوعة يعلم إنها كذب.

ما قيل في أبي عبد الرحمن السلمي:

وقد تكلم بعض حفاظ الحديث في سماعه وكان البيهقي إذا روى عنه يقول: حدثنا أبو عبد الرحمن من أصل سماعه وما يظن به وبأمثاله إن شاء الله تعالى تعمد الكذب لكن لعدم الحفظ والإتقان يدخل عليهم الخطأ في الرواية، فإن النساك والعباد منهم من هو متقن في الحديث مثل ثابت البناني والفضيل بن عياض وأمثالهم ومنهم من قد يقع في بعض حديثه غلط وضعف ومثل مالك بن دينار وفرقد السنجي ونحوهما.

وكذلك ما يؤثره أبو عبد الرحمن عن بعض المتكلمين في الطريق أو ينتصر له من الأقوال والأحوال فيه من الهدى والعمل شيء كثير. وفيه أحياناً من الخطأ أشياء وبعض ذلك يكون عن اجتهاد سائغ وبعضه باطل قطعاً مصدره مثل ما ذكر في حقائق التفسير قطعة كبيرة عن جعفر الصادق وغيره من الآثار الموضوعة وذكر عن بعض طائفة أنواعاً من الإشارات التي بعضها أمثال حسنة واستدلالات مناسبة وبعضها من نوع الباطل واللغو.

والذي جمعه الشيخ أبو عبد الرحمن في تاريخ أهل الصفة وأخبار زهاد السلف وطبقات الصوفية يستفاد منه فوائد جليلة، ويجتنب ما فيه من الروايات الباطلة ويتوقف فيما فيه من الروايات الضعيفة. وهكذا كثير من أهل الروايات ومن أهل الآراء والأذواق من الفقهاء والزهاد والمتكلمة وغيرهم يؤخذ فيما يأثرونه عمن قبلهم وفيما يذكرونه معتقدين له شيء كثير وأمر عظيم من الهدى ودين الحق الذي بعث الله به رسوله. ويوجد أحياناً عندهم من جنس الآراء والأذواق الفاسدة أو المحتملة شيء كثير، ومن له من الأمة لسان صدق عام بحيث يثنى عليه ويحمد في جماهير أجناس الأمة فهؤلاء هم أئمة الهدى ومصابيح الدجى وغلطهم قليل بالنسبة إلى صوابهم وعامته من موارد الاجتهاد التي يعذرون بها وهم الذين يتبعون العلم والعدل فهم بعداء عن الجهل والظلم وعن اتباع الظن وما تهوى الأنفس.

فصل
(في حال أهل الصُّفَّة)

وأما حال أهل الصفة: هم وغيرهم من فقراء المسلمين الذين لم يكونوا في الصفة أو كانوا يكونون بها بعض الأوقات - فكما وصفهم الله تعالى في كتابه حيث بين مستحقي الصدقة منهم ومستحقي الفيء. فقال: ﴿ **إن تُبْدُوا الصَّدَقَات فَنعمَّا هيَ وَإن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ من سَيِّئَاتكُمْ وَاللَّهُ بما تَعْمَلُونَ خَبيرٌ** ﴾ إلى قوله: ﴿ **للْفُقَرَاء الَّذينَ أحْصرُوا في سَبيلِ اللَّه لاَ يَسْتَطيعُونَ ضَرْباً في الأَرْضِ يَحْسَبُهُم الْجَاهلُ أَغْنيَاءَ منَ التَّعَفُّف تَعْرفُهُم بسيمَاهُمْ لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إلحَافاً** ﴾ [البقرة:٢٧١-٢٧٣]، وقال في أهل الفيء: ﴿ **للْفُقَرَاء الْمُهَاجرينَ الَّذينَ أُخْرجُوا منْ ديَارهمْ وَأَمْوَالهمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً منَ اللَّه وَرضْوَاناً وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئكَ هُمُ الصَّادقُونَ** ﴾ [الحشر:٨].

وجوب الاكتساب ومتى يباح السؤال:

وكان فقراء المسلمين من أهل الصفة وغيرهم يكتسبون عند إمكان الاكتساب الذي لا

يصدهم عما هو أوجب أو أحب إلى الله من الكسب وأما إذا أحصروا في سبيل الله عن الكسب فكانوا يقدمون ما هو أقرب إلى الله ورسوله.

وكان أهل الصفة ضيف الإسلام يبعث إليهم النبيّ ﷺ بما يكون عنده فإن الغالب كان عليهم الحاجة لا يقوم ما يقدرون عليه من الكسب بما يحتاجون إليه من الرزق(١).

وأما المسألة فكانوا فيها كما أدبهم النبيّ ﷺ حرمها على المستغني عنها، وأباح منها أن يسأل الرجل حقه مثل أن يسأل ذا السلطان أن يعطيه حقه من مال الله، أو يسأل إذا كان لا بد سائلاً الصالحين الموسرين إذا احتاج إلى ذلك ونهى خواص أصحابه عن المسألة مطلقاً حتى كان السوط يسقط من يد أحدهم فلا يقول لأحد ناولني إياه.

---

(١) «حَدَّثَنَا مُجاهدٌ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ أَللَّهِ الَّذي لاَ إِلَهَ إلاَّ هُوَ إِنْ كُنْتُ لأَعْتَمدُ بكَبِدي عَلَى الأَرْضِ منَ الْجُوعِ وَإِنْ كُنْتُ لأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْني مِنَ الْجُوعِ وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَريقهِمْ الَّذي يَخْرُجُونَ منْهُ فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَة منْ كتَاب اللَّه مَا سَأَلْتُهُ إلاَّ ليُشْبعَني فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ ثُمَّ مَرَّ بي عُمَرُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَة منْ كتَاب اللَّه مَا سَأَلْتُهُ إلاَّ ليُشْبعَني فَمَرَّ فَلَمْ يَفْعَلْ ثُمَّ مَرَّ بي أَبُو الْقَاسم ﷺ فَتَبَسَّمَ حينَ رَآني وَعَرَفَ مَا في نَفْسي وَمَا في وَجْهي ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا هرٍّ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ الْحَقْ وَمَضَى فَتَبعْتُهُ فَدَخَلَ فَاسْتَأْذَنَ فَأَذنَ لي فَدَخَلَ فَوَجَدَ لَبَنًا في قَدَحٍ فَقَالَ منْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ قَالُوا أَهْدَاهُ لَكَ فُلاَنٌ أَوْ فُلاَنَةُ قَالَ أَبَا هرٍّ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ الْحَقْ إلَى أَهْلِ الصُّفَّة فَادْعُهُمْ لي قَالَ وَأَهْلُ الصُّفَّة أَضْيَافُ الإسْلاَم لاَ يَأْوُونَ إلَى أَهْلٍ وَلاَ مَالٍ وَلاَ عَلَى أَحَدٍ إذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بهَا إلَيْهمْ وَلَمْ يَتَنَاوَلْ منْهَا شَيْئًا وَإذَا أَتَتْهُ هَديَّةٌ أَرْسَلَ إلَيْهمْ وَأَصَابَ منْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فيهَا فَسَاءَني ذَلكَ فَقُلْتُ وَمَا هَذَا اللَّبَنُ في أَهْلِ الصُّفَّة كُنْتُ أَحَقُّ أَنَا أَنْ أُصيبَ منْ هَذَا اللَّبَن شَرْبَةً أَتَقَوَّى بهَا فَإذَا جَاءَ أَمَرَني فَكُنْتُ أَنَا أُعْطيهمْ وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَني منْ هَذَا اللَّبَن وَلَمْ يَكُنْ منْ طَاعَة اللَّه وَطَاعَة رَسُوله ﷺ بُدٌّ فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَأَقْبَلُوا فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذنَ لَهُمْ وَأَخَذُوا مَجَالسَهُمْ منَ الْبَيْت قَالَ يَا أَبَا هرٍّ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ خُذْ فَأَعْطهمْ قَالَ فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ فَجَعَلْتُ أُعْطيه الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ فَأُعْطيه الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ حَتَّى انْتَهَيْتُ إلَى النَّبيِّ ﷺ وَقَدْ رَويَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَده فَنَظَرَ إلَيَّ فَتَبَسَّمَ فَقَالَ أَبَا هرٍّ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ بَقيتُ أَنَا وَأَنْتَ قُلْتُ صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ اقْعُدْ فَاشْرَبْ فَقَعَدْتُ فَشَربْتُ فَقَالَ اشْرَبْ فَشَربْتُ فَمَا زَالَ يَقُولُ اشْرَبْ حَتَّى قُلْتُ لاَ وَالَّذي بَعَثَكَ بالْحَقِّ مَا أَجدُ لَهُ مَسْلَكًا قَالَ فَأَرني فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ فَحَمدَ اللَّهَ وَسَمَّى وَشَربَ الْفَضْلَةَ».

[صحيح]: أخرجه البخاري (٦٤٥٢) في الرقاق/باب: بَاب كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبيِّ ﷺ وَأَصْحَابه وَتَخَلِّيهمْ منَ الدُّنْيَا، من حديث أبي هريرة ﷺ.

تحريم السؤال (الاستجداء):

وهذا الباب فيه أحاديث وتفصيل وكلام للعلماء لا يسعه هذا الكتاب مثل قوله ﷺ لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: « **مَا أَتَاكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْر سَائِلٍ لَهُ وَلاَ مُشْرِف فَخُذْهُ وَمَا لاَ فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ** »(١). ومثل قوله: « **مَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِه اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْراً أَوْسَعَ مِنَ الصَّبْر**(٢). ومثل قوله: « **مَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَلَهُ مَا يُغْنِيه جَاءَتْ مَسْأَلَتُهُ خُدُوشاً أَوْ خُمُوشاً أَوْ كُدُوشاً فِي وَجْهِه** »(٣).

وقوله: « **لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَذْهَب فَيَحْتَطِب خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطوهُ أَوْ مَنَعُوهُ** »(٤) إلى غير ذلك من الأحاديث.

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٤٧٣) في الزكاة/باب: من أعطاه الله شيئا من غير مسألة ولا إشراف، واللفظ له، ومسلم (١٠٤٥) في الزكاة/باب: إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة ولا إشراف، والنسائي (٢٦٠٦و٢٦٠٧) في الزكاة/باب: من آتاه الله عز وجل مالا من غير مسألة، وأحمد (١٠١و١٣٧)، والدارمي (١٦٤٧) في الزكاة/باب: النهي عن رد الهدية، من حديث عمر ابن الخطاب رضي الله عنه. بلفظ: « ... فقال خُذْهُ إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلاَ سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لاَ فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ ».

(٢) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٤٦٩) في الزكاة/باب: الاستعفاف عن المسألة، و(٦٤٧٠)، ومسلم (١٠٥٣) في الزكاة/باب: فضل التعفف والصبر، والترمذي (٢٠٢٤) في البر والصلة/باب: ما جاء في الصبر، والنسائي (٢٥٨٨) في الزكاة/باب: الاسْتِعْفَافُ عَنْ الْمَسْأَلَة، وأبو داود (١٦٤٤) في الزكاة/باب: في الاستعفاف، وأحمد (١٠٧٠٧)، ومالك (١٨٨٠) في الجامع/باب: مَا جَاءَ فِي التَّعَفُّفِ عَنْ الْمَسْأَلَة، والدارمي (١٦٤٦) في الزكاة/باب: فِي الاسْتِعْفَافِ عَنْ الْمَسْأَلَة، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

* التعفف: الكف عن الحرام وسؤال الناس.

(٣) أخرجه الترمذي (٦٥٠) في الزكاة/باب: ما جاء من تحل له الزكاة، والنسائي (٢٥٩٢) في الزكاة/باب: حد الغنى، وأبو داود (١٦٢٦) في الزكاة/باب: مَنْ يُعْطِي مِنْ الصَّدَقَةِ وَحَدُّ الْغِنَى، وابن ماجه (١٨٤٠) في الزكاة/باب: من سأل عن ظهر غنى، واللفظ له، وأحمد (٣٦٦٦)، والدارمي (١٦٤٠) في الزكاة/باب: من تحل له الصدقة، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

بلفظ: « مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيه جَاءَتْ مَسْأَلَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَة خُدُوشًا أَوْ خُمُوشًا أَوْ كُدُوحًا فِي وَجْهِه... » وقال الشيخ الألباني: صحيح.

* كدوحًا: آثار الخدش والأذى.

(٤) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٤٧٠) في الزكاة/باب: الاستعفاف عن المسألة، ومسلم (١٠٤٢) في الزكاة/باب: كراهة المسألة للناس، والترمذي(٦٨٠) في الزكاة عن رسول الله/باب: ما جاء في=

وأما الجائز منها فمثل ما أخبر الله ﷻ عن موسى والخضر أنهما أتيا أهل قرية استطعما أهلها. ومثل قوله: «**لاَ تَحلُّ المَسْأَلَةُ إلاَّ لذي أَلَم مُوجع أَوْ غُرْمٍ مُفْظِع أَوْ فَقْرٍ مُدْقِع**»(١). ومثل قوله لقبيصة بن مخارق الهلالي: «**يَا قَبِيصَةُ لاَ تَحلُّ الْمسْأَلَةُ إلاَّ لثَلاَثَة: رَجُل أَصَابَتْهُ جَائحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ فَسَأَلَ حَتَّى يَجدَ سَداداً منْ عَيْش أَو قواماً منْ عَيْش ثُمَّ يمْسك، وَرَجُل يَحْملُ حَمَالَةً فَيسْأَلُ حَتَّى يَجدَ حَمَالَتَهُ ثُمَّ يُمْسك وَمَا سوَى ذلكَ منَ المَسْأَلَة فَإنَّمَا هُوَ سُحْتٌ أَكَلَهُ صَاحبُهُ سُحْتاً**»(٢).

ولم يكن في الصحابة لا أهل الصفة ولا غيرهم من يتخذ مسألة الناس والإلحاف في المسألة بالكدية والمشاحذة - لا بالزنبيل ولا غيره - صناعة وحرفة بحيث لا يبتغي الرزق إلا

=النهي عن المسألة، والنسائي (٢٥٨٩) في الزكاة/باب: الاستعفاف عن المسألة، وأحمد (٧٢٧٥)، ومالك (١٨٨٣) في الجامع/باب: ما جاء في التعفف عن المسألة، من حديث أبي هريرة ﷺ.
بلفظ: «وَالَّذي نَفْسي بيَده لئَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَحْتَطبَ عَلَى ظَهْره خَيْرٌ لَهُ منْ أَنْ يَأْتيَ رَجُلاً فَيَسْأَلَهُ أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ».

(١) **[ضعيف]**: أخرجه أبو داود (١٦٤١) في الزكاة/باب: ما تجوز فيه الزكاة، وابن ماجه (٢١٩٨) في التجارات/باب: بيع المزايدة، وأحمد (١١٧٢٤و١١٨٦٩)، من حديث أنس بن مالك ﷺ. بلفظ: «.... إنَّ الْمَسْأَلَةَ لاَ تَصْلُحُ إلاَ لذي فَقْرٍ مُدْقعٍ أَوْ لذي غُرْمٍ مُفْظعٍ أَوْ دَمٍ مُوجعٍ». وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

* الدقعاء: التراب، ومدقع: شديد، أي سوء احتمال الفقر.
* المغرم: الدين الذي يعجز عن أدائه.
* مفظع: ثقيل وكبير.

(٢) **[صحيح]**: أخرجه مسلم (١٠٤٤) في الزكاة/باب: من تحل له المسألة، والنسائي (٢٥٩١) في الزكاة/باب: فضل من لا يسأل الناس شيئا، وأبو داود (١٦٤٠) في الزكاة/باب: ما تجوز فيه المسألة، وأحمد (١٥٤٨٦و٢٠٠٧٨)، والدارمي (١٦٧٨) في الزكاة/باب: من تحل له الصدقة. بلفظ: «... يا قَبيصَةُ إنَّ الْمَسْأَلَةَ لاَ تَحلُّ إلاَ لأَحَد ثَلاَثَة رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصيبَهَا ثُمَّ يُمْسكُ وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصيبَ قوَامًا منْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سدَادًا منْ عَيْشٍ وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلاَثَةٌ منْ ذَوي الْحجَا منْ قَوْمه لَقَدْ أَصَابَتْ فُلاَنًا فَاقَةٌ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصيبَ قوَامًا منْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سدَادًا منْ عَيْشٍ فَمَا سوَاهُنَّ منْ الْمَسْأَلَة يَا قَبيصَةُ سُحْتًا يَأْكُلُهَا صَاحبُهَا سُحْتًا».

* الحَمَالَةُ: ما يتحمله المرء عن غيره من دية أو غرامة.
* الجَائحَةُ: الآفة التي تصيب الأموال والثمار فتهلكها.
* الفَاقَةُ: الحاجة والفقر.
* السحت: حرام لا يحل كسبه وهو يسحت البركة ويذهبها.

بذلك. كما لم يكن في الصحابة أيضاً أهل فضول من الأموال يزكون لا يؤدون الزكاة ولا ينفقون أموالهم في سبيل الله ولا يعطون في النوائب بل هذان الصنفان الظالمان المصرَّان على الظلم الظاهر من مانعي الحقوق الواجبة والمعتدين حدود الله في أخذ أموال الناس كانا معدومين في الصحابة المثنى عليهم.

فصل
(الوهم بأن أحداً من الصحابة قاتل مع الكفار)

من توهم أن أحداً من الصحابة أهل الصفة أو غيرهم أو التابعين أو تابع التابعين قاتل مع الكفار أو قاتلوا النبيّ ﷺ أو أصحابه أو أنهم كانوا يستحلون ذلك أو أنه يجوز ذلك فهذا ضالّ غاوٍ بل كافرٌ يجب أن يستتاب من ذلك فإن تاب وإلا قتل ﴿**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً**﴾ [النساء:١١٥].

بل كان أهل الصفة ونحوهم كالقراء الذين[١] قَنَتَ النبيّ ﷺ يدعو على قتلهم هم من أعظم الصحابة إيماناً وجهاداً مع رسول الله ﷺ ونصراً لله ورسوله كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿**لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ**﴾ وقال: ﴿**مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ**﴾ [الفتح:٢٩]، وقال: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ**﴾ [المائدة:٥٤].

---

(١) حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ الْقُنُوتِ فَقَالَ قَدْ كَانَ الْقُنُوتُ قُلْتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ قَالَ قَبْلَهُ قَالَ فَإِنَّ فُلانًا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ فَقَالَ كَذَبَ إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا أُرَاهُ كَانَ بَعَثَ قَوْمًا يُقَالُ لَهُمْ الْقُرَّاءُ زُهَاءَ سَبْعِينَ رَجُلاً إِلَى قَوْمٍ مِنْ الْمُشْرِكِينَ دُونَ أُولَئِكَ وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ فَقَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ.

[متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٠٠٢) في الجمعة/باب: الْقُنُوت قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَهُ، ومسلم (٦٧٧) في المساجد ومواضع الصلاة/باب: اسْتِحْبَابِ الْقُنُوتِ فِي جَمِيعِ الصَّلاَةِ إِذَا نَزَلَتْ بِالْمُسْلِمِينَ نَازِلَةٌ.

(قتال أهل الصفة مع الرسول ﷺ):

وقد غزا النبي ﷺ غزوات متعددة وكان القتال منها في تسع مغاز مثل بدر، وأحد، والخندق، وخيبر، وحُنَيْن، وانكسر المسلمون يوم أحد وانهزموا ثم عادوا يوم حنين ونصرهم الله ببدر وهم أذلة، وحصروا في الخندق حتى دفع الله عنهم أولئك الأعداء وفي جميع المواطن كان يكون المؤمنون من أهل الصفة وغيرهم مع النبي ﷺ لم يقاتلوا مع الكفار قط.

وإنما يظن هذا ويقوله من الضلال والمنافقين قسمان: قسم منافقون وإن أظهروا الإسلام وكان في بعضهم زهادة وعبادة يظنون أن إلى الله طريقاً غير الإيمان بالرسول ومتابعته وأن من أولياء الله من يستغني عن متابعة الرسول كاستغناء الخضر عن اتباع موسى، وفي هؤلاء من يفضل شيخه أو عالمه أو ملكه على النبي ﷺ إما تفضيلاً مطلقاً أو في بعض صفات الكمال وهؤلاء منافقون كفار يجب قتلهم بعد قيام الحجة عليهم فإن الله بعث محمداً ﷺ إلى جميع الثَّقَلَيْنِ إنسهم وجنهم، زهادهم وملوكهم وموسى ﵇ إنما بعث إلى قومه لم يكن مبعوثاً إلى الخضر ولا كان يجب على الخضر اتِّباعه بل قال له: إني على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه. وأنا على علم من الله تعالى علمكه الله لا أعلمه. وقد قال النبي ﷺ: « **وَكَانَ النَّبيُّ يُبْعَثُ إلَىٰ قَوْمه خَاصَّةً وبُعثْتُ إلَىٰ النَّاس عَامَّةً** »(1) وقال الله تعالى ﴿**يَا أَيُّها النَّاسُ إِنِيِ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً الَّذي لَهُ مُلْكُ السَّمَٰوات وَالأَرْضِ**﴾ [الأعراف:١٥٨]، وقال تعالى ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشيراً وَنَذيراً**﴾ [سبأ:٢٨].

(القسم الثاني):

والقسم الثاني من يشاهد ربوبية الله تعالى لعباده التي عمت جميع البرايا ويظن أن دين الله الموفقة للقدر سواء كان ذلك في عبادة الأوثان واتخاذ الشركاء والشفعاء من دونه، وسواء كان فيه الإيمان بكتبه ورسله والإعراض عنهم والكفر بهم. وهؤلاء يسوون بين الذين آمنوا وعملوا الصالحات وبين المفسدين في الأرض وبين المتقين والفجار، ويجعلون المسلمين كالمجرمين ويجعلون الإيمان والتقوى والعمل الصالح بمنزلة الكفر والفسوق

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٣٣٥) في التيمم/باب: وقول الله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا، و(٤٣٨)، ومسلم (٥٢١) في المساجد ومواضع الصلاة/باب: المساجد ومواضع الصلاة، والنسائي (٤٣٢) في الغسل والتيمم/باب: التيمم بالصعيد، وأحمد (١٣٨٥٢)، والدارمي (١٣٨٩)، من حديث جابر بن عبد الله ﷺ.

والعصيان، وأهل الجنة كأهل النار وأولياء الله كأعداء الله، وربما جعلوا هذا من باب الرضا بالقضاء وربما جعلوه التوحيد والحقيقة، بنوا على أنه توحيد الربوبية الذي يقر به المشركون وأنه الحقيقة الكونية. وهؤلاء يعبدون الله على حرف فإن أصابهم خير اطمأنوا به وإن أصابتهم فتنة انقلبوا على وجوههم خسروا الدنيا والآخرة. وغالبهم يتوسعون في ذلك حتى يجعلوا قتال الكفار قتال الله وحتى يجعلوا أعيان الكفار والفجار والأوثان من نفس الله وذاته، ويقولون ما في الوجود غيره ولا سواه، بمعنى أن المخلوق هو الخالق والمصنوع هو الصانع، وقد يقولون ﴿ **لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلا آبَاؤُنَا وَلا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ** ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، ويقولون ﴿ **أَنُطْعِمُ مَن لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ** ﴾ [يس:٤٧]، إلى نحو ذلك من الأقوال والأفعال التي هي شر من مقالات اليهود والنصارى، بل ومن مقالات المشركين والمجوس وسائر الكفار من جنس مقالة فرعون والدجال ونحوهما ممن ينكر الصانع الخالق البارئ رب العالمين أو يقولون إنه هو أو إنه حل فيه.

(التوحيد الواجب):

وهؤلاء كفار بأصل الإسلام، وهو شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإن التوحيد الواجب أن نعبد الله وحده لا نشرك به شيئاً فلا نجعل له ندًّا في ألوهيته ولا شريكاً ولا شفيعاً. فأما توحيد الربوبية وهو الإقرار بأنه خالق كل شيء فهذا قد قاله المشركون الذين قال الله فيهم ﴿ **وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ** ﴾ [يوسف:١٠٦]، قال ابن عباس تسألهم من خلق السماوات والأرض؟ فيقولون « **الله** » وهم يعبدون غيره. وقال تعالى ﴿ **وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ** ﴾ [لقمان:٢٥]، ﴿ **قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون سيقولون لله قل أفلا تذكرون قُلْ مَن رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ سَيَقُولُونَ لِلَّه قُلْ أَفَلاَ تَتَّقُونَ قُلْ مَن بيده مَلَكوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلاَ يُجارُ عَلَيْه إن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ لِلَّه قلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ** ﴾.

فالكفار المشركون مقرُّون بأن الله خالق السماوات والأرض وليس في جميع الكفار من جعل لله شريكاً مساوياً له في ذاته وصفاته وأفعاله، هذا لم يقله أحد قط لا من المجوس الثنوية ولا من أهل التثليث ولا من الصابئة المشركين الذين يعبدون الكواكب والملائكة ولا من عباد الأنبياء والصالحين، ولا من عباد التماثيل والقبور وغيرهم، فإن جميع هؤلاء وإن كانوا كفاراً مشركين متنوعين في الشرك فهم يقرون بالرب الحق الذي ليس له مثل في ذاته

وصفاته وجميع أفعاله، ولكنهم مع هذا مشركون به في ألوهيته بأن يعبدوا معه آلهة أخرى يتخذونها شركاء أو شفعاء - أو في ربوبيته بأن يجعلوا غير ربّ الكائنات دونه مع اعترافهم بأنه رب ذلك الرب وخالق ذلك الخالق.

وقد أرسل الله جميع الرسل وأنزل جميع الكتب بالتوحيد الذي هو عبادة الله وحده لا شريك له كما قال تعالى: ﴿ **وَمَا أَرْسَلْنَا من قَبْلكَ من رَسُول إلاَّ نُوحي إلَيْه أَنَّهُ لا إلَهَ إلاَّ أَنا فَاعْبُدُون** ﴾ [الأنبياء:٢٥]، وقال تعالى ﴿ **وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا منْ قَبْلكَ منْ رُسُلنَا أَجَعَلْنَا من دُون الرَّحْمَن آلهَةً يُعْبَدُونَ** ﴾ [الزخرف:٤٥]، وقال تعالى ﴿ **وَلَقَدْ بَعَثْنا في كُلِّ أُمَّة رَسُولاً أَن اعْبُدُوا الله وَاجْتَنبُوا الطَّاغُوتَ فَمنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمنْهُم مَنْ حَقَّتْ عَلَيْه الضَّلالَةُ** ﴾ [النحل:٣٦]، وقال تعالى ﴿ **يَا أَيُّها الرُّسُلُ كُلُوا منَ الطَّيِّبات وَاعْمَلُوا صَالحاً إنِّي بمَا تَعْمَلُونَ عَليمٌ وَإنَّ هَذه أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُون** ﴾ [المؤمنون:٥١].

وقد قالت الرسل كلهم مثل نوح وهود وصالح وغيرهم ﴿ **أَن اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ وَأَطيعُون** ﴾ [نوح:٣]، فكل الرسل دعوا إلى عبادة الله وحده لا شريك له وإلى طاعتهم والإيمان بالرسل هو الأصل الثاني من أصلي الإسلام فمن لم يؤمن بأن هذا رسول الله إلى جميع العالمين وأنه يجب على جميع الخلق متابعته وإن الحلال ما أحله والحرام ما حرمه والدين ما شرعه فهو كافر مثل هؤلاء المنافقين، ونحوهم من يجوز الخروج عن دينه وشريعته وطاعته إما عموماً وإما خصوصاً ويجوز إعانة الكفار والفجار على إفساد دينه وشرعته.

ويحتجون بما يفترونه أن أهل الصفة قاتلوه وإنهم قالوا نحن مع الله من كان مع الله كنا معه يريدون بذلك الحقيقة الكونية دون الأمر والحقيقة الدينية ويحتج بمثل هذا من ينصر الكفار والفجار ويخفرهم بهمته وقلبه وتوجهه من ذوي الفقر.

ويعتقدون مع هذا أنهم من أولياء الله وإن الخروج عن الشريعة المحمدية سائغ لهم، وكل هذا ضلال وباطل وإن كان لأصحابه زهد وعبادة فهم في العباد، مثل أوليائهم في الأجناد، « **فإن المرء على دين خليله** »(١)، « **والمرء مع من أحب** »(٢)، هكذا قال النبي ﷺ.

---

(١) فعن أبي هريرة ﷺ قال: «قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ الْمَرْءُ عَلَى دين خَليله فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَاللُ».
[حسن]: أخرجه الترمذي (٢٣٧٨) في الزهد/باب: ما جاء في أخذ المال بحقه، وأبو داود (٤٨٣٣) في الأدب/باب: من يؤمر أن يجالس، وأحمد (٧٩٦٨و٨٢١٢). وقال الشيخ الألباني: حسن.
* الخليل: من اختص بمحبة زائدة. * الخلة: الصداقة والمودة.
(٢) فعن عبد الله بن مسعود ﷺ عَنْ النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ: «قَالَ الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».=

(قتال الخوارج رغم عبادتهم):

وقد جعل الله المؤمنين بعضهم أولياء بعض والكافر من بعضهم أولياء بعض، وقد أمر النبي ﷺ بقتال المارقين من الإسلام مع عبادتهم العظيمة الذين قال فيهم «**يُحَقِّرُ أَحَدُكُم صَلاَتَهُ مَعْ صَلاَتهم وصيَامَهُ مَعْ صيَامهمْ وَقرَاءتَهُ مَعْ قرَاءتهمْ، يَقْرَءُونَ القرآنَ لاَ يُجاوِزُ حَنَاجرَهُمْ يَمْرُقُونَ منَ الإسلاَمِ كَمَا يَمْرقُ السَّهْمُ منَ الرَّميَّة، أَيْنَمَا لَقيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإنَّ في قَتْلهمْ أَجْراً عنْدَ اللّه لمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القيَامة، لَئنْ أَدْرَكْتُهُم لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَاد**»[1] وهؤلاء قاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب لما خرجوا عن شريعة رسول الله ﷺ وسنته وفارقوا جماعة المسلمين، فكيف بمن يعتقد أن المؤمنين كانوا يقاتلون النبي ﷺ؟.

ومثل هذا ما يرويه بعض هؤلاء المفترين أن أهل الصفة سمعوا ما خاطب الله به رسوله ليلة المعراج وإن الله أمره أن لا يعلم به أحداً، فلما أصبح وجدهم يتحدثون به فأنكر ذلك فقال الله له: أنا أمرتك أن لا تعلم به أحداً لكن أنا الله أعلمتهم - إلى أمثال هذه الأكاذيب التي هي من أعظم الكفر، وهي كذب واضح، فإن أهل الصفة لم يكونوا إلا بالمدينة و لم يكن بمكة أهل صفة، والمعراج إنما كان من مكة، كما قال سبحانه وتعالى ﴿**سُبْحَانَ الَّذي أَسْرَى بعَبْده لَيْلاً منَ الْمَسْجد الْحَرَامِ إلَى الْمَسْجد الأَقْصَى الَّذي بَارَكْنَا حَوْلَهُ**﴾ [الإسراء:١]، ومما يشبه هذا من بعض الوجوه رواية بعضهم عن عمر رضي الله عنه أنه قال: كان النبي ﷺ يتحدث هو وأبو بكر وكنت كالزنجي بينهما[2]. وهذا من الإفك المختلق، ثم إنهم مع هذا يجعلون عمر الذي سمع كلام النبي ﷺ وصدِّيقه، وهو أفضل الخلق بعد الصدِّيق لم يفهم ذلك الكلام بل كان كالزنجي ويدَّعون أنهم هم سمعوه وعرفوه، ثم كل منهم يفسره بما يدعيه من الضلالات الكفرية التي يزعم أنها علم الأسرار والحقائق إما الاتحاد وإما تعطيل الشرائع.

= **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (٦١٦٨) في الأدب/باب: علامة حب الله عز وجل، و(٦١٦٩)، ومسلم (٢٦٤١) في البر والصلة والآداب/باب: المرء مع من أحب، وأحمد (٣٧١٠).

(١) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (٣٦١٠) في المناقب/باب: علامات النبوة في الإسلام، و(٦١٦٣ و٦٩٣٣)، ومسلم (١٠٦٤) في الزكاة/باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، وابن ماجه (١٦٩) في المقدمة/باب: في ذكر الخوارج، وأحمد (١٠٨٩٨و١١٢٢٧و١٢٩٢٥)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) **[موضوع]**: انظر :«أحاديث القصاص» لابن تيمية (١/١٤). بلفظ: «أن عمر بن الخطاب قال: كان رسول الله ﷺ إذا تكلم مع أبي بكر كنت بينهما كالزنجي الذي لا يفهم».

ادعاءات الفرق الباطنية:

ونحو ذلك مثلاً ما يدعي النصيرية والإسماعيلية والقرمطية والباطنية الثنوية والحاكمية وغيرهم - من الضلالات المخالفة لدين الإسلام ما ينسبونه إلى علي بن أبي طالب أو جعفر الصادق أو غيرهما من أهل البيت، كالبطاقة والهفت والجدول والجفر وملحمة بن عقب، وغير ذلك من الأكاذيب المفتراة باتفاق جميع أهل المعرفة وكل هذا باطل، فإنه لما كان لآل رسول الله ﷺ به اتصال النسب والقرابة، وللأولياء والصالحين منهم ومن غيرهم به اتصال الموالاة والمتابعة، صار كثير ممن يخالف دينه وشريعته وسنته يموه باطله ويزخرفه بما يفتريه على أهل بيته وأهل موالاته ومتابعته وصار كثير من الناس يغلو إما في قوم من هؤلاء أو من هؤلاء حتى يتخذهم آلهة أو يقدم ما يضاف إليهم على شريعة النبي ﷺ وسنته وحتى يخالف كتاب الله وسنة رسوله وما اتفق عليه السلف الطيب من أهل بيته ومن أهل الموالاة له والمتابعة وهذا كثير في أهل الضلال.

فصل
(الرد على تفضيل أهل الصُّفَّة)

وأما تفضيل أهل الصفة على العشرة وغيرهم فخطأ وضلال بل خير هذه الأمة بعد نبيها وأبي بكر ثم عمر كما تواتر ذلك عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب موقوفاً ومرفوعاً(١) وكما دل على ذلك الكتاب والسنة، واتفق عليه سلف الأمة وأئمة العلم والسنة وبعدهما عثمان وعلي، وكذلك سائر أهل الشورى مثل طلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف، وهؤلاء مع أبي عبيدة بن الجراح أمين هذا الأمة ومع سعيد بن زيد هم العشرة المشهود لهم بالجنة، وقد قال الله تعالى في كتابه ﴿**لاَ يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى**﴾ [الحديد:١٠]، ففضل السابقين قبل فتح الحديبية إلى الجهاد بأنفسهم وأموالهم على التابعين بعدهم وقال الله تعالى ﴿**لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ**﴾ [الفتح:١٨]،

---

(١) فعَنْ مُحَمَّد بْنِ الْحَنَفِيَّة قَالَ: قُلْتُ لأَبِي أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ قُلْتُ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ عُمَرُ وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانُ قُلْتُ ثُمَّ أَنْتَ قَالَ مَا أَنَا إِلاَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».
[صحيح]: أخرجه البخاري (٣٦٧١) في المناقب/باب: قول النبي ﷺ، وأبو داود (٤٦٢٩) في السنة/باب: في التفضيل.

وقال تعالى ﴿ وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ ﴾ [التوبة:١٠٠].

وقد ثبت فضل البدريين ما تميزوا به على غيرهم وهؤلاء الذين فضلهم الله ورسوله فمنهم من هو من أهل الصفة، والعشرة لم يكن فيهم من هو من أهل الصفة إلا سعد بن أبي وقاص فقد قيل إنه أقام بالصفة مرة، وأما أكابر المهاجرين والأنصار مثل الخلفاء الأربعة، ومثل سعد بن معاذ وأسيد بن الحضير وعباد بن بشر، وأبي أيوب الأنصاري ومعاذ بن جبل وأبيّ بن كعب ونحوهم، لم يكونوا من أهل الصفة بل عامة أهل الصفة إنما كانوا من فقراء المهاجرين، والأنصار كانوا في ديارهم و لم يكن أحد ينذر لأهل الصفة ولا لغيرهم.

فصل
(في السماع الصوفي)

وأما سماع المكاء والتصدية وهو الاجتماع لسماع القصائد الربانية سواء كان بكف أو بقضيب أو بدف أو كان مع ذلك شبابه فهذا لم يفعله أحد من الصحابة لا من أهل الصفة ولا من غيرهم ولا من التابعين بل القرون الثلاثة المفضلة التي قال فيها النبي ﷺ: « **خَيْرُ القُرُونِ القَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِم ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُم ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ** »(١) لم يكن فيهم أحد يجتمع على هذا السماع لا في الحجاز ولا في الشام ولا في اليمن ولا في العراق ولا مصر ولا خراسان ولا المغرب. وإنما كان السماع الذين يجتمعون عليه سماع القرآن وهو الذي كان الصحابة من أهل الصفة وغيرهم يجتمعون عليه فكان أصحاب محمد إذا اجتمعوا أمروا واحداً منهم يقرأ والباقي يستمعون.

وقد روي أن النبي ﷺ خرج على أهل الصفة وفيهم قارئ يقرأ فجلس معهم(٢)، وكان

(١) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (٢٦٥١) في الشهادات/باب: لاَ يَشْهَدُ عَلَى شَهَادَةِ جَوْرٍ إِذَا أُشْهِدَ، و(٣٦٥٠و٦٤٢٨و٦٦٩٥)، واللفظ له، ومسلم (٢٥٣٥) في فضائل الصحابة/باب: فَضْلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، والترمذي (٢٢٢١) في الفتن/باب: مَا جَاءَ فِي الْقَرْنِ الثَّالِثِ، والنسائي (٣٨٠٩) في الأيمان والنذور/باب: الوفاء بالنذر، وأبو داود (٤٦٥٧) في السنة/باب: بَاب فِي فَضْلِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وأحمد (١٩٣١٩ و١٩٣٣٤و١٩٤٠٥)، وابن حبان (٦٧٢٩)، من حديث عمران بن حصين ﷺ. بلفظ: « خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ».

(٢) « لم أقف على أهل الصفة ولكن: فعن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ :« قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ =

عمر بن الخطاب يقول لأبي موسى: يا أبا موسى ذكرنا ربنا، فيقرأ وهم يستمعون. وكل من نقل أنهم كان لهم حاد ينشد القصائد الربانية بصلاح القلوب أو أنهم لما أنشد بعض القصائد تواجدوا على ذلك أو أنهم مزقوا ثيابهم أو أن قائداً أنشدهم:

قد لسعت حية الهوى كبدي فلا طبيب لها ولا راقي

إلا الطبيب الذي شغفت به فعنده رقيتي وترياقي

أو أن النبي ﷺ لما قال «**إنَّ الفُقَرَاءَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الأَغْنِيَاء بنصْف يَوْم**»[1] أنشدوا شعراً وتواجدوا عليه، فكل هذا وأمثاله كذب مفترى وكذب مختلق باتفاق أهل الآفاق من أهل العلم وأهل الإيمان لا ينازع في ذلك إلا جاهل ضال وإن كان قد ذكر في بعض الكتب شيء من ذلك فكله كذب باتفاق أهل العلم والإيمان.

فصل

(في نفي حصر العباد الصالحين بأهل الصّفّة)

وأما قوله ﴿**وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بالغَدَاة والعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ**﴾ [الكهف:٢٨]، فهي عامة فيمن تناوله هذا الوصف مثل الذين يصلون الفجر والعصر في جماعة، فإنهم يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه سواء كانوا من أهل الصفة أو غيرهم. أمر الله نبيه بالصبر مع عباد الله الصالحين الذين يريدون وجهه وأن لا تعدو عيناه عنهم ﴿**تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاة الدُّنْيا**﴾[الكهف:٢٨]، وهذه الآية في الكهف وهي سورة مكية وكذلك الآية التي هي في سورة الأنعام: ﴿**ولا تطْرُد الَّذِين يَدْعُونَ رَبَّهُم بالْغَدَاة**

=ذَاتَ يَوْم منْ بَعْض حُجَره فَدَخَلَ الْمَسْجدَ فَإذَا هُوَ بحَلْقَتَيْن إحْدَاهُمَا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيَدْعُونَ اللَّهَ وَالأُخْرَى يَتَعَلَّمُونَ وَيُعَلِّمُونَ فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ كُلٌّ عَلَى خَيْر هَؤُلَاء يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيَدْعُونَ اللَّهَ فَإنْ شَاءَ أَعْطَاهُمْ وَإنْ شَاءَ مَنَعَهُمْ وَهَؤُلَاء يَتَعَلَّمُونَ وَإنَّمَا بُعثْتُ مُعَلِّمًا فَجَلَسَ مَعَهُمْ».

[ضعيف]: أخرجه ابن ماجه (٢٢٩) في المقدمة/باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم، والدارمي (٣٤٩) في المقدمة/باب: في فضل العلم والعالم.

وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

(١) [حسن صحيح]: أخرجه الترمذي (٢٣٥٣) في الزهد/باب: ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل، وابن ماجه (٤١٢٢) في الزهد/باب: منزلة الفقراء، وأحمد (٧٨٨٦و١٠٢٧٦)، من حديث أبي هريرة ﷺ. بلفظ: «يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام نصف يوم» وقال الشيخ الألباني: حسن صحيح.

والعَشيّ يُريدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم من شيءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم من شَيءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالمينَ﴾ [الأنعام:٥٢].

وقد روي أن هاتين الآيتين نزلتا في المؤمنين المستضعفين لما طلب المستكبرون أن يبعدهم النبي ﷺ فنهاه الله تعالى عن طرد من يريد وجهه وإن كان مستضعفاً ثم أمره بالصبر معهم وكان ذلك قبل الهجرة إلى المدينة وقبل وجود الصفة، لكن هي متناولة لكل من كان بهذا الوصف من أهل الصفة وغيرهم.

والمقصود بذلك أن يكون مع المؤمنين المتقين الذين هم أولياء الله وإن كانوا فقراء ضعفاء فلا يتقدم أحد عند الله تعالى بسلطانه وماله، ولا بذله وفقره، وإنما يتقدم عنده بالإيمان والعمل الصالح، فنهى الله سبحانه وتعالى أن يطاع أهل الرئاسة والمال الذين يريدون إبعاد من كان ضعيفاً أو فقيراً وأمره أن لا يطرد من كان منهم يريد وجهه وأن يصبر نفسه معهم في الجماعة التي أمر فيها بالاجتماع بهم كصلاة الفجر والعصر، ولا يطيع أمر الغافلين عن ذكر الله المتبعين لأهوائهم.

فصل
(في رد حديث موضوع)

وأما الحديث المروي «**ما من جماعة يجتمعون إلا وفيهم ولي لله**»(١) فمن الأكاذيب ليس في دواوين الإسلام. وكيف والجماعة قد تكون كفاراً وفساقاً يموتون على ذلك.

فصل
(في صفات أولياء الله تعالى)

وأولياء الله تعالى هم الذين آمنوا وكانوا يتقون كما ذكر الله ذلك في كتابه وهم قسمان: المقتصدون أصحاب اليمين، والمقربون السابقون، فولي الله ضد عدو الله قال الله تعالى: ﴿**أَلا إِنَّ أَولياءَ اللّه لاَ خَوفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ الَّذينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ**﴾ [يونس:٦١، ٦٢]، وقال الله تعالى ﴿**إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا**﴾ إلى قوله: ﴿**ومن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّه هُمُ الْغَالِبُونَ**﴾ [فصلت:١٩]، وقال ﴿**لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ**﴾ [الممتحنة:١]، وقال: ﴿**وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ الله**

---

(١) [موضوع]: وقد تقدم ١/٣٣.

إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴾ [فصلت:١٩]، وقال: ﴿ **أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ** ﴾ [الكهف:٥٠].

وقد روى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ يقول الله تعالى: « **مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ قَبْضِ نَفْسِ عَبْدِي المؤمن يكره الموت وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ وَلاَ بُدَّ لَهُ مِنْهُ ومَا تَقرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِمِثْلِ أَدَاءِ مَا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ وَلاَ يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فإذا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطُشُ بِهَا وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، فَبِي يَسْمَعُ وَبِي يُبْصِرُ وَبِي يَبْطُشُ وَبِي يَسْعَى** »(١).

تفسير الولي والولاية لله:

والولي: من الولى وهو القرب، كما أن العدو من العدو، وهو البعد فولي الله من والاه بالموافقة له في محبوباته ومرضياته، وتقرب إليه بما أمر به من طاعاته وقد ذكر النبي ﷺ في هذا الحديث الصحيح الصنفين: المقتصدون أصحاب اليمين وهم المتقربون إلى الله تعالى بالواجبات والسابقون المقربون وهم المتقربون بالنوافل بعد الواجبات. وذكرهم الله في سورة فاطر والواقعة والإنسان والمطففين، وأخبر أن الشراب الذي يروى به المقربون بشربهم إياه يمزج لأصحاب اليمين. والولي المطلق هو من مات على ذلك فأما إن قام به الإيمان والتقوى وكان في علم الله تعالى أنه يرتد عن ذلك، فهل يكون في حال إيمانه وتقواه ولياً لله؟ أو يقال لم يكن وليًّا لله قط لعلم الله بعاقبة هدايته؟ قولان للعلماء.

وكذلك عندهم الإيمان الذي يعقبه الكفر هل هو إيمان صحيح ثم يبطل بمنزلة ما يحبط من الأعمال بعد كماله؟ أو هو إيمانه باطل بمنزلة من أفطر قبل غروب الشمس في صيامه ومن أحدث قبل السلام في صلاته أيضاً؟ فيه قولان للفقهاء المتكلمين والصوفية والنزاع في ذلك بين أهل السنة والحديث من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم.

وكذلك يوجد النزاع فيه بين أصحاب مالك والشافعي وغيرهم. لكن أكثر أصحاب أبي حنيفة لا يشترطون سلامة العاقبة، وكثير من أصحاب مالك والشافعي شرط سلامة العاقبة، وهو قول كثير من متكلمي أهل الحديث كالأشعري ومن متكلمي الشيعة ويبنون

---

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري (٦٥٠٢) في الرقاق/باب: التواضع، من حديث أبي هريرة ﷺ.

على هذا النزاع هل ولي الله يصير عدوًّا الله؟ وبالعكس؟ ومن أحبه الله ورضي عنه هل أبغضه الله وسخط عليه في وقت ما؟ وبالعكس؟ ومن أبغضه الله وسخط عليه هل أحبه الله ورضي عنه في وقت ما على القولين.

والتحقيق وهو الجمع بين القولين فإن علم الله القديم الأزلي وما يتبعه من محبته ورضاه وبغضه وسخطه وولايته وعداوته لا يتغير، فمن علم الله منه أنه يوافي حين موته بالإيمان والتقوى فقد تعلقت به محبة الله وولايته ورضاه عنه أزلاً وأبداً.

وكذلك من علم الله منه أنه يوافي حين موته بالكفر فقد تعلق به بغض الله وعداوته وسخطه أزلاً وأبداً لكن مع ذلك فإن الله يبغض ما قام بالأول من كفر وفسوق قبل موته، وقد يقال إنه يبغضه ويمقته على ذلك كما ينهاه عن ذلك وهو سبحانه وتعالى يأمر بما فعله الثاني من الإيمان والتقوى، ويحب ما يأمر به ويرضاه. وقد يقال إنه يوليه حينئذ على ذلك.

والدليل على ذلك اتفاق الأمة على أن من كان مؤمناً ثم ارتدَّ فإنه لا يحكم بأن إيمانه الأول كان فاسداً بمنزلة من أفسد الصلاة والصيام والحج قبل الإكمال، وإنما يقال كما قال الله تعالى ﴿**وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيمان فَقَدْ حَبطَ عَمَلُهُ**﴾ [المائدة:٥]، وقال ﴿**لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ**﴾ [الزمر:٦٥]، وقال ﴿**وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُم مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ [الأنعام:٨٨]، ولو كان فاسداً في نفسه لوجب أن يحكم بفساد أنكحته المتقدمة وتحريم ذبائحه وبطلان عباداته جميعها، حتى لو كان قد حج عن غيره كان حجه باطلاً، ولو صلى مدة بقوم ثم ارتد كان لهم أن يعيدوا صلاتهم خلفه، ولو شهد أو حكم ثم ارتد أن تفسد شهادته وحكمه ونحو ذلك. وكذلك أيضاً الكافر إذا تاب من كفره ولو كان محبوباً لله وليًّا له في حال كفره لوجب أن يقضي بعدم إحكام ذلك الكافر وهذه كلها خلاف ما ثبت بالكتاب والسنة والإجماع.

والكلام في هذه المسألة نظير الكلام في الآجال والأرزاق ونحو ذلك وهي أيضاً على قاعدة الصفات الفعلية،وهي قاعدة كبيرة وعلى هذا يخرج جواب السائل.

شرط الإيمان والولاية حسن الختام:

فمن قال إن ولي الله لا يكون إلا من وافاه حين الموت بالإيمان والتقوى فالعلم بذلك أصعب عليه وعلى غيره. ومن قال قد يكون ولي الله من كان مؤمناً تقيًّا وإن يعلم عاقبته

فالعلم بذلك أسهل، ومع هذا يمكن العلم بذلك للولي نفسه ولغيره ولكنه قليل ولا يجوز التهجم بالقطع على ذلك. فمن ثبتت ولايته لله بالنص وإنه من أهل الجنة كالعشرة وغيرهم فعامة أهل السنة يشهدون له بما شهد له به النص. وأما من شاع له لسان صدق من الأمة بحيث اتفقت الأمة على الثناء عليه فهل يشهد له بذلك؟ هذا فيه نزاع بين أهل السنة والأشبه أن يشهد له بذلك، هذا في الأمر العام.

وأما خواص الناس فقد يعلمون عواقب أقوام بما يكشفه الله لهم. لكن ليس هذا مما يجب التصديق العام به فإن كثيراً مما يظن به إنه حصل له هذا الكشف يكون ظاناً في ذلك ظنًّا لا يغني من الحق شيئاً، وأهل المكاشفات والمخاطبات يصيبون تارة ويخطئون أخرى كأهل النظر والاستدلال في موارد الاجتهاد، ولهذا وجب عليهم جميعهم أن يعتصموا بكتاب الله وسنة رسوله، وأن يزنوا مواجيدهم ومشاهداتهم وآراءهم ومعقولاتهم بكتاب الله وسنة رسوله لا يكتفوا بمجرد ذلك، فإن سيد المحدثين المخاطبين الملهمين من هذه الأمة هو عمر ابن الخطاب ﵁، وقد كان تقع له وقائع يردها عليه رسول الله ﷺ وصديقه التابع له الآخذ عنه الذي هو أكمل من المحدث الذي يحدث نفسه عن ربه ولهذا أوجب على جميع الخلق اتباع الرسول ﷺ وطاعته في جميع أمورهم الباطنة والظاهرة، ولو كان أحد يأتيه من الله ما لا يحتاج إلى عرضه على الكتاب والسنة لكان مستغنياً عن الرسول في بعض دينه، وهذا من أقوال المارقين الذين يظنون أن من الناس من يكون مع الرسول كالخضر مع موسى ومن قال هذا فهو كافر. وقد قال تعالى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلاَ نَبِيَ إِلاَّ إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِه فَيَنْسَخُ اللَّه مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِه وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾ [الحج:٥٢]، فقد ضمن الله للرسول وللنبي أن ينسخ ما يلقي الشيطان في أمنيته و لم يضمن ذلك للمحدث، ولهذا كان في الحرف الآخر الذي كان يقرأ به ابن عباس وغيره: « **وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلاَ نَبِيَ وَلاَ مُحَدَّثٍ إِلاَّ إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِه** ».

الولاية لا تقتضي العصمة من الخطأ والذنب:

ويحتمل والله أعلم أن يكون هذا الحرف متلوًّا حيث لم يضمن نسخ ما ألقى الشيطان، فأما نسخ ما ألقى الشيطان فليس إلا للأنبياء والمرسلين إذ هم معصومون فيما يبلغون عن الله تعالى أن يستقر فيه شيء من إلقاء الشيطان، وغيرهم لا يجب عصمته من ذلك وإن كان

من أولياء الله المتقين، فليس من شرط أولياء الله المتقين أن لا يكونوا مخطئين في بعض الأشياء خطأ مغفوراً لهم، بل ولا من شرطهم ترك الصغائر مطلقاً، بل ولا من شرطهم ترك الكبائر أو الكفر الذي تعقبه التوبة وقد قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ لَهُمْ مَّا يَشَاءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الزمر:٣٣، ٣٤]، فقد وصفهم الله تعالى بأنهم هم المتقون والمتقون هم أولياء الله ومع هذا بإجزائه ويكفرّ عنهم أسوأ الذي عملوا وهذا أمر متفق عليه بين أهل العلم والإيمان، وإنما يخالف في ذلك الغالية من الرافضة وأشباه الرافضة من الغالية في بعض المشايخ ومن يعتقدون إنه من الأولياء، فالرافضة تزعم أن الاثني عشر معصومون من الخطأ والذنب، ويرون هذا من أصول دينهم، والغالية في المشايخ قد يقولون إن الولي محفوظ والنبي معصوم، وكثير منهم لم يقل ذلك بلسانه فحاله حال من يرى أن الشيخ أو الولي لا يخطئ ولا يذنب، وقد يبلغ الغلو بالطائفتين إلى أن يجعلوا بعض من غلوا فيه بمنزلة النبي أو أفضل منه، وإن زادوا الأمر جعلوا له نوعاً من الإلهية، وكل هذا من الضلالات الجاهلية المضاهية للضلالات النصرانية، فإن في النصارى من الغلو في المسيح والرهبان والأحبار ما ذمهم الله عليه في القرآن وجعل ذلك عبرة لنا لئلا نسلك سبيلهم، ولهذا قال سيد ولد آدم «**لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عِيسى ابنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ**»(١).

فصل
(في أصناف الفقراء)

وأما الفقراء الذين ذكرهم الله تعالى في كتابه فهم صنفان مستحقو الصدقات ومستحقو الفيء أما المستحقون للصدقات فقد ذكرهم الله في قوله: ﴿إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:٢٧١]، وفي قوله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾ [التوبة:٦٠]، وإذ ذكر في القرآن اسم المسكين وحده أو الفقير وحده كقوله: ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ﴾ [المائدة:٨٩]، فهما شيء واحد وإذا ذكرا جميعاً فهما صنفان.

والمقصود بهما أهل الحاجة وهم الذين لا يجدون كفايتهم لا من مسألة ولا من كسب

---

(١) [صحيح]: تقدم تخريجه

يقدرون عليه، فمن كان كذلك من المسلمين استحق الأخذ من صدقات المسلمين المفروضة والموقوفة والمنذورة والموصى بها، وبين الفقهاء نزاع في بعض فروع هذه المسائل معروفة عند أهل العلم.

أصناف الأغنياء:

وضد هؤلاء - الأغنياء الذين تحرم عليهم الصدقة ثم هم نوعان: نوع تجب عليه الزكاة وإن كانت الزكاة تجب على من قد تباح له عند جمهور العلماء، ونوع لا تجب عليه، وكل منهما قد يكون له فضل عن نفقاته الواجبة وهم الذين قال الله فيهم: ﴿ **وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ** ﴾ [البقرة:٢١٩]، وقد لا يكون له فضل. وهؤلاء الذين رزقهم قوت وكَفاف فهم أغنياء باعتبار غناهم عن الناس، وهم فقراء باعتبار أنه ليس لهم فضول يتصدقون بها، وإنما يسبق الفقراء الأغنياء إلى الجنة بنصف يوم لعدم فضول الأموال التي يحاسبون على مخارجها ومصارفها، فمن لم يكن له فضل كان من هؤلاء وإن لم يكن من أهل الزكاة.

ثم أرباب الفضول إن كانوا محسنين في فضول أموالهم فقد يكونون بعد دخول الجنة أرفع درجة من كثير من الفقراء الذين سبقوهم كما يقدم أغنياء الأنبياء والصديقين عن السابقين وغيرهم على الفقراء الذين دونهم. ومن هنا قال الفقراء: ذهب أهل الدثور بالأجور، وقيل لما ساواهم الأغنياء في العبادات البدنية وامتازوا عنهم بالعبادات المالية ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، فهذا هو الفقير في عرف الكتاب والسنة.

وقد يكون الفقراء سابقين، وقد يكونون مقتصدين ويكونون ظالمي أنفسهم كالأغنياء. وفي كلا الطائفتين المؤمن الصديق، والمنافق الزنديق.

وأما المستأخرون فالفقير في عرفهم عبارة عن السالك إلى الله تعالى كما هو الصوفي في عرفهم أيضاً، ثم منهم من يرجح مسمى الصوفي لأنه عنده الذي قطع العلائق كلها ولم يتقيد في الظاهر بغير الأمور الواجبة، وهذه منازعات لفظية اصطلاحية، والتحقيق أن المراد المحمود بهذين الاسمين داخل في مسمى الصديق أو الولي والصالح ونحو ذلك من الأسماء التي جاء بها الكتاب والسنة فمن حيث دخل في الأسماء النبوية يترتب عليه من الحكم ما جاءت به الرسالة.

وأما ما تميز به مما يعده صاحبه فضلاً وليس بفضل أو مما يوالي عليه صاحبه غيره ونحوه ذلك من الأمور التي يترتب عليها زيادة الدرجة في الدنيا فهي أمور مهدرة في الشريعة إلا إذا جعلت المباحات من الأمور المستحبات، وأما ما يقترن بذلك من الأمور المكروهة في دين الله من أنواع البدع والفجور فيجب النهي عنه كما جاءت به الشريعة.

فصل

(القول في الدرجات الصوفية)

وأما الأسماء الدائرة على ألسنة كثير من النساك والعامة مثل الغوث الذي يكون بمكة والأوتاد الأربعة والأقطاب السبعة والأبدال الأربعين والنجباء الثلاثمائة، فهذه الأسماء ليست موجودة في كتاب الله ولا هي أيضاً مأثورة عن النبي ﷺ لا بإسناد صحيح ولا ضعيف محتمل، إلا لفظ الأبدال فقد روي فيهم حديث شامي منقطع الإسناد عن علي بن أبي طالب مرفوعاً إلى النبي ﷺ إنه قال: «**إنَّ فيهم – يعني أهل الشام – الأَبْدَالَ أَرْبَعِينَ رَجُلاً كُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ رَجُلاً**»(١) ولا توجد هذه الأسماء في كلام السلف كما هي على هذا الترتيب، ولا هي مأثورة على هذا الترتيب والمعاني عن المشايخ المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً وإنما توجد على هذه الصورة عن بعض المتوسطين من المشايخ وقد قالها إما أثراً لها عن غيره أو ذكراً. وهذا الجنس ونحوه من العلم الذي قد التبس على أكثر المتأخرين حقه بباطله، فصار فيه من الحق ما يوجب قبوله ومن الباطل ما يوجب رده. وصار كثير من الناس فيه على طرفي نقيض: قوم كذبوا به كله لما وجدوا فيه من الباطل، وقوم صدقوا به كله لما وجدوا فيه من الحق، وإنما الصواب التصديق بالحق والتكذيب بالباطل، وهذا تحقيق بما أخبر به النبي ﷺ من ركوب هذه الأمة سنن من كان قبلها حذو القذة بالقذة، فإن أهل الكتابين لبسوا الحق بالباطل، وهذا هو التبديل والتحريف الذي وقع في دينهم، ولهذا يعتبر الدين بالتبديل تارة وبالنسخ أخرى.

وهذا الدين لا ينسخ أبدًا لكن يكون فيه من يدخل فيه من التحريف والتبديل والكذب والكتمان ما يلبس به الحق بالباطل، ولا بد أن يقيم الله فيه من تقوم به الحجة خلفًا عن الرسل، فينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين(٢)، ليحق الله الحق

---

(١) أخرجه أحمد (٨٩٨).

(٢) أول هذا الحديث: «يحمل العلم من كل خلف عدوله يغون عنه....».

ويبطل الباطل ولو كره المشركون. فبالكتب المنزلة من السماء والآثار من العلوم المأثورة عن الأنبياء يميز الله الحق من الباطل ويحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه.

وبذلك يتبين أن هذه الأسماء على هذا العدد والترتيب والطبقات ليست حقًا في كل زمان بل يجب القطع بأن هذا على عمومه وإطلاقه باطل، فإن المؤمنين يقلون تارة ويكثرون أخرى ويقل فيهم السابقون المقرَّبون تارة ويكثرون أخرى وينتقلون في الأمكنة، ليس من شرط أولياء الله أهل الإيمان والتقوى ومن يدخل منهم في السابقين المقربين لزوم مكان واحد في جميع الأزمنة.

وقد بعث الله رسوله بالحق وآمن معه بمكة نفر قليل كانوا أقل من سبعة ثم أقل من أربعين ثم أقل من أربعين ثم أقل من سبعين ثم أقل من ثلاثمائة فيعلم أنه لم يكن فيهم هذه الأعداد، ومن الممتنع أن يكون منهم من كان في الكفار.

ثم هاجر هو وأصحابه إلى المدينة وكانت هي دار الهجرة والسنة والنصرة، ومستقر النبوة وموضع خلافة النبوةن وبها انعقدت بيعة الخلفاء الراشدين أبي بكر وعثمان وعمر وعلي وإن كان (علي) قد خرج منها بعد أن بويع له فيها. ومن الممتنع إنه قد كان بمكة في زمنهم من يكون أفضل منهم.

ثم إن الإسلام انتشر في مشارق الأرض ومغاربها وكان في المؤمنين في كل وقت من أولياء الله المتقين بل من الصديقين السابقين المقربين من لا يحصي عدده إلا رب العالمين لا يحصون بثلاثمائة ولا بثلاثة آلاف، ولما انقرضت القرون الثلاثة الفاضلة كان أيضًا في القرون الخالية من أولياء الله المتقين بل من السابقين من جعل لهم عددًا محصورًا لازمًا فهو من المتظلمين (؟) عمدًا أو خطأ.

الحكم في لفظ الغوث:

وأما لفظ الغوث والغياث فلا يستحقه إلا الله تعالى فهو غياث المستغيثين لا يجوز لأحد الاستغاثة بغيره لا بملك مقرب، ولا نبي مرسل. ومن زعم أن أهل الأرض يرفعون حوائجهم التي يطلبون بها كشف الضر عنهم، ونزول الرحمة بهم، إلى الثلاثمائة والثلاثمائة إلى السبعين، والسبعين إلى الأربعين والأربعين إلى السبعة والسبعة إلى الأربعة والأربعة إلى الغوث فهو كاذب ضال مشرك فقد كان المشركون كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿ **وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلاَّ إِيَّاهُ** ﴾ [الإسراء:٦٧]، وقال: ﴿ **أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا**

دَعَاهُ﴾ [النمل:٦٢]، فكيف يكون المؤمنون يرفعون إليه حوائجهم بعدة وسائط من الحجاب وهو القائل تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة:١٨٦].

وقال الخليل عليه السلام داعياً لأهل مكة: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ رَبَّنَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِن شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [إبراهيم:٣٧-٣٩]، وقال النبي ﷺ لأصحابه لما رفعوا أصواتهم بالتلبية: «أَيُّهَا النَّاسُ أَرْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِباً وَإِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعاً قَرِيباً. إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ»[1].

وهذا باب واسع وقد علم المسلمون كلهم إنه لم يكن عامة المسلمين ولا مشايخهم المعروفون يرفعون إلى الله حوائجهم لا ظاهراً ولا باطناً بهذه الوسائط والحجاب فتعالى الله عن تشبيهه بالمخلوقين من الملوك وسائر ما يقوله الظالمون علوًّا كبيراً.

وجوه التشابه بين ادعاءات الصوفية والباطنية:

وهذا من جنس دعوى الرافضة أنه لا بد في كل زمان من إمام معصوم يكون حجة الله على المكلفين لا يتم الإيمان إلا به ثم مع هذا يقولون إنه كان صبيًّا دخل السرداب من أكثر من أربعمائة وأربعين سنة ولا يعرف له عين ولا أثر ولا يدرك له حسّ ولا خبر.

وهؤلاء الذين يدعون هذه المراتب فيهم معناها للرافضة من بعض الوجوه بل هذا الترتيب والاعتداد يشبه من بعض الوجوه ترتيب الإسماعيلية والنصيرية ونحوهم في السابق والتالي والناطق والأساس والجسد وغير ذلك من الترتيب الذي ما أنزل الله به من سلطان، وأما الأوتاد فقد يوجد في كلام بعضهم أنه يقول فلان من الأوتاد ومعنى ذلك أن الله يثبت به من الدين والإيمان في قلوب من يهديهم الله به كما يثبت الأرض بأوتادها وهذا المعنى

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٤٢٠٥) في المغازي/باب: غزوة خيبر، ومسلم (٢٧٠٤) في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار/باب: استحباب خفض الصوت بالذكر، والترمذي (٣٤٦١) في الدعوات/باب: ما جاء في فضل التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد، وأبو داود (١٥٢٦) في الصلاة/باب: في الاستغفار، وأحمد (١٩٠٢٦و١٩١٠٢)، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

ثابت لكل من كان بهذه الصفة فكل من حصل به تثبيت العلم والإيمان في جمهور الناس كان بمنزلة الأوتاد العظيمة والجبال الكبيرة، ومن كان دونه كان بحسبه وليس ذلك محصوراً في أربعة ولا أقل ولا أكثر بل جعل هؤلاء أربعة مضاهاة لقول المنجمين في أوتاد الأرض.

فصل
(القول في بعض التسميات الصوفية)

القطب:

وأما القطب فيوجد في كلامهم أيضاً: فلان من الأقطاب وفلان قطب، فكل من دار عليه أمر من أمور الدين والدنيا باطنيًا أو ظاهراً فهو قطب ذلك الأمر ومداره، سواء كان الدائر عليه أمر داره أو قرية أو مدينة أمر دينها أو دنياها باطناً أو ظاهراً، ولا اختصاص لهذا المعنى بسبعة ولا أقل ولا أكثر لكن الممدوح من ذلك من كان مداراً لصلاح الدين دون مجرد صلاح الدنيا وهذا هو القطب في عرفهم، وقد يتفق في عصر آخر أن يتكافأ اثنان أو ثلاثة في الفضل عند الله ولا يجب أن يكون في كل زمان شخص واحد هو أفضل الخلق عند الله مطلقاً.

البدل:

وكذلك لفظ البدل جاء في كلام كثير منهم فأما الحديث المرفوع فالأشبه أنه ليس من كلام النبي ﷺ فإن الإيمان كان بالحجاز واليمن قبل فتوح الشام وكانت الشام والعراق دار كفر ثم في خلافة علي قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُلُهُم أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ**»[(١)] فكان علي وأصحابه أولى بالحق ممن قاتلهم من أهل الشام ومعلوم أن الذين كانوا مع علي من الصحابة مثل عمار وسهل بن حنيف ونحوهما كانوا أفضل من الذين مع معاوية. وإن كان سعد بن أبي وقاص ونحوه من القاعدين أفضل ممن كان معهما، فكيف يعتقد مع هذا إن الأبدال جميعهم الذين هم أفضل الخلق كانوا في أهل الشام؟ هذا باطل قطعاً، وإن كان قد ورد في الشام وأهله فضائل معروفة فقد جعل الله لكل شيء قدراً.

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (١٠٦٥) في الزكاة/باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، وأبو داود (٤٦٦٧) في السنة/باب: ما يدل على ترك الكلام في الفتنة، وأحمد (١٠٨٨٢ و١١٠٥٦)، من حديث أبي سعيد الخدري.

والكلام يجب أن يكون بالعلم وبالقسط فمن تكلم في الدين بغير علم دخل في قوله: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء:٣٧]، وفي قوله: ﴿وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:١٦٩]، ومن لم يتكلم بقسط وعدل خرج من قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ [النساء:١٣٥]، ومن قوله: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ [الأنعام:١٥٢]، ومن قوله: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [الحديد:٢٥].

القول في معنى الأَبدال:

والذين تكلموا باسم البدل أفردوه بمعان منها أنهم إبدال ومنها أنهم كلما مات منهم رجل أبدل الله مكانه رجلاً، ومنها أنهم أبدلوا السيئات من أخلاقهم وأعمالهم وعقائدهم بالحسنات، وهذه الصفات كلها لا تختص بأربعين ولا بأقل ولا أكثر، ولا تحصر بأهل بقعة من الأرض، وبهذا التحرير يظهر المعنى باسم النجباء. فالغرض أن هذه الأسماء تارة تفسر بمعان باطلة بالكتاب والسنة وإجماع السلف مثل تفسير بعضهم بأن الغوث هو الذي يغيث الله به أهل الأرض من رزقهم ونصرهم. فإن هذا نظير ما تقوله النصارى في الباب وهو معدوم العين والأثر، وتشبيه بحال المنتظر الذي دخل السرداب من نحو أربعمائة وأربعين سنة، وكذلك من فسر الأربعين الأبدال بأن الناس إنما ينصرون ويرزقون بهم فذلك باطل بل النصر والرزق يحصل بأسباب من أوكدها دعاء المسلمين المؤمنين وصلاتهم وإخلاصهم ولا يتقيد ذلك لا بأربعين ولا بأقل ولا أكثر كما في الحديث المعروف أن سعد بن أبي وقاص قال: يا رسول الله الرجل يكون حامية القوم أيسهم له مثل ما يسهم لضعفتهم؟ فقال: «**يَا سَعْدُ وَهَلْ تُنْصَرون وَتُرْزَقون إلاَّ بِضُعَفَائِكُم بِدُعَائِهِم وَصَلاَتِهِم وَإِخلاَصِهِم**»(١).

---

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري (٢٨٩٦) في الجهاد والسير/باب: من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب بلفظ: «رَأَى سَعْدٌ ﷺ أَنَّ لَهُ فَضْلاً عَلَى مَنْ دُونَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلاَّ بِضُعَفَائِكُمْ»، أخرجه النسائي (٣١٧٨) في الجهاد/باب: الاستنصار بالضعيف بلفظ: «عَنْ مُصْعَبِ ابْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ لَهُ فَضْلاً عَلَى مَنْ دُونَهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا يَنْصُرُ اللَّهُ هَذِهِ الأُمَّةَ بِضَعِيفِهَا بِدَعْوَتِهِمْ وَصَلاَتِهِمْ وَإِخْلاَصِهِمْ»، أخرجه أحمد (١٤٩٦) بلفظ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يَكُونُ حَامِيَةَ الْقَوْمِ أَيَكُونُ سَهْمُهُ وَسَهْمُ غَيْرِهِ سَوَاءً قَالَ ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا ابْنَ أُمِّ سَعْدٍ وَهَلْ تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ إِلاَّ بِضُعَفَائِكُمْ».

وقد يكون للنصر والرزق أسباب أخر فإن الكفار أيضاً والفجار ينصرون ويرزقون. وقد يجدب الله الأرض على المؤمنين ويخيفهم من عدوّهم، لينيبوا إليه ويتوبوا من ذنوبهم، فيجمع لهم بين غفران الذنوب، وتفريج الكروب، وقد يملي للكفار ويرسل السماء عليهم مدراراً ويمدهم بأموال وبنين ويستدرجهم من حيث لا يعلمون، إما ليأخذهم في الدنيا أخذ عزيز مقتدر، وإما ليضعف عليهم العذاب في الآخرة، فليس كل إنعام كرامة ولا كل امتحان عقوبة قال الله تعالى: ﴿**فَأَمَّا الإِنسَانُ إِذَا مَا ابْتَلاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِي أَكْرَمَنِ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ كَلاَّ**﴾ [الفجر:١٥، ١٦].

فصل

القول في رجال الغيب وخاتم الأولياء وما أشبه من التسميات

وليس في أولياء الله المتقين بل ولا أنبياء الله ولا المرسلين من كان غائب الجسد دائماً عن أبصار الناس بل هذا من جنس قول القائل بأن عليًّا في السحاب وأن محمد بن الحنفية في جبال رضوى، وأن محمد بن الحسن في سرداب سامرا، وأن الحاكم في جبل مصر، وأن الابدال رجال الغيب في جبل لبنان. فكل هذا ونحوه من قول أهل الإفك والبهتان، نعم قد تخرق العادة في حق الشخص فيغيب تارة عن أبصار الناس إما لدفع عدو عنه وإما لغير ذلك. وأما أنه يكون هكذا طول عمره فباطل، نعم يكون نور قلبه وهدى فؤاده وما فيه من أسرار الله وأمانته وأنواره ومعرفته غيباً عن الناس، ويكون صلاحه وولايته غيباً عن أكثر الناس، فهذا هو الواقع. وأسرار الحق بينه وبين أوليائه وأكثر الناس لا يعلمون.

فصل

وقد بينا عن بطلان اسم الغوث مطلقاً واندرج في ذلك غوث العرب والعجم ومكة والغوث السابع، وكذلك لفظ خاتم الأولياء لفظ باطل لا أصل له، وأول من ذكره محمد بن علي الحكيم الترمذي، وقد انتحله طائفة كل منهم يدعي أنه خاتم الأولياء كابن حمويه وابن العربي وغيرهما، وكل منهم يدعي أنه أفضل من النبي ﷺ من بعض الوجوه إلى غير ذلك من الكفر والبهتان وكل طمعاً في رياسة خاتم الأنبياء.

وقد غلطوا فإن خاتم الأنبياء إنما كان أفضلهم للأدلة الدالة على ذلك، وليس كذلك للأولياء فإن أفضل أولياء هذه الأمة السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار وخير هذه

الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر وخير قرونها القرن الذي بعث فيهم النبي ﷺ ، ثم الذي يلونهم ثم الذي يلونهم. وخاتم الأولياء في الحقيقة هو آخر مؤمن تقي يكون من الناس، وليس ذلك بخير الأولياء ولا أفضلهم بل خيرهم وأفضلهم أبو بكر ثم عمر اللذان ما طلعت الشمس وما غربت على أحد بعد النبيين والمرسلين أفضل منهما.

فصل

القول في بعض فرق الصوفية

وأما هؤلاء القلندرية المحلقين اللحى فمن أهل الضلالة والجهالة وأكثرهم كافرون بالله ورسوله لا يرون وجوب الصلاة والصيام ولا يحرّمون ما حرَّم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحق، بل كثير منهم أكفر من اليهود والنصارى، وهم ليسوا من أهل الملة ولا من أهل السنة، وقد يكون فيهم من هو مسلم لكن مبتدع ضالّ أو فاسق فاجر. ومن قال إن قلندر كان موجوداً في زمن النبي ﷺ فقد كذب وافترى، بل قد قيل أصل هذا الصنف أنهم كانوا قوماً من نسَّاك الفرس يدورون على ما فيه راحة قلوبهم بعد أداء الفرائض واجتناب المحرمات، هكذا فسرهم الشيخ أبو حفص السهروردي في عوارفه.

ثم إنهم بعد ذلك تركوا الواجبات وفعلوا المحرمات بمنزلة الملامية الذين كانوا يخفون حسناتهم ويظهرون ما لا يظن بصاحبه الصلاح من زي الأغنياء ولبس العمامة، فهذا قريب وصاحبه مأجور على نيته، ثم حدث قوم فدخلوا في أمور مكروهة في الشريعة ثم زاد الأمر ففعل قوم المحرمات من الفواحش والمنكرات، وترك الفرائض والواجبات، وزعموا أن ذلك دخول منهم في الملاميات. ولقد صدقوا في استحقاقهم اللوم والذم والعقاب من الله في الدنيا والآخرة. وتجب عقوبتهم جميعهم ومنعهم من هذا الشعار الملعون كما يجب ذلك في كل معين ببدعة أو فجور وليس ذلك مختصًّا بهم بل كل من كان من المتنسّكة والمتفقّهة والمتعبّدة والمتفقّرة والمتزهّدة والمتكلّمة والمتَفَلْسفة ومن وافقهم من الملوك والأغنياء والكتاب والحساب والأطباء وأهل الديوان والعامة خارجاً عن الهدى ودين الحق الذي بعث الله به رسوله باطناً وظاهراً، مثل من يعتقد أن شيخه يرزقه وينصره أو يهديه أو يغيثه، أو كان يعبد شيخه ويدعوه ويسجد له، أو كان يفضله على النبي ﷺ تفضيلاً مطلقاً أو مقيداً في شيء من الفضل الذي يقرب إلى الله تعالى، أو كان يرى إنه هو وشيخه مستغن عن متابعة الرسول، فكل هؤلاء كفار إن أظهروا، ومنافقون إن أبطنوا، وهؤلاء الأجناس وإن كانوا قد

كثروا في هذه الأزمان، فلقلة دعاة العلم والإيمان، وفتور آثار الرسالة في أكثر البلدان، وأكثر هؤلاء ليس عندهم من آثار الرسالة وميراث النبوة ما يعرفون به الهدى وكثير منهم لم يبلغهم ذلك. وفي أوقات الفترات وأمكنة الفترات يثاب الرجل على ما معه من الإيمان القليل ويغفر الله فيه لمن لم يقم الحجة عليه ما لا يغفر به لمن قامت الحجة عليه كما في الحديث المعروف «**يأتي على الناس زمان لا يعرفون فيه صلاةً ولا صياماً ولا حجاً ولا عمرةً إلا الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة ويقولون أدركنا آباءنا وهم يقولون لا إله إلا الله**»(١) فقيل لحذيفة بن اليمان: ما تغني عنهم لا إله إلا الله؟ فقال: «**تنجيهم من النار، تنجيهم من النار، تنجيهم من النار**».

شروط تكفير مرتكب المكفرات:

وأصل ذلك أن المقالة التي هي كفر بالكتاب أو السنة أو الإجماع يقال هي كفر قولاً يطلق كما دل على ذلك لدليل الشرعي فإن الإيمان من الأحكام المتلقاة عن الله ورسوله ليس ذلك مما يحكم فيه الناس بظنونهم وأهوائهم. ولا يجب أن يحكم في كل شخص قال ذلك بأنه كافر حتى يثبت في حقه شروط التكفير وتنفى موانعه، مثل من قال: إن الخمر أو الربا حلال لقرب عهده بالإسلام أو لنشوئه في بادية بعيدة، أو سمع كلاماً أنكره و لم يعتقد أنه من القرآن ولا أنه من أحاديث رسول الله ﷺ كما كان بعض السلف ينكر أشياء حتى يثبت عنده أن النبي ﷺ قالها، وكما كان الصحابة يشكون في أشياء مثل رؤية الله وغير ذلك حتى يسألوا عن ذلك رسول الله ﷺ، ومثل الذي قال: إذا أنا مت فاسحقوني وذروني في اليمّ لعلي أضل عن الله، ونحو ذلك فإن هؤلاء لا يكفرون حتى تقوم عليهم الحجة بالرسالة كما قال الله تعالى: ﴿**لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ**﴾ [النساء:١٦٥]، وقد عفا الله لهذه الأمة عن الخطإ والنسيان. وقد أشبعنا الكلام في القواعد التي في هذا الجواب في أماكنها والفتوى لا تحتمل البسط أكثر من هذا.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠٤٩) في الفتن/باب: ذهاب القرآن والعلم بلفظ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْرُسُ الإِسْلاَمُ كَمَا يَدْرُسُ وَشْيُ الثَّوْبِ حَتَّى لاَ يُدْرَى مَا صِيَامٌ وَلاَ صَلاَةٌ وَلاَ نُسُكٌ وَلاَ صَدَقَةٌ وَلَيُسْرَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ ﷻ فِي لَيْلَةٍ فَلاَ يَبْقَى فِي الأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ وَتَبْقَى طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ يَقُولُونَ أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَنَحْنُ نَقُولُهَا فَقَالَ لَهُ صِلَةُ مَا تُغْنِي عَنْهُمْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَهُمْ لاَ يَدْرُونَ مَا صَلاَةٌ وَلاَ صِيَامٌ وَلاَ نُسُكٌ وَلاَ صَدَقَةٌ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حُذَيْفَةُ ثُمَّ رَدَّهَا عَلَيْهِ ثَلاَثًا كُلَّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ حُذَيْفَةُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي الثَّالِثَةِ فَقَالَ يَا صِلَةُ تُنْجِيهِمْ مِنَ النَّارِ ثَلاَثًا».

فصل
في النذر للقبور

وأما النذر للقبور أو لسكان القبور أو العاكفين على القبور سواء كانت قبور الأنبياء أو الصالحين فهو نذر حرام باطل يشبه النذر للأوثان سواء كان نذر زيت أو شمع أو غير ذلك، قال النبي ﷺ: «**لَعَنَ اللَّهُ زَوَّارَت الْقُبُور وَالْمُتَّخذينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجدَ وَالسُّرُجَ**»(١) وقال: «**لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائهمْ مَسَاجدَ**»(٢) يحذر ما فعلوا وقال: «**إنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجدَ أَلاَ فَلاَ تَتَّخذُوا الْقُبُورَ مَسَاجدَ فَإنِي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلكَ**»(٣) وقال: «**اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبرِي وَثَناً يُعْبَدُ منْ بَعْدي**»(٤).

وقد اتفق أئمة الدين على أنه لا يشرع بناء المساجد على القبور، ولا أن تعلق عليها الستور، ولا أن ينذر لها النذور، ولا أن يوضع عندها الذهب والفضة. بل حكم هذه الأموال أن تُصْرَف في مصالح المسلمين إذا لم يكن لها مستحق معين ويجب هدم كل مسجد بني على قبر كائناً من كان الميت، فإن ذلك من أكبر أسباب عبادة الأوثان كما قال تعالى: ﴿**وَقَالُوا لاَ تَذَرُنَّ آلهَتَكُمْ وَلاَ تَذَرُنَّ وَدًّا وَلاَ سُوَاعاً وَلا يَغُوثَ ويَعُوقَ ونَسْراً وَقَدْ أضلُّوا كَثيراً**﴾ [نوح:٢٣، ٢٤]، وقال طائفة من السلف هذه أسماء قوم صالحين لما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم عبدوهم. ومن نذر لها نذراً لم يجز له الوفاء لما ثبت في الصحاح عن النبي ﷺ إنه قال: «**مَنْ نَذَر أَنْ يُطيعَ اللَّهَ فَلْيُطعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصيَ اللَّهَ فَلاَ يَعْصه**» وعليه كفارة يمين(٥) ولما روي عنه أنه قال: «**لاَ نَذْرَ في مَعْصيَةٍ وَكَفَّارَتُهُ**

---

(١) [ضعيف]: أخرجه الترمذي (٣٢٠) في الصلاة/باب: ما جاء في كراهية أن يتخذ على القبر مسجداً، والنسائي (٢٠٤٣) في الجنائز/باب: التغليظ في اتخاذ السرج على القبور، وأبو داود (٣٢٣٦) في الجنائز/باب: في زيارة النساء القبور، وأحمد (٢٠٣١و٢٥٩٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنه. وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

(٢) [متفق عليه]: تقدم تخريجه

(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم (٥٣٢) في المساجد ومواضع الصلاة/باب: النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور، من حديث جندب بن عبد الله رضي الله عنه.

(٤) تقدم ١/١٨.

(٥) [صحيح]: أخرجه البخاري (٦٦٩٦) في الأيمان والنذور/باب: النذر في الطاعة، و(٦٧٠٠)، والترمذي (١٥٢٦) في النذور والأيمان عن رسول الله/باب: من نذر أن يطيع الله فليطعه، والنسائي (٣٨٠٦) في الأيمان والنذور/باب: النذر في الطاعة، و(٣٨٠٧)، وأبو داود (٣٢٨٩) في الأيمان=

كَفَّارَةَ يَمِين»[(١)].ومن العلماء من لا يوجب عليه إلا الاستغفار والتوبة. ومن الحسن أن يصرف ما نذره في نظيره من المشروع مثل أن يصرف الدهن إلى تنوير المساجد والنفقة إلى صالحة فقراء المؤمنين وإن كانوا من أقارب الشيخ ونحو ذلك. وهذا الحكم عام في قبر نفيسة ومن هو أكبر من نفيسة من الصحابة مثل قبر طلحة والزبير وغيرهما بالبصرة وقبر سلمان الفارسي وغيره بالعراق والمشاهد المنسوبة إلى علي ﷺ والحسين وموسى وجعفر ومثل قبر معروف الكرخي وأحمد بن حنبل وغيرهم ﷺ.

الاعتقاد بثواب النذر وفائدته:

ومن اعتقد أن بالنذور لها نفعاً أو أجراً ما فهو ضال جاهل. فقد ثبت في الصحيح أن النبيّ ﷺ نهى عن النذر وقال: « **إِنَّهُ لاَ يَأْتِي بِخَيْرٍ وإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ به مِنَ البَخِيلِ**» [(٢)] وفي رواية: « **إِنَّمَا يُلْقِي ابنُ آدَمَ إِلَى القَدَرِ**» [(٣)]. فإذا كان هذا في نذر الطاعة فكيف في نذر المعصية؟ فيعتقدون أنها باب الحوائج إلى الله وأنها تكشف الضر وتفتح الرزق وتحفظ مصر فهذا كافر مشرك يجب قتله وكذلك من اعتقد ذلك في غيرها كائناً من كان ﴿ **قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّن دُونِه فَلاَ يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلاَ تَحْوِيلاً أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُوراً**﴾ [الإسراء:٥٦، ٥٧]، ﴿ **قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّه**

=والنذور/باب: ما جاء في النذر في المعصية، وابن ماجه (٢١٢٦) في الكفارات/باب: النذر في المعصية، وأحمد (٢٣٥٥٥و٢٣٦٢١و٢٥٣٤٩)، ومالك (١٠٣١)، والدارمي (٢٣٣٨)، من حديث عائشة ـــ رضي الله عنها ـــ.

(١) أخرجه النسائي (٣٨٣٤) في الأيمان والنذور/باب: كفارة النذر، و(٣٨٣٥)، من حديث عائشة — رضي الله عنها -.

(٢) **[متفق عليه]** : أخرجه البخاري (٦٦٠٨) في القدر/باب : إلقاء النذر العبد إلى القـــدر ، و(٦٦٩٢ و٦٦٩٣)، ومسلم (١٦٣٩) في النذر/باب: النهي عن النذر وأنه لايرد شيئا، والنسائي (٣٨٠١) في الأيمان والنذور/باب: النهي عن النذر، وأبو داود (٣٢٨٧) في الأيمان والنذور/باب: النهي عن النذور، وأحمد (٥٢٥٣و٥٥٦٧و٥٩٥٨)، من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ﷺ.

(٣)**[متفق عليه]** : أخرجه البخاري (٦٦٠٩) في القدر/باب: إلقاء النذر العبد إلى القدر، ومسلم (١٦٤٠) في النذر/باب: النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئا، والترمذي (١٥٣٨) في النذور والأيمان/باب: في كراهية النذر، والنسائي (٣٨٠٤) في الأيمان والنذور/باب: النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره، وابن ماجه (٢١٢٣) في الكفارات/باب: النهي عن النذر، وأحمد (٧٢٥٥و٨٦٤٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

لاَ يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمٰوَاتِ وَلاَ فِي الأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ وَلاَ تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ:٢٢، ٢٣].

﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ، مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلاَ شَفِيعٍ أَفَلاَ تَتَذَكَّرُونَ﴾، ﴿وَقَالَ اللَّهُ لاَ تَتَّخِذُوا إِلٰهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّما هُوَ إِلٰهٌ وَاحِدٌ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ وَلَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلَهُ الدِّينُ وَاصِباً أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَتَّقُونَ وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرَّ عَنْكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنكُم بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٥١- ٥٥].

والقرآن من أوله إلى آخره وجميع الكتب والرسل إنما بعثوا بأن يعبد الله وحده لا شريك له، وأن لا يجعلوا مع الله إلهاً آخر. والإله من يأله القلب عبادة واستعانة وإجلالاً وإكراماً وخوفاً ورجاءً كما هو حال المشركين في آلهتهم، وإن اعتقد المشرك أن ما يأله مخلوق مصنوع كما كان المشركون يقولون في تلبيتهم: لبيك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك، وقال النبيّ ﷺ لحصين الخزاعي: «**يَا حُصَيْنُ كَمْ تَعْبُد**»؟ قال: أعبد سبعة آلهة، ستة في الأرض وواحد في السماء. قال: «**فَمَنْ ذَا الَّذِي تَعْبُدُهُ لِرَغْبَتِكَ وَرَهْبَتِكَ**»؟ قال: الذي في السماء قال: «**يا حصين فأسلم حتى أعلّمك كلمات ينفعك الله بهن**» فلما أسلم قال: «**قل اللهم ألهمني رشدي وقني شر نفسي**»(١).

فصل

القول في سماع الملائكة لمجالس الصوفية

وأما من زعم أن الملائكة والأنبياء تحضر سماع المكاء والتصدية محبة له ورغبة فيه فهو كاذب مفتر، بل إنما تحضره الشياطين وهي تنزل عليهم وتنفخ فيهم كما روى الطبراني وغيره عن ابن عباس مرفوعاً إلى النبيّ ﷺ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ: يَا رَبِّ اجْعَلْ لِي بَيْتاً قَالَ: بَيْتُكَ الحَمَّامُ قَالَ: اجْعَلْ لِي قُرْآناً قَالَ: قُرْآنُكَ الشِّعْرُ، قَالَ: اجْعَلْ لِي مُؤَذِّناً قَالَ: مُؤَذِّنُكَ المِزْمَارُ**» وقد قال تعالى في كتابه مخاطباً للشيطان: ﴿**وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ**﴾ [الإسراء:٦٤]، وقد فسر ذلك طائفة من السلف بصوت الغناء وهو شامل له ولغيره من الأصوات المستفزة لأصحابها عن سبيل الله.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٨٣) في الدعوات/باب: ما جاء في جامع الدعوات عن النبي ﷺ، من حديث عمران بن حصين ﷺ.

وروي عن النبيّ ﷺ أنه قال: « **إنَّما نُهيت عَنْ صَوْتَيْن أَحْمَقَيْن فَاجرَيْن: صَوْتُ لَهْو وَلَعِب وَمَزَامِيرُ الشَّيْطَان، وَصَوْتُ لَطْم خُدُود وَشَقِّ جُيُوب وَدُعَاء بِدَعْوَى الجَاهليَّة ذَاتَ المُكَاء وَالتَّصْدِيَة** »[(١)] وكيف يذرّ الشيطان عليهم حتى يتواجدوا الوجد الشيطاني حتى إن بعضهم صار يرقص فوق رءوس الحاضرين.

ورأى بعض المشايخ المكاشفين أن شيطانه قد حمله حتى رقص به فلما صرخ قال: هرب شيطانه وسقط ذلك الرجل.

وهذه الأمور لها أسرار وحقائق لا يشهدها إلا أهل البصائر الإيمانية والمشاهد الإيقانية، ولكن من اتبع ما جاءت به الشريعة، وأعرض عن السبل المبتدعة، فقد حصل له الهدى وخير الدنيا والآخرة، وإن لم يعرف حقائق الأمور، بمنزلة من سلك السبيل إلى مكة خلف الدليل الهادي فإنه يصل إلى مقصوده ويجد الزاد والماء في مواطنه، وإن لم يعرف كيف يحصل ذلك وسببه، ومن سلك خلف غير الدليل الهادي كان ضالاً عن الطريق، فأما أن يهلك، وإما أن يشقى مدة ثم يعود إلى الطريق، والدليل الهادي هو الرسول الذي بعثه الله إلى الناس بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وهادياً إلى صراط مستقيم، صراط الله الذي له مُلْكُ السماوات والأرض. وآثار الشيطان تظهر على أهل السماع الجاهلي مثل الإزباد والإرعاد والصرخات المنكرة، ونحو ذلك ما يجدون في نفوسهم من ثوران مراد الشيطان بحسب الصوت، إما وجد في الهوى مذموم، وإما غضب وعدوان على من هو مظلوم، وإما لطم وشق ثياب وصياح كصياح المحزون المحروم، إلى غير ذلك من الآثار الشيطانية التي تعتري أهل الاجتماع على شرب الخمر إذا سكروا بها فإن السكر بالأصوات المطربة قد تصير من جنس الإسكار بالأشربة المطربة، فتصدهم عن ذكر الله وعن الصلاة، وتمنع قلوبهم حلاوة القرآن وفهم معانيه واتباعه، فيصيرون مضارعين للذين يشترون لهو الحديث ليضلوا عن سبيل الله، ويوقع بينهم العداوة والبغضاء حتى يقتل بعضهم بعضاً بأحواله الفاسدة الشيطانية كما يقتل العائن من أصابه بعينه، ولهذا قال من قال من العلماء: أن هؤلاء يجب عليهم القود أو الدية إذا عرف أنهم قتلوا بالأحوال الشيطانية الفاسدة لأنهم ظالمون وهم إنما يغتبطون بما ينفذونه من موادهم المحرمة كما يغتبط الظلمة المسلطون.

---

(١) أخرجه الترمذي (١٠٠٥) في الجنائز/باب: ما جاء في الرخصة في البكاء على الميت، من حديث جابر بن عبد الله ﷺ. بلفظ: « قَالَ لاَ وَلَكِنْ نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ صَوْتٍ عِنْدَ مُصِيبَةٍ خَمْشِ وُجُوهٍ وَشَقِّ جُيُوبٍ وَرَنَّةِ شَيْطَانٍ وَفِي الْحَدِيثِ كَلاَمٌ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا ».

حال خفراء الكافرين ومن جرى مجراهم:

ومن هذا الجنس حال خفراء الكافرين والمبتدعين والظالمين فإنهم قد يكون لهم زهد وعبادة وهمة كما يكون للمشركين وأهل الكتاب، وكما كان للخوارج المارقين الذين قال فيهم النبيّ ﷺ : « **يُحقر أحَدُكُم صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهم وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ وَقِرَاءَتَهُ مَعَ قِرَاءَتِهم، يَقْرءُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرّمِيَّة، أيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْراً عِنْدَ اللّه لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ** »[1] وقد يكون لهم مع ذلك أحوال باطنة كما يكون لهم ملكة ظاهرة فإن سلطان الباطن معناه السلطان الظاهر ولا يكون من أولياء الله إلا من كان من الذين آمنوا وكانوا يتقون. وما فعلوه من الإعانة على الظلم فهم يستحقون العقاب عليه بقدر الذنب وباب القدرة والتمكن باطناً وظاهراً ليس مستلزماً لولاية الله تعالى، بل قد يكون ولي الله متمكناً ذا سلطان وقد يكون مستضعفاً إلى أن ينصره الله، وقد يكون عدو الله مستضعفاً وقد يكون سلطاناً إلى أن ينتقم الله منه، فخفراء التتار في الباطن من جنس التتار في الظاهر، هؤلاء في العباد، بمنزلة هؤلاء في الأجناد. وأما الغلبة فإن الله قد يديل الكافرين على المؤمنين تارة كما يديل المؤمنين على الكافرين، كما كان يكون لأصحاب النبيّ ﷺ مع عدوهم، لكن العاقبة للمتقين. فإن الله يقول: ﴿ **إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الحَيَاةِ الدُّنْيا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ** ﴾ [غافر:٥١]، وإذا كان في المسلمين ضعف وكان العدو مستظهراً عليهم كان ذلك بسبب ذنوبهم وخطاياهم إما لتفريطهم في أداء الواجبات باطناً وظاهراً، وإما لعدوانهم بتعدّي الحدود باطناً وظاهراً، قال الله تعالى: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّما اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا** ﴾ [آل عمران:١٥٥]، وقال تعالى: ﴿ **أَوْ لَما أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِثْلَيْها قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ** ﴾ [آل عمران:١٦٥]، وقد قال تعالى: ﴿ **وَلَيَنصُرَنَّ اللّهُ مَن يَنصُرُهُ، إِنَّ اللّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ الَّذِينَ إِن مَكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وآتوا الزَّكاةَ وأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلّهِ عاقِبَةُ الأُمورِ** ﴾ [الحج:٤٠، ٤١].

---

(١)[متفق عليه] : تقدم تخريجه

فصل
في المشاهد المشهورة

وأما هذه المشاهد المشهورة فمنها ما هو كذب قطعاً مثل المشهد الذي بظاهر دمشق المضاف إلى أُبيّ بن كعب، والمشهد الذي في ظاهرها المضاف إلى أويس القرني والمشهد الذي في سفح لبنان المضاف إلى نوح عليه السلام، والمشهد الذي بمصر المضاف إلى الحسين – إلى غير ذلك من المشاهد التي يطول شرحها بالشام والعراق ومصر وسائر الأمصار – حتى قال طائفة من العلماء منهم عبد العزيز الكناني: كل هذه القبور المضافة إلى الأنبياء لا يصح فيها إلا قبر النبيّ ﷺ، وقد أثبت غيره قبر الخليل عليه السلام أيضاً، وأما مشهد علي فعامة العلماء على أنه ليس قبره بل قد قيل إنه قبل المغيرة بن شعبة وذلك إنه إنما ظهر بعد نحو ثلاثمائة سنة من موت علي في إمارة بني بويه. وذكروا أن أصل ذلك حكاية بلغتهم عن الرشيد أنه أتى إلى ذلك المكان وجعل يعتذر إلى من فيه مما جرى بينه وبين ذرية علي. وبمثل هذه الحكاية لا يقوم شيء، فالرشيد أيضاً لا علم له بذلك، ولعل هذه الحكاية إن صحت عنه فقد قيل له ذلك كما قيل لغيره.

وجمهور أهل المعرفة يقولون إن عليًّا إنما دفن في قصر الإمارة أو قريباً منه وهذا هو السنة، فإن حمل ميت من الكوفة إلى مكان بعيد ليس فيه فضيلة أمر غير مشروع فلا يظن بآل علي رضي الله عنه أنهم فعلوا به ذلك. ولا يظن أيضاً أن ذلك خفي على أهل بيته والمسلمين ثلاثمائة سنة حتى أظهره قوم من الأعاجم الجهّال ذوي الأهواء، وكذلك قبر معاوية الذي بظاهر دمشق قد قيل إنه ليس قبر معاوية وإن قبره بحائط مسجد دمشق الذي يقال إنه قبر هود.

تحريم اتخاذ القبور مساجد:

وأصل ذلك أن عامة هذه القبور والمشاهد مضطرب مختلف لا يكاد يوقف منه على علم إلا في قليل منها بعد بحث شديد وهذا لأن معرفتها وبناء المساجد عليها ليس من شريعة الإسلام، ولا ذلك من حكم الذكر الذي تكفل الله بحفظه حيث قال: ﴿ **إِنَّا نَحْنُ نزلنا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ** ﴾ [الحجر:٩]، بل قد نهى النبيّ ﷺ عما يفعله المبتدعون عندها مثل قوله الذي رواه مسلم في صحيحه عن جندب بن عبد الله قال: سمعت النبيّ ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: « **إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ**

مَسَاجِدَ فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»(١) وقال: «**لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»(٢).

وقد اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يشرع بناء هذه المشاهد التي على القبور ولا يشرع اتخاذها مساجد، ولا تشرع الصلاة عندها، ولا يشرع قصدها لأجل التعبد عندها بصلاة واعتكاف أو استغاثة وابتهال ونحو ذلك، وكرهوا الصلاة عندها، ثم كثير منهم قال: الصلاة باطلة لأجل النهي عنها.

وإنما السنة إذا زار قبر مسلم ميت أما نبي أو رجل صالح أو غيرهما أن يسلّم عليه ويدعو له بمنزلة الصلاة على جنازته كما جمع الله بين هذين حيث يقول في المنافقين: ﴿**وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُم مَاتَ أَبَداً وَلا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ**﴾ [التوبة:٨٤]. فكان دليل الخطاب أن المؤمنين يصلّى عليهم ويقام على قبورهم، وفي السنن أن النبيّ ﷺ، كان إذا دفن الميت من أصحابه يقوم على قبره ثم يقول: «**سَلُوا لَهُ التَّثْبِيتَ فَإِنَّهُ الآنَ يُسْأَلُ**»(٣).

وفي الصحيح أنه كان يعلم أصحابه أن يقولوا إذا زاروا القبور: «**السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ دَارِ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاَحِقُونَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَمِنْكُمْ وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، نَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُم الْعَافِيَةَ، اللَّهُمَّ لاَ تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ، وَلاَ تَفْتِنَّا بَعْدَهُمْ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُمْ**».

ما جاء في تعظيم المساجد:

وإنما دين الله تعالى تعظيم بيوت الله وحده لا شريك له وهي المساجد التي تُشْرَع فيها الصلوات جماعة وغير جماعة والاعتكاف وسائر العبادات البدنية والقلبية من القراءة والذكر والدعاء لله قال تعالى: ﴿**وأنَّ المَساجدَ للَّه فَلاَ تَدْعُوا مَعَ اللَّه أَحَداً**﴾ [الجن:١٨٨]، وقال تعالى: ﴿**قُلْ أَمَرَ رَبِّي بالقسْط وأَقيمُوا وُجُوهَكُم عنْدَ كُلِّ مَسْجد وادْعُوهُ مُخْلصينَ لَهُ الدِّينَ**﴾ [الأعراف:٢٩]، وقال تعالى: ﴿**يَا بَني آدَمَ خُذُوا زينَتَكُمْ عنْدَ كُلِّ مَسْجد**﴾ [الأعراف:٣١]،

---

(١) **[صحيح]**: تقدم تخريجه

(٢) **[متفق عليه]**: تقدم تخريجه

(٣) **[صحيح]**: أخرجه مسلم (٩٧٤) في الجنائز/باب: ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، والنسائي (٢٠٣٧) في الجنائز/باب: الأمر بالاستغفار للمؤمنين، وأحمد (٢٥٣٢٧)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللَّهَ، فَعَسَى أُولَئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة:١٨]، وقال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ رِجَالٌ لاَ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، يَخَافُونَ يَوْماً تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالأَبْصَارُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [النور:٣٦-٣٨]، فهذا دين المسلمين الذين يعبدون الله مخلصين له الدين.

وأما اتخاذ القبور أوثاناً فهو من دين المشركين، الذي نهى عنه سيد المرسلين، والله تعالى يصلح حال جميع المسلمين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً طيباً مباركاً كما هو أهله.



تمت الرسالة

(طبعت عن نسخة كتبت في بغداد بقلم محمد صالح المصطفى الوتار، فيها شيء من الغلط والتحريف عفا الله عنا وعنه).



رسالة

إبطال وحدة الوجود والرد على القائلين بها

لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

سُئِل شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية رضي الله تعالى عنه عن كرّاس وجد بخط بعض الثقات قد ذكر فيها كلام جماعة من الناس فمما فيه.

قال بعض السلف: إن الله تعالى لطَّف ذاته فسماها حقاً، وكثفها فسماها خلقاً، قال الشيخ نجم الدين بن إسرائيل: إن الله ظهر في الأشياء حقيقة واحتجب بها مجازاً، فمن كان من أهل الحق والجمع شهدها مظاهر ومجالي، ومن كان من أهل المجاز والفرق شهدها ستوراً وحجباً.

قال: وقال في قصيدة له:

لقد حق لي رفض الوجود وأهلــه وقد علقت كفاي جمعاً بموجدي

ثم بعد مدة غير البيت بقوله لقد حق لي عشق الوجود وأهله فسألته عن ذلك فقال: مقام البداية أن يرى الأكوان حجباً فيرفضها، ثم يراها مظاهر ومجالي فيحق له العشق لها، كما قال بعضهم:

أقبّل أرضاً ســار فيها جمالــها فكيف بدار دار فيهــا جَمالهــا

قال: وقال ابن عربي عقيب إنشاد بيتي أبي نواس:

رقَّ الزجـــاج وراقــت الخمــر فتشــاكلا فتشــابه الأمــر

فكأنمـــا خمـــر ولا قــدح وكأنمـــا قــدح ولا خمــر

لبس صورة العالم فظاهره خلقه، وباطنه حقه. وقال بعض السلف عين ما ترى، ذات لا ترى، وذات لا ترى، عين ما ترى، الله فقط والكثرة وهم. قال الشيخ قطب الدين ابن سبعين: ربٌّ مالك، وعبد هالك، وأنتم ذلك، الله فقط والكثرة وهم.

للشيخ محيي الدين بن عربي:

يا صورة أنس سرها معنائي ما خلقت للأمر ترى لولائي
شئناك فأنشأناك خلقاً بشراً تشهدنا في أكمل الأشياء

وطلب بعض أولاد المشايخ للحر ما يرى من والده الحج؟ فقال له الشيخ طف يا بني ببيت ما فارقه الله طرفة عين.

وقال: قيل عن رابعة إنها حجت فقالت: هذا الصنم المعبود في الأرض وإنه ما ولجه الله ولا خلا منه. وفيه للحلاج:

سبحان من أظهر ناسوته سر سناء لاهوته الثاقب
ثم بدا مستتراً ظاهراً في صورة الآكل والشارب

قال وله:

عقد الخلائق في الإله عقائداً وأنا اعتقدت جميع ما اعتقدوه

وله أيضاً:

بيني وبينك إنيّ تزاحمني فارفع بحقك إنيي من البين

قال: وقال الشيخ شهاب الدين السهروردي الحلبي المقتول: بهذه البقية التي طلب الحلاج رفعها تصرف الأغيار في دمه. وكذلك قال السلف: الحلاج نصف رجل وذلك أنه لم ترفع له الإِنِّيَّةُ بالمعنى فرفعت له صورة. قالوا لمحيي الدين بن العربي:

والله ما هي إلا حيرة ظهرت وبي حلفتُ وأن المقسم اللَّهُ

وقال فيه: المنقول عن عيسى عليه السلام أنه قال: إن الله تبارك وتعالى اشتاق أن يرى ذاته المقدسة فخلق من نوره آدم عليه السلام وجعله كالمرآة ينظر إلى ذاته المقدسة فيها، وإني أنا ذلك النور وآدم المرآة.

قال ابن الفارض في قصيدته (نظم السلوك):

وشاهد إذا استجليت نفسك من ترى بغير مراء في المرآة الصقيلة
أغيرك فيها لاح أم أنت ناظر إليك بها عند انعكاس الأشعة

قال: وقال ابن إسرائيل: الأمر أمران. أمر بواسطة وأمر بغير واسطة. فالأمر الذي بالوسائط قبله من شاء الله، وَرَدَّهُ من شاء الله تعالى، والأمر بغير واسطة لا يمكن خلافه، وهو قوله تعالى: ﴿**إِنَّما أَمْرُهُ إِذَا أَرادَ شَيْئاً أَن يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكون**﴾ [يس:٨٢]، فقال له فقير: إن الله تعالى قال لآدم بلا واسطة لا تقرب الشجرة فقرب وأكل، فقال: صدقت وذلك أن آدم إنسان كامل. وكذلك قال شيخنا علي الحريري:

آدم صفي الله تعالى كان توحيده ظاهراً وباطناً فقال: فكان قوله تعالى: « **لاَ تَأْكُلْ**» ظاهراً، وكان أمره « **كُلْ**» باطناً، فأكل فكذلك قوله تعالى. وإبليس كان توحيده ظاهراً، فأمر بالسجود لآدم فرآه غيراً فلم يسجد فغير الله عليه وقال: ﴿**اخْرُجْ مِنْهَا**﴾ الآية.

قال: وقال شخص لسيدي حسن يا سيدي إذا كان الله يقول لنبيه: ﴿**لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيءٌ**﴾ [آل عمران:١٢٨]، أيش نكون نحن؟ فقال سيدي: ليس الأمر كما تظن، قوله: ﴿**لَيْسَ لَكَ من الأمر شيء**﴾، أيش غير الإثبات للنبي ﷺ كقوله تعالى: ﴿**وَمَا رَمَيْت إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى**﴾ [الأنفال:١٧]، ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّما يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّه فَوْقَ أَيْدِيهِمْ**﴾ [الفتح:١٠].

شعر للكرماني والحلاج وابن إسرائيل:

وفيه لأوحد الدين الكرماني:

ما غبت عن القلب ولا عن عيني ... ما بينكم وبيننا من بين غيره
لا تحسب بالصلاة والصوم تنال ... قرباً ودنواً من جمال وجلال
فارق ظلم الطبع تكن متحداً ... بالله وإلا كلُّ دعواك محال

غيره للحلاج:

إذا بلغ الصب الكمال من الهوى ... وغاب عن المذكور في سطوة الذكر
يشاهد حقًّا حين يشهده الهوى ... بأن صلاة العارفين من الكفر

للشيخ نجم الدين بن إسرائيل:

الكون يناديك أما تسمعني ... من ألف أشتاتي ومن فرّ في
انظر أتراني منظراً معتبراً ... ما فيَّ سوى وجود من أوجدني

وله:

ذرات وجـود هي للحق شـهود أن ليس لموجود سوى الخلق وجود
والسـكون وإن تكـثرت عـدته منـه إلى عـلاه يبـدو ويعـود

وله:

برئـت إليك من قولي وفعـلي ومن ذاتـي بـراءة مسـتقيل
وما أنا في طـراز الكون شـيء لأني مثـل ظـل مسـتحيل

للعفيف التلمساني:

أحنّ إليه وهو قلبي وهـل يُرَى سوايَ أخو وَجـد يحنّ لقلبـه
ويحجب طرفي عنه إذ هو ناظري وما بُعـده إلا لإفـراط قربـه

قال بعض السلف: التوحيد لا لسان له والألسنة كلها لسانه.

وفيه: لا يعرف التوحيد إلا الواحد، ولا تصح العبارة عن التوحيد، وذلك أنه لا يعبر عنه إلا بغير، ومن أثبت غيراً فلا توحيد له.

كلام للشيخ علي الحريري وولده حسن:

وفيه: سمعت من الشيخ محمد بن بشر النواوي أنه ورد سيدنا الشيخ علي الحريري إلى جامع نوى قال الشيخ محمد: فجئت فقبَّلت الأرض بين يديه وجلست فقال: يا بنيّ وقفتُ مدة مع المحبة فوجدتها غير المقصود لأن المحبة لا تكون إلا من غير لغير وغيرُ مَا ثمَّ، ثم وقفت مدة مع التوحيد فوجدته كذلك لأن التوحيد لا يكون إلا من عبد لرب، لو أنصف الناس ما رأوا عبداً ولا معبوداً.

وفيه: سمعت من الشيخ نجم الدين بن إسرائيل مما أسرَّ إليّ أنه سمع من شيخنا الشيخ علي الحريري في العام الذي توفي فيه قال: يا نجم رأيت لهاتي الفوقانية فوق السماوات وحنكي تحت الأرضين، ونطق لساني بلفظة لو سمعت مني ما وصل إلى الأرض من دمي قطرة. فلما كان بعد ذلك بمدة. قال شخص في حضرة سيدي الشيخ حسن بن الحريري: يا سيدي حسن ما خلق الله أقل عقلاً ممن ادعى أنه إله مثل فرعون ونمرود وأمثالهما. فقلت: أنا هذه المقالة ما يقولها إلا أجهل خلق الله أو أعرف خلق الله. فقال: صدقت. وذلك إنه سمعت من جدك يقول: رأيت كذا وكذا. فذكر ما روى نجم الدين عن الشيخ.

وفيه: قال بعض السلف: من كان عينَ الحجاب على نفسه فلا حاجب ولا محجوب.

والمطلوب من السادة العلماء: أن يبينوا لنا هذه الأقوال وهل هي حق أو باطل؟ وما يعرف به معناها وما يبين أنها حق أو باطل وهل الواجب أنكارها؟ أو إقرارها؟ أو التسليم لمن قالها؟ وهل لها وجه سائغ؟ وما حكم من اعتقد معناها، إما مع المعرفة بحقيقتها، وإما مع التأويل المجمل لمن قالها والمتكلمون أرادوا لها معنى صحيحاً يوافق العقل والنقل. ويمكن تأويل ما يشكل منها وحملها على ذلك المعنى؟ وهل الواجب بيان معناها وكشف مغزاها، إذا كان هناك ناس يؤمنون بها، ولا يعرفون حقيقتها؟ أم ينبغي السكوت عن ذلك وترك الناس يعظمونها ويؤمنون بها مع عدم العلم بمعناها؟.

فأجاب شيخ الإسلام: أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية قدس الله روحه ونور ضريحه:

الحمد لله رب العالمين. هذه الأقوال المذكورة تشتمل على أصلين باطلين مخالفين لدين المسلمين واليهود والنصارى مخالفتهما للمعقول والمنقول.

الأصول الباطلة للقائلين بالوحدة والاتحاد:

أحدهما: الحلول والاتحاد وما يقارب ذلك كالقول بوحدة الوجود، كالذين يقولون إن الوجود واحد فالوجود الواجب للخالق هو الوجود الممكن للمخلوق، كما يقول ذلك أهل الوحدة كابن عربي وصاحبه القونوي وابن سبعين وابن الفارض صاحب القصيدة التائية (نظم السلوك) وعامر البوصيري السيواسي الذي له قصيدة تناظر قصيدة ابن الفارض والتلمساني الذي شرح مواقف النفري وله شرح الأسماء الحسنى على طريقة هؤلاء وسعيد الفرغاني الذي شرح قصيدة ابن الفارض والششتري وصاحب الأرحال الذي هو تلميذ ابن سبعين وعبد الله البلباني وابن أبي منصور المصري صاحب (فك الأزرار، عن أعناق الأسرار) وأمثالهم.

ثم من هؤلاء من يفرق بين الوجود والثبوت كما يقوله ابن عربي ويزعم أن الأعيان ثابتة في العدم غنية عن الله في أنفسها، ووجود الحق هو وجودها، والخالق مفتقر إلى الأعيان في ظهور وجودها، وهي مفتقرة إليه في حصول وجودها الذي هو نفس وجوده، وقوله مركب من قول من قال المعدوم شيء، وقول من يقول وجود المخلوق هو وجود الخالق. ويقول: فالوجود المخلوق هو الوجود الخالق، والوجود الخالق هو الوجود المخلوق، كما هو مبسوط في غير هذا الموضع.

الوجود والثبوت والإطلاق والتعيين:

وفيهم من يفرق بين الإطلاق والتعيين كما يقوله القونوي ونحوه فيقول: إن الواجب هو الموجود المطلق لا بشرط. وهذا لا يوجد مطلقاً إلا في الأذهان فما هو كلي في الأذهان لا يكون في الأعيان إلا معيناً، وإن قيل إن المطلق جزء من المعنى لزم أن يكون وجود الخالق جزءاً من وجود المخلوقات، والجزء لا يبدع الجميع ويخلقه، فلا يكون الخالق موجوداً.

ومن قال إن الباري هو الوجود المطلق بشرط الإطلاق كما يقوله ابن سينا وأتباعه فقوله أشد فساداً فإن المطلق بشرط الإطلاق لا يكون إلا في الأذهان لا الأعيان، فقول هؤلاء بموافقة من هؤلاء الذين يلزمهم التعطيل شر من قول الذين يشبهون أهل الحلول.

وآخرون يجعلون الوجود الواجب والوجود الممكن بمنزلة المادة والصورة التي يقولها المتفلسفة أو قريب من ذلك كما يقوله ابن سبعين وأمثاله.

تناقض أهل الوحدة وتصحيحهم للشرك:

وهؤلاء أقوالهم فيها تناقض وفساد، وهي لا تخرج عن وحدة الوجود أو الحلول أو الاتحاد وهم يقولون بالحلول المطلق والوحدة المطلقة والاتحاد المطلق، بخلاف من يقول بالمعنى كالنصارى والغالية من الشيعة الذين يقولون بإلهية علي أو الحاكم أو الحلاج أو يونس القيني أو غير هؤلاء ممن ادعيت فيه الإلهية؛ فإن هؤلاء قد يقولون بالحلول المقيد الخاص، وأولئك يقولون بالإطلاق والتعميم، ولهذا يقولون النصارى إنما كان خطؤهم للتخصيص، وكذلك يقولون عن المشركين عباد الأصنام إنما كان خطؤهم لأنهم اقتصروا على عبادة بعض المظاهر دون بعض، وهم يجوزون الشرك وعبادة الأصنام مطلقاً على وجه الإطلاق والعموم، ولا ريب أن في قول هؤلاء من الكفر والضلال ما هو أعظم من اليهود والنصارى، وهذا المذهب كثير في كثير من المتأخرين وكان طوائف من الجهمية يقولونه. وكلام ابن عربي في «فصوص الحكم» وغيره وكلام ابن سبعين وصاحبه الششتري وقصيدة ابن الفارض (نظم السلوك) وقصيدة عامر البصري وكلام العفيف التلمساني وعبد الله البلباني والصدر القونوي وكثير من شعر ابن إسرائيل وما ينقل عن شيخه الحريري، وكذلك يوجد نحو منه في كلام كثير من الناس غير هؤلاء هو مبني على هذا المذهب مذهب الحلول والاتحاد ووحدة الوجود، وكثير من أهل السلوك الذين لا يعتقدون هذا المذهب

يسمعون شعر ابن الفارض وغيره فلا يعرفون أن مقصوده هذا المذهب، فإن هذا الباب وقع فيه من الاشتباه والضلال، ما حيَّر كثيراً من الرجال.

معنى مباينة الله لخلقه:

وأصل ضلال هؤلاء أنهم لم يعرفوا مباينة الله سبحانه للمخلوقات وعلوّه عليها، وعلموا أنه موجود فظنوا أن وجوده لا يخرج عن وجودها، بمنزلة من رأى شعاع الشمس فظن أنه الشمس نفسها.

ولما ظهرت الجهمية المنكرة لمباينة الله وعلوه على خلقه افترق الناس في هذا الباب على أربعة أقوال. فالسلف والأئمة يقولون: إن الله فوق سماواته على عرشه بائن من خلقه كما دلّ على ذلك الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة. وكما علم العلو والمباينة بالمعقول الصريح الموافق للمنقول الصحيح، وكما فطر الله على ذلك خلقه في إقرارهم به وقصدهم إياه سبحانه وتعالى.

والقول الثاني: قول معطِّلة الجهمية:

قول معطلة الجهمية ونقلتهم وهم الذين يقولون لا داخل العالم ولا خارجه، ولا مباين له ولا محايث له، فينفون الوصفين المتقابلين اللذين لا يخلو موجود عن أحدهما كما يقول ذلك أكثر المعتزلة ومن وافقهم من غيرهم.

والقول الثالث: قول حلولية الجهمية:

قول حلولية الجهمية الذين يقولون إنه بذاته في كل مكان كما تقول ذلك النجارية أتباع حسين النجار وغيرهم من الجهمية، وهؤلاء القائلون بالحلول والاتحاد من جنس هؤلاء فإن الحلول أغلب على عُبَّاد الجهمية وصوفيتهم وعامتهم، والنفي والتعطيل أغلب على نظارهم ومتكلميهم كما قيل: متكلمة الجهمية لا يعبدون شيئاً، ومتصوفة الجهمية يعبدون كل شيء، وذلك لأن العبادة تتضمن القصد والطلب والإرادة والمحبة وهذا لا يتعلق بمعدوم. فإن القلب يتطلب موجوداً فإذا لم يطلب ما فوق العالم طلب ما هو فيه.

وأما الكلام والعلم والنظر فيتعلق بموجود ومعدوم. فإذا كان أهل الكلام والنظر يصفون الرب بصفات السلب والنفي، التي لا يوصف بها إلا المعدوم لم يكن مجرد العلم، والكلام ينافي عدم المعلوم المذكور بخلاف القصد والإرادة والعبادة فإنه ينافي عدم المعبود.

ولهذا تجد الواحد من هؤلاء عند نظره وبحثه يميل إلى النفي وعند عبادته وتصوفه يميل إلى الحلول وإذا قيل هذا ينافي ذلك. قال ذاك مقتضى عقلي ونظري، وهذا مقتضى ذوقي ومعرفتي. ومعلوم أن الذوق والوجدان لم يكن موافقاً للعقل والنظر وإلا لزم فسادهما أو فساد أحدهما.

والقول الرابع:قول من يقول إن الله بذاته فوق العالم وهو بذاته في كل مكان. وهذا قول طوائف من أهل الكلام والتصوف كأبي معاذ وأمثاله. وقد ذكر الأشعري في المقالات هذا عن طوائف ويوجد في كلام السالمية كأبي طالب المكي وأتباعه مثل أبي الحكم بن برجان وأمثاله ما يشير إلى نحو من هذا كما يوجد في كلامهم ما يناقض هذا.

تحذير الجنيد من القول بالحلول والوحدة:

وفي الجملة فالقول بالحلول أو ما يناسبه وقع فيه كثير من مستأخري الصوفية. ولهذا كان أئمة القوم يحذرون منه كما في قول الجنيد لما سئل عن التوحيد فقال: التوحيد إفراد المحدث عن القدم، فبين أن التوحيد أن تميز بين القديم والمحدث. وقد أنكر عليه ذلك ابن عربي صاحب الفصوص وادَّعى أن الجنيد وأمثاله ماتوا وما عرفوا التوحيد، لما أثبتوا الفرق بين العبد والرب، بناء على دعواه أن التوحيد ليس فيه فرق بين الرب والعبد، وزعم أنه لا يميز بين القديم والمحدث إلا من يكون ليس بقديم ولا محدث. وهذا جهل فإن المعرفة بأن هذا ليس ذاك والتمييز بين هذا وذاك لا يقتضي أن يكون العارف المميز بين الشيئين ليس هو أحد الشيئين بل الإنسان يعلم أنه ليس هو ذاك الإنسان الآخر مع أنه أحدهما فكيف لا يعلم أنه غير ربه وإن كان هو أحدهما؟.

الاحتجاج بالقدر على المعاصي الأصل الثاني:

الاحتجاج بالقدر على المعاصي بترك المأمور وفعل المحظور فإن القدر يجب الإيمان به، ولا يجوز الاحتجاج به على مخالفة أمر الله ونهيه ووعده ووعيده.

والناس الذين ضلوا في القدر ثلاثة أصناف:

قوم آمنوا بالأمر والنهي والوعد والوعيد وكذبوا بالقدر وزعموا أن من الحوادث ما لا يخلقه الله كالمعتزلة ونحوهم.

وقوم آمنوا بالقضاء والقدر ووافقوا أهل السنة والجماعة على أنه ما شاء الله كان وما

لم يشأ لم يكن وأن الله خالق كل شيء وربه ومليكه، لكن عارضوا بهذا الأمر والنهي وسموا هذا حقيقة وجعلوا ذلك معارضاً للشريعة، وفيهم من يقول إن مشاهدة القدر تنفي الملام والعقاب، وأن العارف يستوي عنده هذا وهذا، وهم في ذلك متناقضون مخالفون للشرع والعقل والذوق والوجد فإنهم لا يسوون بين من أحسن إليهم وبين من ظلمهم ولا يسوون بين العالم والجاهل والقادر والعاجز، ولا بين الطيب والخبيث ولا بين العادل والظالم بل يجمعون بينهما ويفرقون أيضاً بموجب أهوائهم وأغراضهم لا بموجب الأمر والنهي، فلا يقفون لا مع القدر ولا مع الأمر بل كما قال بعض العلماء أنت عند الطاعة قدري، وعند المعصية جبري، أي مذهب وافق مذهبك تمذهبت به فلا يوجد أحد بالفلك في ترك الواجب وفعل المحرم ألا وهو متناقض لا يجعله حجة في مخالفة هواه، بل يعادي من آذاه وإن كان محقًّا ويحب من وافقه على غرضه وإن كان عدوًّا لله، فيكون حبه وبغضه وموالاته ومعاداته بحسب هواه وغرضه وذوق نفسه ووجده، لا بحسب أمر الله ونهيه ومحبته وبغضه وولايته وعدواته، إذ لا يمكنه أن يجعل القدر حجة لكل أحد فإن ذلك مستلزم للفساد الذي لا صلاح معه، وللشر الذي لا خير فيه. إذ لو جاز أن يحتج كل أحد بالقدر لما عوقب معتد ولا اقتص من باغ ولا أخذ لمظلوم من ظالم، ولفعل كل أحد ما يشتهيه، من غير معارض يعارضه فيه، وهذا فيه من الفساد، ما لا يعلمه إلا رب العباد.

مفاسد الاحتجاج بالقدر وبطلانه:

فمن المعلوم بالضرورة أن الأفعال تنقسم إلى ما ينفع العباد وما يضرهم، والله قد بعث رسوله ﷺ يأمر المؤمنين بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث، فمن لم يتبع شرع الله ودينه اتبع ضده من البدع والأهواء، وكان احتجاجه بالقدر من الجدل بالباطل ليدحض به الحق لا من باب الاعتماد عليه ولزمه أن يجعل كل من جرت عليه المقادير، من أهل المعاذير.

وإن قال: أنا أعذر بالقدر من شهده وعلم أن الله خالق فعله ومحركه لا من غاب عن المشهود؛ أو كان من أهل الجحود. قيل فيقال لك وشهود هذا وجحود هذا من القدر فالقدر متناول لشهود هذا وجحود هذا. فإن كان موجباً للفرق مع شمول القدر لهما فقد جعلت بعض الناس محموداً وبعضهم مذموماً مع شمول القدر لهما، وهذا رجوع إلى الفرق،

واعتصام بالأمر والنهي، وحينئذ فقد نقضت أصلك وتناقضت فيه. وهذا لازم لكل من معك فيه. ثم مع فساد هذا الأصل وتناقضه فهو قول باطل وبدعة مضلة.

الفرق بين معصيتي آدم وإبليس:

فمن جعل الإيمان بالقدر وشهوده عذراً في ترك الواجبات وفعل المحظورات بل الإيمان بالقدر حسنة من الحسنات، وهذه لا تنهض بدفع جميع السيئات، فلو أشرك مشرك بالله وكذب رسول الله ﷺ ناظراً إلى أن ذلك مقدر عليه لم يكن ذلك غافراً لتكذيبه، ولا مانعاً من تعذيبه، فإن الله لا يغفر أن يشرك به سواء كان المشرك مقرًّا بالقدر وناظراً إليه، أو مكذباً به أو غافلاً عنه، بل قد قال إبليس: ﴿**رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الأَرْضِ ولأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِين**﴾ [الحجر:٣٩]، فأصرَّ واحتج بالقدر، فكان ذلك زيادة في كفره، وسبباً لمزيد عذابه. وأما آدم عليه السلام فإنه قال: ﴿**رَبَّنَا ظَلَمْنا أَنْفُسَنَا وإِن لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ**﴾ [الأعراف:٢٣]، قال تعالى ﴿**فَتَلَقَّى آدمُ مِن رَبِّه كَلِمَات فَتَابَ عَلَيْه إِنَّهُ هُوَ التوَّابُ الرَّحِيمُ**﴾ [البقرة:٣٧]، فمن استغفر وتاب كان آدميًّا سعيداً. ومن أصر واحتج بالقدر كان إبليسيًّا شقيًّا. وقد قال لإبليس: ﴿**لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وممَنْ تَبِعَكَ مِنْهُم أَجْمَعِينَ**﴾ [ص:٨٥].

وهذا الموضع ضل فيه كثير من الخائضين في الحقائق فإنهم يسلكون أنواعاً من الحقائق التي يجدونها ويذوقونها ويحتجون بالقدر فيما خالفوا فيه الأمر فيضاهون المشركين الذين كانوا يبتدعون ديناً لم يشرعه الله ويحتجون بالقدر على مخالفة أمر الله.

المخاصمون لربهم في الجمع بين القضاء والقدر والأمر والنهي:

والصنف الثالث من الضالين في القدر من خاصم الرب في جمعه بين القضاء والقدر والأمر والنهي كما يذكر ذلك على لسان إبليس، وهؤلاء خصماء الله وأعداؤه. وأما أهل الإيمان فيؤمنون بالقضاء والقدر والأمر والنهي، ويفعلون المأمور، ويتركون المحظور، ويصبرون على المقدور، كما قال تعالى ﴿**إِنَّه مَنْ يَتَّقِ ويَصْبِر فَإِنَّ اللَّهَ لا يضيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ**﴾ [يوسف:٩٠]، فالتقوى تتناول فعل المأمور، وترك المحظور، والصبر يتضمن الصبر على المقدور. وهؤلاء إذا أصابتهم مصيبة في الأرض أو في أنفسهم علموا أن ذلك في كتاب، وإن ما أصابهم لم يكن ليخطئهم، وما أخطأهم لم يكن ليصيبهم، فسلموا الأمر لله

وصبروا على ما ابتلاهم به. وأما إذا جاء أمر الله فإنهم يسارعون في الخيرات، ويسابقون إلى الطاعات، ويدعون ربهم رَغَباً ورَهَباً، ويجتنبون محارمه، ويحفظون حدوده، ويستغفرون الله ويتوبون إليه من تقصيرهم فيما أمر وتعديهم لحدوده، علماً منهم بأن التوبة فرض على العبد دائماً واقتداء بنبيِّهم حيث يقول في الحديث الصحيح « **أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى رَبِّكُمْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْه أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً** »[1] وآخر سورة نزلت عليه ﴿ **إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّه والفَتْح وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ في دينِ اللَّه أفْواجاً فَسَبِّحْ بِحَمْد رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كانَ تَواباً** ﴾ [النصر: ١- ٣].

وإذا عرف هذان الأصلان فعليهما يبنى جواب ما في هذا السؤال من الكلمات؛ ويعرف ما دخل في هذه الأمور من الضلالات.

عدم التفرقة بين الحق والخلق:

بدء الجواب عن كلمات أهل الوحدة:

فقول القائل « **أن الله لطَّف ذاته فسمَّاها حقاً، وكثَّفها فسمَّاها خلقاً** » هو من أقوال أهل الوحدة والحلول والاتحاد. وهو باطل فإن اللطيف إن كان هو الكثيف فالحق هو الخلق ولا تلطيف ولا تكثيف. وإن كان اللطيف غير الكثيف فقد ثبت الفرق بين الحق والخلق، وهذا هو الحق. وحينئذ فالحق لا يكون خلقاً فلا يتصور أن ذات الحق يكون خلقاً بوجه من الوجوه كما أن ذات المخلوق لا تكون ذات الخالق بوجه من الوجوه.

وكذلك قول الآخر ظهر فيها حقيقة واحتجب عنها مجازاً فإنه إن كان الظاهر غير المظاهر فقد ثبت الفرق بين الرب والعبد، وإن لم يكن أحدهما غير الآخر فلا يتصور ظهور واحتجاب.

---

(١) [صحيح] : أخرجه مسلم (٢٧٠٢) في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار/باب: استحباب الاستغفار والاستكثار منه، وأحمد (١٧٣٩١و١٧٣٩٤)، من حديث الأغر بن يسار ﷺ. بلفظ: « يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى رَبِّكُمْ فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْه فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ ». وهناك أحاديث تشمل الشطر الآخر كقوله ﷺ: « وَاللَّه إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْه فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً ».

[صحيح] : أخرجه البخاري (٦٣٠٧) في الدعوات/باب: استغفار النبي في اليوم والليلة، والترمذي (٣٢٥٩) في تفسير القرآن عن رسول الله/باب: ومن سورة محمد، وأحمد (٧٧٣٤ و٨٢٨٨)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

ثم قوله «**فمن كان من أهل الحق شهدها مظاهر ومجالي، ومن كان من أهل الفرق شهدها ستوراً وحجباً** » كلام ينقض بعضه بعضاً فإنه إن كان الوجود واحداً لم يكن أحد الشاهدين عين الآخر و لم يكن الشاهد عين المشهود ولهذا قال بعض شيوخ هؤلاء: من قال إن في الكون سوى الله فقد كذب، فقال له آخر فمن الذي يكذب؟ فأفحمه. وهذا لأنه إذا لم يكن موجود سوى الواجب بنفسه كان هو الذي يكذب ويظلم ويأكل ويشرب. وهكذا يصرح به أئمة هؤلاء كما يقول صاحب الفصوص وغيره إنه موصوف بجميع صفات الذم، وإنه هو الذي يمرض ويضرب وتصيبه الآفات ويوصف بالمصائب والنقائص، كما إنه هو الذي يوصف بنعوت المدح والذم، قال: فالعلي لنفسه هو الذي يكون له جميع الصفات الثبوتية والسلبية سواء كانت محمودة عقلاً وعرفاً وشرعاً أو مذمومة عقلاً وعرفاً وشرعاً، وليس ذلك إلا لمسمى الله خاصة. وقال: ألا ترى الحق يظهر بصفات المحدثات، وقد أخبر بذلك عن نفسه وبصفات النقص وبصفات الذم؟ ألا ترى المخلوق يظهر بصفات الخالق، فكلها حق له كما أن صفات المخلوق حق للخالق.

وقول القائل لقد حق لي عشق الوجود وأهله يقتضي أن يعشق إبليس وفرعون وهامان وكل كافر، ويعشق الكلاب والخنازير والبول والعذرة وكل خبيث، مع أنه باطل شرعاً وعقلاً فهو كاذب في ذلك متناقض فيه، فإنه لو آذاه مؤذ وآلمه ألماً شديداً لا يغضب محرم شرعاً.

تناقض ابن سبعين وابن عربي:

وما ذكر عن بعضهم من قوله: «**عين ما ترى ذات لا ترى، وذات لا ترى عين ما ترى**» هو من كلام ابن سبعين وهو من أكابر أهل الإلحاد، أهل الشرك والسحر والاتحاد، وكان من أفاضلهم وأذكيائهم وأخبرهم بالفلسفة وتصوف المتفلسفة.

وقول ابن عربي: ظاهره خلقه، وباطنه حقه. وهو قول أهل الحلول وهو متناقض في ذلك فإنه يقول بالوحدة فلا يكون هناك موجودان أحدهما باطن والآخر ظاهر. والتفريق بين الوجود والعين، تفريق لا حقيقة له بل هو من أقوال أهل الكذب والمين.

وقول ابن سبعين: «**ربٌّ مالك، وعبد هالك، وأنتم ذلك، الله فقط والكثرة وهم** موافق لأصله الفاسد في أن وجود المخلوق وجود الخالق ولهذا قال: وأنتم ذلك، فإنه جعل

العبد هالكاً أي لا وجود له فلم يبق إلا وجود الرب، فقال: وأنتم ذلك، وكذلك قال: الله فقط والكثرة وهم. فإنه على قوله لا موجود إلا الله. ولهذا كان يقول هو وأصحابه في ذكرهم ليس إلا الله بدل قول المسلمين لا إله إلا الله، وكان يسميهم الشيخ قطب الدين بن القسطلاني الليسية ويقول: احذروا هؤلاء الليسية. ولهذا قال: الكثرة وهم. وهذا تناقض، فإن قوله وهم يقتضي متوهماً فإن كان المتوهم هو الوهم فيكون الله هو الوهم وإن كان المتوهم هو غير الوهم فقد تعدد الوجود. وكذلك: إن كان المتوهم هو الله فقد وصف الله بالوهم الباطل، وهذا مع أنه كفر فإنه يناقض قوله الوجود واحد. وإن كان المتوهم غيره فقد أثبت غير الله وهذا يناقض أصله. ثم متى أثبت غيراً لزمت الكثرة فلا تكون الكثرة وهماً بل تكون حقًا.

تناقض ابن عربي في الوحدة:

والبيتان المذكوران عن ابن عربي مع تناقضهما مبنيان على هذا الأصل فإن قوله: يا صورة أنس سرها معنائي خطاب على لسان الحق يقول لصورة الإنسان يا صورة إنس سرها معنائي. أي هي الصورة وأنا معناها. وهذا يقتضي أن المعنى غير الصورة وهو يقتضي التعدد والتفريق بين المعنى والصورة فإن كان وجود المعنى هو وجود الصورة كما يصرح به فلا تعدد. وإن كان وجود هذا غير وجود هذا تناقض وقوله: ما خلقك للأمر ترى لولائي كلام مجمل يمكن أن يراد به معنى صحيح أي لولا الخالق لما وجد المكلفون ولا خلق لأمر الله. لكن قد عرف أنه لا يقول بهذا. فإن مراده الوحدة والحلول والاتحاد. ولهذا قال:

شـــئناك فانشـــأناك خلقاً بشراً كي تشـــهدنا في أكمل الأشـــياء

الحلول العام والخاص:

فبين أن العبيد يشهدونه في أكمل الأشياء وهي الصورة الإنسانية وهذا يشير إلى الحلول وهو حلول الحق في الخلق لكنه متناقض في كلامه فإنه لا يرضى بالحلول ولا يثبت موجودين حل أحدهما في الآخر بل عنده وجود الحال هو عين وجود المحل لكنه يقول بالحلول بين الثبوت والوجود، فوجد الحق حل في ثبوت الممكنات وثبوتها حل في وجوده وهذا الكلام لا حقيقة له في نفس الأمر فإنه لا فرق بين هذا وهذا. لكنه هو مذهبه المتناقض في نفسه.

وأما الرجل الذي طلب من والده الحج فأمره أن يطوف بنفس الأب: فقال طف ببيت ما فارقه الله طرفة عين قط - فهذا كفر بإجماع المسلمين. فإن الطواف بالبيت العتيق مما أمر الله به ورسوله. وأما الطواف بالأنبياء والصالحين، فحرام بإجماع المسلمين. ومن اعتقد ذلك ديناً فهو كافر سواء طاف ببدنه أو بقبره وقوله ما فارقه الله طرفة عين قط إن أراد به الحلول المطلق العام فهو مع بطلانه متناقض فإنه حينئذ لا فرق بين الطائف والمطوف به، فلم يكن طواف هذا بهذا أولى من العكس، بل هذا يستلزم أنه يطاف بالكلاب والخنازير والكفار والنجاسات والأقذار وكل خبيث وكل ملعون لأن الحلول والاتحاد العام يتناول هذا كله. وقد قال مرة شيخهم الشيرازي لشيخه التلمساني وقد مر بكلب أجرب ميت: هذا أيضاً من ذات الله. فقال: وثم خارج عنه؟ ومر التلمساني ومعه شخص فاجتازا بكلب فركضه الآخر برجله فقال: لا تركضه فإنه منه. وهذا مع أنه من أعظم الكفر والكذب الباطل في العقل والدين فإنه متناقض فإن الراكض والمركوض واحد، وكذلك الناهي والمنهي، فليس شيء من ذلك بأولى بالأمر والنهي من شيء، ولا يعقل مع الوحدة تعدد وإذا قيل مظاهر ومجالي - قيل إن كان لها وجود غير وجود الظاهر المتجلي فقد ثبت التعدد وبطلت الوحدة، وإن كان وجود هذا لم يبق بين الظاهر والمظهر والمتجلي فيه فرق، وإن أراد بقوله ما فارقه الله طرفة عين - الحلول الخاص - كما تقول النصارى في المسيح لزم أن يكون هذا الحلول ثابتاً له من حين خلق كما تقوله النصارى في المسيح، فلا يكون ذلك حاصلاً له بمعرفته وعبادته وتحقيقه وعرفانه وحينئذ فلا يكون فرق بينه وبين غيره من الآدميين فلماذا يكون الحلول ثابتاً له دون غيره؟ وهذا شر من قول النصارى، فإن النصارى ادعوا ذلك في المسيح لكونه خلق من غير أب والشيوخ لم يفضلوا في نفس التخليق وإنما فضلوا بالعبادة والمعرفة والتحقيق والتوحيد، وهذا أمر حصل لهم بعد أن لم يكن فإذا كان هذا هو سبب الحلول، وجب أن يكون الحلول فيهم حادثاً لا مقارناً لخلقهم وحينئذ فقولهم إن الرب ما فارق أبدانهم أو قلوبهم طرفة عين قط كلام باطل كيفما قدر.

بطلان ما عزي إلى رابعة العدوية:

وأما ما ذكر عن رابعة من قولها عن البيت إنه الصنم المعبود في الأرض - فهو كذب على رابعة، ولو قال هذا من قاله لكان كافراً يستتاب فإن تاب وإلا قتل وهو كذب فإن البيت لا يعبده المسلمون ولكن يعبدون رب البيت بالطواف به والصلاة إليه، وكذلك ما

نقل من قولها: والله ما ولجه الله ولا خلا منه. كلام باطل عليها، وعلى مذهب الحلولية لا فرق بين ذاك البيت وغيره في هذا المعنى فلأي مزية يطاف به ويصلى إليه ويحج دون غيره من البيوت؟.

وقول القائل: ما ولج الله فيه - كلام صحيح، وأما قوله ما خلا منة فإن أراد أن ذاته حالة فيه أو ما يشبه هذا المعنى فهو باطل وهو مناقض لقوله ما ولج فيه، وإن أراد به أن الاتحاد ملازم له لم يتجدد له ولوج ولم يزل غير حال فيه فهذا مع أنه كفر وباطل يوجب أن لا يكون للبيت مزية على غيره من البيوت إذ الموجودات كلها عندهم كذلك.

وأما البيتان المنسوبان إلى الحلاج:

سبحان من أظهر ناسوته سر سنا لاهوته الثاقب
حتى بدا في خلقه ظاهراً في صورة الآكل والشارب

فهذه قد تعين بها الحلول الخاص كما تقوله النصارى في المسيح، وكان أبو عبد الله بن خفيف الشيرازي قبل أن يطلع على حقيقة أمر الحلاج يذب عنه فلما أنشد هذين البيتين قال: لعن الله من قال هذا وقوله:

عقد الخلائق في الإله عقائداً وأنا اعتقدت جميع ما اعتقدوه

تجويز أهل الوحدة للجمع بين النقيضين:

فهذا البيت يعرف لابن عربي فإن كان قد سبقه إليه الحلاج وقد تمثل هو به فأضافته إلى الحلاج صحيحة، وهو كلام متناقض فإن الجمع بين النقيضين في الاعتقاد في غاية الفساد. والقضيتان المتناقضتان بالسلب والإيجاب على وجه يلزم من صدق إحداهما كذب الأخرى لا يمكن الجمع بينهما، وهؤلاء يزعمون أنه يثبت عندهم في الكشف ما يناقض صريح العقل وإنهم يقولون بالجمع بين النقيضين وبين الضدين وأن من سلك طريقهم يقول بمخالفة المعقول والمنقول. ولا ريب أن هذا من أفسد ما ذهب إليه أهل السفسطة ومعلوم أن الأنبياء عليهم السلام أعظم من الأولياء، والأنبياء جاؤوا بما تعجز العقول عن معرفته ولم يجيئوا بما تعلم العقول بطلانه فهم يخبرون بمحارات العقول، لا بمحالات العقول، وهؤلاء الملاحدة يدعون أن محالات العقول صحيحة، وأن الجمع بين النقيضين صحيح، وأن ما خالف صريح المعقول وصحيح المنقول صحيح. ولا ريب أنهم أصحاب خيال وأوهام

يتخيلون في نفوسهم أموراً يتخيلونها ويتوهمونها فيظنونها ثابتة في الخارج، وإنما هي من خيالاتهم والخيال الباطل يتصور فيه ما لا حقيقة له، ولهذا يقولون: أرض الحقيقة هي أرض الخيال كما يقول ذلك ابن عربي وغيره ولهذا يحكون حكاية ذكرها سعيد الفرغاني شارح قصيدة ابن الفارض وكان من شيوخهم. وأما قوله:

بيني وبينـــك إنِّي تزاحمـــني فارفع بحقك إنيي من البين

فإن هذا الكلام يفسر بمعان ثلاثة يقوله الزنديق، ويقوله الصديق فالأول مراده به رفع ثبوت إنيته حتى يقال إن وجوده هو وجود الحق وإِنِّيَتَهُ هي إِنِّيَة الحق، فلا يقال إنه غير الله ولا سوى. ولهذا قال سلف هؤلاء الملاحدة إن الحلاج نصف رجل وذلك أنه لم ترفع له الإنية بالمعنى فرفعت له صورة، فقيل وهذا القول مع ما فيه من الكفر والإلحاد فهو متناقض ينقض بعضه بعضاً فإن قوله: بيني وبينك إني تزاحمني خطاب لغيره وإثبات أنية بينه وبين ربه وهذه إثبات أمور ثلاثة وكذلك يقول: فارفع بحقك إنيي من البين طلب من غيره أن يرفع إنيته وهذا إثبات لأمور ثلاثة.

أقسام الفناء:

وهذا المعنى الباطل هو الفناء الفاسد وهو الفناء عن وجود السوى فإن هذا فيه طلب رفع الإنية وهو طلب الفناء، والفناء ثلاثة أقسام: فناء عن وجود السوى، وفناء عن شهود السوَى، وفناء عن عبادة السوَى.

فالأول: هو فناء أهل الوحدة الملاحدة كما فسروا به كلام الحلاج وهو أن يجعل الوجود وجوداً واحداً.

وأما الثاني: وهو الفناء عن شهود السوى، فهذا هو الذي يعرض لكثير من السالكين كما يحكى عن أبي يزيد وأمثاله وهو مقام الاصطلام وهو أن يغيب بموجوده عن وجوده وبمعبوده عن عبادته وبمشهوده عن شهادته وبمذكوره عن ذكره، فيظن من لم يكن، ويبقى من لم يزل، وهذا كما يحكى أن رجلاً كان يحب آخر فألقى المحبوب نفسه في الماء فألقى المحب نفسه خلفه فقال: أنا وقعت فلم وقعت أنتَ؟ فقال: غبت بك عني، فظننت أنك إني. فهذا حال من عجز عن شيء من المخلوقات إذا شهد قلبه وجود الخالق وهو أمر يعرض لطائفة من السالكين، ومن الناس من يجعل هذا من السلوك ومنهم من يجعله غاية السلوك

حتى يجعلوا الغاية هو الفناء في توحيد الربوبية، فلا يفرقون بين المأمور والمحظور، والمحبوب والمكروه، وهذا غلط عظيم غلطوا فيه بشهود القدر وأحكام الربوبية عن شهود الشرع والأمر والنهي وعبادة الله وحده وطاعة رسوله، فمن طلب رفع إنيته بهذا الاعتبار لم يكن محموداً على هذا ولكن قد يكون معذوراً.

الفناء الشرعي الحق وأباطيل أهل الوحدة:

وأما النوع الثالث وهو الفناء عن عبادة السوى فهذا حال النبيين وأتباعهم وهو أن يفنى بعبادة الله عن عبادة ما سواه، ويحبه عن حب ما سواه، وبخشيته عن خشية ما سواه، وبالتوكل عليه عن التوكل على ما سواه. فهذا تحقيق توحيد الله وحده لا شريك له وهو الحنيفية ملة إبراهيم ويدخل في هذا أن يفنى عن اتباع هواه بطاعة الله فلا يحب إلا الله، ولا يبغض إلا لله، ولا يعطي إلا لله، ولا يمنع إلا لله. فهذا هو الفناء الديني الشرعي الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه.

ومن قال:

*** فارفع بحقك انيي من البين ***

بمعنى أن يرفع هوى نفسه فلا يتبع هواه ولا يتوكل على نفسه وحوله وقوته بل يكون عمله لله لا لهواه وعمله بالله وبقوته لا بحوله وقوته كما قال تعالى: ﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾ فهذا حق محمود. وهذا كما يحكى عن أبي يزيد أنه قال: رأيت رب العزة في المنام فقلت: خدايي كيف الطريق إليك؟ قال: أترك نفسك وتعالى — أي اترك اتباع هواك والاعتماد على نفسك فيكون عملك لله واستعانتك بالله كما قال ﴿**فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ**﴾ [هود:١٢٣].

ابن الفارض. كذب أهل الوحدة على المسيح:

والقول المحكي عن ابن عربي: وبي حلفت وإن المقسم الله هو أيضاً من إلحادهم وإفكهم: جعل نفسه حالفة بنفسه، وجعل الحالف هو الله فهو الحالف والمحلوف به كما يقولون: أرسل من نفسه إلى نفسه رسولاً بنفسه فهو المرسل والمرسل إليه والرسول وكما قاله ابن الفارض في قصيدته نظم السلوك:

لهـا صـلواتي بالمقـام أقيمهـا وأشـهد فيهـا أنها لي صـلت

كلانا مُصَلٍّ واحد ساجد إلى ... حقيقته بالجمع في كل سجدة
وما كان بي صلى سواي ولم تكن ... صلاتيَ لغيري في أداء كل ركعة

إلى أن قال:

وما زلت إياها وإياي لم تزل ... ولا فرق بل ذاتي لذاتي حنَّت
وقد رفعت تاء المخاطب بيننا ... وفي رفعها عن فرقة الفرق رفعتي
فإن دعيت كنت المجيب وإن أكن ... منادى أجابت من دعاني ولبت

وأما المنقول عن عيسى ابن مريم صلوات الله عليه فهو كذب عليه وهو كلام ملحد كاذب وضعه على المسيح وهذا لم ينقله عنه مسلم ولا نصراني، فإنه لا يوافق قول النصارى قوله إن الله اشتاق أن يرى ذاته المقدسة فخلق من نوره آدم وجعله كالمرآة ينظر إلى ذاته المقدسة فيها وإني أنا ذلك النور وآدم المرآة. فهذا الكلام مع ما فيه من الكفر والإلحاد متناقض وذلك أن الله سبحانه يرى نفسه كما يسمع كلام نفسه، وهذا رسول الله ﷺ وهو عبد مخلوق لله قال لأصحابه: « **إِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَرَاكُم مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ** »[1] فإذا كان المخلوق قد يرى ما خلفه وهو أبلغ من رؤية نفسه فالخالق تعالى كيف لا يرى نفسه؟ وأيضاً فإن شوقه إلى رؤية نفسه حتى خلق آدم يقتضي أنه لم يكن في الأزل يرى نفسه حتى خلق آدم، ثم ذلك الشوق كان قديماً كان ينبغي أن يفعل ذلك في الأزل وإن كان محدثاً فلا بد من سبب يقتضي حدوثه، مع أنه قد يقال الشوق أيضاً صفة نقص، ولهذا لم يثبت ذلك في حق الله تعالى، وقد روي « **طَالَ شَوْقُ الأَبْرَارِ إِلَىٰ لِقَائِي وَأَنَا إِلَىٰ لِقَائِهِم أَشْوَقُ** » وهو حديث ضعيف.

قولهم خلق آدم كالمرآة لنوره ونوره المسيح:

وقوله: خلق من نوره آدم وجعله كالمرآة وأنا ذلك النور وآدم هو المرآة - يقتضي أن يكون آدم مخلوقاً من المسيح، والمسيح خلق من مريم، ومريم من ذرية آدم، فكيف يكون آدم

(١) **[صحيح]**: أخرجه مسلم (٤٢٦) في الصلاة/باب: تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود أو نحوهما، والنسائي (١٣٦٣) في السهو/باب: النهي عن مبادرة الإمام بالانصراف من الصلاة، وأحمد (١١٥٨٦ و١٢١٥٩)، والدارمي (١٣١٧) في الصلاة/باب: النَّهْيِ عَنْ مُبَادَرَةَ الأَئِمَّة بالرُّكُوعِ وَالسُّجُود، من حديث أنس بن مالك ﷺ. بلفظ: « أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلاَ تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلاَ بِالسُّجُودِ وَلاَ بِالْقِيَامِ وَلاَ بِالانْصِرَافِ فَإِنِّي أَرَاكُمْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا قَالُوا وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ ».

مخلوقاً من ذريته؟ وإن قيل المسيح هو نور الله، فهذا القول وإن كان من جنس قول النصارى فهو شر من قول النصارى، فإن النصارى يقولون: إن المسيح هو الناسوت واللاهوت الذي هو الكلمة هي جوهر الابن، وهم يقولون: الاتحاد اتحاد اللاهوت والناسوت متجدد حين خلق بدن المسيح، لا يقولون إن آدم خلق من المسيح، إذ المسيح عندهم اسم اللاهوت والناسوت جميعاً وذلك يمتنع أن يخلق منه آدم، وأيضاً فهم لا يقولون إن آدم خلق من لاهوت المسيح.

وأيضاً فقول القائل إن آدم خلق من نور الله الذي هو المسيح إن أراد به نوره الذي هو صفة لله، فذاك ليس هو المسيح الذي هو قائم بنفسه، إذ يمتنع أن يكون القائم بنفسه صفة لغيره، وإن أراد بنوره ما هو نور منفصل عنه فمعلوم أن المسيح لم يكن شيئاً موجوداً منفصلاً قبل خلق آدم فامتنع على كل تقدير أن يكون آدم مخلوقاً من نور الله الذي هو المسيح، وأيضاً فإذا كان آدم كالمرآة وهو ينظر إلى ذاته المقدسة فيها، لزم أن يكون الظاهر في آدم هو مثال ذاته لا أن آدم هو ذاته ولا مثال ذاته ولا كذاته، وحينئذ فإن كان المراد بذلك أن آدم يعرف الله تعالى فيرى مثال ذاته العلمي في آدم، فالرب تعالى يعرف نفسه فكان المثال العلمي إذا أمكن رؤيته للعلم المطابق له القائم بذاته أولى من رؤيته للعلم القائم بآدم، وإن كان المراد أن آدم نفسه سأل الله فلا يكون آدم هو المرآة بل يكون هو كالمثال الذي في المرآة.

وأيضاً فتخصيص المسيح بكونه ذلك النور هو قول النصارى الذين يخصونه بأنه الله، وهؤلاء الاتحادية ضموا إلى قول النصارى قولهم بعموم الاتحاد حيث جعلوا في غير المسيح من جنس ما تقوله النصارى في المسيح.

وأما قول ابن الفارض:

وشاهد إذا استجليت ذاتك من ترى ... بغير مـــراء في المـــرآة الصـــقيلة
أغيرك فيهـــا لاح أم أنت نـــاظـــر ... إليك بهـــا عند انعكـــاس الأشـــعة

فساد قولهم إلى النظر في المرآة:

فهذا تمثيل فاسد وذلك أن الناظر في المرآة مثال نفسه فيرى نفسه وكذا المرآة لا يرى نفسه بلا واسطة فقولهم بوجود باطل وبتقدير صحته ليس هذا مطابقاً له، وأيضاً فهؤلاء

يقولون بعموم الوحدة والاتحاد والحلول في كل شيء فتخصيصهم بعد هذا آدم أو المسيح يناقض قولهم بالعموم، وإنما يخص المسيح ونحوه من يقول بالاتحاد الخاص كالنصارى والغالية من الشيعة وجهال النساك ونحوهم، وأيضاً فلو قدر أن الإنسان يرى نفسه في المرآة، فالمرآة خارجة عن نفسه فرأى نفسه أو مثال نفسه في غيره، والكون عندهم ليس فيه غير ولا سوى فليس هناك مظهر مغاير للظاهر ولا مرآة مغايرة للرائي.

وهم يقولون: إن الكون مظاهر الحق فإن قالوا المظاهر غير الظاهر لزم التعدد وبطلت الوحدة، وإن قالوا المظاهر هي الظاهر لم يكن قد ظهر شيء في شيء ولا تجلى شيء في شيء ولا ظهر شيء لشيء وكان قوله: وشاهد إذا استجليت نفسك أن ترى... كلاماً متناقضاً لأن هنا مخاطباً ومخاطَباً ومرآة تستجلى فيها الذات فهذه ثلاثة أعيان، فإن كان الوجود واحداً بالعين بطل هذا الكلام وكل كلمة يقولونها تنقض أصلهم.

فصل

أمر التشريع وأمر التكوين والواسطة فيهما:

وأما ما ذكره من قول ابن إسرائيل: الأمر أمران أمر بواسطة وأمر بغير واسطة إلى آخره - فمضمونه أن الأمر الذي بواسطة هو الأمر الشرعي الديني، والذي بلا واسطة هو الأمر القدري الكوني وجعله أحد الأمرين بواسطة والآخر بغير واسطة كلام باطل، فإن الأمر الديني يكون بواسطة وبغير واسطة، فإن الله كلّم موسى وأمره بلا واسطة، وكذلك كلّم محمداً ﷺ وأمره ليلة المعراج، وكذلك كلم آدم وأمره بلا واسطة وهي أوامر دينية شرعية، وأما الأمر الكوني فقول القائل: إنه لا بواسطة خطأ بل الله تعالى خلق الأشياء بعضها ببعض، وأمر التكوين ليس هو خطاباً يسمعه المكون المخلوق، فإن هذا ممتنع ولهذا قيل: إن كان هذا خطاباً له بعد وجوده لم يكن قد كون به بل كان قد كون قبل الخطاب وإن كان خطاباً له قبل وجوده فخطاب المعدوم ممتنع. وقد قيل في جواب هذا إنه خطاب لمعلوم لحضوره في العلم وإن كان معدوماً في العين.

ليس في التشريع أمر باطن غير الظاهر:

وأما ما ذكره الفقير فهو سؤال وارد بلا ريب. وأما ما ذكره عن شيخه من أن آدم

كان توحيده ظاهراً وباطناً فكان قوله: « لاَ تَقْرَبْ» ظاهراً وكان أمره بـ « كُلْ» باطناً فيقال إن أريد بكونه قال « كل» باطناً أنه أمره بذلك في الباطن أمر تشريع أو دين فهذا كذب وكفر. وإن كان أراد أنه خلق ذلك وقدره وكونه فهذا قدر مشترك بين آدم وبين سائر المخلوقات فإنما أَمْره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون. فكل ما كان من المكونات فهو داخل في هذا الأمر. وأكل آدم من الشجرة وغير ذلك من الحوادث داخلة تحت هذا كدخول آدم فنفس أكل آدم هو الداخل تحت هذا الأمر كما دخل آدم. وقول القائل: إنه قال لآدم في الباطن « كل» مثل قوله إنه قال للكافر أكفر وللفاسق افسق، والله لا يأمر بالفحشاء، ولا يحب الفساد، ولا يرضى لعباده الكفر ولا يوجد منه خطاب باطن ولا ظاهر للكفار والفساق والعصاة بفعل الكفر والفسوق والعصيان، وإن كان ذلك واقعاً بمشيئته وقدرته وخلقه وأمره الكوني.

أمر التكوين حتى للجماد:

فالأمر الكوني ليس هو أمراً للعبد أن يفعل ذلك الأمر، بل هو أمر تكوين لذلك الفعل في العبد أو أمر تكوين لكون العبد على ذلك الحال فهو سبحانه هو الذي خلق الإنسان هلوعاً، إذا مسَّه الشر جزوعاً، وإذا مسَّه الخير منوعاً، وهو الذي جعل المسلمين مسلمين كما قال الخليل: ﴿ رَبَّنا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمين لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ ﴾ [البقرة:١٢٨]، فهو سبحانه جعل العباد على الأحوال التي خلقهم عليها وأمره لهم بذلك أمر تكوين بمعنى أنه قال لهم: كونوا كذلك فيكونون كذلك. كما لو قال للجماد كن فيكون، فأمر التكوين لا فرق فيه بين الجماد والحيوان وهو لا يفتقر إلى علم المأمور ولا إرادته ولا قدرته، لكن العبد قد يعلم ما جرى به القدر في أحواله كما يعلم ما جرى به القدر في أحوال غيره، وليس في ذلك علم منه بأن الله أمره في الباطن بخلاف ما أمره به في الظاهر، بل أمره بالطاعة باطناً وظاهراً، ونهاه عن المعصية باطناً وظاهراً، وقدر ما يكون فيه من طاعة ومعصية باطناً وظاهراً، وخلق العبد وجميع أعماله باطناً وظاهراً، وكون ذلك بقوله « كن باطناً وظاهراً» .

وجوب الإيمان بالقدر ونفي الاحتجاج به:

وليس في القدر حجة لابن آدم ولا عذر، بل القدر يؤمَن به ولا يُحتج به، والمحتج بالقدر فاسد العقل والدين متناقض، فإن القدر إن كان حجة وعذراً لزم أن لا يلام أحد ولا يعاقب ولا يقتصّ منه وحينئذ فهذا المحتج بالقدر يلزمه إذا ظلم في نفسه وماله وعرضه

وحرمته أن لا ينتصر من الظالم ولا يغضب عليه ولا يذمه. وهذا أمر ممتنع في الطبيعة لا يمكن أحداً أن يفعله فهو ممتنع طبعاً محرم شرعاً.

ولو كان القدر حجة وعذراً لم يكن إبليس ملوماً معاقباً ولا فرعون وقوم نوح وعاد وثمود وغيرهم من الكفار، ولا كان جهاد الكفار جائزاً ولا إقامة الحدود جائزاً لا قطع يد السارق ولا جلد الزاني ولا رجمه، ولا قتل القاتل ولا عقوبة معتد بوجه من الوجوه. ولما كان الاحتجاج بالقدر باطلاً في فطر الخلق وعقولهم لم تذهب إليه أمة من الأمم. ولا هو مذهب أحد من العقلاء الذين يطردون قولهم فإنه لا يستقيم عليه مصلحة أحد لا في دنياه ولا آخرته ولا يمكن اثنان أن يتعاشرا ساعة واحدة إن لم يكن أحدهما ملتزماً مع الآخر نوعاً من الشرع، فالشرع نور الله في أرضه وعدله بين عباده لكن الشرائع تتنوع فتارة تكون منزلة من عند الله كما جاءت به الرسل وتارة لا تكون كذلك، ثم المنزلة تارة تبدل وتغير كما غير أهل الكتاب شرائعهم. وتارة لا تغير ولا تبدل، وتارة يدخل النسخ في بعضها وتارة لا يدخل.

بطلان الاحتجاج بالقدر شرعا وطبعا:

أما القدر فإنه لا يحتج به أحد إلا عند اتباع هواه فإذا فعل فعلاً بمجرد هواه وذوقه ووجده من غير أن يكون له علم بحسن الفعل ومصلحته استند إلى القدر كما قال المشركون ﴿**لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنا وَلاَ آباؤُنا وَلاَ حَرَّمْنا من شَيء**﴾ [الأنعام:١٤٨]، قال الله تعالى: ﴿**كَذَلكَ كَذَّبَ الَّذينَ من قَبْلهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عندَكُم منْ علْم فَتُخرِجُوهُ لَنَا إن تَتَّبعُونَ إلاَّ الظَّنَّ وَإنْ أَنتُمْ إلاَّ تَخرُصُونَ قل فَللَّه الْحُجَّةُ البالغَة فلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعينَ**﴾ [الأنعام:١٤٨، ١٤٩]، فبين أنهم ليس عندهم علم بما كانوا عليه من الدين وإنما يتبعون الظن، والقوم لم يكونوا ممن يسوغ لكل أحد الاحتجاج بالقدر فإنه لو خرّب أحد الكعبة أو شتم إبراهيم الخليل أو طعن في دينهم لعادوه وآذوه، كيف وقد عادوا النبي ﷺ على ما جاء به من الدين وما فعله هو أيضاً من المقدور؟ فلو كان الاحتجاج بالقدر حجة لكان للنبي ﷺ وأصحابه فإن كان كل ما يحدث في الوجود فهو مقدر، فالمحق والمبطل يشتركان في الاحتجاج بالقدر إن كان الاحتجاج به صحيحاً ولكن كانوا يعتمدون على ما يعتقدونه من جنس دينهم وهم في ذلك يتبعون الظن ليس لهم به علم بل هم يخرصون.

محاجة آدم وموسى والقدر:

وموسى لما قال لآدم لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة؟ فقال آدمعليه السلام فيما قال لموسى: لم تلومني على أمر قدَّره الله عليّ قبل أن أخلق بأربعين عاماً؟ فحج آدم موسى[1] - لم يكن آدمعليه السلام محتجًّا على فعل ما نُهي عنه بالقدر، ولا كان موسى ممن يحتج عليه بذلك فيقبله بل آحاد المؤمنين لا يفعل مثل هذا فكيف آدم وموسى؟ وآدم قد تاب مما فعل واجتباه ربه وهدى، وموسى أعلم بالله من أن يلوم من هو دون نبي على فعل تاب منه فكيف بنبي من الأنبياء؟ وآدم يعلم أنه لو كان القدر حجة لم يحتج إلى التوبة ولم يجر ما جرى من خروجه من الجنة وغير ذلك، ولو كان القدر حجة لكان لإبليس وغيره، وكذلك موسى يعلم أنه لو كان القدر حجة لم يعاقب فرعون بالغرق ولا بنو إسرائيل بالصعقة وغيرها كيف وقد قال موسى: ﴿ **رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي**﴾ [القصص:١٦]، وقال: ﴿ **فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ**﴾ [الأعراف:١٥٥].

وهذا باب واسع وإنما كان لوم موسى لآدم من أجل المصيبة التي لحقتهم بآدم من أكل الشجرة ولهذا قال: لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة؟ واللوم لأجل المصيبة التي لحقت الإنسان نوع واللوم لأجل الذنب الذي هو حق الله نوع آخر، فإن الأب لو فعل فعلاً افتقر به حتى تضرر بنوه فأخذوا يلومونه لأجل ما لحقهم من الفقر لم يكن هذا كلومه لأجل كونه أذنب والعبد مأمور أن يصبر على المقدور، ويطيع المأمور، وإذا أذنب استغفر كما قال تعالى: ﴿ **فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ**﴾ [غافر:٥٥]، وقال تعالى: ﴿ **مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ**﴾ [التغابن:١١]، قال طائفة من السلف هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم، فمن احتج بالقدر على ترك المأمور، وجزع من حصول ما يكرهه من المقدور، فقد عكس الإيمان والدين، وصار من حزب الملحدين المنافقين.

---

(١) [متفق عليه] : أخرجه البخاري (٣٤٠٩) في أحاديث الأنبياء/باب: وفاة موسى وذكره بعد، ومسلم (٢٦٥٢) في القدر/باب: حجاج آدم وموسى، والترمذي (٢١٣٤) في القدر عن رسول الله/باب: ما جاء في حجاج آدم وموسى، وأبو داود (٤٧٠١) في السنة/باب: في القدر، وابن ماجه (٨٠) في المقدمة/باب: في القدر، وأحمد (٧٣٤٠ و٨٩٢٥)، ومالك (١٦٦٠) في الجامع/باب: النهي عن القول بالقدر، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الاحتجاج بالقدر قلب للدين:

وهذا حال المحتجين بالقدر فإن أحدهم إذا أصابته مصيبة عظم جزعه وقلَّ صبره فلا ينظر إلى القدر ولا يسلم له، وإذا أذنب ذنباً أخذ يحتج بالقدر، فلا يفعل المأمور، ولا يترك المحظور، ولا يصبر على المقدور، ويدعي مع هذا أنه من كبار أولياء الله المتقين، وأئمة المحققين الموجودين، وإنما هو من أعداء الله الملحدين، وحزب الشيطان اللعين.

وهذا الطريق، إنما يسلكه أبعد الناس عن الخير والدين والإيمان، تجد أحدهم أخير الناس إذا قدر، وأعظمهم ظلماً وعدواناً، وأذلّ الناس إذا قهر، وأعظم جزعاً ووهناً. كما جربه الناس من الأحزاب البعيدين عن الإيمان بالكتاب والمقابلة من أصناف الناس. والمؤمن إن قدر عدل وأحسن، وإن قهر وغلب صبر واحتسب، كما قال كعب بن زهير في قصيدته التي أنشدها للنبي ﷺ التي أولها بانت سعاد إلخ في صفة المؤمنين:

ليسوا مفاريح إن نالت رماحهم يوماً وليســوا مجازيعاً إذا نيلــوا

وسئل بعض العرب عن شيء من أمور النبي ﷺ فقال: رأيته يَغلب فلا يبطر، ويُغلب فلا يضجر، وقد قال تعالى: ﴿**قَالُوا أَإِنَّكَ لأَنْتَ يُوسُفُ قال أنا يُوسُفُ وَهَذَا أخي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا، إِنَّهُ مَن يَتَّقِ ويَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ المحسنِينَ**﴾ [يوسف:٩٠]، وقال تعالى: ﴿**وإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً**﴾ [آل عمران: ١٢٠]، وقال تعالى: ﴿**إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتوكُم من فَوْرِهِمْ هَذا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلاف مِنَ الْمَلاَئِكَةِ مُسَومِينَ**﴾ [آل عمران:١٢٥]، وقال تعالى: ﴿**وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ**﴾ [آل عمران: ١٨٦]، فذكر الصبر والتقوى في هذه المواضع الأربعة فالصبر يدخل فيه الصبر على المقدور؛ والتقوى يدخل فيها فعل المأمور. فمن رزق هذا وهذا فقد جمع له الخير، بخلاف من عكس فلا يتقي الله بل يترك طاعته متبعاً لهواه ويحتج بالقدر، ولا يصبر إذا ابتلي ولا ينظر حينئذ إلى القدر، فإن هذا حال الأشقياء كما قال بعض العلماء: أنت عند الطاعة قدري وعند المعصية جبري أي مذهب وافق هواك تمذهبت به: يقول أنت إذا أطعت جعلت نفسك خالقاً لطاعتك فتنسى نعمة الله عليك في أنه جعلك مطيعاً له وإذا عصيت لم تعترف بأنك فعلت الذنب بل تجعل نفسك بمنزلة المجبور عليه بخلاف مراده أو المحرك الذي لا إرادة له ولا قدرة ولا علم وكلاهما خطأ.

وقد ذكر أبو طالب المكي عن سهل بن عبد الله التستري أنه قال: إذا عمل العبد حسنة

فقال: أي ربي أنا فعلت هذه الحسنة، قال له ربه: أنا يسَّرْتك لها وأنا أعَنْتُك عليها. فإن قال أي ربي أنت أعنتني عليها ويسرتني لها، قال له ربه: أنت عملتها وأجرها لك. وإذا فعل سيئة فقال: أي ربي أنت قدرت على هذه السيئة. قال له ربه: أنت اكتسبتها وعليك وزرها، فإن قال أي ربي إني أذنبت هذا الذنب وأنا أتوب منه، قال له ربه: أنا قدرته عليك وأنا أغفره لك وهذا باب مبسوط في غير هذا الموضع.

وقد كثر في كثير من المنتسبين إلى المشيخة والتصوف شهود القدر فقط من غير شهود الأمر والنهي والاستناد إليه في ترك المأمور وفعل المحظور، وهذا أعظم الضلال. ومن طرد هذا القول والتزم لوازمه كان أكفر من اليهود والنصارى والمشركين لكن أكثر من يدخل في ذلك يتناقض ولا يطرد قوله.

وقول هذا القائل هو من هذا الباب فقوله: آدم كان أمره بـ«كل» باطناً فأكل، وإبليس كان توحيده ظاهراً فأمر بالسجود لآدم فرآه غيراً فلم يسجد مغير الله عليه وقال: ﴿**اخرُجْ منْهَا**﴾ الآية، فإن هذا مع ما فيه من الإلحاد كذب على آدم وإبليس فآدم اعترف بأنه هو الفاعل للخطيئة وأنه هو الظالم لنفسه وتاب من ذلك و لم يقل إن الله ظلمني ولا أن الله أمرني في الباطن بالأكل، قال تعالى ﴿**فَتَلَقَّى آدَمُ من رَبِّه كَلمات فَتَابَ عَلَيْه إنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحيمُ**﴾ [البقرة:٣٧]، وقال تعالى: ﴿**قَالاَ رَبَّنا ظَلَمْنا أَنفُسَنا وَإن لَمْ تَغْفرْ لَنا وتَرحَمْنا لَنَكُونَنَّ منَ الخاسرينَ**﴾ [الأعراف:٢٣]، وإبليس أصرّ واحتج بالقدر فقال ﴿**رَبِّ بما أَغْوَيْتَني لأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ في الأَرْضِ ولأَغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعينَ**﴾ [الحجر:٣٩].

وأما قوله: رآه غيراً فلم يسجد - فهذا شر من الاحتجاج بالقدر، فإن هذا قول أهل الوحدة الملحدين وهو كذب على إبليس، فإن إبليس لم يمتنع من السجود لكونه غيراً بل قال: ﴿**أنا خَيْرٌ منْهُ خَلَقْتَني من نارٍ وَخَلَقْتَهُ من طينٍ**﴾ [الأعراف:١٢]، و لم تؤمر الملائكة بالسجود لكون آدم ليس غيراً بل المغايرة بين الملائكة وآدم ثابتة معروفة والله تعالى: ﴿**عَلَّمَ آدَمَ الأَسْماءَ كُلَّها ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلائكَة فَقالَ أَنْبئُوني بأَسْماء هَؤلاء إن كُنْتُمْ صَادقينَ قَالُوا سُبْحانَكَ لاَ علْمَ لَنا إلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا إنَّكَ أَنْتَ الْعَليمُ الْحَكيمُ**﴾ [البقرة:٣١، ٣٢]، وكانت الملائكة وآدم معترفين بأن الله مباين لهم وهم مغايرون له ولهذا قالوا: دعوه دعا العبد ربه فآدم يقول: ﴿**رَبَّنا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا**﴾ [الأعراف:٢٣]، والملائكة تقول: ﴿**لاَ علْمَ لَنا إلاَّ مَا عَلَّمْتَنا**﴾ [البقرة:٣٢]، وتقول: ﴿**رَبَّنا وَسعْتَ كُل شَيءٍ رَحْمَةً وعلْماً**

فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ [غافر:٧]، الآية، وقد قال تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾ [الزمر:٦٤]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الأنعام:١٤]، وقال: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾ [الأنعام:١١٤]، فلو لم يكن هناك غيره لم يكن المشركون أمروه بعبادة غير الله ولا اتخاذ غير الله وليًّا ولا حكماً فلم يكونوا يستحقون الإنكار، فلما أنكر عليهم ذلك دلَّ على ثبوت غير يمكن عبادته واتخاذه وليًّا وحكماً، وأنه من فعل ذلك فهو مشرك بالله كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ﴾ [الشعراء:٢١٣]، وقال: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا﴾ [الإسراء:٢٢]، وأمثال ذلك.

معنى وما رميت إذ رميت:

وأما قول القائل إن قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران:١٢٨]، عين الإثبات للنبيّ ﷺ كقوله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال:١٧]، ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح:١٠]، فهذا بناه على قول أهل الوحدة والاتحاد، وجعل معنى قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ أي فعلك هو فعل الله لعدم المغايرة وهذا ضلال عظيم من وجوه.

أحدها: أن قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ نزل في سياق قوله: ﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران:١٢٧، ١٢٨]، وقد ثبت في الصحيح أن النبيّ ﷺ كان يدعو على قوم من الكفار أو يلعنهم في القنوت فلما أنزل الله هذه الآية ترك، فعلم أن معناها إفراد الرب تعالى بالأمر وأنه ليس لغيره أمر، بل إن شاء الله تعالى قطع طرفاً من الكفار وإن شاء كبتهم فانقلبوا بالخسارة، وإن شاء تاب عليهم وإن شاء عذبهم. وهذا كما قال في الآية الأخرى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾ [الأعراف:١٨٨]، ونحو ذلك قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ [آل عمران:١٥٤]، وقبلها ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ [البقرة:١٥٨].

والوجه الثاني: أنّ قوله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال:١٧]، أي

أن فعل العبد هو فعل الله تعالى كما تظنه طائفة من الغالطين، فإن ذلك إن كان صحيحاً لكان ينبغي أن يقال لكل أحد حتى يقال للماشي ما مشيت إذ مشيت ولكن الله مشى، ويقال للراكب وما ركبْتَ إذ ركبت ولكن الله ركب، ويقال للمتكلم ما تكلمتَ إذ تكلمتَ ولكن الله تكلم. ويقال مثل ذلك للآكل والشارب والصائم والمصلي ونحو ذلك، وطرد ذلك يستلزم أن يقال للكافر ما كفرت إذ كفرت ولكن الله كفر. ويقال للكاذب ما كذبت إذ كذبت ولكن الله كذب. ومن قال مثل هذا فهو ملحد خارج عن العقل والدين. ولكن معنى الآية أن النبيّ ﷺ يوم بدر رماهم ولم يكن في قدرته أن يوصل الرمي إلى جميعهم فإنه إذا رماهم بالتراب وقال: شاهت الوجوه[1] ولم يكن في قدرته أن يوصل ذلك إليهم كلهم فالله تعالى أوصل ذلك الرمي إليهم بقدرته، يقول وما أوصلت، إذ حذفت ولكن الله أوصل، فالرمي الذي أثبته له ليس هو الرمي الذي نفاه عنه وهو الإيصال والتبليغ وأثبت له الحذف والإلقاء وكذلك إذا رمى سهماً فأوصلها بقدرته.

الوجه الثالث: إنه لو فرض أن المراد بهذه الآية أن الله خالق أفعال العباد فهذا المعنى حق وقد قال الخليل: ﴿**رَبَّنا وَاجْعَلْنَا مُسْلمين لَكَ**﴾ [البقرة:١٢٨] فالله هو الذي جعل المسلم مسلمًا، قال تعالى: ﴿**إنَّ الإنسان خُلقَ هَلُوعاً إذا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً وإذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً**﴾ [المعارج:١٩-٢١]، فالله هو الذي خلقه هلوعاً لكن ليس في هذا أن الله هو العبد، ولا أن وجود الخالق هو وجود المخلوق، ولا أن الله حال في العبد. فالقول بأن الله خالق أفعال العباد حق والقول بأن الخالق حال في المخلوق أو وجوده وجود المخلوق باطل وهؤلاء ينتقلون من القول بتوحيد الربوبية إلى القول بالحلول والاتحاد وهذا عين الضلال والإلحاد.

معنى أن الذين يبايعونك الخ:

الوجه الرابع: إن قوله تعالى: ﴿**إنَّ الَّذينَ يُبايعُونَكَ إنَّما يُبَايعُونَ اللَّهَ**﴾ [الفتح:١٠]، لم يرد به إنك أنت الله وإنما أراد أنك أنتَ رسول الله ومبلغ أمره ونهيه فمن بايعك فقد بايع الله، كما أن من أطاعك فقد أطاع الله ولم يرد بذلك أن الرسول هو الله. ولكن الرسول أمر بما أمر الله به فمن أطاعه فقد أطاع الله، كما قال النبيّ ﷺ: «**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن عصى أميري فقد**

(١) أخرجه أحمد (٢٧٥٧)، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

عصاني»(١) ومعلوم أن أميره ليس هو إياه ومن ظن في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾، أن المراد به أن فعلك هو فعل الله أو المراد أن الله حال فيك ونحو ذلك فهو مع جهله وضلاله بل كفره وإلحاده قد سلب الرسول خاصيته وجعله مثل غيره، وذلك أنه لو كان المراد به أن خالق لفعلك لكان هنا قدر مشترك بينه وبين سائر الخلق، وكان من بايع أبا جهل فقد بايع الله ومن بايع مسيلمة فقد بايع الله ومن بايع قادة الأحزاب فقد بايع الله، وعلى هذا التقدير فالمبايع هو الله أيضاً فيكون الله قد بايع الله إذ الله خالق لهذا ولهذا، وكذلك إذا قيل بمذهب أهل الحلول والوحدة والاتحاد فإنه عام عندهم في هذا وهذا فيكون الله قد بايع الله. وهذا يقوله كثير من شيوخ هؤلاء الحلولية حتى إن أحدهم إذا أمر بقتال العدو يقول أقاتل الله؟ ما أقدر أن أقاتل الله ونحو هذا الكلام الذي سمعناه من شيوخهم وبينا فساده لهم وضلالهم غير مرة.

الحلول الخاص:

وأما الحلول الخاص فليس هو قول هؤلاء بل هو قول النصارى ومن وافقهم من الغالية وهو باطل أيضاً فإن الله سبحانه قال له: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾، وقال: ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ [الجن:١٩]، وقال: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً﴾ [الإسراء:١]، وقال: ﴿وَإِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا﴾ [البقرة:٢٣]، وقال: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحاً قَرِيباً وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً﴾ [الفتح:١٨، ١٩].

فقوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾، يبين قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾، ولهذا قال: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح:١٠]، ومعلوم أن يد النبيّ ﷺ كانت مع أيديهم كانوا يصافحونه ويصفقون على يده في البيعة، فعلم أن يد الله التي فوق أيديهم ليست هي يد النبيّ ﷺ ولكن الرسول عبد الله ورسوله فبايعهم عن الله وعاهدهم وعاقدهم عن الله، فالذين بايعوه بايعوا الله الذي أرسله وأمره

---

(١) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (٧١٣٧) في الأحكام/باب: قول الله تعالى وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول، ومسلم (١٨٣٥) في الإمارة/باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها، والنسائي (٤١٩٣) في البيعة/باب: الترغيب في طاعة الإمام، وأحمد (٧٦٠٠ و١٠٢٥٩)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

ببيعتهم، ألا ترى أن كل من وكل شخصاً بعقد مع الوكيل كان ذلك عقداً مع الموكل ومن وكل نائباً له في معاهدة قوم فعاهدهم عن مستنيبه كانوا معاهدين لمستنيبه، ومن وكل رجلاً في نكاح أو تزوج كان الموكل هو الزوج الذي وقع له العقد؟ وقد قال تعالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ** ﴾ [التوبة:١١١]، الآية، ولهذا قال في تمام الآية: ﴿ **وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً** ﴾ [الفتح:١٠].

فتبين أن قول ذلك الفقير هو القول الصحيح وأن الله إذا كان قد قال لنبيه: ﴿ **لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ** ﴾، فأيش نكون نحن؟ وقد ثبت عنه ﷺ في الصحيح أنه قال: « **لاَ تَطْرُونِي كما أَطْرَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحَ ابنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ** »[(١)].

لا يرى أحد ربه في الدنيا:

وأما قول القائل:

ما غبت عن القلب ولا عن عيني ... ما بينكم وبيننا من بين

فهذا القول مبني على قول هؤلاء وهو باطل متناقض، فإن مقتضاه أنه يرى الله بعينه وقد ثبت في الصحيح عن النبيّ ﷺ أنه قال: « **وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَداً مِنْكُمْ لَنْ يَرَى رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ** »[(٢)] وقد اتفق أئمة المسلمين على أن أحداً من المؤمنين لا يرى الله بعينه في الدنيا و لم يتنازعوا إلا في النبيّ ﷺ مع أن جماهير الأئمة على أنه لم يره بعينه في الدنيا وعلى هذا دلت الآثار الصحيحة الثابتة عن النبيّ ﷺ والصحابة وأئمة المسلمين.

و لم يثبت عن ابن عباس ولا عن الإمام أحمد وأمثالهما أنهم قالوا: رأى ربه بعينه، بل الثابت عنهم إما إطلاق الرؤية وإما تقييدها بالفؤاد وليس في شيء من أحاديث المعراج الثابتة أنه رآه بعينه وقوله: « **أَتَانِي الْبَارِحَةَ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ** »[(٣)] الحديث الذي رواه الترمذي وغيره إنما كان بالمدينة في المنام هكذا جاء مفسراً، وكذلك أم الطفيل وحديث ابن

(١) [صحيح] : تقدم تخريجه.

(٢) [صحيح] : أخرجه مسلم (٢٩٣١) في الفتن وأشراط الساعة/باب: ذكر ابن صياد، من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ﷺ.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٢٣٣) في تفسير القرآن/باب: ومن سورة [صحيح]، من حديث ابن عباس ﷺ. بلفظ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ».

عباس وغيرهما مما فيه رؤية ربه إنما كان بالمدينة كما جاء مفسراً في الأحاديث والمعراج كان بمكة كما قال: ﴿**سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِنَ الْمَسْجِدِ الحَرامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَى**﴾ [الإسراء:١]، وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضع. وقد ثبت بنص القرآن أن موسى قيل له: ﴿**لَنْ تَرَانِي**﴾، وأن رؤية الله أعظم من إنزال كتاب من السماء فمن قال إن أحداً من الناس يراه فقد زعم إنه أعظم من موسى بن عمران ودعواه أعظم من دعوى من ادعى أن الله أنزل عليه كتاباً في السماء.

الأقوال في رؤية الله:

المسلمون في رؤية الله على ثلاثة أقوال: فالصحابة والتابعون وأئمة المسلمين على أن الله يرى في الآخرة بالأبصار عياناً، وأن أحداً لا يراه في الدنيا بعينه لكن يرى في المنام ويحصل للقلوب في المكاشفات والمشاهدات ما يناسب حالها. ومن الناس من تقوى مشاهدة قلبه حتى يظن أنه رأى ذلك بعينه وهو غالط، ومشاهدات القلوب تحصل بحسب إيمان العبد ومعرفته في صورة مثالية كما قد بسط في غير هذا الموضع.

والقول الثاني: قول نفاة الجهمية إنه لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة.

والثالث: قول من يزعم أنه يرى في الدنيا والآخرة. وحلولية الجهمية يجمعون بين النفي والإثبات فيقولون إنه لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة وإنه يرى في الدنيا والآخرة، وهذا قول ابن عربي صاحب الفصوص وأمثاله لأن الوجود المطلق الساري في الكائنات لا يرى وهو وجود الحق عندهم.

ثم من أثبت الذات قال: يرى متجلياً فيها، ومن فرق بين المطلق والمعين قال: لا يرى إلا مقيداً بصورة وهؤلاء قولهم دائر بين أمرين إنكار رؤية الله وإثبات رؤية المخلوقات، ويجعلون المخلوق هو الخالق أو يجعلون الخالق حالاً في المخلوق، وإلا فتفريقهم بين الأعيان الثابتة في الخارج وبين وجودها هو قول من يقول بأن المعدوم شيء في الخارج وهو قول باطل، وقد ضموا إليه أنهم جعلوا نفس وجود المخلوق هو وجود الخالق وأما التفريق بين المطلق والمعين، مع أن المطلق لا يكون هو في الخارج مطلقاً يقتضي أن يكون الرب معدوماً وهذا هو جحود الرب وتعطيله، وإن جعلوه ثابتاً في الخارج جعلوه جزءاً من الموجودات فيكون الخالق جزءاً من المخلوق أو عرضاً قائماً بالمخلوق. وكل هذا مما يعلم فساده بالضرورة، وقد بسط هذا في غير هذا الموضع.

تناقض أقوال أهل الوحدة:

وأما تناقضه فقوله:

ما غبت عن القلب ولا عن عيني ... مــا بينكــم وبيننــا من بــين

يقتضي المغايرة وأن المخاطب غير المخاطِب وأن المخاطب له عين قلب لا يغيب عنها المخاطَب بل يشهده القلب والعين والشاهد غير المشهود.

وقوله: ما بينكم وبيننا من بين فيه إثبات ضمير المتكلم وضمير المخاطب وهذا إثبات لاثنين، وإن قالوا مظاهر ومجالي قيل فإن كانت المظاهر والمجالي غير الظاهر المتجلي فقد ثبتت التثنية وبطل التعدد، وإن كان هو إياها فقد بطلت الوحدة فالجمع بينهما تناقض.

وقول القائل:

فارق ظلم الطبع وكن متحداً ... بالله وإلا كل دعواك مــحال

استحالة اتحاد الخلق بالخالق وهو بائن منه:

إن أراد الاتحاد المطلق فالمفارق هو المفارق وهو الطبع وظلم الطبع وهو المخاطب بقوله: «**وكن متحداً بالله**» وهو المخاطب بقوله: «**كل دعواك محال**» وهو القائل هذا القول، وفي ذلك من التناقض ما لا يخفى. وإن أراد الاتحاد المقيد فهو ممتنع لأن الخالق والمخلوق إذا اتحدا فإن كانا بعد الاتحاد اثنين كما كانا قبل الإتحاد فذلك تعدد وليس باتحاد، وإن كانا استحالا إلى شيء ثالث كما يتحد الماء واللبن والنار والحديد ونحو ذلك مما يشبه النصارى بقولهم في الاتحاد لزم من ذلك أن يكون الخالق قد استحال وتبدلت حقيقته كسائر ما يتحد مع غيره فإنه لا بد أن يستحيل وهذا ممتنع على الله ينزه الله عن ذلك، لأن الاستحالة تقتضي عدم ما كان موجوداً والرب تعالى واجب الوجود بذاته، وصفاته اللازمة له يمتنع العدم على شيء من ذلك، ولأن صفات الرب اللازمة له صفات كمال فعدم شيء منها نقص تعالى الله عنه، ولأن اتحاد المخلوق بالخالق يقتضي أن العبد متصف بالصفات القديمة اللازمة لذات الرب، وذلك ممتنع على العبد المحدث المخلوق فإن العبد يلزمه الحدوث والافتقار والذل وصفات الرب تعالى اللازمة القدم والغنى والعزة وهو سبحانه قديم غني عزيز بنفسه يستحيل عليه نقيض ذلك فاتحاد أحدهما بالآخر يقتضي أن يكون الرب متصفاً بنقيض صفاته من الحدوث والفقر والذل، والعبد متصفاً بنقيض صفاته

من القدم والغنى الذاتي والعز الذاتي وكل ذلك ممتنع وبسط هذا يطول. ولهذا سئل الجنيد عن التوحيد فقال: التوحيد إفراد الحدوث عن القدم. فبين أنه لا بد من تمييز المحدث عن القديم.

ولهذا اتفق أئمة المسلمين على أن الخالق بائن عن مخلوقاته ليس في مخلوقاته شيء من ذاته ولا في ذاته شيء من مخلوقاته، بل الرب ربّ والعبد عبد ﴿**إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمٰوات وَالأَرْضِ إِلاَّ آتِي الرَّحْمٰنِ عَبْداً لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا وَكُلُّهُمْ آتيه يَوْمَ القِيامَةِ فَرْداً**﴾ [مريم:٩٣-٩٥]، وإن كان المتكلم بهذا البيت أراد الاتحاد الوصفي وهو أن يحب العبد ما يحبه الله. ويبغض ما يبغضه الله. ويرضى بما يرضي الله. ويغضب لما يغضب الله ويأمر بما يأمر الله. وينهى عما ينهى الله عنه. ويوالي من يواليه الله. ويعادي من يعاديه الله. ويحب لله. ويبغض لله. ويعطي لله. ويمنع لله بحيث يكون موافقاً لربه تعالى فهذا المعنى حق وهو حقيقة الإيمان، وكماله.

حديث تقرب العبد إلى الرب حتى يحبه:

وفي الحديث الذي رواه البخاري عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ أنه قال: « **يَقُولُ اللَّهُ تعالَى: مَنْ عَادَى لي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَني بالمُحَارَبَة وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدي بمثْلِ أَدَاء مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْه. وَلاَ يَزَالُ عَبْدي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بالنَّوَافلِ حَتَّى أُحبَّهُ فإذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذي يَسْمَعُ بِه وَبَصَرَهُ الَّذي يُبْصرُ بِه وَيَدَهُ التي يَبْطشُ بهَا وَرجْلَهُ التي يَمْشي بهَا فَبي يَسْمَعُ وَبي يُبْصرُ وَبي يَبْطشُ وَبي يَمْشي، وَلَئِنْ سَأَلَني لأُعْطيَنَّهُ وَلَئِنِ اسْتَعَاذَ بي لأُعيذَنَّهُ. وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدي عَنْ قَبْضِ نَفْسِ عَبْدي الْمُؤْمنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ وَلاَ بُدَّ لَهُ منْهُ** »[1].

وهذا الحديث يحتج به أهل الوحدة وهو حجة عليهم من وجوه كثيرة. منها: أنه قال: « **مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَني بالمُحَارَبَة** »[2] فأثبت نفسه ووليه ومعادي وليه وهؤلاء ثلاثة، ثم قال: « **وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدي بمثْلِ أَدَاءِ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْه وَلاَ يَزَالُ عَبْدي يَتَقَرَّبُ لِي بالنَّوَافلِ حَتَّى أُحبَّهُ** »[3] فأثبت عبداً يتقرب إليه بالفرائض ثم بالنوافل وأنه لا

---

(١) [صحيح]: تقدم تخريجه.
(٢) [صحيح]: تقدم تخريجه.
(٣) [صحيح]: تقدم تخريجه.

يزال يتقرب بالنوافل حتى يحبه فإذا أحبه كان العبد يسمع به ويبصر به ويبطش به ويمشي به، وهؤلاء هو عندهم قبل أن يتقرب بالنوافل وبعده هو عين العبد وعين غيره من المخلوقات فهو بطنه وفخذه لا يخصون ذلك بالأعضاء الأربعة المذكورة في الحديث.

قول أهل الوحدة في التجلي في الصور:

فالحديث مخصوص بحال مقيد وهم يقولون بالإطلاق والتعميم فأين هذا من هذا؟ وكذلك قد يحتجون بما في الحديث الصحيح: « **أَنَّ اللَّهَ يَتَجَلَّى لَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ ثُمَّ يأتيَهُمْ فِي صُورَةٍ غَيْرَ الصُّورَةِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّه مِنْكَ هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ ثُمَّ يَأْتِيهِم فِي الصُّورَةِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيها فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا** »[1] فيجعلون هذا حجة لقولهم إنه يرى في الدنيا في كل صورة، بل هو كل صورة وهذا الحديث حجة عليهم - في هذا - أيضاً فإنه لا فرق عندهم بين الدنيا والآخرة وهو عندهم في الآخرة المنكرون الذين قالوا: نعوذ بالله منك حتى يأتينا ربنا وهؤلاء الملاحدة يقولون إن العارف يعرفه في كل صورة، فإن الذين أنكروه يوم القيامة في بعض الصور كان لقصور معرفتهم. وهذا جهل منهم فإن الذين أنكروه يوم القيامة ثم عرفوه لما تجلى لهم في الصورة التي رأوه فيها أول مرة هم الأنبياء والمؤمنون، وكان إنكارهم مما حمدهم سبحانه وتعالى عليه فإنه امتحنهم بذلك حتى لا يتبعوا غير الرب الذي عبدوه، فلهذا قال في الحديث وهو يسألهم ويثبتهم: « **وَقَدْ نَادَى المُنَادِي لِيَتَّبِعْ كُلُّ قَوْمٍ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ** »[2].

ثم يقال لهؤلاء الملاحدة إذا كان عندهم هو الظاهر في كل صورة فهو المنكِر وهو المنكَر كما قال بعض هؤلاء لآخر من قال لك: إن في الكون سوى الله فقد كذب، وقال له الآخر: فمن هو الذي كذب؟ وذكر ابن عربي أنه دخل على مريد له في الخلوة وقد جاءه الغائط فقال: ما أبصر غيره أبول عليه، فقال له شيخه: فالذي يخرج من بطنك من أين هو؟

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٦٥٧٤) في الرقاق/باب: الصراط جسر جهنم، و(٧٤٣٨)، ومسلم (١٨٢) في الإيمان/باب: معرفة طريق الرؤية، وأحمد (٧٦٦٠و٧٨٦٨و١٠٥٢٣)، وابن حبان (٧٤٢٩)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥٥٧) في صفة الجنة/باب: ما جاء في خلود أهل الجنة وأهل النار، من حديث أبي هريرة ﷺ. بلفظ: «أَلاَ يَتْبَعُ كُلُّ إِنْسَانٍ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَهُ فَيُمَثَّلُ لِصَاحِبِ الصَّلِيبِ صَلِيبُهُ وَلِصَاحِبِ التَّصَاوِيرِ تَصَاوِيرُهُ وَلِصَاحِبِ النَّارِ نَارُهُ فَيَتْبَعُونَ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ».

قال: فرجت عني. ومر شيخان منهم التلمساني هذا والشيرازي على كلب أجرب ميت فقال الشيرازي للتلمساني: هذا أيضاً من ذاته؟ فقال التلمساني: هل ثم شيء خارج عنها؟ وكان التلمساني قد أضَلَّ شيخاً زاهداً عابداً ببيت المقدس يقال له أبو يعقوب المغربي المبتلى حتى كان يقول: الوجود واحد، وهو الله، ولا أرى الواحد، ولا أرى الله. ويقول: نطق الكتاب والسنة بثنوية الوجود والوجود واحد لا ثنوية فيه. ويجعل هذا الكلام له تسبيحاً يتلوه كما يتلو التسبيح.

وأما قول الشاعر:

إذا بلغ الصب الكمال من الهوى — وغاب عن المذكور في سطوة الذكر

فشاهد حقاً حين يشهده الهوى — بأن صلاة العارفين من الكفر

الفناء الحق والفناء الكفر:

فهذا الكلام مع أنه كفر هو كلام جاهل لا يتصور ما يقول فإن الفناء والغيب هو أن يغيب بالمذكور عن الذكر وبالمعروف عن المعرفة وبالمعبود عن العبادة حتى يفنى من لم يكن ويبقى من لم يزل، وهذا مقام الفناء الذي يعرض لكثير من السالكين لعجزهم عن كمال الشهود المطابق للحقيقة، بخلاف الفناء الشرعي فمضمونه الفناء بعبادته عن عبادة ما سواه ويحبه عن حب ما سواه. وبخشيته عن خشية ما سواه. وبطاعته عن طاعة ما سواه. فإن هذا تحقيق التوحيد والإيمان.

شهود أهل الوحدة الفاسد الباطل:

وأما النوع الثالث: من الفناء وهو الفناء عن وجود السوى بحيث يرى أن وجود الخالق هو وجود المخلوق - فهذا هو قول هؤلاء الملاحدة أهل الوحدة. والمقصود هنا أن قوله يغيب عن المذكور كلام جاهل فإن هذا لا يحمد أصلاً بل المحمود أن يغيب بالمذكور عن الذكر لا يغيب عن المذكور في سطوات الذكر، اللهم إلا أن يريد أنه غاب عن المذكور فشهد المخلوق وشهد أنه الخالق ولم يشهد الوجود إلا واحداً ونحو ذلك من المشاهد الفاسدة فهذا شهود أهل الإلحاد لا شهود الموحدين ولعمري أن من شهد هذا الشهود الإلحادي فإنه يرى صلاة العارفين من الكفر. وأما قول القائل:

الكون يناديك ما تسمعني — من ألَّف أشتاتي ومن فرقني

انظر لتراني منظراً معتبراً ما فيّ سوى وجود من أوجدني

فهو من أقوال هؤلاء الملاحدة وأقوالهم كفر متناقض باطل في العقل والدين فإنه إذا لم يكن فيه إلا وجود من أوجده كان ذلك الوجود هو الكون المنادى وهو المخاطب المنادى وهو الاشتات المؤلفة المفرقة وهو المخاطب الذي قيل له: انظر. وحينئذ يكون الوجود الواجب القديم الأزلي قد أوجد نفسه وفرقها وألفها. فهذا جمع بين النقيضين.

فالواجب هو الذي لا تقبل ذاته العدم فممتنع أن يكون الشيء الواحد قابلاً للعدم غير قابل للعدم، والقديم هو الذي لا أول لوجوده والمحدَث هو الذي له أول، فيمتنع كون الشيء الواحد قديماً محدثاً ولولا أن قد علم مرادهم بهذا القول لأمكن أن يراد بذلك: ما في سوى الوجود الذي خلقه من أوجدني، وتكون إضافة الوجود إلى الله إضافة الملك لكن قد علم أنه لم يرد هذا ولأن هذه العبارة لا تستعمل في هذا المعنى وإنما يراد بوجود الله وجود ذاته لا وجود مخلوقاته. وهكذا قول القائل:

وله ذات وجـود الـ ـكون الحق شـهود

أنه ليس لموجـود سـ ـوى الحق وجـود

مراده أن وجود الكون هو نفس وجود الحق وهذا هو قول أهل الوحدة وإلا فلو أراد أن وجود كل موجود من المخلوقات هو من الحق تعالى فليس لشيء وجود من نفسه، وإنما وجوده من ربه والأشياء باعتبار أنفسها لا تستحق سوى العدم، وإنما حصل لها الوجود من خالقها وبارئها فهي دائمة الافتقار إليه لا تستغني عنه لحظة لا في الدنيا ولا في الآخرة – لكان قد أراد معنى صحيحاً، وهو الذي عليه أهل العقل والدين من الأولين والآخرين. وهؤلاء القائلون بالوحدة قولهم متناقض ولهذا يقولون الشيء ونقيضه وإلا فقوله: منه وإلى علاه يبدي ويعيد. يناقض الوحدة فمن هو البادي والعائد منه وإليه إذا لم يكن إلا واحد. وقوله:

وما أنا في طراز الكون شيء لأني مثل ظـل مسـتحيل

بطلان أمثال الحلوليين من النصارى والصوفية:

يناقض الوحدة لأن الظل مغاير لصاحب الظل فإذا شبه المخلوق بالظل لزم إثبات اثنين كما إذا شبهه بالشعاع، فإن شعاع الشمس ليس هو نفس قرص الشمس وكذلك إذا شبهه بضوء السراج وغيره والنصارى تشبه الحلول والاتحاد بهذا.

وقلت: لمن حضرني منهم وتكلم بشيء من هذا: فإذا كنتم تشبهون المخلوق بالشعاع الذي للشمس والنار والخالق بالنار والشمس فلا فرق في هذا بين المسيح وغيره، فإن كل ما سوى الله على هذا هو بمنزلة الشعاع والضوء فما الفرق بين المسيح وبين إبراهيم وموسى؟ بل ما الفرق بينه وبين سائر المخلوقات على هذا؟ وجعلت أردد عليه هذا الكلام وهذا في المسجد جماعة حتى فهمه فهماً جيداً وتبين له وللحاضرين أن قولهم باطل لا حقيقة له وإن ما أثبتوه للمسيح إما ممتنع في حق كل أحد وإما مُشْتَرَكٌ بين المسيح وغيره. وعلى التقديرين فتخصيص المسيح بذلك باطل.

وذكرت له أنه ما من آية جاء بها المسيح إلا وقد جاء موسى بأعظم منها، فإن المسيح ﷺ وإن كان جاء بإحياء الموتى، فالموتى الذين أحياهم الله على يد موسى أكثر كالذين قالوا: ﴿**لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ**﴾ [البقرة:٥٥]، ثم أحياهم الله بعد موتهم، وقد جاء بإحياء الموتى غير واحد من الأنبياء والنصارى يصدقون بذلك. وأما جعل العصا حية فهذا أعظم من إحياء الميت فإن الميت كانت فيه حياة فردت الحياة إلى محل كانت فيه الحياة. وأما جعل خشبة يابسة حيواناً تبتلع العصي والحبال فهذا أبلغ في القُدر وأقدر. فإن الله يحيي الموتى ولا يجعل الخشب حياة.

آيات المسيح وأمثالها من آيات الرسل:

وأما إنزال المائدة من السماء فقد كان ينزل على عسكر موسى كل يوم من المنِّ والسلوى وينبع لهم من الحجر من الماء ما هو أعظم من ذلك فإن الحلو أو اللحم دائماً هو أجل في نوعه وأعظم في قدره مما كان على المائدة من الزيتون والسمك وغيرهما، وذكرت له نحواً من ذلك مما تبين أن تخصيص المسيح بالاتحاد ودعوى الإلهية ليس له وجه، وإن سائر ما يذكر فيه إما أن يكون مشتركاً بينه وبين غيره من المخلوقات، وإما أن يكون مشتركاً بينه وبين غيره من الأنبياء والرسل، مع أن بعض الرسل كإبراهيم وموسى قد يكون أكمل في ذلك منه، وأما خلقه من امرأة بلا رجل فخلق حواء من رجل بلا امرأة أعجب من ذلك فإنه خلق من بطن امرأة، وهذا معتاد بخلاف الخلق من ضلع رجل فإن هذا ليس بمعتاد فما من أمر يذكر في المسيح ﷺ إلا وقد شركه فيه أو فيما هو أعظم منه غيره من بني آدم.

فعلم قطعاً أن تخصيص المسيح باطل وإن ما يدعى له إن كان ممكناً فلا اختصاص له به وإن كان ممتنعاً فلا وجود له فيه ولا في غيره، ولهذا قال هؤلاء الاتحادية: أن النصارى إنما

كفروا بالتخصيص، وهذا أيضاً باطل. فإن الاتحاد عموم وخصوص والمقصود هنا أن تشبيه الاتحادية أحدهم بالظل المستحيل يناقض قولهم بالوحدة. وكذلك قول الآخر:

أحن إليه وهو قلبي وهل يرى سوايَ أخو وجد يحن لقلبه
ويحجب طرفي عنه إذ هو ناظري وما بُعْدُهُ إلا لإفراط قربه

هو مع ما قصده به من الكفر والاتحاد كلام متناقض فإن حنين الشيء إلى ذاته متناقض ولهذا قال: وهل يرى أخو وجد يحن لقلبه؟ وقوله: وما بعده إلا لإفراط قربه، متناقض فإنه لا قرب ولا بعد عند أهل الوحدة فإنها تقتضي أن يقرب أحدهما من الآخر، والواحد لا يقرب من ذاته ويبعد من ذاته.

وأما قول القائل: التوحيد لا لسان له والألسنة كلها لسانه - فهذا أيضاً من قول أهل الوحدة وهو مع كفره قول متناقض فإنه قد يعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن لسان الشرك لا يكون له لسان التوحيد وأن أقوال المشركين الذين قالوا: ﴿**لاَ تَذَرُنَّ آلهَتَكُمْ وَلا تَذَرُنَّ وُدًّا ولاَ سُواعاً وَلا يَغُوث وَيَعُوقَ ونَسْراً**﴾ [نوح:٢٣]، والذين قالوا: ﴿**مَا نَعْبُدُهمْ إلاَّ لِيُقَرِّبونا إِلَى اللَّه زُلفى**﴾ [الزمر:٣]، والذين قالوا: ﴿**وَمَا نَحْنُ بتَارِكي آلهتنَا عَن قَوْلكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بمُؤْمنينَ إن نَقُولُ إلاَّ اعْتَراكَ بَعْضُ آلهَتنَا بسُوء**﴾ [هود:٥٣، ٥٤]، والذين قالوا: ﴿**حَرِّقُوهُ وَانْصُروا آلهَتَكُمْ**﴾ [العنكبوت:٢٤]، ونحو هؤلاء لسان هذا هو لسان التوحيد.

تناقض قولهم في التوحيد:

وأما تناقض هذا القول على أصلهم فإن الوجود إن كان أحداً كان إثبات التعدد تناقضاً فإذا قال القائل: الوجود واحد، وقال الآخر: ليس بواحد بل يتعدد، كان هذان قولين متناقضين فيمتنع أن يكون أحدهما هو الآخر. وإذا قال قائل الألسنة كلها لسانه فقد صرح بالتعدد في قوله: الألسنة كلها، وذلك يقتضي أن لا يكون هذا اللسان هو هذا اللسان فثبت التعدد وبطلت الوحدة. وكل كلام لهؤلاء ولغيرهم فإنه ينقض قولهم فإنهم مضطرون إلى إثبات التعدد.

فإن قالوا: الوجود واحد بمعنى أن الموجودات اشتركت في مسمى الوجود فهذا صحيح لكن الموجودات المشتركات في مسمى الواحد لا يكون وجود هذا منها: عين وجود هذا

بل هذا اشتراك في الاسم العام الكلي كالاشتراك في الأسماء التي يسميها النحاة اسم الجنس، ويقسمها المنطقيون إلى جنس ونوع وفصل وخاصة وعرض عام، فالاشتراك في هذه الأسماء هو مستلزم لتباين الأعيان وكون أحد المشتركين ليس هو الآخر، وهذا مما به يعلم أن وجود الحق مباين للمخلوقات أعظم من مباينة هذا الموجود لهذا الموجود فإذا كان وجود الفلك مبايناً مخالفاً لوجود الذرة والبعوضة فوجود الحق تعالى أعظم مباينة لوجود كل مخلوق من مباينة وجود ذلك المخلوق لوجود مخلوق آخر.

وهذا وغيره مما يبين بطلان قول ذلك الشيخ حيث قال: لا يعرف التوحيد إلا الواحد ولا تصح العبارة عن التوحيد وذلك لا يعبر عنه إلا بغير ومن أثبت غيراً فلا توحيد له - فإن هذا الكلام مع كفره متناقض فإن قوله: لا يعرف التوحيد إلا واحد، يقتضي أن هناك واحداً يعرفه وإن غيره لا يعرفه، هذا تفريق بين من يعرفه ومن لا يعرفه، وإثبات اثنين أحدهما يعرفه والآخر لا يعرفه إثبات للمغايرة بين من يعرفه ومن لا يعرفه، فقوله بعد هذا من أثبت غيراً فلا توحيد له، يناقض هذا.

التعبير عن التوحيد:

وقوله إنه لا تصح العبارة عن التوحيد، كفر بإجماع المسلمين، فإن الله قد عبر عن توحيده ورسوله عبر عن توحيده والقرآن مملوء من ذكر التوحيد بل إنما أرسل الله الرسل وأنزل الكتب بالتوحيد وقد قال تعالى: ﴿**وَاسْأَلْ مَنْ أَرسَلْنا من قَبلكَ من رُسُلنا أَجَعَلْنا من دُون الرَّحْمٰنِ آلهةً يُعْبَدُونَ**﴾ [الزخرف:٤٥]، وقال تعالى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَا من قَبْلكَ من رَسُولٍ إلاَّ نُوحي إِلَيْه أَنَّهُ لا إلهَ إلاَّ أَنا فَاعْبُدُون**﴾ [الأنبياء:٢٥]، ولو لم يكن عنه عبر لما نطق به أحد وأفضل ما نطق به الناطقون هو التوحيد كما قال النبي ﷺ: «**أَفْضَلُ الذِّكْر لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهَ وَأَفْضَلُ الدُّعَاء الحَمْدُ للَّه**»(١) وقال: «**مَنْ كَانَ آخرُ كَلامه لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللَّهَ دَخَلَ الجَنَّةَ**»(٢) لكن التوحيد الذي يشير إليه هؤلاء الملاحدة وهو وحدة الوجود أمر ممتنع في نفسه لا يتصور تحققه في الخارج فإن الوحدة العينية الشخصية تمتنع في الشيئين

---

(١) [حسن]: أخرجه الترمذي (٣٣٨٣) في الدعوات عن رسول الله/باب: ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة، وابن ماجه (٣٨٠٠) في الأدب/باب: فضل الحامدين، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه. وقال الشيخ الألباني: حسن.

(٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود (٣١١٦) في الجنائز/باب: في التلقين، وأحمد (٢١٥٢٩و٢١٦٢٢)، من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

المتعددين ولكن الوجود واحد في نوع الوجود بمعنى أن الاسم الموجود اسم عام يتناول كل أحد كما أن اسم الجسم والإنسان ونحوهما يتناول كل جسم وكل إنسان، وهذا الجسم ليس هو ذاك وهذا الإنسان ليس هو ذاك وكذلك هذا الوجود ليس هو ذاك.

صفات الله قائمة به ليست عينه ولا غيره:

وقوله: لا يصح التعبير عنه إلا بغير يقال له - أولاً - التعبير عن التوحيد يكون بالكلام والله يعبر عن التوحيد بكلام الله، فكلام الله وعلمه وقدرته وغير ذلك من صفاته لا يطلق عليه عند السلف والأئمة القول بأنه الله ولا يطلق عليه بأنه غير الله لأن لفظ الغير قد يراد به ما يباين غيره وصفة الله لا تباينه، ويراد به ما لم يكن إياه، وصفة الله ليست إياه ففي أحد الاصطلاحين يقال إنه غير، وفي الاصطلاح الآخر لا يقال إنه غير، فلهذا لا يطلق أحدهما إلا مقروناً ببيان المراد لئلا يقول المبتدع إذا كانت صفة الله غيره فكل ما كان غير الله فهو مخلوق، فيتوسل بذلك إلى أن يجعل علم الله وقدرته وكلامه ليس هو صفة قائمة به بل مخلوقة في غيره، فإن هذا فيه من تعطيل صفات الخالق وجحد كماله ما هو من أعظم الإلحاد وهو قول الجهمية الذين كفرهم السلف والأئمة تكفيراً مطلقاً. وإن كان الواحد المعين لا يكفر إلا بعد قيام الحجة التي يكفر تاركها.

وأيضاً فيقال لهؤلاء الملاحدة إن لم يكن في الوجود غير بوجه من الوجوه لزم أن يكون كلام الخلق وأكلهم وشربهم ونكاحهم وزناهم وكفرهم وشركهم وكل ما يفعلونه من القبائح هو نفس وجود الله، ومعلوم أن من جعل هذا صفة الله كان من أعظم الناس كفراً وضلالاً، فمن قال إنه عين وجود الله كان أكفر وأضل فإن الصفات والأعراض لا تكون عين الموجود القائم بنفسه وأئمة هؤلاء الملاحدة كابن عربي يقول:

وكل كلام في الوجود كلامه سواء علينـــا نثره ونظامـــه

فيجعلون كلام المخلوقين من الكفر والكذب وغير ذلك كلاماً لله وأما هذا اللحيد فزاد على هؤلاء فجعل كلامهم وعبادتهم نفس وجوده لم يجعل ذلك كلاماً له بل يقال أن يكون هنا كلام له لئلا يثبت غيراً له.

وقد علم بالكتاب والسنة والإجماع وبالعلوم العقلية الضرورية إثبات غير الله تعالى وإن كل ما سواه من المخلوقات فإنه غير الله تعالى ليس هو الله ولا صفة من صفات الله، ولهذا

أنكر الله على من عبد غيره ولو لم يكن هناك غير لما صح الإنكار قال تعالى: ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّه تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّه أَتَّخذُ وَلِيّاً﴾، وقال تعالى: ﴿هَلْ منْ خالق غَيْرُ اللَّه يَرْزُقُكُم منَ السَّماء وَالأَرْض﴾ [فاطر:٣]، وقال تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّه أَبْتَغِي حَكَماً وَهُوَ الَّذي أَنزلَ إِلَيْكُمُ الْكتَابَ مُفصَّلاً﴾.

وكذلك قول القائل وجدت المحبة غير المقصود لأنها لا تكون إلا من غير لغير وغير ماثم، ووجدت التوحيد غير المقصود لأن التوحيد ما يكون إلا من عبد لرب، لو أنصف الناس ما رأوا عبداً ولا معبوداً – هو كلام فيه من الكفر والإلحاد والتناقض ما لا يخفى فإن الكتاب والسنة وإجماع المسلمين أثبتت محبة الله لعباده المؤمنين ومحبتهم له كقوله تعالى: ﴿وَالَّذينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا للَّه﴾ [البقرة:١٦٥]، وقوله: ﴿يُحبُّهُمْ وَيُحبُّونَهُ﴾ [المائدة:٥٤]، وقوله: ﴿أحَبَّ إِلَيْكُم منَ اللَّه وَرَسُوله﴾ [التوبة:٢٤]، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحبُّ المتقينَ﴾، ﴿يُحبُّ الْمحسنينَ﴾، ﴿يُحبُّ التَّوَّابينَ وَيُحبُّ الْمُتَطَهِّرينَ﴾، وقال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فيه وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَان: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْه ممَّا سوَاهُمَا وَمَنْ كَانَ يُحبُّ الْمَرْءَ لاَ يُحبُّهُ إلاَّ للَّه وَمَنْ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَرْجعَ في الْكُفْر بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ منْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى في النَّار»[1] وقد أجمع سلف الأمة وأئمتها على إثبات محبة الله تعالى لعباده المؤمنين ومحبتهم له وهذا أصل دين الخليل إمام الحنفاء عليه السلام.

وأول من أظهر ذلك في الإسلام الجعد بن درهم فضحى به خالد بن عبد الله القسري يوم الأضحى بواسط قال: أيها الناس ضحوا يقبل الله ضحاياكم، فإني مضحّ بالجعد بن درهم، إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليماً، تعالى الله عما يقول الجعد علوًّا كبيرًا. ثم نزل فذبحه.

تناقض الاتحاديين:

وقوله: المحبة ما تكون إلا من غير لغير، وغير ماثم – كلام باطل من كل وجه فإن قوله: لا يكون إلا من غير ليس بصحيح، فإن الإنسان يحب نفسه وليس غيراً لنفسه والله يحب

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٦) في الإيمان/باب: حلاوة الإيمان، و(٢١و٦٩٤١)، ومسلم (٤٣) في الإيمان/باب: بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان، والنسائي (٤٩٨٨) في الإيمان وشرائعه/باب: حلاوة الإيمان، وابن ماجه (٤٠٣٣) في الفتن/باب: الصبر على البلاء، وأحمد (١١٥٩١و١٣١٨٠)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

نفسه، وقوله ماثم غير - باطل فإن المخلوق غير الخالق والمؤمنون غير الله وهم يحبونه، فالدعوى باطلة فكل واحدة من مقدمتي الحجة باطلة - قوله: لا تكون إلا من غير لغير، وقوله: غير ماثم - فإن الغير موجود والمحبة تكون من المحبوب لنفسه يحب نفسه، ولهذا كثير من الاتحادية يناقضه في هذا ويقول كما قال ابن الفارض.

وكذلك قوله: التوحيد لا يكون إلا من عبد لرب ولو أنصف الناس ما رأوا عابداً ولا معبوداً - كلا المقدمتين باطل فإن التوحيد يكون من الله لنفسه فإنه يوجد نفسه بنفسه كما قال تعالى: ﴿ **شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ** ﴾ [آل عمران:١٨]، والقرآن مملوء من توحيد الله لنفسه فقد وحد نفسه بنفسه كقوله: ﴿ **وإلهكم إلهٌ واحدٌ** ﴾ [البقرة:١٦٣]، وقوله: ﴿ **وَقَالَ اللَّهُ لاَ تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّما هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ** ﴾ [النحل:٥١]، ﴿ **فَاعْلَمْ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّه** ﴾ [محمد:١٩]، وأمثال ذلك. وأما الثانية فقوله: أن الناس لو أنصفوا ما رأوا عابداً ولا معبوداً - مع أنه غاية في الكفر والإلحاد كلام متناقض فإنه إذا لم يكن عابد ولا معبود بل الكل واحد فمن هم الذين لا ينصفون؟ إن كانوا هم الله، فيكون الله هو الذي لا ينصف وهو الذي يأكل ويشرب ويكفر كما يقول ذلك كثير منهم مثلما قال بعضهم لشيخه: الفقير إذا صح أكل بالله فقال له الآخر: الفقير إذا صح أكل الله. وقد صرح ابن عربي وغيره من شيوخهم بأنه هو الذي يجوع ويعطش ويمرض ويبول ويَنْكَح ويُنْكِح وأنه موصوف بكل نقص وعيب لأن ذلك هو الكمال عندهم كما قال في الفصوص: فالعلي لنفسه هو الذي يكون له الكمال الذي يستقصي به جميع الأمور الوجودية النسب العدمية، سواء كانت محمودة عرفاً وعقلاً وشرعاً أو مذمومة عرفاً وعقلاً وشرعاً، وليس ذلك إلا لمسمى الله خاصة.

وقال: لا ترى الحق يظهر بصفات المحدثات، وأخبر بذلك عن نفسه وبصفات النقص والذم؟ ألا ترى المخلوق يظهر بصفات الخالق فهي كلها من أولها إلى آخرها صفات للعبد، كما أن صفات العبد من أولها إلى صفات لله تعالى؟

خلاصة الرد على الاتحادية وسعيه:

هذا المتكلم بمثل هذا الكلام يتناقض فيه فإنه يقال له فأنت الكامل في نفسك الذي لا ترى عابداً ولا معبوداً يعاملك بموجب مذهبك فيضرب ويوجع ويهان ويصفع ويظلم فمن فعل به ذلك واشتكى أو صاح منه وبكى قيل له ماثم غير ولا عابد ولا معبود، فلم يفعل

بك هذا غيرك بل الضارب هو المضروب والشاتم هو المشتوم والعابد هو المعبود، فإن قال تظلم من نفسه واشتكى من نفسه قيل له: فقل أيضاً عبد نفسه، فإذا أثبت ظالماً ومظلوماً وهما واحد فأثبت عابداً ومعبوداً وهما واحد. ثم يقال له هذا الذي يضحك ويضربَ هو نفس الذي يبكي ويصيح، وهذا الذي شبع وروى هو نفس هذا الذي جاع وعطشَ فإن اعترف بأنه غيره أثبت المغايرة وإذا أثبت المغايرة بين هذا وهذا، فَبين العابد والمعبود أولى وأحرى وإن قال هو هو عومل معاملة جنس السوفسطائية، فإن هذا القول من أقبح السفسطة فيقال: فإذا كان هو هو فنحن نضر بك ونقتلك والشيء قتل نفسه وأهلك نفسه. والإنسان قد يظلم نفسه بالذنوب فيقول ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف:٢٣]، لكون نفسه أمرته بالسوء والنفس أمَّارة بالسوء، لكن جهة أمرها ليست جهة فعلها بل لا بد من نوع تعدد إما في الذات وإما في الصفات، وكل أحد يعلم بالحس والاضطرار إن هذا الرجل الذي ظلم ذاك ليس هو إياه وليس هو بمنزلة الرجل الذي ظلم نفسه. وإذا كان هذا في المخلوقين فالخالق أعظم مباينة للمخلوقين من هذا لهذا سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوًّا كبيراً.

ولولا أن أصحاب هذا القول كثروا وظهروا وانتشروا وهم عند كثير من الناس سادات الأنام، ومشايخ الإسلام، وأهل التوحيد والتحقيق، وأفضل أهل الطريق، حتى يفضلوهم على الأنبياء والمرسلين، وأكابر مشايخ الدين، لم يكن بنا حاجة إلى بيان فساد هذه الأحوال، وإيضاح هذا الضلال، ولكن يعلم بذلك أن الضلال لا حدَّ له، وأنه إذا كررت العقول، لم يبق لضلالها حد معقول، فسبحان من فرق في نوع الإنسان فجعل منه من هو أفضل العالمين، وجعل منه من هو من شرار الشياطين، ولكن تشبيه هؤلاء بالأنبياء والأولياء، كتشبيه مسيلمة الكذاب، بسيد أولي الألباب، هو الذي يوجب جهاد هؤلاء الملحدين الذين يفسدون الدنيا والدين.

احتمال توبة الملحد وموته على الإسلام:

والمقصود هنا رد هذه الأقوال، وبيان الهدى من الضلال، وأما توبة من قالها وموته على الإسلام، فهذا يرجع إلى الملك العلام، فإن الله يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات. ومن الممكنات أنه قد تاب جل أصحاب هذه المقالات، والله تعالى غافر الذنب قابل التَّوْبِ شديد العقاب، والذنب وإن عظم والكفر وإن غَلُظَ، وجسم فإن التوبة تمحو ذلك كله،

والله سبحانه لا يتعاظمه ذنب أن يغفره لمن تاب بل يغفر الشرك وغيره للتائبين كما قال تعالى: ﴿ قُلْ يا عبادِيَ الَّذينَ أَسْرَفوا عَلَى أَنفُسِهِم لاَ تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّه إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنوبَ جَميعاً إِنَّهُ هُوَ الغفورُ الرَّحيم﴾ [الزمر:٥٣]، وهذه الآية عامة مطلقة لأنها للتائبين وأما قوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ به ويَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشاءُ﴾ [النساء:٤٨]، فإنها مقيدة خاصة لأنها في حق غير التائبين لا يغفر لهم الشرك وما دون الشرك معلق بمشيئة الله تعالى.

والحكاية المذكورة عن الذي قال إنه التقم العالم كله وأراد أن يقول أنا الحق وأختها التي قيل فيها أن الإلهية لا يدعها إلا أجهل خلق الله وأعرف خلق الله – هو من هذا الباب. والفقير الذي قال: ما خلق الله أقل عقلاً ممن ادعى أنه إله مثل فرعون ونمرود وأمثالهما هو الذي نطق بالصواب، وسدد الخطاب؛ ولكن هؤلاء الملاحدة يعظمون فرعون وأمثاله ويدعون أنهم أعلم من موسى وأمثاله حتى أنه حدثني بهاء الدين عبد السيد الذي كان قاضي اليهود وأسلم وحَسُنَ إسلامهَ وكان قد اجتمع بالشيرازي أحد شيوخ هؤلاء ودعاه إلى هذا القول وزينه له فحدثني بذلك فبينت له ضلال هؤلاء وكفرهم، وإن قولهم من جنس قول فرعون فقال لي: إنه لما دعاه حسن الشيرازي قال له: قولكم هذا يشبه قول فرعون، فقال: نعم ونحن على قول فرعون، وكان عبد السيد لم يسلم بعد، فقال: أنا لا أدع موسى وأذهب إلى فرعون، قال له: ولم؟ قال: لأن موسى أغرق فرعون. فانقطع فاحتج عليه بالنصر القدري الذي نصر الله موسى لا بكونه كان رسولاً صادقاً. قلت لعبد السيد: وأقر لك أنه على قول فرعون؟ قال: نعم، قلت فمن سمع إقرار الخصم لا يحتاج إلى بينة. أنا كنت أريد أن أبين لك أن قولهم هو قول فرعون فإذا كان قد أقر بهذا حصل المقصود.

اتحاد الصوفية أشر من كفر أهل الكتاب:

فهذه المقالات وأمثالها من أعظم الباطل وقد نبهنا على بعض ما به يعرف معناها وأنه باطل والواجب إنكارها، فإن إنكار هذا المنكر الساري في كثير من المسلمين أولى من إنكار دين اليهود والنصارى الذي لا يضل به المسلمون لا سيما وأقوال هؤلاء شر من قول اليهود والنصارى ومن عرف معناها واعتقدها كان من المنافقين الذين أمر الله بجهادهم بقوله تعالى: ﴿ جاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمَنافقينَ واغْلُظْ عَلَيْهِم﴾ [التوبة:٧٣]، والنفاق إذا عظم كان صاحبه شرًا من كفار أهل الكتاب، وكان في الدَّرْكِ الأسفل من النار.

وليس لهذه المقالات وجه سائغ ولو قدر أن بعضها يحتمل في اللغة معنى صحيحاً، فإن ما يحمل عليها إذا لم يعرف مقصود صاحبها وهؤلاء قد عرف مقصودهم كما عرف دين اليهود والنصارى والرافضة ولهم في ذلك كتب مصنفة وأشعار مؤلفة وكلام يفسر بعضه بعضاً، وقد علم مقصودهم بالضرورة، فلا ينازع في ذلك إلا جاهل لا يلتفت إليه. ويجب بيان معناها وكشف مغزاها لمن أحسن الظن بها أو خيف عليه أن يحسن الظن بها وأن يضل، فإن ضرر هذه على المسلمين أعظم من ضرر السموم التي يأكلونها ولا يعرفون أنها سموم، وأعظم من ضرر السراق والخونة الذين لا يُعرفون أنهم سراق وخونة، فإن هؤلاء غاية ضررهم موت الإنسان أو ذهاب ماله وهذه مصيبة في دنياه قد تكون سبباً لرحمته في الآخرة، وأما هؤلاء فيسقون الناس شراب الكفر والإلحاد في آنية أنبياء الله وأوليائه، ويلبسون ثياب المجاهدين في سبيل الله وهم في الباطن من المحاربين لله ورسوله، ويظهرون كلام الكفار والمنافقين، في قوالب ألفاظ أولياء الله المحققين، فيدخل الرجل معهم على أن يصير مؤمناً وليًّا لله فيصير منافقاً عدوًّا لله. ولقد ضربت لهم مرة مثلاً بقوم أخذوا طائفة من الحاج ليحجوا بهم فذهبوا بهم إلى قبرص فقال لي بعض من كان قد انكشف له ضلالهم من أتباعهم: لو كانوا يذهبون بنا إلى قبرص لكانوا يجعلوننا نصارى وهؤلاء يجعلوننا شرًّا من النصارى. والأمر كما قال هذا القائل.

امتناع التأويل للاتحادية:

وقد رأيت وسمعت عمن ظن هؤلاء من أولياء الله وأن كلامهم كلام العارفين المحققين من هو من أهل الخير والدين ما لا أحصيهم فمنهم من دخل في اتحادهم وفهمه وصار منهم، ومنهم من كان يؤمن بما لا يعلم، ويعظم ما لا يفهم، ويصدق بالمجهولات، وهؤلاء هم أصلح الطوائف الضالين، وهم بمنزلة من يعظم أعداء الله ورسوله ولا يعلم أنهم أعداء الله ورسوله، ويوالي المشركين وأهل الكتاب، ظاناً أنهم من أهل الإيمان وأولي الألباب، وقد دخل بسبب هؤلاء الجهال المعظمين لهم من الشر على المسلمين، ما لا يحصيه إلا رب العالمين.

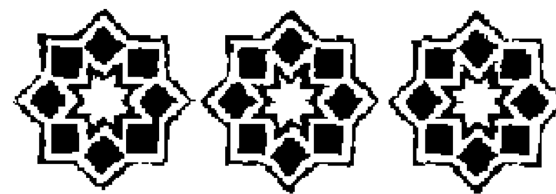


خاتمة الرسالة:

وهذا الجواب، لم يتسع لأكثر من هذا الخطاب، والله أعلم.

(انتهت الرسالة)

(المنار) أرسل إلينا هذه الرسالة مع رسائل وفتاوى أخرى لشيخ الإسلام وناصر السنة الإمام أحمد تقي الدين بن تيمية قدَّس الله روحه أخونا في الله الأستاذ الفاضل الشيخ محمد بهجة الأثري البغدادي، بإرشاد أستاذه صفوة أصدقائنا علاَّمة العراق ورحلة أهل الآفاق السيد محمود شكري الألوسي رحمه الله تعالى، وهي منقولة بقلم الأستاذ الفاضل الشيخ محمد علي الفضيلي الزبيدي البغدادي عن نسخة كثيرة الغلط والتحريف والسقط قال: أنه اجتهد في تصحيحها ما استطاع. ونقول إننا اجتهدنا بعده فصححنا مما بقي من ذلك ما تيسر لنا ونبهنا على بعض ما يتيسر في الحواشي وعلى بعض آخر بعلامة الاستفهام (؟) بجانبه. ونحمد الله تعالى أن صار المراد منها كله مفهومًا، فنسأله تعالى أن يثيب الجميع — المؤلف والناسخ والمرسل والمرشد بفضل وكرمه.



مناظرة ابن تيمية العلنية لدجاجلة البطائحية الرفاعية

(وهي من أعظم ما تصدّى له وقام به شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية قدس الله روحه من إقامة فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإحياء السنة، ومحاربة البدعة، بعد أن أهمل ذلك الحكام فالعلماء ففشت البدع وصار كثير منها يعد من شعائر الدين، أو خصائص الصالحين، فكان رحمه الله من أعظم المجدّدين) قال:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين؛ وأشهد أن لا إله إلا الله رب السماوات والأرضين، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله خاتم النبيين، صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم تسليماً دائماً إلى يوم الدين.

أما بعد: فقد كتبت ما حضرني ذكره في المشهد الكبير بقصر الإمارة والميدان بحضرة الخلق من الأمراء والكتاب والعلماء والفقراء العامة وغيرهم في أمر البطائحية، يوم السبت تاسع جمادى الأولى سنة خمس لتشوف الهمم إلى معرفة ذلك وحرص الناس على الاطلاع عليه، فإن من كان غائباً عن ذلك قد يسمع بعض أطراف الواقعة ومن شهدها فقد رأى وسمع ما رأى وسمع، ومن الحاضرين من سمع ورأى ما لم يسمع غيره ويره لانتشار هذه الواقعة العظيمة، ولما حصل بها من عز الدين وظهور كلمته العليا وقهر الناس على متابعة الكتاب والسنة، وظهور زيف من خرج عن ذلك من أهل البدع المضلة، والأحوال الفاسدة والتلبيس على المسلمين.

وقد كتبت في غير هذا الموضع صفة حال هؤلاء البطائحية وطريقهم وطريق الشيخ أحمد ابن الرفاعي وحاله وما وافقوا منه المسلمين وما خالفوهم ليتبين ما دخلوا فيه من دين الإسلام وما خرجوا فيه عن دين الإسلام، فإن ذلك يطول وصفه في هذا الموضع، وإنما كتبت هنا ما حضرني ذكره من حكاية هذه الواقعة المشهورة في مناظرتهم ومقابلتهم، وذلك إني كنت أعلم من حالهم بما قد ذكرته في غير هذا الموضع.

مخاريق أهل الطريق وخوارقهم:

وهو أنهم وإن كانوا منتسبين إلى الإسلام وطريقة الفقر والسلوك، ويوجد في بعضهم التعبد والتأله والوجد والمحبة والزهد والفقر والتواضع ولين الجانب والملاطفة في المخاطبة والمعاشرة والكشف والتصرف ونحو ذلك ما يوجد - فيوجد أيضاً في بعضهم من الشرك وغيره من أنواع الكفر، ومن الغلو والبدع في الإسلام والإعراض عن كثير مما جاء به الرسول والاستخفاف بشريعة الإسلام والكذب والتلبيس، وإظهار المخارق الباطلة وأكل أموال الناس بالباطل والصد عن سبيل الله ما يوجد.

وقد تقدمت لي معهم وقائع متعددة بينت فيها لمن خاطبته منهم ومن غيرهم بعض ما فيهم من حق وباطل، وأحوالهم التي يسموها الإشارات، وتاب منهم جماعة، وأدب منهم جماعة من شيوخهم، وبينت صورة ما يظهرونه من المخاريق مثل ملابسة النار والحياة وإظهار الدم واللاذن والزعفران وماء الورد والعسل والسكر وغير ذلك، وأن عامة ذلك عن حيل معروفة وأسباب مصنوعة، وأراد غير مرة منهم قوم إظهار ذلك فلما رأوا معارضتي لهم رجعوا ودخلوا على أن استرهم فأجبتهم إلى ذلك بشرط التوبة، حتى قال لي شيخ منهم في مجلس عام فيه جماعة كثيرة ببعض البساتين لما عارضتهم بأني أدخل معكم النار بعد أن نغتسل بما يذهب الحيلة ومن احترق كان مغلوباً، فلما رأوا الصدق أمسكوا عن ذلك.

وحكى ذلك الشيخ أنه كان مرة عند بعض أمراء التتر بالمشرق وكان له صنم يعبده قال: فقال لي: هذا الصنم يأكل من هذا الطعام كل يوم ويبقى أثر الأكل في الطعام بَيِّناً يرى فيه، فأنكرت ذلك، فقال لي: إن كان يأكل أنت تموت؟ فقلت: نعم، قال: فأقمت عنده إلى نصف النهار و لم يظهر في الطعام أثر، فاستعظم ذلك التتري ذلك وأقسم بأيمان مغلَّظة أنه كان يوم يرى فيه أثر الأكل لكن اليوم بحضورك لم يظهر ذلك.

فقلت لهذا الشيخ: أنا أبين لك سبب ذلك. ذلك التتري كافر مشرك ولصنمه شيطان يغويه بما يظهره من الأثر في الطعام، وأنت كان معك من نور الإسلام وتأييد الله تعالى ما أوجب انصراف الشيطان عن أن يفعل ذلك بحضورك وأنت وأمثالك بالنسبة إلى أهل الإسلام الخالص كالتتري بالنسبة إلى أمثالك، فالتتري وأمثاله سود، وأهل الإسلام المحض بيض، وأنتم بلق فيكم سواد وبياض. فأعجب هذا المثل من كان حاضراً.

وقلت لهم في مجلس آخر لما قالوا: تريد أن نظهر هذه الإشارات؟ قلت: إن عملتموها بحضور من ليس من أهل الشأن من الأعراب والفلاحين أو الأتراك أو العامة أو جمهور المتفقهة والمتفقرة والمتصوفة لم يحسب لكم ذلك، فمن معه ذهب فليأت به إلى سوق الصرف إلى عند الجهابذة الذين يعرفون الذهب الخالص من المغشوش من الصفر، لا يذهب إلى عند أهل الجهل بذلك. فقالوا لي: لا نعمل هذا إلا أن تكون همتك معنا فقلت: همتي ليست معكم بل أنا معارض لكم مانع لكم لأنكم تقصدون بذلك إبطال شريعة رسول الله ﷺ، فإن كان لكم قدرة على إظهار ذلك فافعلوا فانقلبوا صاغرين.

وضع أهل الطريق أغلال الحديد في أعناقهم:

فلما كان قبل هذه الواقعة بمدة كان يدخل منهم جماعة مع شيخ لهم من شيوخ البر مطوقين بأغلال الحديد في أعناقهم وهو وأتباعه معروفون بأمور، وكان يحضر عندي مرات فأخاطبه بالتي هي أحسن. فلما ذكر الناس ما يظهرونه من الشعار المبتدع الذي يتميزون به عن المسلمين، ويتخذونه عبادة وديناً يوهمون به الناس إن هذا لله سر من أسرارهم، وإنه سيماء أهل الموهبة الإلهية السالكين طريقهم - أعني طريق ذلك الشيخ وأتباعه - خاطبته في ذلك بالمسجد الجامع وقلت: هذا بدعة لم يشرعها الله تعالى ولا رسوله ولا فعل ذلك أحد من سلف هذه الأمة ولا من المشايخ الذين يقتدى بهم ولا يجوز التعبد بذلك ولا التقرّب به إلى الله تعالى، لأن عبادة الله بما لم يشرعه ضلالة، ولباس الحديد على غير وجه التعبد قد كرهه من كرهه من العلماء للحديث المروي في ذلك وهو أن النبيّ ﷺ رأى على رجل خاتماً من حديد فقال: « **مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ حِلْيَةَ أَهْلِ النَّارِ** »(١) وقد وصف الله تعالى أهل النار بأن في أعناقهم الأغلال، فالتشبه بأهل النار من المنكرات، وقال بعض الناس، قد ثبت في الصحيح عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ في حديث الرؤيا قال في آخره: « **أُحبُّ القَيْدَ وأَكْرَهُ الغِلَّ القَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ** »(٢) فإذا كان مكروهاً في المنام فكيف في اليقظة؟.

---

(١) أخرجه الترمذي (١٧٨٥) في اللباس/باب: ما جاء في الخاتم الحديد، والنسائي (٥١٩٥) في الزينة/باب: مقدار ما يجعل في الخاتم من الفضة، وأبو داود (٤٢٢٣) في الخاتم/باب: ما جاء في خاتم الحديد، من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.

(٢) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٧٠١٧) في التعبير/باب: القيد في المنام، ومسلم (٢٢٦٣) في الرؤيا/باب: باب، والترمذي (٢٢٨٠) في الرؤيا/باب: بَاب فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا مَا يُسْتَحَبُّ مِنْهَا وَمَا يُكْرَهُ، وأبو داود (٥٠١٩) في الأدب/باب: ما جاء في الرؤيا، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: « مراجعة ».

فقلت له في ذلك المجلس ما تقدم من الكلام أو نحواً منه مع زيادة وخوَّفته من عاقبة الإصرار على البدعة وأن ذلك يوجب عقوبة فاعله ونحو ذلك من الكلام الذي نسيت أكثره لبعد عهدي به. وذلك أن الأمور التي ليست مستحبَّة في الشرع لا يجوز التعبد بها باتفاق المسلمين، ولا التقرب بها إلى الله ولا اتخاذها طريقاً إلى الله وسبباً لأن يكون الرجل من أولياء الله وأحبائه، ولا اعتقاد أن الله يحبها أو يحب أصحابها كذلك، أو أن اتخاذها يزداد به الرجل خيراً عند الله وقربة إليه، ولا أن يجعل شعاراً للتائبين المريدين وجه الله، الذين هم أفضل ممن ليس مثلهم.

جعل المباح واجباً كتحريم الحلال:

فهذا أصل عظيم تجب معرفته والاعتناء به وهو أن المباحات إنما تكون مباحة إذا جعلت مباحات، فأما إذا اتخذت واجبات أو مستحبات كان ذلك ديناً لم يشرعه الله، وجعل ما ليس من الواجبات والمستحبات منها بمنزلة جعل ما ليس من المحرمات منها، فلا حرام إلا ما حرمه الله، ولا دين إلا ما شرعه الله، ولهذا عظم ذم الله في القرآن لمن شرع ديناً لم يأذن الله به، ولمن حرم ما لم يأذن الله بتحريمه فإذا كان هذا في المباحات فكيف بالمكروهات أو المحرمات؟ ولهذا كانت هذه الأمور لا تلزم بالنذر، فلو نذر الرجل فعل مباح أو مكروه أو محرم لم يجب عليه فعله كما يجب عليه إذا نذر طاعة الله أن يطيعه، بل عليه كفَّارة يمين إذا لم يفعل عند أحمد وغيره، وعند آخرين لا شيء عليه، فلا يصير بالنذر ما ليس بطاعةٍ ولا عبادةٍ طاعةً وعبادةً.

لا عبادة ولا قربةً إلا ما شرعه الله:

ونحو ذلك العهود التي تتخذ على الناس الالتزام طريقة شيخ معين وعهود أهل الفتوة ورماة البندق ونحو ذلك ليس على الرجل أن يلتزم من ذلك على وجه الدين والطاعة لله إلا ما كان ديناً وطاعة لله ورسوله في شرع الله لكن قد يكون عليه كفارة عند الحنث في ذلك. ولهذا أمرت غير واحد أن يعدل عما أخذ عليه من العهد بالتزام طريقة مرجوحة أو مشتملة على أنواع من البدع إلى ما هو خير منها من طاعة الله ورسوله ﷺ واتباع الكتاب والسنة إذ كان المسلمون متفقين على أنه لا يجوز لأحد أن يعتقد أو يقول عن عمل إنه قربة وطاعة وبرّ وطريق إلى الله واجب أو مستحبّ إلا أن يكون مما أمر الله به ورسوله ﷺ وذلك يعلم بالأدلة المنصوبة على ذلك، وما علم باتفاق الأمة أنه ليس بواجب ولا مستحبّ ولا قربة لم

يجز أن يعتقد أو يقال إنه قربة وطاعة، فكذلك هم متفقون على أنه لا يجوز قصد التقرب به إلى الله، ولا التعبّد به ولا اتخاذه ديناً ولا عمله من الحسنات، فلا يجوز جعله من الدين لا باعتقاد وقول، ولا بإرادة وعمل، وبإهمال هذا الأصل غلط خلق كثير من العلماء والعباد يرون الشيء إذا لم يكن محرماً لا ينهى عنه بل يقال إنه جائز لا يفرقون بين اتخاذه ديناً وطاعة وبراً وبين استعماله كما تستعمل المباحات المحضة، ومعلوم أن اتخاذه ديناً بالاعتقاد أو الاقتصاد أو بهما أو بالقول أو بالعمل أو بهما من أعظم المحرمات وأكبر السيئات، وهذا من البدع المنكرات التي هي أعظم من المعاطي التي يعلم أنها معاصي سيئات.

فصل

ضلال بعض أهل الطريق بالتعبد بأهوائهم

فلما نهيتهم عن ذلك أظهروا الموافقة والطاعة ومضت على ذلك مدة والناس يذكرون عنهم الإصرار على الابتداع في الدين، وإظهار ما يخالف شرعة المسلمين، ويطلبون الإيقاع بهم، وأنا أسلك مسلك الرفق والأناة، وأنتظر الرجوع والفيئة، وأؤخر الخطاب إلى أن يحضر ذلك الشيخ المسجد الجامع. وكان قد كتب إليّ كتاباً بعد كتاب فيه احتجاج واعتذار، وعتب وآثار وهو كلام باطل لا تقوم به حجة، بل إما أحاديث موضوعة، أو إسرائيليات غير مشروعة، وحقيقة الأمر الصد عن سبيل الله وأكل أموال الناس بالباطل. فقلت لهم: الجواب؛ يكون بالخطاب. فإن جواب مثل هذا الكتاب لا يتم إلا بذلك وحضر عندنا منهم شخص فنزعنا الغل من عنقه، وهؤلاء هم من أهل الأهواء الذين يتعبدون، في كثير من الأمور بأهوائهم لا بما أمر الله تعالى ورسوله ﷺ ﴿**وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ**﴾ [القصص:٥٠]، ولهذا غالب وجدهم هوى مطلق لا يدرون من يعبدون وفيهم شَبَه قوي من النصارى الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿**يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيراً وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ**﴾ [المائدة:٧٧]، ولهذا كان السلف يسمون أهل البدع أهل الأهواء.

ضجيج أهل الطريق وخزعبلاتهم المؤثرة:

فحملهم هواهم على أن تجمعوا تجمع الأحزاب، ودخلوا إلى المسجد الجامع مستعدين للحراب، بالأحوال التي يعدونها للغلاب. فلما قضيت صلاة الجمعة أرسلت إلى شيخهم لنخاطبه بأمر الله ورسوله ﷺ ونتفق على اتباع سبيله، فخرجوا من المسجد الجامع في

جموعهم إلى قصر الإمارة وكأنهم اتفقوا مع بعض الأكابر على مطلوبهم ثم رجعوا إلى مسجد الشاغو على ما ذكر لي وهم من الصياح والاضطراب، على أمر من أعجب العجاب، فأرسلت إليهم مرة ثانية لإقامة الحجة والمعذرة، وطلباً للبيان والتبصرة، ورجاء المنفعة والتذكرة. فعمدوا إلى القصر مرة ثانية، وذكر لي أنهم قدموا من الناحية الغربية مظهرين الضجيج والعجيج، والإزباد والإرعاد، واضطراب الرؤوس والأعضاء، والتقلب في نهر بَرَدى، وإظهار التوله الذي يخيلوا به على الرى، وإبراز ما يدعونه من الحال والمحال، الذي يسلمه إليهم من أضلوا من الجهال.

الأخذ بالرفق والإخلاص في الأمر والنهي:

فلما رأى الأمير ذلك هاله ذلك المنظر، وسأل عنهم فقيل له: هم مشتكون، فقال: ليدخل بعضهم، فدخل شيخهم وأظهر من الشكوى عليّ ودعوى الاعتداء مني عليهم كلاماً كثيراً لم يبلغني جميعه، لكن حدثني من كان حاضراً أن الأمير قال لهم: فهذا الذي يقوله من عنده أو يقوله عن الله ورسوله ﷺ ؟ فقالوا: بل يقوله عن الله ورسوله ﷺ ، قال: فأي شيء يقال له؟ قالوا: نحن لنا أحوال وطريق يسلم إلينا قال: فنسمع كلامه فمن كان الحق معه نصرناه، قالوا: نريد أن تشد منّا، قال: لا ولكن أشد من الحق سواء كان معكم أو معه، قالوا: ولا بد من حضوره؟ قال: نعم، فكرروا ذلك فأمر بإخراجهم، فأرسل إليّ بعض خواصه من أهل الصدق والدين ممن يعرف ضلالهم وعرفني بصورة الحال وأنه يريد كشف أمر هؤلاء.

فلما علمت ذلك ألقي في قلبي أن ذلك لأمر يريده الله من إظهار الدين، وكشف حال أهل النفاق المبتدعين، لانتشارهم في أقطار الأرضين، وما أحببت البغي عليهم والعدوان، ولا أن أسلك معهم إلا أبلغ ما يمكن من الإحسان، فأرسلت إليهم من عرفهم بصورة الحال، وإني إذا حضرت كان ذلك عليكم من الوبال، وكثر فيكم القيل والقال. وإن من قعد أو قام قدام رماح أهل الإيمان. فهو الذي أوقع نفسه في الهوان. فجاء الرسول وأخبر أنهم اجتمعوا بشيوخهم الكبار، الذين يعرفون حقيقة الأسرار، وأشاروا عليهم بموافقة ما أمروا به من اتباع الشريعة، والخروج عما ينكر عليهم من البدع الشنيعة. وقال شيخهم الذي يسيح بأقطار الأرض كبلاد الترك ومصر وغيرها: أحوالنا تظهر عند التتار لا تظهر عند شرع محمد بن عبد الله ﷺ وأنهم نزعوا الأغلال من الأعناق، وأجابوا إلى الوفاق.

عزم ابن تيمية على دخول النار:

ثم ذكر لي أنه جاءهم بعض أكابر غلمان المطاع وذكر أنه لا بد من حضورهم لموعد الاجتماع. فاستخرت الله تعالى تلك الليلة واستعنته، واستنصرته واستهديته، وسلكت سبيل عباد الله في مثل هذه المسالك، حتى ألقي في قلبي أن أدخل النار عند الحاجة إلى ذلك. وأنها تكون برداً وسلاماً على من اتبع ملة الخليل، وأنها تحرق أشباه الصابئة أهل الخروج عن هذه السبيل. وقد كان بقايا الصابئة أعداء إبراهيم إمام الحنفاء بنواحي البطائح منضمين إلى من يضاهيهم من نصارى الدهماء. وبين الصابئة ومن ضل من العبّاد المنتسبين إلى هذا الدين، نسب يعرفه من عرف الحق المبين، فالغالية من القرامطة والباطنية كالنصيرية والإسماعيلية يخرجون إلى مشابهة الصابئة الفلاسفة ثم إلى الإشراك ثم إلى جحود الحق تعالى. ومن شركهم الغلو في البشر، والابتداع في العبادات، والخروج عن الشريعة له نصيب من ذلك بحسب ما هو به لائق كالملحدين من أهل الاتحاد، والغالية من أصناف العباد.

دعوى الرفاعية وتلبساتهم:

فلما أصبحنا ذهبت للميعاد، وما أحببت أن أستصحب أحداً للإسعاد، لكن ذهب أيضاً بعض من كان حاضراً من الأصحاب، والله هو المسبب لجميع الأسباب. وبلغني بعد ذلك أنهم طافوا على عدد من أكابر الأمراء، وقالوا أنواعاً مما جرت به عادتهم من التلبيس والافتراء، الذي استحوذوا به على أكثر أهل الأرض من الأكابر والرؤساء، مثل زعمهم أن لهم أحوالاً لا يقاومهم فيها أحد من الأولياء، وأن لهم طريقاً لا يعرفها أحد من العلماء. وأن شيخهم هو من المشايخ كالخليفة، وأنهم يتقدمون على الخلق بهذه الأخبار المنيفة، وأن المنكر عليهم ما هو آخذ بالشرع الظاهر، غير واصل إلى الحقائق والسرائر. وأن لهم طريقاً وله طريق. وهم الواصلون إلى كنه التحقيق، وأشباه هذه الدعاوى ذات الزخرف والتزويق، وكانوا لفرط انتشارهم في البلاد، واستحواذهم على الملوك والأمراء والأجناد، لخفاء نور الإسلام، واستبدال أكثر الناس بالنور الظلام، وطموس آثار الرسول في أكثر الأمصار، ودروس حقيقة الإسلام في دولة التتار، لهم في القلوب موقع هائل، ولهم فيهم من الاعتقاد ما لا يزول بقول قائل.

قال المخبر فغدا أولئك الأمراء الأكابر. وخاطبوا فيهم نائب السلطان بتعظيم أمرهم الباهر. وذكر لي أنواعاً من الخطاب، والله تعالى أعلم بحقيقة الصواب. والأمير مستشعر

ظهور الحق عند التحقيق. فأعاد الرسول لي مرة ثانية فبلّغه أنّا في الطريق. وكان كثير من أهل البدع الأضداد، كطوائف من المتفقهة والمتفقرة وأتباع أهل الاتحاد، مجدّين في نصرهم بحسب مقدورهم، مجهزين لمن يعينهم في حضورهم، فلما حضرت وجدت النفوس في غاية الشوق إلى هذا الاجتماع، متطلعين إلى ما سيكون طالبين للاطلاع، فذكر لي نائب السلطان وغيره من الأمراء، بعض ما ذكروه من الأقوال المشتملة على الافتراء، وقال: إنهم قالوا إنك طلبت منهم الامتحان، وأن يحموا الأطواق ناراً ويلبسوها فقلت: هذا من البهتان.

التلبيس على الناس بدعوى الكرامات:

وها أنا ذا أصف ما كان قلت للأمير: نحن لا نستحل أن نأمر أحداً بأن يدخل ناراً ولا يجوز طاعة من يأمر بدخول النار، وفي ذلك الحديث الصحيح، وهؤلاء يكذبون في ذلك وهم كذابون مبتدعون قد أفسدوا من أمر دين المسلمين ودنياهم ما الله به عليم. وذكرت تلبيسهم على طوائف من الأمراء وأنهم لبسوا على الأمير المعروف بالأيدمري وعلي قفجق نائب السلطنة وعلى غيرهما وقد لبسوا أيضاً على الملك العادل كتغا في ملكه وفي حالة ولاية حماه وعلى أمير السلاح أجل أمير بديار مصر، وضاق المجلس عن حكاية جميع تلبيسهم فذكرت تلبيسهم على الأيدمري وأنهم كانوا يرسلون من النساء من يستخبر عن أحوال بيته الباطنة، ثم يخبرونه بها على طريق المكاشفة، ووعدوه بالملك، وأنهم وعدوه أن يروه رجال الغيب، فصنعوا خشباً طوالاً وجعلوا عليها من يمشي كهيئة الذي يلعب باكر الزجاج، فجعلوا يمشون على جبل المزّة وذاك يرى من بعيد قوماً يطوفون على الجبل وهم يرتفعون عن الأرض، وأخذوا منه مالاً كثيراً ثم انكشف له أمرهم.

قلت للأمير: وولده هو الذي في حلقة الجيش يعلم ذلك، وهو ممن حدثني بهذه القصة. وأما قفجق فإنهم أدخلوا رجلاً في القبر يتكلم وأوهموه أن الموتى تتكلم، وأتوا به في مقابر باب الصغير إلى رجل زعموا أنه الرجل الشعراني الذي بجبل لبنان ولم يقربوه منه بل من بعيد لتعود عليه بركته وقالوا: إنه طلب منه جملة من المال، فقال قفجق: الشيخ يكاشف وهو يعلم أن خزائني ليس فيها هذا كله، وتقرب قفجق منه وجذب الشعر فانقلع الجلد الذي ألصقوه على جلده من جلد الماعز، فذكرت للأمير هذا، ولهذا قيل لي إنه لما انقضى المجلس وانكشف حالهم للناس، كتب أصحاب قفجق إليه كتاباً وهو نائب السلطنة بحماه يخبره بصورة ما جرى.

وذكرت للأمير أهم مبتدعون بأنواع من البدع مثل الأغلال ونحوها، وأنا هيناهم عن البدع الخارجة عن الشريعة فذكر الأمير حديث البدعة وسألني عنه فذكرت حديث العرباض ابن سارية وحديث جابر بن عبد الله، وقد ذكرهما بعد ذلك في المجلس العام كما سأذكره.

قلت للأمير: أنا ما امتحنت هؤلاء لكن هم يزعمون أن لهم أحوالاً يدخلون بها النار وأن أهل الشريعة لا يقدرون على ذلك ويقولون لنا هذه الأحوال التي يعجز عنها أهل الشرع فليس لهم أن يعترضوا علينا بل يسلم إلينا ما نحن عليه سواء وافق الشرع أو خالفه، وأنا قد استخرت الله سبحانه أنهم إن دخلوا النار أدخل أنا وهم ومن احترق منا ومنهم فعليه لعنة الله وكان مغلوباً، وذلك بعد أن نغسل جسومنا بالخل والماء الحار. فقال الأمير ولم ذاك؟ قلت: لأنهم يطلون جسومهم بأدوية يصنعونها من دهن الضفادع وباطن قشر النارنج وحجر الطلق وغير ذلك من الحيل المعروفة لهم، وأنا لا أطلي جلدي بشيء فإذا اغتسلت أنا وهم بالخل والماء الحار بطلت الحيلة وظهر الحق، فاستعظم الأمير هجومي على النار وقال: أتفعل ذلك؟ فقلت له: نعم قد استخرت الله في ذلك وألقى في قلبي أن أفعله، ونحن لا نرى هذا وأمثاله ابتداء، فإن خوارق العادات إنما تكون لأمة محمد ﷺ المتبعين له باطناً وظاهراً لحجة أو حاجة، فالحجة لإقامة دين الله، والحاجة لما لا بد منه من النصر والرزق الذي به يقوم دين الله، وهؤلاء إذا أظهروا ما يسمونه إشاراتهم وبراهينهم التي يزعمون أنها تبطل دين الله وشرعه وجب علينا أن ننصر الله ورسوله ﷺ ونقوم في نصر دين الله وشريعته بما نقدر عليه من أرواحنا وجسومنا وأموالنا، فلنا حينئذ أن نعارض ما يظهرونه من هذه المخاريق بما يؤيدنا الله به من الآيات.

حرص أمير دمشق على فضيحة مدعي الكرامات:

وليعلم أن هذا مثل معارضة موسى للسحرة لما أظهروا سحرهم أَيَّدَ الله موسى بالعصا التي ابتلعت سحرهم. فجعل الأمير يخاطب من حضره من الأمراء على السماط بذلك وفرح بذلك، وكأنهم كانوا قد أوهموه أن هؤلاء لهم حال لا يقدر أحد على رده، وسمعته يخاطب الأمير الكبير الذي قدم من مصر الحاج بهادر وأنا جالس بينهما على رأس السماط بالتركي ما فهمته منه أنه قال: اليوم ترى حرباً عظيماً، ولعل ذاك كان جواباً لمن كان خاطبه فيهم على ما قيل.

وحضر شيوخهم الأكابر فجعلوا يطلبون من الأمير الإصلاح وإطفاء هذه القضية ويترفقون، فقال الأمير: إنما يكون الصلح بعد ظهور الحق؛ وقمنا إلى مقعد الأمير بزاوية القصر أنا وهو وبهادر فسمعته يذكر له أيوب الحمال بمصر والمولهين ونحو ذلك فدل ذلك على أنه كان عند هذا الأمير لهم صورة معظمة، وأن له فيهم ظنًّا حسناً، والله أعلم بحقيقة الحال فإنه ذكر لي ذلك.

وكان الأمير أحب أن يشهد بهادر هذه الواقعة ليتبين له الحق فإنه من أكابر الأمراء وأقدمهم وأعظمهم حرمة عنده وقد قدم الآن وهو يحب تأليفه وإكرامه، فأمر ببساط يبسط في الميدان، وقد قدم البطائحية وهم جماعة كثيرون وقد أظهروا أحوالهم الشيطانية من الإزباد والإرغاء وحركة الرؤوس والأعضاء، والطفر والحبو والتقلب، ونحو ذلك من الأصوات المنكرات، والحركات الخارجة عن العادات، المخالفة لما أمر به لقمان لابنه في قوله: ﴿ **واقْصِدْ في مَشْيِكَ واغْضُضْ مِن صَوْتِكَ** ﴾ [لقمان:١٩].

فلما جلسنا وقد حضر خلق عظيم من الأمراء والكتَّاب والعلماء والفقراء والعامة وغيرهم، وحضر شيخهم الأول المشتكي وشيخ آخر يسمي نفسه خليفة سيده أحمد، ويركب بعلمين وهم يسمونه عبد الله الكذاب و لم أكن أعرف ذلك وكان من مدة قد قدم علي منهم شيخ بصورة لطيفة وأظهر ما جرت به عادتهم من المسائلة فأعطيته طلبته و لم أتفطن لكذبه حتى فارقني، فبقي في نفسي أن هذا خفي علي تلبيسه إلى أن غاب وما يكاد يخفى علي تلبيس أحد بل أدركه في أول الأمر فبقي ذلك في نفسي و لم أره قط إلى حين ناظرته، ذكر لي أنه ذاك الذي كان اجتمع بي قديماً، فتعجبت من حسن صنع الله أنه هتكه في أعظم مشهد يكون حيث كتم تلبيسه بيني وبينه.

عدم جواز تعبدنا لشرع من قبلنا:

فلما حضروا تكلم منهم شيخ يقال له حاتم بكلام مضمونه طلب الصلح والعفو عن الماضي والتوبة وأنا مجيبون إلى ما طلب من ترك هذه الأغلال وغيرها من البدع ومتبعون للشريعة.

فقلت: أما التوبة فمقبولة، قال الله تعالى: ﴿ **غَافِرِ الذَّنْبِ وقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ العِقَابِ** ﴾ [غافر:٣]، هذه إلى جنب هذه. وقال تعالى: ﴿ **نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وأَن**

عَذابِي هُوَ الْعَذَابُ الأَلِيمُ ﴾ [الحجر:٤٩، ٥٠]، فأخذ شيخهم المشتكي ينتصر للبسهم الأطواق وذكر أن وهب بن مُنَبِّه روى أنه كان في بني إسرائيل عابد وأنه جعل في عنقه طوقاً في حكاية من حكايات بني إسرائيل لا تثبت.

فقلت لهم: ليس لنا أن نتعبد في ديننا بشيء من الإسرائيليات المخالفة لشرعنا، قد روى الإمام أحمد في مسنده عن جابر بن عبد الله أن النبيّ ﷺ رأى بيد عمر بن الخطاب ورقة من التوراة فقال: « **أَمُتَهَوِّكُونَ يَا ابنَ الخَطَّاب لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا ثُمَّ اتَّبعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُمْ** »[1]. وفي مراسيل أبي داود أن النبيّ ﷺ رأى مع بعض أصحابه شيئاً من كتب أهل الكتاب فقال: « **كَفَى بِقَوْمٍ ضَلالَةً أَن يَتَّبِعُوا كِتاباً غَيْرَ كِتَابِهِمْ أُنزلَ إِلَىٰ نَبيَ غَيْرَ نبيِّهِمْ** »[2] وأنزل الله تعالى: ﴿ **أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزلْنا عَلَيْكَ الْكِتاب يُتْلَى عَلَيْهِمْ** ﴾ [العنكبوت:٥١]، فنحن لا يجوز لنا اتباع موسى ولا عيسى فيما علمنا أنه أنزل عليهما من عند الله إذا خالف شرعنا، وإنما علينا أن نتبع ما أنزل علينا من ربنا ونتبع الشرعة والمنهاج الذي بعث الله به إلينا رسولنا كما قال تعالى: ﴿ **فَاحْكُمْ بَيْنَهُم بِمَا أَنزلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهواءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً ومِنْهَاجاً** ﴾ [المائدة:٤٨]، فكيف يجوز لنا أن نتبع عباد بني إسرائيل في حكاية لا تعلم صحتها، وما علينا من عباد بني إسرائيل ﴿ **تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلاَ تُسأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ** ﴾ [البقرة:١٣٤]، هات ما في القرآن وما في الأحاديث الصحاح

---

(١) أخرجه أحمد (١٤٧٣٦)، من حديث جابر بن عبد الله ﷺ بلفظ: « أَمُتَهَوِّكُونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّاب وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً لاَ تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِه أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِه وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه لَوْ أَنَّ مُوسَى ﷺ كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلاَ أَنْ يَتَّبِعَنِي ». والدارمي (٤٣٥) في المقدمة/باب: بَاب مَا يُتَّقَى مِنْ تَفْسِيرِ حَدِيث النَّبِيِّ ﷺ وَقَوْل غَيْرِه عِنْدَ قَوْلِه ﷺ، من حديث جابر بن عبد الله ﷺ بلفظ: « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب أَتَى رَسُولَ اللَّه ﷺ بِنُسْخَة مِنَ التَّوْرَاة فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه هَذه نُسْخَةٌ مِنْ التَّوْرَاة فَسَكَتَ فَجَعَلَ يَقْرَأُ وَوَجْهُ رَسُولِ اللَّه يَتَغَيَّرُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ثَكِلَتْكَ الثَّوَاكِلُ مَا تَرَى مَا بِوَجْه رَسُولِ اللَّه ﷺ فَنَظَرَ عُمَرُ إِلَى وَجْه رَسُولِ اللَّه ﷺ فَقَالَ أَعُوذُ بِاللَّه مِنْ غَضَب اللَّه وَغَضَب رَسُولِه ﷺ رَضِينَا بِاللَّه رَبًّا وَبِالاسْلاَم دِينًا وَبِمُحَمَّد نَبِيًّا فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّد بِيَده لَوْ بَدَا لَكُمْ مُوسَى فَاتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُمْ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ وَلَوْ كَانَ حَيًّا وَأَدْرَكَ نُبُوَّتِي لاَتَّبَعَنِي ».

(٢) أخرجه الدارمي (٤٧٨) في المقدمة/باب: من لم ير كتابة الحديث: « وهو موضع إرسال لم يذكر الصحابي الذي تلقي عنه الحديث ».

كالبخاري ومسلم وذكرت هذا وشبهه بكيفية قوية. فقال هذا الشيخ منهم يخاطب الأمير نحن نريد أن تجمع لنا القضاة الأربعة والفقهاء ونحن قوم شافعية.

فقلت له: هذا غير مستحب ولا مشروع عند أحد من علماء المسلمين بل كلهم ينهي عن التعبد به ويعده بدعة. وهذا الشيخ كمال الدين بن الزملكاني مفتي الشافعية ودعوته وقلت: يا كمال الدين ما تقول في هذا؟ فقال: هذا بدعة غير مستحبة بل مكروهة أو كما قال، وكان مع بعض الجماعة فَتْوَى فيها خطوط طائفة من العلماء بذلك.

وقلت: ليس لأحد الخروج عن شريعة محمد ﷺ ولا الخروج عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وأشك هل تكلمت هنا في قصة موسى والخضر فإني تكلمت بكلام بَعُدَ عهدي به.

فانتدب ذلك الشيخ عبد الله ورفع صوته وقال: نحن لنا أحوال وأمور باطنة لا يوقف عليها، وذكر كلاماً لم أضبط لفظه مثل المجالس والمدارس والباطن والظاهر، ومضمونه أن لنا الباطن ولغيرنا الظاهر، وأن لنا أمراً لا يقف عليه أهل الظاهر فلا ينكرونه علينا.

فقلت له: ورفعت صوتي وغضبت: الباطن والظاهر والمجالس والمدارس والشريعة والحقائق كل هذا مردود إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ليس لأحد الخروج عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، لا من المشايخ والفقراء، ولا من الملوك والأمراء، ولا من العلماء والقضاة وغيرهم، بل جميع الخلق عليهم طاعة الله ورسوله ﷺ. وذكرت هذا ونحوه.

تعجيز شيخ الإسلام لشيخ الرفاعية:

فقال ورفع صوته: نحن لنا الأقوال وكذا وكذا، وادعى الأحوال الخارقة كالنار وغيرها واختصاصهم بها وأنهم يستحقون تسليم الحال إليهم لأجلها.

فقلت ورفعت صوتي وغضبت: أنا أخاطب كل أحمدي من مشرق الأرض إلى مغربها أي شيء فعلوه في النار، فأنا أصنع مثل ما تصنعون، ومن احترق فهو مغلوب وربما قلت فعليه لعنة الله، ولكن بعد أن نغسل جسومنا بالخل والماء الحار، فسألني الأمراء والناس عن ذلك فقلت: لأن لهم حيلاً في الاتصال بالنار يصنعونها من أشياء من دهن الضفادع وقشر النارنج وحجر الطلق، فضجّ الناس بذلك فأخذ يظهر القدرة على ذلك فقال: أنا وأنت نلف في بارية بعد أن تطلى جسومنا بالكبريت.

فقلت: فقم، وأخذت أحرز عليه في القيام إلى ذلك فمد يده يظهر خلع القميص، فقلت: لا حتى تغتسل في الماء الحار والخل فأظهر الوهم على عادتهم فقال: من كان يحب الأمير فليحضر خشباً أو يقال حزمة حطب فقلت: هذا تطويل وتفريق للجمع ولا يحصل به مقصود، بل قنديل يوقد وأدخل أصبعي وأصبعك فيه بعد الغسل ومن احترقت أصبعه فعليه لعنة الله، أو قلت فهو مغلوب فلما قلت ذلك تغير وذل وذكر لي أن وجهه اصفر.

ثم قلت لهم ومع هذا فلو دخلتم النار وخرجتم منها سالمين حقيقة ولو طرتم في الهواء، ومشيتم على الماء، ولو فعلتم ما فعلتم لم يكن في ذلك ما يدل على صحة ما تدعونه من مخالفة الشرع ولا على إبطال الشرع فإن الدجال الأكبر يقول للسماء امطري فتمطر، وللأرض انبتي فتنبت، وللخربة اخرجي كنوزك فتخرج كنوزها تتبعه، ويقتل رجلاً ثم يمشي بين شقيه. ثم يقول له: قم فيقوم[1]، ومع هذا فهو دجَّال كذاب ملعون لعنه الله. ورفعت صوتي بذلك فكان لذلك وقع عظيم في القلوب.

شرط ابن تيمية في توبة دجاجلة الرفاعية:

وذكرت قول أبي يزيد البسطامي: لو رأيتم الرجل يطير في الهواء ويمشي على الماء فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف وقوفه عند الأوامر والنواهي. وذكرت عن يونس بن عبد الأعلى أنه قال للشافعي: أتدري ما قال صاحبنا يعني الليث بن سعد؟ قال: لو رأيت صاحب هوى يمشي على الماء فلا تغتر به. فقال الشافعي: لقد قصر الليث لو رأيت صاحب هوى يطير في الهواء فلا تغتر به، وتكلمت في هذا ونحوه بكلام بَعُدَ عهدي به، ومشايخهم

(١) فعن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال ﷺ: « فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ وَالارْضَ فَتُنْبِتُ فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًا وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا أَخْرِجِي كُنُوزَكِ فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ ثُمَّ يَدْعُو رَجُلاً مُمْتَلِئًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الْغَرَضِ ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ عليه السلام ».

[صحيح]: أخرجه مسلم (٢٩٣٧) في الفتن وأشراط الساعة/باب: ذكر الدجال وصفته وما معه، والترمذي (٢٢٤٠) في الفتن/باب: ما جاء في فتنة الدجال، وابن ماجه (٤٠٧٥) في الفتن/باب: فِتْنَة الدَّجَالِ وَخُرُوجِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَخُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وأحمد (١٧١٧٧).

الكبار يتضرَّعون عند الأمير في طلب الصلح وجعلت ألح عليه في إظهار ما ادعوه من النار مرة بعد مرة وهم لا يجيبون وقد اجتمع عامة مشايخهم الذين في البلد والفقراء المولهون منهم وهم عدد كثير والناس يضجون في الميدان ويتكلمون بأشياء لا أضبطها.

فذكر بعض الحاضرين أن الناس قالوا ما مضمونه: ﴿ **فَوَقَعَ الْحَقُّ وبَطَلَ مَا كانوا يَعْمَلُونَ فَغلِبوا هُنَالِكَ وانقَلَبُوا صَاغِرِينَ** ﴾ [الأعراف:١١٨، ١١٩]، وذكروا أيضاً أن هذا الشيخ يسمى عبد الله الكذاب. وأنه الذي قصدك مرة فأعطيته ثلاثين درهماً. فقلت: ظهر لي حين أخذ الدراهم وذهب أنه ملبس، وكان قد حكى حكاية عن نفسه مضمونها أنه أدخل النار في لحيته قدام صاحب حماة. ولما فارقني وقع في قلبي أن لحيته مدهونة وأنه دخل الروم واستحوذ عليهم.

فلما ظهر للحاضرين عجزهم وكذبهم وتلبيسهم وتبين للأمراء الذين كانوا يشدون منهم أنهم مبطلون فرجعوا وتخاطب الحاج بهادر ونائب السلطان وغيرهما بصورة الحال وعرفوا حقيقة المحال وقمنا إلى داخل ودخلنا وقد طلبوا التوبة عما مضى وسألني الأمير عما يطلب منهم فقلت: متابعة الكتاب والسنة مثل أن يعتقد أنه لا يجب عليه اتباعهما أو أنه يسوغ لأحد الخروج من حكمهما ونحو ذلك أو أنه يجوز اتباع طريقة تخالف بعض حكمهما، ونحو ذلك من وجوه الخروج عن الكتاب والسنة التي توجب الكفر وقد توجب القتل دون الكفر، وقد توجب قتال الطائفة الممتنعة دون قتل الواحد المقدور عليه.

كلام دجاجلة الطريق في الصلاة:

فقالوا: نحن ملتزمون الكتاب والسنة أتنكر علينا غير الأطواق؟ نحن نخلعها.

فقلت: الأطواق وغير الأطواق ليس المقصود شيئاً معيناً، وإنما المقصود أن يكون جميع المسلمين تحت طاعة الله ورسوله ﷺ.

فقال الأمير: فأي شيء الذي يلزمهم من الكتاب والسنة؟ فقلت: حكم الكتاب والسنة كثير لا يمكن ذكره في هذا المجلس، لكن المقصود أن يلتزموا هذا التزاماً عاما ومن خرج عنه ضربت عنقه – وكرر ذلك وأشار بيده إلى ناحية الميدان – وكان المقصود أن يكون هذا

حكماً عاما في حق جميع الناس، فإن هذا مشهد عام مشهور قد توفرت الهمم عليه فيتقرر عند المقاتلة وأهل الديوان والعلماء والعباد وهؤلاء وولاة الأمور أنه من خرج عن الكتاب والسنة ضربت عنقه.

قلت: ومن ذلك الصلوات الخمس في مواقيتها كما أمر الله ورسوله، فإن من هؤلاء من لا يصلي ومنهم من يتكلم في صلاته حتى أنهم بالأمس بعد أن اشتكوا علي في عصر الجمعة جعل أحدهم يقول في صلب الصلاة: يا سيدي أحمد شيء لله. وهذا مع أنه مبطل للصلاة فهو شرك بالله ودعاء لغيره في حال مناجاته التي أمرنا أن نقول فيها: ﴿ **إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ** ﴾، وهذا قد فعل بالأمس بحضرة شيخهم، فأمر قائل ذلك لما أنكر عليه المسلمون بالاستغفار على عادتهم في صغير الذنوب ولم يأمره بإعادة الصلاة، وكذلك يصيحون في الصلاة صياحاً عظيماً وهذا منكر يبطل الصلاة.

الأحوال الشيطانية لأهل الطريق:

فقال: هذا يغلب على أحدهم كما يغلب العطاس فقلت: العطاس من الله والله يحب العطاس ويكره التثاؤب ولا يملك أحدهم دفعه، وأما هذا الصياح فهو من الشيطان وهو باختيارهم وتكلفهم ويقدرون على دفعه، ولقد حدثني بعض الخبيرين بهم بعد المجلس أنهم يفعلون في الصلاة ما لا تفعله اليهود والنصارى مثل قول أحدهم: أنا على بطن امرأة الإمام، وقول الآخر كذا وكذا من الإمام، ونحو ذلك من الأقوال الخبيثة، وأنهم إذا أنكر عليهم المنكر ترك الصلاة يصلون بالتوبة وأنا أعلم أنهم متولين شياطين ليسوا مغلوبين على ذلك كما يغلب الرجل في بعض الأوقات على صيحة أو بكاء في الصلاة أو غيرها.

فلما أظهروا التزام الكتاب والسنة وجموعهم بالميدان بأصواتهم وحركاتهم الشيطانية يظهرون أحوالهم قلت له: أهذا موافق للكتاب والسنة؟ فقال: هذا من الله حال يرد عليهم فقلت: هذا من الشيطان الرجيم، لم يأمر الله به ولا رسوله ﷺ، ولا أحبه الله ولا رسوله ﷺ فقال: ما في السماوات والأرض حركة ولا كذا ولا كذا إلا بمشيئته وإرادته فقلت له: هذا من باب القضاء والقدر، وهكذا كل ما في العالم من كفر وفسوق وعصيان هو بمشيئته

وإرادته، وليس ذلك بحجة لأحد في فعله بل ذلك ما زينه الشيطان وسخطه الرحمن.

إقرار أهل الذمة على دينهم دون أهل البدع:

فقال: فبأي شيء تبطل هذه الأحوال؟ فقلت: بهذه السياط الشرعية. فأعجب الأمير وضحك وقال: أي والله بالسياط الشرعية، تبطل هذه الأحوال الشيطانية، كما قد جرى مثل ذلك لغير واحد ومن لم يجب إلى الدين بالسياط الشرعية فبالسيوف المحمدية. وأمسكت سيف الأمير وقلت: هذا نائب رسول الله ﷺ وغلامه وهذا السيف سيف رسول الله ﷺ، فمن خرج عن كتاب الله وسنة رسوله ضربناه بسيف الله، وأعاد الأمير هذا الكلام وأخذ بعضهم يقول: فَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يُقَرُّونَ وَلاَ نُقَرُّ نَحْنُ؟ فقلت: اليهود والنصارى يقرون بالجزية على دينهم المكتوم في دورهم، والمبتدع لا يقر على بدعته. فأفحموا لذلك.

وحقيقة الأمر أن من أظهر منكراً في دار الإسلام لم يقر على ذلك، فمن دعا إلى بدعة وأظهرها لم يقر، ولا يقر من أظهر الفجور وكذلك أهل الذمة لا يقرون على إظهار منكرات دينهم، ومن سواهم فإن كان مسلماً أخذ بواجبات الإسلام وترك محرماته، وإن لم يكن مسلماً ولا ذميا فهو إما مرتد وإما مشرك وإما زنديق ظاهر الزندقة. وذكرت ذم المبتدعة فقلت: روى مسلم في صحيحه عن جعفر بن محمد الصادق عن أبيه أبي جعفر الباقر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ كان يقول في خطبته «**إِنَّ أَصْدَقَ الْكَلام كَلاَمُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ**»(١) وفي السنن عن العرباض بن سارية قال: خطبنا رسول الله ﷺ خطبة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول كأن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا؟ فقال: «**أُوصِيكُمْ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلاَفاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ**

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٨٦٧) في الجمعة/باب: تخفيف الصلاة والخطبة، والنسائي (١٥٧٨) في صلاة العيدين/باب: كيف الخطبة، وابن ماجه (٤٥) في المقدمة/باب: اجتناب البدع والجدل، وأحمد (١٣٩٢٤و ١٤٥٦٦).

وَمُحْدَثَاتُ الأُمُورِ فإنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ» [(١)] وفي رواية: « **وَكُلَّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ** » .

المبتدع شر من الفاسق:

فقال لي: البدعة مثل الزنى، وروى حديثاً في ذم الزنى فقلت: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ والزنا معصية والبدعة شر من المعصية كما قال سفيان الثوري: البدعة أحبّ إلى إبليس من المعصية، فإن المعصية يتاب منها، والبدعة لا يتاب منها.

وكان قد قال بعضهم: نحن نُتَوِّب الناس. فقلت: مماذا تتوبوهم؟ قال: من قطع الطريق والسرقة ونحو ذلك. فقلت: حالهم قبل تتوييكم خير من حالهم بعد تتوييكم، فإهم كانوا فساقاً يعتقدون تحريم ما هم عليه ويرجون رحمة الله ويتوبون إليه أو ينوون التوبة، فجعلتموهم بتتوييكم ضالين مشركين خارجين عن شريعة الإسلام، يحبون ما يبغضه الله ويبغضون ما يحبه الله، ونثبت أن هذه البدع التي هم وغيرهم عليها شر من المعاصي.

دعوى الرفاعية القدرة على الإيذاء بقلوبهم:

قلت مخاطباً للأمير والحاضرين: أما المعاصي فمثل ما روى البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب أن رجلاً كان يدعى حماراً وكان يشرب الخمر وكان يضحك النبي ﷺ، وكان كلما أتي به النبي ﷺ جلده الحد، فلعنه رجل مرة وقال: لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به إلى النبي ﷺ ؟ فقال النبي ﷺ « **لاَ تَلْعَنْهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ** » [(٢)] قلت: فهذا رجل كثير الشرب للخمر، ومع هذا فلما كان صحيح الاعتقاد يحب الله ورسوله شهد له النبي ﷺ بذلك وهى عن لعنه.

---

(١) **[صحيح]** : أخرجه الترمذي (٢٦٧٦) في العلم عن رسول الله/باب: الأخذ بالسنة واجتناب البدع، وأبو داود (٤٦٠٧) في السنة/باب: في لزوم السنة، وابن ماجه (٤٢) في المقدمة/باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، وأحمد (١٦٦٩٢ و١٦٦٩٤ و١٦٦٩٥)، والدارمي (٩٥) في المقدمة/باب: اتباع السنة. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٢) **[صحيح]** : أخرجه البخاري (٦٧٨٠) في الحدود/باب: ما يكره من لعن شارب الخمر وإنه ليس بخارج، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

وأما المبتدع فمثل ما أخرجا في الصحيحين عن علي بن أبي طالب وعن أبي سعيد الخدري وغيرهما - دخل حديث بعضهم في بعض - أن النبي ﷺ كان يقسم فجاءه رجل ناتئ الجبين كثّ اللحية محلوق الرأس، بين عينيه أثر السجود وقال ما قال، فقال ﷺ: «**يَخرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يُحقِّرُ أَحَدُكُم صَلاتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِم وَقِرَاءَتَهُ مَعَ قِرَاءَتِهِمْ يَقْرَءُونَ القُرآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُم، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُم لأَقْتلَنَّهُم قَتْلَ عَادٍ**»[1] وفي رواية: «**لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَهُم مَاذَا لَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ لَنَكَلُوا عَنِ العَمَلِ**»[2] وفي رواية «**شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ خَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوهُ**»[3] قلت: فهؤلاء مع كثرة صلاتهم وصيامهم وقراءتهم وما هم عليه من العبادة والزهادة أمر النبي ﷺ بقتلهم، وقتلهم علي بن أبي طالب ومن معه من أصحاب النبي ﷺ، وذلك لخروجهم عن سنة النبي وشريعته.

دعوى الرفاعية القدرة على الإيذاء بقلوبهم وكذبهم على شيخهم:

وأظن أني ذكرت قول الشافعي: لأن يبتلى العبد بكل ذنب ما خلا الشرك بالله خير من أن يبتلى بشيء من هذه الأهواء. فلما ظهر قبح البدع في الإسلام وأنها أظلم من الزنى والسرقة وشرب الخمر وأنهم مبتدعون بدعاً منكرة فيكون حالهم أسوأ من حال الزاني والسارق وشارب الخمر أخذ شيخهم عبد الله يقول: يا مولانا لا تتعرض لهذا الجناب العزيز - يعني أتباع أحمد بن الرفاعي - فقلت منكراً بكلام غليظ: ويحك أي شيء هو الجناب العزيز وجناب من خالفه أولى بالعزبار والرزجنة تريدون أن تبطلوا دين الله ورسوله فقال: يا مولانا يحرقك الفقراء بقلوبهم. فقلت: مثل ما أحرقني الرافضة لما قصدت الصعود

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٧٤٣٢) في التوحيد/باب: قول الله تعالى تعرج الملائكة والروح إليه، ومسلم (١٠٦٤) في الزكاة/باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، والنسائي (٢٥٧٨) في الزكاة/باب: المؤلفة قلوبهم، و(٤١٠١)، وأبو داود (٤٧٦٤) في السنة/باب: في قتال الخوارج، وأحمد (١١٢٥٤ و١١٢٩٨)، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٦٨) في السنة/باب: في قتال الخوارج، من حديث علي بن أبي طالب ﷺ.

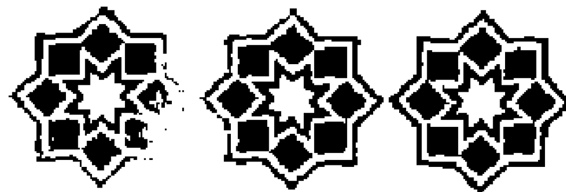
(٣) أخرجه الترمذي (٣٠٠٠) في تفسير القرآن/باب: ومن سورة آل عمران، وابن ماجه (١٧٦) في المقدمة/باب: في ذكر الخوارج، وأحمد (٢١٦٤٧ و٢١٦٧٩)، من حديث أبي أمامة ﷺ.

إليهم، وصار جميع الناس يخوفوني منهم ومن شرهم ويقول أصحابهم: إن لهم سرًّا مع الله فنصر الله وأعان عليهم. وكان الأمراء الحاضرون قد عرفوا بركة ما يسَّرَه الله في أمر غزو الرافضة بالجبل.

وقلت لهم: يا شبه الرافضة يا بيت الكذب - فإن فيهم من الغلو والشرك والمروق عن الشريعة ما شاركوا به الرافضة في بعض صفاتهم، وفيهم من الكذب ما قد يقاربون به الرافضة في ذلك أو يساوونهم أو يزيدون عليهم، فإنهم من أكذب الطوائف حتى قيل فيهم لا تقولوا أكذب من اليهود على الله ولكن قولوا أكذب من الأحمدية على شيخهم، وقلت له أنا كافر بكم وبأحوالكم ﴿**فَكِيدُونِي جَمِيعاً ثُمَّ لاَ تُنْظِرُونِ**﴾ [هود:٥٥].

ولما رددت عليهم الأحاديث المكذوبة أخذوا يطلبون مني كتباً صحيحة ليهتدوا بها فبذلت لهم ذلك، وأعيد الكلام أنه من خرج عن الكتاب والسنة ضربت عنقه، وأعاد الأمير هذا الكلام واستقرّ الكلام على ذلك. والحمد لله الذي صدق وعده، ونَصَرَ عبده، وهزم الأحزاب وحده.

هذا آخر ما جرى مع البطائحية لشيخ الإسلام وإمام الأئمة الأعلام. الشيخ تقي الدين أحمد الشهير بابن تيمية قدس الله روحه ونور ضريحه ورضي عنه، انتهى على الأصل البغدادي كسابقه.



لباس الفتوة والخرقة عند المتصوفة ومسائل أخرى فشت فيهم

بسم الله الرحمن الرحيم

مسألة: سألها الشيخ الإمام العالم العلامة، إمام الوقت، فريد الدهر، جوهر العلم، لبّ الإيمان، قطب الزمان، مفتي الفرق، شيخ الإسلام، تقي الدين أبو العباس أحمد ابن الشيخ الإمام شهاب الدين عبد الحليم ابن الشيخ الإمام العلامة مؤيد السنة مجد الدين عبد السلام ابن تيمية الحراني رضي الله عنه ونفع به آمين: في جماعة يجتمعون في مجلس ويلبسون لشخص منهم لباس الفتوة ويديرون بينهم في مجلسهم شربة فيها ملحٍ وماء ويشربونها، ويزعمون أن هذا من الدين؛ ويذكرون في مجلسهم ألفاظاً لا تليق بالعقل والدين، فمنها أنهم يقولون: إن رسول الله ﷺ ألبس علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه لباس الفتوة ثم أمره أن يلبس من شاء، ويقولون: إن اللباس أنزل على النبي ﷺ في صندوق ويستدلون عليه بقوله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاساً يُوَارِي سَوْءَاتِكُم﴾ [الأعراف:٢٦]، الآية - فهل هو كما زعموا أم كذب مختلق؟ وهل هو من الدين أم لا؟ وإذا لم يكن من الدين فما يجب على من يفعل ذلك أو يعين عليه؟ ومنهم من ينسب ذلك إلى الخليفة الناصر لدين الله إلى عبد الجبار ويزعم أن ذلك من الدين؛ فهل لذلك أصل أم لا؟ وهل الأسماء التي يسمون بها بعضهم بعضاً من اسم الفتوة ورؤوس الأحزاب والزعماء فهل لهذا أصل أم لا؟ ويسمون المجلس الذي يجتمعون فيه دسكرة، ويقوم للقوم نقيب إلى الشخص الذي يلبسونه فينزعه اللباس الذي عليه بيده، ويلبسه اللباس الذي يزعمون أنه لباس الفتوة بيده، فهل هذا جائز أم لا؟ وإذا قيل لا يجوز فعل ذلك ولا الإعانة عليه فهل يجب على ولي الأمر منعهم من ذلك؟ وهل للفتوة أصل في الشريعة أم لا؟ وإذا قيل لا أصل لها في الشريعة فهل يجب على غير ولي الأمر أن ينكر عليهم ويمنعهم من ذلك أم لا؟ مع إمكانه من الإنكار وهل أحد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم أو من التابعين أو من بعدهم من أهل العلم فعل هذه الفتوة المذكورة أو أمر بها أم لا؟ وهل خلق النبي ﷺ من النور أم خلق من الأربع عناصر أم من غير ذلك؟ وهل الحديث الذي يذكره بعض الناس: «**لولاك ما خلق الله عرشاً ولا كرسياً**

ولا أرضاً ولا سماءً ولا شمساً ولا قمراً ولا غير ذلك» صحيح هو أم لا؟ وهل الأخوة التي يواخيها المشايخ بين الفقراء في السماع وغيره يجوز فعلها في السماع ونحوه أم لا؟ وهل آخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار أم بين كل مهاجري وأنصاري؟ وهل آخى رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب كرَّم الله وجهه أم لا؟ بيِّنوا لنا ذلك بالتعليل والحجة المبينة، وابسطوا لنا الجواب في ذلك بسطاً شافياً مأجورين أثابكم الله تعالى.

لباس خرقة الفتوة مبتدع:

الجواب الحمد لله؛ أما ما ذكر من إلباس لباس الفتوة السراويل أو غيره وإسقاء الملح والماء فهذا باطل لا أصل له، و لم يفعل هذا رسول الله ﷺ ولا أحد من أصحابه لا علي بن أبي طالب ولا غيره ولا من التابعين لهم بإحسان. والإسناد الذي يذكرونه من طريق الخليفة الناصر إلى عبد الجبار إلى ثمامة فهو إسناد لا تقوم به حجة، وفيه من لا يعرف ولا يجوز لمسلم أن ينسب إلى النبي ﷺ بمثل هذا الإسناد المجهول الرجال أمراً من الأمور التي لا تعرف عنه، فكيف إذا نسب إليه ما يعلم أنه كذب وافتراء عليه، فإن العالمين بسنته وأحواله متفقون على أن هذا من الكذب المختلق عليه وعلى علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، وما ذكروه من نزول هذا اللباس في صندوق هو من أظهر الكذب باتفاق العارفين بسنته، واللباس الذي يواري السوءة هو كل ما ستر العورة من جميع أصناف اللباس المباح، أنزل الله تعالى هذه الآية لما كان المشركون يطوفون بالبيت عُراةً ويقولون: ثياب عصينا الله فيها لا نطوف فيها، فأنزل الله تعالى هذه الآية وأنزل قوله ﴿ **خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ** ﴾ [الأعراف:٣١]، والكذب في هذا أظهر من الكذب فيما ذكر من لباس الخرقة، وأن النبي ﷺ تواجد حتى سقطت البردة عن ردائه، وإنه فرق الخرق على أصحابه، وإن جبريل أتاه وقال له: إن ربك يطلب نصيبه من زيق الفقر، وإنه علق ذلك بالعرش. فهذا أيضاً كذب باتفاق أهل المعرفة، فإن النبي ﷺ لم يجتمع هو وأصحابه على سماع كف ولا سماع دفوف وشبابات ولا رقص، ولا سقط عنه ثوب من ثيابه في ذلك ولا قسمه على أصحابه، وكل ما يروى من ذلك فهو كذب مختلق باتفاق أهل المعرفة بسنته.

فصل
شروط لباس خرقة الفتوة

والشروط التي تشترطها شيوخ الفتوة ما كان منها مما أمر الله به ورسوله، كصدق الحديث وأداء الأمانة وأداء الفرائض واجتناب المحارم ونصر المظلوم وصلة الأرحام والوفاء

بالعهد، أو كانت مستحبة كالعفو عن الظالم واحتمال الأذى وبذل المعروف الذي يحبه الله ورسوله، وأن يجتمعوا على السنة ويفارق أحدهما الآخر إذا كان على بدعة ونحو ذلك، فهذه يؤمن بها كل مسلم سواء شرطها شيوخ الفتوة أو لم يشرطوها، وما كان منها مما نهى الله عنه ورسوله مثل التحالف الذي يكون بين أهل الجاهلية أن كلاًّ منهما يصادق صديق الآخر في الحق والباطل، ويعادي عدوه في الحق والباطل، وينصره على كل من يعاديه سواء كان الحق معه أو كان مع خصمه، فهذه شروط تحلل الحرام وتحرم الحلال، وهي شروط ليست في كتاب الله وفي الصحيح عنه أنه ﷺ قال: «**مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطاً لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطاً لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ، كِتَابُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَق**»[1] رواه البخاري. وفي السنن عنه أنه قال: «**الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِم إِلاَّ شَرْطاً أَحَلَّ حَرَاماً أَوْ حَرَّمَ حَلاَلاً**»[2] وكل ما كان من الشروط التي بين القبائل والملوك والشيوخ والأحلاف وغير ذلك فإنها على هذا الحكم باتفاق علماء المسلمين، ما كان من الأمر المشروط الذي قد أمر الله به ورسوله فإنه يؤمر به كما أمر الله به ورسوله. وأن كان مما نهى الله عنه ورسوله فإنه ينهى عنه كما نهى الله عنه ورسوله.
وليس لبني آدم أن يتعاهدوا ولا يتعاقدوا ولا يتحالفوا ولا يتشارطوا على خلاف ما أمر الله به ورسوله، بل على كل منهم أن يوفوا بالعقود والعهود التي عهدها الله إلى بني آدم كما قال الله تعالى ﴿**وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ**﴾ [البقرة:٤٠]، وكذلك ما يعقده المرء على نفسه كعقد النذر أو يعقده الاثنان كعقد البيع والإجارة والهبة وغيرهما، أو ما يكون تارة من واحد وتارة من اثنين كعقد الوقف والوصية، فإنه في جميع هذه العقود متى اشترط العاقد شيئاً مما نهى الله عنه ورسوله كان شرطه باطلاً.

وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «**مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلاَ يَعْصِه**»[3]. والعقود المخالفة لما أمر الله به ورسوله

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٢١٥٥) في البيوع/باب: البيع والشراء مع النساء، و(٢١٦٨)، ومسلم (١٥٠٤) في العتق/باب: إنما الولاء لمن أعتق، والنسائي (٤٦٥٥) في البيوع/باب: بيع المكاتب، وابن ماجه (٢٥٢١) في الأحكام/باب: المكاتب، ومالك (١٥١٩) في العتق والولاء/باب: مصير الولاء لمن أعتق، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه الترمذي (١٣٥٢) في الأحكام/باب: ما ذكر عن رسول الله ﷺ في الصلح،، من حديث عمرو بن عوف المزني ﷺ.

(٣) [صحيح]: أخرجه البخاري (٦٦٩٦) في الأيمان والنذور/باب: النذر في الطاعة، و(٦٧٠٠)،=

هي من جنس دين الجاهلية وهي شعبة من دين المشركين وأهل الكتاب الذين عقدوا عقوداً أمروا فيها بما نهى الله عنه ورسوله، ونهوا فيها عما أمر الله به ورسوله. فهذا أصل عظيم يجب على كل مسلم أن يتجنبه.

فصل

الفتى والفتوة والزعيم والحزب والدسكرة وما قالوه فيها

لفظ الفتى والفتوة ومعناهما:

وأما لفظ الفتى فمعناه في اللغة الحدث كقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ﴾ [الكهف:١٣]، وقوله تعالى ﴿قالوا سَمِعْنا فَتًى يَذْكُرهم يُقالُ لَهُ إبْراهيم﴾ [الأنبياء:٦٠]، ومنه قوله تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ﴾ [الكهف:٦٠]، لكن لما كانت أخلاق الأحداث اللين صار كثير من الشيوخ يعبرون بلفظ الفتوة عن مكارم الأخلاق كقول بعضهم: طريقنا نتفتى وليس بتقوى؟ وقوله بعضهم: الفتوة أن تقرب من يقصيك وتكرم من يؤذيك، وتحسن إلى من يسيء إليك، سماحة لا كظماً، ومودة لا مضارة. وقول بعضهم: الفتوة ترك ما تهوى لما تخشى. وأمثال هذه الكلمات التي توصف فيها الفتوة بصفات محمودة محبوبة سواء سميت فتوة أو لم تسمّ، وهي لم تستحق المدح في الكتاب والسنة إلا لدخولها فيما حمده الله ورسوله من الأسماء، كلفظ الإحسان والرحمة والعفو والصفح والحلم وكظم الغيظ والبر والصدقة والزكاة والخير ونحو ذلك من الأسماء الحسنة التي تتضمن هذه المعاني، فكل اسم علق الله به المدح والثواب في الكتاب والسنة كان أهله ممدوحين، كل اسم علق به الذم والعقاب في الكتاب والسنة كان أهله مذمومين، كلفظ الكذب والخيانة والفجور والظلم والفاحشة ونحو ذلك.

لفظ الزعيم ورأس الحزب ومعناهما:

وأما لفظ الزعيم فإنه مثل لفظ الكفيل والقبيل والضمين قال تعالى: ﴿وَلِمَن جاءَ بِهِ

=والترمذي (١٥٢٦) في النذور والأيمان عن رسول الله/باب: من نذر أن يطيع الله فليطعه، والنسائي (٣٨٠٦) في الأيمان والنذور/باب: النذر في الطاعة، و(٣٨٠٧)، وأبو داود (٣٢٨٩) في الأيمان والنذور/باب: ما جاء في النذر في المعصية، وابن ماجه (٢١٢٦) في الكفارات/باب: النذر في المعصية، وأحمد (٢٣٥٥٥و٢٣٦٢١و٢٥٣٤٩)، ومالك (١٠٣١)، والدارمي (٢٣٣٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

حمْلُ بَعِيرٍ وَأَنا بِهِ زَعِيمٌ﴾ [يوسف:٧٢]، فمن تكفل بأمر طائفة فإنه يقال هو زعيم فإن كان قد تكفل بخير كان محموداً على ذلك وإن كان شرًّا كان مذموماً على ذلك.

وأما رأس الحزب فإنه رأس الطائفة التي تتحزب أي تصير حزباً، فإن كانوا مجتمعين على ما أمر الله به ورسوله من غير زيادة ولا نقصان فهم مؤمنون لهم ما لهم وعليهم ما عليهم. وإن كانوا قد زادوا في ذلك ونقصوا مثل التعصب لمن دخل في حزبهم بالحق والباطل والإعراض عمن لم يدخل في حزبهم، سواء كان على الحق والباطل، فهذا من التفرق الذي ذمَّه الله تعالى ورسوله، فإن الله ورسوله أمرا بالجماعة والائتلاف، ونهيا عن التفرقة والاختلاف، وأمرا بالتعاون على البر والتقوى، ونهيا عن التعاون على الإثم والعدوان.

ذم الشرع للتفرق وأمره بالاتفاق والوحدة:

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**مَثَلُ المُؤْمنينَ في تَوادِّهِمْ وَتَراحمِهِمْ وتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الجَسَد إذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الجَسَد بالحُمَّى وَالسَّهَر**»[1] وفي الصحيحين عنه أنه قال: «**المُؤْمنُ للْمُؤْمن كَالبُنْيَان يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً**»[2] وشبك بين أصابعه. وفي الصحيح عنه أنه قال: «**المُسْلمُ أَخُو المُسْلم لاَ يُسْلمُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ**»[3] وفي الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «**انْصُرْ أَخَاكَ ظَالماً أَوْ مَظْلُوماً**» قيل: يا رسول الله انصره مظلوماً، فكيف انصره ظالماً؟ قال: «**تَمْنَعُهُ منَ الظُّلْم فَذَلكَ نَصْرُكَ إيَّاهُ**»[4]. وفي الصحيح

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٦٠١١) في الأدب/باب: رحمة الناس والبهائم، ومسلم (٢٥٨٦) في البر والصلة والآداب/باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، وأحمد (١٧٩٠٧و١٧٩١٣)، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٢) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٤٨١) في الصلاة/باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، و(٢٤٤٦)، ومسلم (٢٥٨٥) في البر والصلة والآداب/باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، والترمذي (١٩٢٨) في البر والصلة/باب: ما جاء في شفقة المسلم على المسلم، والنسائي (٢٥٦٠) في الزكاة/باب: أجر الخازن إذا تصدق بإذن مولاه، وأحمد (١٩١٢٧و١٩١٢٨)، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٥٦٤) في البر والصلة والآداب/باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، الترمذي (١٩٢٧) في البر والصلة/باب: ما جاء في شفقة المسلم على المسلم، وأحمد (٧٦٧٠و٨٠٤٢و٨٥٠٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) [صحيح]: أخرجه البخاري (٦٩٥٢) في الإكراه/باب: يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه، والترمذي (٢٢٥٥) في الفتن/باب: ما جاء في النهي عن سب الرياح، وأحمد (١٢٦٦٦)=

عنه أنه قال: «**خَمْسٌ تَجبُ للْمُسْلم عَلَى الْمُسْلم: يُسَلِّمُ عَلَيْه إِذَا لَقيَهُ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُشَيِّعُهُ إِذَا مَاتَ**»(١). وفي الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِه**»(٢).

فهذه الأحاديث وأمثالها فيها أمر الله ورسوله بما أمر به من حقوق المؤمنين بعضهم على بعض. وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تَبَاغَضُوا ولا تَحَاسَدُوا وكونوا عباد الله إخواناً**»(٣). وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال «**إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلاَثاً: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلاَّهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ**»(٤).

وفي السنن عنه ﷺ أنه قال: «**ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**»؟ قالوا: بلى يارسول الله، قال: «**صَلاَحُ ذَاتِ البَيْنِ،**

=من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٢٤٠) في الجنائز/باب: الأمر باتباع الجنائز، ومسلم (٢١٦٢) في السلام/باب: من حق المسلم للمسلم رد السلام، وأبو داود (٥٠٣٠) في الأدب/باب: في العطاس، وابن ماجه (١٤٣٥) فيما جاء بالجنائز/باب: ما جاء في عيادة المريض، وأحمد (١٠٥٨٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٣) في الإيمان/باب: مِنْ الايمَان أَنْ يُحِبَّ لأَخيه مَا يُحبُّ لنَفْسه، ومسلم (٤٥) في الإيمان/باب: الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مِنْ خِصَالِ الإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنْ الْخَيْرِ، والترمذي (٢٥١٥) في صفة القيامة والرقائق والورع/باب: منه، والنسائي (٥٠١٦ و٥٠١٧) في الإيمان وشرائعه/باب: علامة الإيمان، وابن ماجه (٦٦) في المقدمة/باب: في الإيمان، وأحمد (١٢٣٩٠و١٤٣٦٢)، والدارمي (٢٧٤٠) في الرقاق/ باب: لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وابن حبان (٢٣٤)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٣) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٦٠٦٥) في الأدب/باب: ما ينهى عن التحاسد والتدابر، و(٦٠٧٦)، ومسلم (٢٥٥٩) في البر والصلة والآداب/باب: تحريم التحاسد والتباغض والتدابر، والترمذي (١٩٣٥) في البر والصلة/باب: ما جاء في الحسد، وأحمد (١١٦٦٣و١٢٢٨٠)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٤) [صحيح]: أخرجه مسلم (١٧١٥) في الأقضية/ باب: النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، وأحمد (٨٥٠١و٨٥٨١)، ومالك (١٨٦٣) في الجامع/باب: ما جاء في إضاعة المال وذي الوجهين، من حديث أبي هريرة ﷺ.

هِيَ الحَالِقَةُ لاَ أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعْرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ»[(١)] فهذه الأمور مما نهى الله ورسوله عنها.

وأما لفظ الدسكرة فليست من الألفاظ التي لها أصل في الشريعة فيتعلق بها حمد أو ذم، ولكن هي في عرف الناس يعبر عنها عن المجامع كما في حديث هرقل أنه جمع الروم في دسكرة، ويقال للمجتمعين على شرب الخمر إنهم في دسكرة، فلا يتعلق بهذا اللفظ حمد ولا ذم، وهو إلى الذم أقرب لأن الغالب في عرف الناس أنهم يسمون بذلك الاجتماع على الفواحش والخمر والغناء.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على كل مسلم لكنه من فروض الكفايات، فإن قام بهما من يسقط به الفرض من ولاة الأمر أو غيرهم، وإلا وجب على غيرهم أن يقوم من ذلك مما يقدر عليه.

فصل

مِمَّ خلق النبي ﷺ وبم تتفاضل المخلوقات؟

والنبي ﷺ خلق مما يخلق منه البشر ولم يخلق أحد من البشر من نور، بل قد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: « **إنَّ اللَّهَ خَلَقَ المَلاَئِكَةَ مِنْ نُورٍ، وَخَلَقَ إبْلِيسَ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخَلَقَ آدَمَ مِمَّا وَصَفَ لَكُمْ**»[(٢)] وليس تفضيل بعض المخلوقات على بعض باعتبار ما خلقت منه فقط بل قد يخلق المؤمن من كافر والكافر من مؤمن كابن نوح منه، وكإبراهيم من آزر، وآدم خلقه الله من طين فلما سوَّاه ونفخ فيه من روحه وأسجد له الملائكة وفضَّله عليهم بتعليمه أسماء كل شيء، وبأن خلقه بيديه، وبغير ذلك. فهو وصالحو ذريته أفضل من الملائكة وإن كان هؤلاء مخلوقين من طين وهؤلاء من نور، وهذه مسألة كبيرة مبسوطة في غير هذا الموضع، فإن فضل بني آدم هو بأسباب يطول شرحها هنا وإنما يظهر فضلهم إذا دخلوا دار القرار ﴿ **وَالملائكَةُ يَدْخُلُون عَلَيْهِم من كُلِّ باب سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّار** ﴾ [الرعد:٢٣-٢٤]، والآدمي خلق من نطفة ثم من مضغة ثم

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٥٠٩) في صفة القيامة والرقائق والورع/باب: منه، وأبو داود (٤٩١٩) في الأدب/باب: في إصلاح ذات البين، وأحمد (٢٦٩٦٢)، من حديث أبي الدرداء ﷺ.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٩٩٦) في الزهد والرقائق/باب: في أحاديث متفرقة، وأحمد (٢٤٦٦٨ و٢٤٨٢٦)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

من علقة ثم انتقل من صغر إلى كبر، ثم من دار إلى دار، فلا يظهر فضله وهو في ابتداء أحواله وإنما يظهر فضله عند كمال أحواله، بخلاف الملك الذي تشابه أمره وآخره. ومن هنا غلط من فضل الملائكة على الأنبياء حيث نظر إلى أحوال الأنبياء وهم في أثناء الأحوال، قبل أن يصلوا إلى ما وعدوا به في الدار الآخرة من نهايات الكمال.

تفضيل خواص البشر على الملائكة:

وقد ظهر فضل نبينا على الملائكة ليلة المعراج لما صار بمستوى يسمع فيه صريف الأقلام، وعلا على مقامات الملائكة والله تعالى أظهر من عظيم قدرته وعجيب حكمته من صالحي الآدميين من الأنبياء والأولياء ما لم يظهر مثله من الملائكة حيث جمع فيهم ما تفرق في المخلوقات، فخلق بدنه من الأرض وروحه من الملأ الأعلى. ولهذا يقال هو العالم الصغير وهو نسخة العالم الكبير.

ومحمد سيد ولد آدم وأفضل الخلق وأكرمهم عليه، ومن هنا قال من قال: إن الله خلق من أجله العالم، أو إنه لولا هو لما خلق عرشًا ولا كرسيًا ولا سماء ولا أرضاً ولا شمساً ولا قمراً، لكن ليس هذا حديثاً عن النبي ﷺ لا صحيحاً ولا ضعيفاً، ولم ينقله أحد من أهل العلم بالحديث عن النبي ﷺ، بل ولا يعرف عن الصحابة بل هو كلام لا يُدرى قائله. ويمكن أن يفسر بوجه صحيح كقوله ﴿**سَخَّرَ لكم ما في السماوات وما في الأرضِ وأَسْبَغَ عَليكم نِعَمَهُ ظاهرةً وَبَاطِنَةً**﴾ [لقمان: ٢٠]، وقوله: ﴿**الله الذي خَلَقَ السماوات والأرضَ وأنزلَ مِن السماء ماء فأَخْرَجَ به من الثمرات رزقاً لكم وسَخَّر لكم الفُلْك لتَجْرِيَ في البحر بأمره وسَخَّر لكم الأنهار وسَخَّر لكم الشَّمسَ والقَمَرَ دائبيْن وسَخَّر لكم الليل والنهار وآتاكم من كل ما سألتموه وإن تَعُدّوا نَعْمَةَ اللّه لا تُحْصُوها**﴾ [إبراهيم: ٣٢-٣٤]، وأمثال ذلك من الآيات التي يبين فيها أنه خلق المخلوقات لبني آدم، ومعلوم أن لله فيها حكَماً عظيمة غير ذلك وأعظم من ذلك، ولكن يبين لبني آدم ما فيها من المنفعة وما أسبغ عليهم من النعمة، فإذا قيل فعل كذا لكذا لم يقتض أن لا يكون فيه حكمة أخرى، وكذلك قول القائل: لولا كذا ما خلق كذا، لا يقتضي أن لا يكون فيه حكم أخرى عظيمة، بل يقتضي إذا كان أفضل صالحي بني آدم وأفضلهم محمد، وكانت خلقته غاية مطلوبة، وحكمة بالغة مقصودة من غيره، وصار تمام الخلق، ونهاية الكمال به حصل لمحمد ﷺ والله خَلَقَ السماوات والأرضَ وما بينهما في ستة أيام، وكان آخر الخلق يوم الجمعة، وفي خلق

آدم وهو آخر ما خلق، خُلقَ يوم الجمعة بعد العصر في آخر يوم الجمعة. وسيد ولد آدم هو محمد ﷺ آدم فمن دونه تحت لوائه قال ﷺ: «**إِنِّي عِنْدَ اللّهِ لَمَكْتُوبٌ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَإِنَّ آدَمَ لَمُنْجَدِلٌ فِي طِينَتِهِ**»(١) أي كتبت نبوَّتي وأظهرت لما خلق آدم قبل نفخ الروح فيه كما يكتب الله رزق العبد وأجله وعمله وشقي أو سعيد، إذا خلق الجنين قبل نفخ الروح فيه. فإذا كان الإنسان هو خاتم المخلوقات وآخرها وهو الجامع لما فيها، وفاضله هو فاضل المخلوقات مطلقاً، ومحمد إنسان هذا العين، وقطب هذه الرحى، وأقسام هذا الجمع كان كأنها غاية الغايات في المخلوقات، فما ينكر أن يقال إنه لأجله خُلقت جميعها، وإنه لولاه لما خُلقت، فإذا فسَّر هذا الكلام ونحوه بما يدل عليه الكتاب والسنة قبل ذلك.

منع الغلو في الرسول وما هو خاص بالرب:

وأما إذا حصل في ذلك غلو من جنس غلوّ النصارى بإشراك بعض المخلوقات في شيء من الربوبية كان ذلك مردوداً غير مقبول فقد صح عنه ﷺ أنه قال: «**لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عيسى ابنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا عَبْدُ اللّهِ وَرَسُولُهُ**»(٢) وقد قال تعالى: ﴿**يا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُم وَلاَ تَقُولُوا عَلَى اللّهِ إِلاَّ الحَقِّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، فَآمِنُوا بِاللّهِ وَرُسُلِهِ وَلاَ تَقُولُوا ثَلاَثَةٌ انتَهوا خَيْراً لَكُمْ إِنَّمَا اللّهُ إِلهٌ وَاحِدٌ**﴾ [النساء:١٧١]، والله قد جعل له حقًا لا يشركه فيه مخلوق فلا تصلح العبادة إلا له، ولا الدعاء إلا له، ولا التوكل إلا عليه، ولا الرغبة إلا إليه، ولا الرهبة إلا منه، ولا ملجأ ولا منجا منه إلا إليه، ولا يأتي بالحسنات إلا هو، ولا يُذهب السيئات إلا هو، ولا حول ولا قوة إلا به ﴿**وَلاَ تَنفعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ**﴾ [سبأ:٢٣]، ﴿**مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ**﴾ [البقرة:٢٥٥]، ﴿**إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمٰوات وَالأَرْضِ إِلاَّ آتِي الرَّحْمٰنِ عَبْداً لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدّاً وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْداً**﴾ [مريم:٩٣-٩٥]، وقال تعالى: ﴿**وَمَن يُطِعِ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ**﴾ [النور:٥٢]، فجعل الطاعة لله وللرسول، وجعل الخشية والتقوى لله وحده، وكذلك في قوله: ﴿**وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللّهُ سَيُؤْتِينَا اللّهُ مِن فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللّهِ رَاغِبُونَ**﴾ [التوبة:٥٩]، فالإيتاء لله والرسول. وأما التوكل فعلى الله وحده، والرغبة إلى الله وحده.

---

(١) أخرجه أحمد (١٦٧٠٠و١٦٧١٢)، من حديث العرباض بن سارية ﷺ.

(٢) [صحيح]: وقد تقدم ٤/١٨.

فصل

أخوة الإيمان والمؤاخاة بين الصحابة:

وأما المؤاخاة فإن النبي ﷺ آخى بين المهاجرين والأنصار لما قدم المدينة كما آخى بين سلمان الفارسي وبين أبي الدرداء، وبين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع، وكانوا يتوارثون بتلك المؤاخاة حتى أنزل الله تعالى: ﴿**وَأُولُو الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ**﴾ [الأنفال:٧٥]، فصاروا يتوارثون بالقرابة وفي ذلك أنزل الله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ**﴾ [النساء:٣٣]، وهذا هو المحالفة واختلف العلماء هل التوارث بمثل ذلك عند عدم القرابة. والولاء محكم أو منسوخ؟ على قولين:

أحدهما: أن ذلك منسوخ وهو مذهب مالك والشافعي وأحمد في أشهر الروايتين عنه ولما ثبت في صحيح مسلم عنه أنه قال: «**لاَ حِلْفَ فِي الإِسْلاَمِ وَمَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ فَلَمْ يَزِدْهُ الإِسْلاَمُ إِلاَّ شِدَّةً**»[1].

والثاني: أن ذلك محكم، وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد في الرواية الأخرى عنه.

وأما المؤاخاة بين المهاجرين كما يقال إنه آخى بين أبي بكر وعمر، وأنه آخى عليًّا ونحو ذلك فهذا كله باطل، وإن كان بعض الناس ذكر أنه فعل بمكة وبعضهم ذكر أنه فعل بالمدينة وذلك نقل ضعيف إما منقطع وإما بإسناد ضعيف، والذي في الصحيح هو ما تقدم، ومن تدبر الأحاديث الصحيحة والسيرة النبوية الثابتة تيقّن أن ذلك كذب.

وأما عقد الأخوة بين الناس في زمامنا فإن كان المقصود منها التزام الأخوة الإيمانية التي أثبتها الله بين المؤمنين بقوله ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ**﴾ [الحجرات:١٠]، وقول النبي ﷺ: «**المسلم أخو المسلم لا يسلمه ولا يظلمه**»[2] وقوله: «**لا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلاَ يَسْتَامُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلاَ يَخْطُبْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ**»[3] وقوله: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يُؤْمِنُ**

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٥٣٠) في فضائل الصحابة/باب: مؤاخاة النبي ﷺ بين الصحابة، وأبو داود (٢٩٢٥) في الفرائض/باب: في الحلف، وأحمد (١٦٣٢٠)، من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٥٦٤) في البر والصلة والآداب/باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، الترمذي (١٩٢٧) في البر والصلة/باب: ما جاء في شفقة المسلم على المسلم، وأحمد (٧٦٧٠و٨٠٤٢و٨٥٠٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الترمذي (١٢٩٢) في البيوع/باب: ما جاء في النهي عن البيع على بيع أخيه، من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ»[1] ونحو ذلك من الحقوق الإيمانية التي تجب للمؤمن على المؤمن. فهذه الحقوق واجبة بنفس الإيمان، والتزامها بمنزلة التزام الصلاة والزكاة والصيام والحج، والمعاهدة عليها كالمعاهدة على ما أوجب الله ورسوله، وهذه ثابتة لكل مؤمن على كل مؤمن وإن لم يحصل بينهما عقد مؤاخاة وإن كان المقصود منها إثبات حكم خاص كما كان بين المهاجرين والأنصار، ففي هذه للعلماء قولان بناء على أن ذلك منسوخ أم لا، فمن قال إنه منسوخ، كمالك والشافعي وأحمد في المشهور عنه، قال: إن ذلك غير مشروع. ومن قال إنه لم ينسخ، كما قال أبو حنيفة وأحمد في الرواية الأخرى، قال إنه مشروع.

شروط السماع والإخاء عند الصوفية:

وأما الشروط التي يلتزمها كثير الناس في السماع وغيره مثل أن يقول: على المشاركة في الحسنات، وأينا خلص يوم القيامة خلص صاحبه ونحو ذلك. فهذه كلها شروط باطلة فإن الأمر يومئذ لله، هو ﴿**يَوْمَ لاَ تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئاً**﴾ [الانفطار:١٩]، كما قال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ**﴾ [الأنعام:٩٤].

الشروط غير الشرعية:

وكذلك يشترطون شروطاً من الأمور الدنيوية ولا يوفون بها وما أعلم أحداً ممن دخل في هذه الشروط الزائدة على ما شرطه الله ورسوله وفّى بها، بل هو كلام يقولونه عند غلبة الحال، لا حقيقة له في المال وأسعد الناس من قام بما أوجبه الله ورسوله فضلاً عن أن يوجب على نفسه زيادات على ذلك، وهذه المسائل قد بسطت في غير هذا الموضع والله أعلم.

(قاله: أحمد بن تيمية الحراني)



(١) [متفق عليه]: وقد تقدم ٣/١٦٢.

كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية
(إلى العارف بالله الشيخ نصر المنبجي)

(قال الراوي): كتاب كتبه الشيخ الإمام وحيد دهره، وفريد عصره، علامة زمانه ناصر السنة مؤيد الشريعة شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية الحراني فسح الله تعالى في مدته، وأعاد علينا من بركته إلى الشيخ القدوة أبي الفتح نصر المنبجي سنة أربع وسبعمائة.

بسم الله الرحمن الرحيم

من أحمد بن تيمية إلى الشيخ العارف القدوة السالك الناسك أبي الفتح نصر، فتح الله على باطنه وظاهره ما فتح به على قلوب أوليائه، ونصره على شياطين الإنس والجن في جهره وإخفائه، ونهج به الطريقة المحمدية الموافقة لشرعته، وكشف به الحقيقة الدينية المميزة بين خلقه وطاعته، وإرادته ومحبته، حتى يظهر للناس الفرق بين الكلمات الكونية والكلمات الدينية، وبين المؤمنين الصادقين الصالحين، ومن تشبَّه بهم من المنافقين، كما فرق الله بينهما في كتابه وسنته.

أما بعد: فإن الله تعالى قد أنعم على الشيخ وأنعم به نعمة باطنةً وظاهرة في الدين والدنيا، وجعل له عند خاصة المسلمين الذين لا يريدون علوًّا في الأرض ولا فسادًا منزلة علية، ومودة إليه، لما منحه الله تعالى به من حسن المعرفة والقصد، فإن العلم والإرادة، أصل لطريق الهدى والعبادة.

وقد بعث الله محمداً ﷺ بأكمل محبة في أكمل معرفة، فأخرج بمحبة الله ورسوله التي هي أصل الأعمال، المحبة التي فيها إشراك وإجمال، كما قال تعالى ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبّاً لِّلَّهِ**﴾ [البقرة:١٦٥]، وقال تعالى: ﴿**قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَموالٌ اقْتَرَفْتُمُوها وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَساكِنُ تَرْضَوْنَها أَحَبَّ إِلَيْكُم مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ**﴾ [التوبة:٢٤].

محبة الإيمان ومحبة الصوفية:

ولهذا كانت المحبة الإيمانية هي الموجبة للذوق الإيماني والوجد الديني كما في الصحيحين، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فيه وَجَدَ حَلاوَةَ الإيمان في قَلْبه؛ مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُه أَحَبَّ إلَيْه ممَّا سوَاهُمَا، وَمَنْ كَانَ يُحبّ المَرْءَ لاَ يُحبُّهُ إلاَّ للَّه، وَمَنْ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَرْجعَ في الكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ منْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى في النَّارِ**»(١) فجعل ﷺ وجود حلاوة الإيمان معلقاً بمحبة الله ورسوله الفاضلة وبالمحبة فيه في الله وبكراهة ضد الإيمان.

وفي صحيح مسلم عن العباس قال: قال رسول الله ﷺ «**ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربًا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً**»(٢) فجعل ذوق طعم الإيمان معلقاً بالرضى بهذه الأصول كما جعل الوجد معلقاً بالمحبة ليفرق ﷺ بين الذوق والوجد الذي هو أصل الأعمال الظاهرة وثمرة الأعمال الباطنة، وبين ما أمر الله به ورسوله وبين غيره كما قال سهل بن عبد الله التستري: كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل، إذ كان كل من أحب شيئاً فله ذوق بحسب محبته.

علامة محبة الإيمان:

ولهذا طالب الله تعالى مدعي محبته بقوله: ﴿**إِنْ كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ**﴾ [آل عمران:٣١]، قال الحسن البصري: ادعى قوم على عهد رسول الله ﷺ أنهم يحبون الله فطالبهم بهذه الآية، فجعل محبة العبد لله موجبة لمتابعة رسوله، وجعل متابعة رسوله موجبة لمحبة الرب عبده. وقد ذكر نعت المحبين في قوله ﴿**فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ**﴾ [المائدة:٥٤]، فنعت المحبين المحبوبين بوصف الكمال الذي نعت الله به رسوله الجامع بين معنى الجلال والجمال المفرق في الملتين، قلنا وهو الشدة والعزة على أعداء الله. والذلة والرحمة لأولياء الله ورسوله، ولهذا يوجد كثير ممن له وجد وحب مجمل

---

(١) [متفق عليه]: تقدم تخريجه.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (٣٤) في الإيمان/باب: الدليل على أن من رضي بالله ربا وبالإسلام دينا، والترمذي (٢٦٢٣) في الإيمان عن رسول الله/باب: ما جاء في ترك الصلاة، وأحمد (١٧٨١ و١٧٨٢)، من حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

مطلق كما قال فيه كبير من كبرائهم:

مشــرد عــن الوطــن مبعـــد عــن الســكن
يبكي الطلول والدمــن يهوى ولا يــدري لمــن

سورة الفاتحة بين الرب والعبد:

فالشيخ أحسن الله إليه قد جعل فيه من النور والمعرفة الذي هو أصل المحبة والإرادة ما تتميز به المحبة الإيمانية المحمدية المفصلة، عن المجملة المشتركة، وكما يقع هذا الإجمال في المحبة يقع أيضاً في التوحيد، قال الله تعالى في أم الكتاب التي هي مفروضة على العبد وواجبة في كل صلاة أن يقول: ﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإياك نَسْتَعِينُ**﴾، وقد ثَبتَ في الحديث الصحيح أن الله يقول: «**قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ نِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فإذا قَالَ العَبْدُ ﴿الحَمْدُ للَّه رَبِّ العَالَمِينَ﴾، قَالَ اللَّهَ: حَمَدَنِي عَبْدِي، وَإذا قَالَ: ﴿الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيم﴾، قَالَ الله: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿مالك يَوْمِ الدِّين﴾، قَالَ: مَجَّدَنِي عَبْدِي أَوْ قَالَ فَوَّضَ إِلَيَّ عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قَالَ: فَهَذِهِ الآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِيَ مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ المُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾، قَال: فَهَؤُلاءِ لِعَبْدِي وَلِعَبْدِيَ مَا سَأَلَ**»[(١)].

ولهذا روي أن الله أنزل مائة كتاب وأربعة كتب جمع معانيها في القرآن ومعاني القرآن في المفصل ومعاني المفصل في أم الكتاب ومعاني أم الكتاب في هاتين الكلمتين ﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾، وهذا المعنى قد ثناه الله في مثل قوله: ﴿**فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْه**﴾ [هود: ١٢٣]، وفي مثل قوله: ﴿**عَلَيْه تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْه أُنِيبُ**﴾ [هود:٨٨]، وقوله: ﴿**عَلَيْه تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْه مَتَاب**﴾ [الرعد: ٣٠]، وكان النبي ﷺ يقول في نسكه: «**اللَّهُمَّ هَذَا مِنْكَ وَإِلَيْكَ**»[(٢)]. فهو سبحانه مستحق التوحيد الذي هو دعاؤه وإخلاص الدين له دعاء العباد بالمحبة والإنابة والطاعة والإجلال والإكرام والخشية والرجاء ونحو ذلك من معاني تألهه وعبادته ودعاء

---

(١) [صحيح]: وقد تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٧٩٥) في الضحايا/باب: ما يستحب من الضحايا، وابن ماجه (٣١٢١) في الأضاحي/باب: أضاحي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأحمد (١٤٦٠٤)، والدارمي (١٩٤٦) في الأضاحي/باب: السنة في الأضحية، من حديث جابر بن عبد الله ﷺ.

المسألة والاستعانة بالتوكل عليه، والالتجاء إليه، والسؤال له، ونحو ذلك مما يفعل سبحانه بمقتضى ربوبيته، وهو سبحانه الأول والآخر والباطن والظاهر.

التوحيد وشوائب الشرك والقدر والإباحة فيه:

ولهذا جاءت الشريعة الكاملة في العبادة باسم الله وفي السؤال باسم الربّ فيقول المصلي والذاكر: الله أكبر، وسبحان الله، والحمد لله ولا إله إلا الله، وكلمات الأذان: الله أكبر الله أكبر إلى آخرها ونحو ذلك.

وفي السؤال ﴿ **ربنا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنا**﴾ ، ﴿ **رَبِّ اغفرْ لي وَلوالدَيَّ**﴾ ، ﴿ **رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عليَّ فَلَنْ أَكُونَ ظهيراً للْمُجْرمين**﴾ ، ﴿ **رَبِّ إنِّي ظَلَمْتُ نَفْسي فَاغْفرْ لي**﴾ ، ﴿ **رَبَّنَا اغفرْ لَنا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا في أَمْرنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا**﴾ ، ﴿ **رَبِّ اغْفرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحمينَ**﴾ ، ونحو ذلك. وكثير من المتوجّهين السالكين يشهد في سلوكه الربوبية والقيومية الكاملة الشاملة لكل مخلوق من الأعيان والصفات، وهذه الأمور قائمة بكلمات الله الكونية التي كان النبي ﷺ يستعيذ بها فيقول: « **أَعُوذُ بِكَلمَات اللّه التَّامَّات الَّتي لاَ يُجَاوزُهُنَّ بَرٌّ وَلاَ فَاجرٌ منْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَذَرَأَ وَبَرأَ، وَمنْ شَرِّ مَا يَنزلُ منَ السَّماء وَمَا يَعْرُجُ فيهَا، وَمنْ شَرِّ مَا ذَرأَ في الأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ منْهَا، وَمنْ شَرِّ فتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إلاَّ طَارقاً يَطْرقُ بخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ**» [1] فيغيب ويفنى بهذا التوحيد الرباني عما هو مأمور به أيضاً ومطلوبه، وهو محبوب الحق ومرضيه من التوحيد الآلهي الذي هو عبادته وحده لا شريك له، وطاعته وطاعة رسوله، والأمر بما أمر به، والنهي عما نهى عنه، والحب فيه، والبغض فيه، ومن أعرض عن هذا التوحيد وأخذ بالأول فهو يشبه القدرية المشركية الذين قالوا: ﴿ **لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلاَ آباؤُنا**﴾ [الأنعام:١٤٨]، ومن أخذ بالثاني دون الأول فهو من القدرية المجوسية الذين يزعمون أن الله لم يخلق أفعال العباد ولا شاء جميع الكائنات كما تقول المعتزلة والرافضة ويقع في (كلام) كثير من المتكلمة والمتفقهة. والأول ذهب إليه طوائف من الإباحية المنحلّين عن الأوامر والنواهي، وإنما يستعملون ذلك عند أهوائهم وإلا فهو لا يستمر، وهو كثير في المتألهة الخارجين عن الشريعة خفو العدو وغيرهم فإن لهم زهادات وعبادات فيها ما هو غير مأمور به فيفيدهم أحوالاً فيها ما هو فاسد يشبهون من بعض الوجوه الرهبان وعباد البدود مقاومة المقدر غير المشروع:

---

(١) أخرجه أحمد (١٥٠٣٥)، من حديث عبد الرحمن بن خنبش ﷺ.

ولهذا قال الشيخ عبد القادر قدس الله روحه: كثير من الرجال إذا دخلوا إلى القضاء والقدر أمسكوا وأنا انفتحت لي فيه روزنة فنازعت أقدار الحق بالحق للحق، والولي من يكون منازعاً للقدر لا من يكون موافقاً له. وهذا الذي قاله الشيخ تكلم به على لسان المحمدية أي أن المسلم مأمور أن يفعل ما أمر الله به، ويدفع ما نهى الله عنه، وإن كانت أسبابه قد قدرت، فيدفع قدر الله بقدر الله كما جاء في الحديث الذي رواه الطبراني في كتاب الدعاء عن النبي ﷺ: «**إنَّ الدُّعَاءَ وَالبَلاَءَ لَيَلْتَقيان بَيْنَ السَّماء وَالأرْض**» وفي الترمذي قيل يا رسول الله، أرأيت أدوية نتداوى بها، ورُقًى نسترقي بها وتُقًى نتقي بها هل ترد من قدر الله شيئاً؟ فقال: «**هُنَّ مِنْ قَدَرِ اللَّه**»[1] وإلى هذين المعنيين أشار الحديث الذي رواه الطبراني أيضاً عن النبي ﷺ أنه قال: «**يَقُولُ اللَّهُ: يَا ابنَ آدَمَ إنَّمَا هِيَ أَرْبَعٌ: وَاحدَةٌ لي، وَوَاحدَةٌ لَكَ، وَوَاحدَةٌ بَيْني وَبَيْنَكَ، وَوَاحدَةٌ بَيْنَكَ وَبَيْنَ خَلْقي؟ فَأَمَّا الَّتي لي: فَتَعْبُدُني لاَ تُشْركُ بي شَيْئَاً، وَأَمَّا الَّتي لَكَ فَعَمَلُكَ أَجْزيكَ به أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إلَيْه، وَأَمَّا الَّتي هِيَ بَيْني وَبَيْنَكَ فَمنْكَ الدُّعَاءُ وَعَلَيَّ الإجَابَةُ، وَأَمَّا الَّتي بَيْنَكَ وَبَيْنَ خَلْقي فَأْت إلَىٰ النَّاس بمَا تُحبُّ أَنْ يُؤْتُوهُ إلَيْكَ**».

ثم إن التوحيد الجامع لتوحيد الألوهية والربوبية أو توحيد أحدهما للعبد فيه ثلاثة مقامات:

أحدها: مقام الفرق والكثرة بإنعامه من كثرة المخلوقات والمأمورات.

والثاني: مقام الجمع والفناء بحيث يغيب بمشهوده عن شهوده، وبمعبوده عن عبادته، وبموحده عن توحيده، وبمذكوره عن ذكره، وبمحبوبه عن حبه. فهذا فناء عن إدراك السوى وهو فناء القاصرين.

وأما الفناء الكامل المحمدي فهو الفناء عن عبادة السوى والاستعانة بالسِّوَى وإرادة وجه السِّوَى، وهذا في الدرجة الثالثة وهو شهود التفرقة في الجمع، والكثرة في الوحدة، فيشهد قيام الكائنات مع تفرقها بإقامة لله تعالى وحده وربوبيته، ويرى أنه ما من دابة إلا ربي آخذ بناصيتها، وأنه على كل شيء وكيل، وأنه رب العالمين، وإن قلوب العباد

(١) **[ضعيف]**: أخرجه الترمذي (٢٠٦٥) في الطب عن رسول الله/باب: ما جاء في الرقى والأدوية، وابن ماجه (٣٤٣٧) في الطب/باب: ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، وأحمد (١٥٠٤٦و١٥٠٤٧)، من حديث أبي خزامة ﷺ. وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

ونواصيهم بيده، لا خالق غيره ولا نافع ولا ضارّ ولا معطي ولا مانع ولا حافظ ولا معزّ ولا مذلّ سواه. ويشهد أيضاً فعل المأمورات مع كثرتها وترك الشبهات مع كثرتها لله وحده لا شريك له.

التوحيد بنوعيه ومقاماته ووحدة دين الأنبياء:

وهذا هو الدين الجامع العام الذي اشترك فيه جميع الأنبياء والإسلام العام والإيمان العام، وبه أنزلت السور المكية وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿**شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحاً وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ**﴾ [الشورى:١٣]، وبقوله: ﴿**وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا. أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ**﴾ [الزخرف:٤٥]، وبقوله تعالى: ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**﴾ [النحل:٣٦]، ولهذا ترجم البخاري عليه «**باب ما جاء أن دين الأنبياء واحد**».

وقد قال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾ [البقرة:٦٢]، فجمع في الملل الأربع ﴿**مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً**﴾، وذلك قبل النسخ والتبديل وخص في أول الآية المؤمنين وهو الإيمان الخاص الشرعي الذي قال فيه ﴿**لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً**﴾ [المائدة:٤٨]، والشرعة هي الشريعة، والمنهاج هو الطريقة، والدين الجامع هو الحقيقة الدينية، وتوحيد الربوبية، هو الحقيقة الكونية، فالحقيقة المقصودة الدينية الموجودة الكونية متفق عليها بين الأنبياء والمرسلين.

فأما الشرعة والمنهاج الإسلاميان فهو لأمة محمد ﷺ ﴿**خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ**﴾ [آل عمران:١١٠]، وبها أنزلت السور المدنية إذ في المدينة النبوية شرعت الشرائع وسنت السنن ونزلت الأحكام والفرائض والحدود.

أصحاب الأحوال والسكر من الصوفية:

فهذا التوحيد هو الذي جاءت به الرسل ونزلت به الكتب وإليه تشير مشايخ الطريقة وعلماء الدين، لكن بعض ذوي الأحوال قد يحصل له في حال الفناء القاصر سكر وغيبة عن السوى، والسكر وجد بلا تمييز فقد يقول في تلك الحال: سبحاني، أو ما في الجبة إلا الله

أو نحو ذلك من الكلمات التي تؤثر عن أبي يزيد البسطامي أو غيره من الأصحاب. وكلمات السكر أن تطوى ولا تروى ولا تؤدى إذا لم يكن سكره بسبب محظور من عبادة أو وجه منهي عنه.

فأما إذا كان السبب محظوراً لم يكن السكران معذوراً، لا فرق في ذاك بين السكر الجسماني والروحاني، فسكر الأجسام بالطعام والشراب، وسكر النفوس بالصور، وسكر الأرواح بالأصوات. وفي مثل هذا الحال غلط من غلط بدعوى الاتحاد والحلول العيني في مثل دعوى النصارى في المسيح، ودعوى الغالية في علي وأهل البيت، ودعوى قوم من الجهال الغالية في مثل الحلاج أو الحاكم بمصر أو غيرهما، وربما اشتبه عليه الاتحاد النوعي الحكمي بالاتحاد العيني الذاتي.

فالأول كما رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**يَقُولُ اللَّهُ: عَبْدِي مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي. فَيَقُولُ: كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ العالَمِينَ؟ فَيَقُولُ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ مَرِضَ عَبْدِي فُلاَنٌ فَلَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ. عَبْدِي جِعْتُ فَلَمْ تُطْعِمْنِي، فَيَقُولُ: رَبِّي كَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ العَالَمِينَ؟ فَيَقُولُ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلاناً جَاعَ فَلَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي**»[1] ففسر ما تكلم به في هذا الحديث أن جوع عبده ومحبوبه لقوله: «**لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي**[2]» ولم يقل لوجدتني قد أكلته ولقوله: «**لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ**» ولم يقل لوجدتني إياه، وذلك لأن المحب يتفق هو ومحبوبه بحيث يرضى أحدهما بما يرضاه الآخر ويأمر بما يأمر به ويبغض ما يبغضه ويكره ما يكرهه وينهى عما ينهى عنه.

وهؤلاء هم الذين يرضى الحق لرضاهم ويغضب لغضبهم، والكامل المطلق في هؤلاء محمد ﷺ ولهذا قال تعالى فيه: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ**﴾ [الفتح:١٠]، وقال: ﴿**وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ**﴾ [التوبة:٦٢]، وقال: ﴿**مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ**﴾ [النساء:٨٠].

وقد جاء في الإنجيل الذي بأيدي النصارى كلمات مجملة إن صح أن المسيح قالها فهذا معناها كقوله: «**أنا وأبي واحد. من رآني فقد رأى أبي**» ونحو ذلك وبها ضلّت النصارى حيث اتبعوا المتشابه كما ذكر الله عنهم في القرآن لما قدم وفد نجران على النبي ﷺ وناظروه في المسيح.

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٥٦٩) في البر والصلة والآداب/باب: فضل عيادة المريض.

(٢) [صحيح]: وقد تقدم في الذي قبله.

وقد جاء في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « **مَنْ عَادَى لي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَني بالمُحَارَبَة، وَمَا تَقَرَّبَ إلَيَّ عَبْدي بمثْلِ أَدَاء مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْه، وَلاَ يَزَالُ عَبْدي يَتَقَرَّبُ إلَيَّ بالنَّوافلِ حَتَّى أُحبَّهُ، فَإذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذي يَسْمَعُ به وَبَصَرهُ الَّذي يُبْصرُ به وَيَدَهُ الَّتي يَبْطشُ بهَا وَرجْلَهُ الَّتي يَمْشي بهَا، فَبيَ يَسْمَعُ وبِي يُبْصِرُ وبِي يُبْطِشُ وَبي يَمْشي** »[1] فأخبر في هذا الحديث أن الحق سبحانه إذا تقرب إليه العبد بالنوافل المستحبة التي يحبها الله بعد الفرائض أحبه الحق على هذا الوجه.

وقد غلط من زعم أن هذا قرب النوافل وأن قرب الفرائض أن يكون هو إياه فإن الله لا يقبل نافلة حتى تؤدّى الفريضة فهذا القرب يجمع الفرائض والنوافل.

فهذه المعاني وما يشبهها هي أصول مذهب أهل الطريقة الإسلامية أتباع الأنبياء والمرسلين.

مذهب الاتحاد من الصوفية:

وقد بلغني أن بعض الناس ذكر عند خدمتكم الكلام في مذهب الاتحادية وكنتُ قد كتبت إلى خدمتكم كتاباً اقتضى الحال من غير قصد أن أشرت فيه إشارة لطيفة إلى حال هؤلاء و لم يكن القصد به والله واحداً بعينه، وإنما الشيخ هو مجمع المؤمنين فعلينا أن نعينه في الدين والدنيا بما هو اللائق به، وأما هؤلاء الاتحادية فقد أرسل إلى الداعي من طلب كشف حقيقة أمرهم.

وقد كتبت في ذلك كتاباً ربما يرسل إلى الشيخ وقد كتب سيدنا الشيخ عماد الدين في ذلك رسائل والله تعالى يعلم وكفى به عليماً، لولا أني أرى دفع ضرر هؤلاء عن أهل طريق الله تعالى السالكين إليه من أعظم الواجبات - وهو شبيه بدفع التتار عن المؤمنين - لم يكن للمؤمنين بالله ورسوله حاجة إلى أن تكشف أسرار الطريق وتهتك أستارها، ولكن الشيخ أحسن الله تعالى إليه يعلم أن مقصود الدعوة النبوية بل المقصود بخلق الخلق وإنزال الكتب وإرسال الرسل أن يكون الدين كله لله هو دعوة الخلائق إلى خالقهم بما قال تعالى: ﴿ **إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُنِيراً** ﴾ [الأحزاب:٤٥-٤٦]،

---

(١) [صحيح] : تقدم تخريجه.

وقال سبحانه: ﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف:١٠٨]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾ [الشورى:٥٢-٥٣].

رأي ابن تيمية في ابن عربي:

وهؤلاء موَّهوا على السالكين التوحيد الذي أنزل الله تعالى به الكتب، وبعث به الرسل بالاتحاد الذي سموه توحيداً وحقيقته تعطيل الصانع وجحود الخالق. وإنما كنت قديماً ممن يحسن الظن بابن عربي ويعظمه لما رأيت في كتبه من الفوائد مثل كلامه في كثير من الفتوحات والكنة والمحكم المربوط والدرة الفاخرة ومطالع النجوم ونحو ذلك، و لم نكن بعد اطلعنا على حقيقة مقصوده و لم نطالع الفصوص ونحوه وكنا نجتمع مع إخواننا في الله نطلب الحق ونتبعه ونكشف حقيقة الطريق فلما تبين الأمر عرفنا نحن ما يجب علينا فلما قدم من المشرق مشايخ معتبرون وسألوا عن حقيقة الطريقة الإسلامية والدين الإسلامي وحقيقة حال هؤلاء وجب البيان، وكذلك كتب إلينا من أطراف الشام رجال سالكون أهل صدق وطلب أن أذكر النكت الجامعة لحقيقة مقصودهم والشيخ أيده الله تعالى بنور قلبه وذكاء نفسه وحق قصده من نصحه للإسلام وأهله ولإخوانه السالكين، يفعل في ذلك ما يرجو به رضوان الله سبحانه ومغفرته في الدنيا والآخرة.

هؤلاء الذين تكلموا في هذا الأمر لم يعرف لهم خبر من حين ظهرت دولة التتار وإلا فكان الاتحاد القديم هو الاتحاد المعين، وذلك أن القسمة رباعية فإن كل واحد من الاتحاد والحلول إما معين في شخص وإما مطلق، أما الاتحاد والحلول المعين كقول النصارى والغالية في الأئمة من الرافضة وفي المشايخ من جهال الفقراء والصوفية، فإنهم يقولون به في معنى إما بالاتحاد كاتحاد الماء واللبن وهو قول اليعقوبية وهم السودان ومن الحبشة والقبط، وإما بالحلول وهو قول النسطورية، وإما بالاتحاد من وجه دون وجه وهو قول الملكانية.

الاتحاد والحلول المطلق والمعين:

وأما الحلول المطلق: وهو أن الله تعالى بذاته حال في كل شيء، فهذا تحكيه أهل السنة والسلف عن قدماء الجهمية وكانوا يكفرونهم بذلك.

وأما ما جاء به هؤلاء من الاتحاد العام فما علمت أحداً سبقهم إليه إلا من أنكر وجود

الصانع مثل فرعون والقرامطة، وذلك أن حقيقة أمرهم أنهم يرون أن عين وجود الحق هو عين وجود الخلق، وأن وجود ذات الله خالق السماوات والأرض هي نفس وجود المخلوقات، فلا يتصوّر عندهم أن يكون الله تعالى خلق غيره ولا إنه رب العالمين ولا إنه غني وما سواه فقير، لكن تفرقوا على ثلاثة طرق وأكثر من ينظر في كلامهم لا يفهم حقيقة أمرهم لأنه أمر مبهم.

الأول: أن يقولوا إن الذوات بأسرها كانت ثابتة في العدم ذاتها أبدية أزلية حتى ذوات الحيوان والنبات والمعادن والحركات والسكنات، وإن وجود الحق فاض على تلك الذوات فوجودها وجود الحق وذواتها ليست ذوات الحق، ويفرقون بين الوجود والثبوت، فما كنت به في ثبوتك ظهرت به في وجودك. ويقولون: إن الله سبحانه لم يعط أحداً شيئاً ولا أغنى أحداً ولا أسعده ولا أشقاه، وإنما وجوده فاض على الذوات فلا تحمد إلا نفسك ولا تذمّ إلا نفسك، ويقولون: إن هذا هو سر القدر وإن الله تعالى إنما علم الأشياء من جهة رؤيته لها ثابتة في العدم خارجاً عن نفسه المقدسة، ويقولون إن الله تعالى لا يقدر أن يغير ذرة من العالم، وإنهم قد يعلمون الأشياء من حيث علمها الله سبحانه، فيكون علمهم وعلم الله تعالى من معدن واحد، وإنهم يكونون أفضل من خاتم الرسل من بعض الوجوه لأنهم يأخذون من المعدن الذي أخذ منه الملك الذي يوحي به الرسل، ويقولون إنهم لم يعبدوا غير الله ولا يتصور أن يعبدوا غير الله تعالى، وأن عباد الأصنام ما عبدوا إلا الله سبحانه، وأن قوله تعالى: ﴿**وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ**﴾ [الإسراء:٢٣]، معنى حكم لا معنى أمر فما عبد غير الله في كل معبود فإن الله تعالى ما قضى بشيء إلا وقع.

ويقولون إن الدعوة إلى الله تعالى مكر بالمدعو فإنه ما عدم من البداية، فيدعى إلى الغاية، وإن قوم نوح قالوا ﴿**لاَ تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلاَ تَذَرُنَّ وَدّاً وَلا سُواعاً**﴾ [نوح:٢٣]، لأنهم لو تركوهم لتركوا من الحق بقدر ما تركوا منهم، لأن للحق في كل معبود وجهاً يعرفه من عرفه وينكره من أنكره، وأن التفريق والكثرة كالأعضاء في الصورة المحسوسة، وكالقوى المعنوية في الصورة الروحانية، وإن العارف منهم يعرف من عبد وفي أي صورة ظهر حتى عبد، فإن الجاهل يقول: هذا حجر وشجر، والعارف يقول: هذا محل إلهي ينبغي تعظيمه فلا يقتصر، فإن النصارى إنما كفروا لأنهم خصصوا، وإن عباد الأصنام ما أخطئوا إلا من حيث اقتصارهم على عبادة بعض المظاهر، والعارف يعبد كل شيء، والله يعبد أيضاً

كل شيء لأن الأشياء غذاؤه بالأسماء والأحكام وهو غذاؤها بالوجود، وهو فقير إليها وهي فقيرة إليه، وهو خليل كل شيء بهذا المعنى، ويجعلون أسماء الله الحسنى هي مجرد نسبة وإضافة بين الوجود والثبوت وليست أموراً عدمية، ويقولون «**من أسمائه الحسنى العليّ عن ماذا وما ثم إلا هو؟ وعلى ماذا وما ثم غيره؟ فالمسمى محدثات وهي العلية لذاتها وليست إلا هو، وما نكح سوى نفسه، وما ذبح سوى نفسه. والمتكلم هو عين المستمع**» وأن موسى إنما عتب على هارون حيث نهاهم عن عبادة العجل لضيقه وعدم اتساعه، وأن موسى كان أوسع في العلم فعلم أنهم لم يعبدوا إلا الله، وأن أعلى ما عبد الهوى، وأن كل من اتخذ إلهه هَواه فما عبد إلا الله.

متحدة الصوفية على دين فرعون:

وفرعون كان عندهم من أعظم العارفين وقد صدقه السحرة في قوله: أنا ربكم الأعلى، وفي قوله: ما علمت لكم من إله غيري.

وكنت أخاطب بكشف أمرهم لبعض الفضلاء الضالين وأقول إن حقيقة أمرهم هو حقيقة قول فرعون المنكر لوجود الخالق الصانع حتى حدثني بعضهم عن كثير من كبرائهم أنهم يعترفون ويقولون: نحن على قول فرعون وهذه المعاني كلها هي قول صاحب الفصوص والله تعالى أعلم بما مات الرجل عليه، والله يغفر لجميع المسلمين والمسلمات، والمؤمنين والمؤمنات، الأحياء منهم والأموات ﴿**رَبَّنا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنا الَّذِينَ سَبَقُونا بِالإِيمانِ وَلاَ تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ**﴾ [الحشر: ١٠].

والمقصود أن حقيقة ما تضمنه كتاب الفصوص المضاف إلى النبي ﷺ أنه جاء به وهو ما إذا فهم المسلم بالاضطرار أن جميع الأنبياء والمرسلين وجميع الأولياء والصالحين، بل جميع عوام أهل الملل من اليهود والنصارى والصابئين يبرءون إلى الله تعالى من بعض هذا القول فكيف منه كله. ونعلم أن المشركين عباد الأوثان والكفار أهل الكتاب يعترفون بوجود الصانع الخالق البارئ المصوّر - الذي خلق السماوات والأرض وجعل الظُّلُمات والنور - ربهم ورب آبائهم الأولين - ربّ المشرق والمغرب. ولا يقول أحد منهم أنه عين المخلوقات، ولا نفس المصنوعات، كما يقوله هؤلاء، حتى أنهم يقولون لو زالت السماوات والأرض زالت حقيقة الله. وهذا مركب من أصلين:

أحدهما: أن المعدوم شيء ثابت في العدم كما يقوله كثير من المعتزلة والرافضة، وهو مذهب باطل بالعقل الموافق للكتاب والسنة والإجماع وكثير من متكلمة أهل الإثبات كالقاضي أبي بكر كفر من يقول بهذا وإنما غلط هؤلاء من حيث لم يفرقوا بين علم الله بالأشياء قبل كونها وإنها مثبتة عنده في أم الكتاب في اللوح المحفوظ وبين ثبوتها في الخارج عن ظلم الله تعالى فإن مذهب المسلمين أهل السنة والجماعة أن الله سبحانه وتعالى كتب في اللوح المحفوظ مقادير الخلائق قبل أن يخلقها فيفرقون بين الوجود العلمي وبين الوجود العيني الخارجي.

ولهذا كان أول ما نزل على رسول الله ﷺ سورة ﴿**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ**﴾ [العلق:١-٥]، فذكر المراتب الأربع وهي الوجود العيني الذي خلقه، والوجود الرسمي المطابق للفظي الدالّ على العلمي، وبين أن الله تعالى علمه. ولهذا ذكر أن التعليم بالقلم، فإنه مستلزم للمراتب الثلاثة وهذا القول - أعني قول من يقول: إن المعدوم شيء ثابت في نفسه خارج عن علم الله تعالى - وإن كان باطلاً ودلالته واضحة لكنه قد ابتدع في الإسلام من نحو أربعمائة سنة. وابن العربي وافق أصحابه وهو أحد أصلي مذهبه الذي في الفصوص.

الفرق بين ابن العربي وغيره في الوحدة:

والأصل الثاني: أن وجود المحدثات المخلوقات هو عين وجود الخالق ليس غيره ولا سواه. وهذا هو الذي ابتدعه وانفرد به عن جميع من تقدمه من المشايخ والعلماء، وهو قول بقية الاتحادية، لكن ابن العربي أقربهم إلى الإسلام وأحسن كلاماً في مواضع كثيرة، فإنه يفرق بين الظاهر والمظاهر فيقر الأمر والنهي والشرائع على ما هي عليه، ويأمر بالسلوك بكثير مما أمر به المشايخ من الأخلاق والعبادات، ولهذا كثير من العباد يأخذون من كلامه سلوكهم فينتفعون بذلك وإن كانوا لا يفقهون حقائقه، ومن فهمها منهم ووافقه فقد تبين قوله.

الصدر الرومي:

وأما صاحبه الصدر الرومي فإنه كان متفلسفاً فهو أبعد عن الشريعة والإسلام، ولهذا كان الفاجر التلمساني الملقب بالعفيف يقول: كان شيخي القديم متروحناً متفلسفاً والآخر

فيلسوفاً متروحناً - يعني الصدر الرومي - فإنه كان من أخذ عنه و لم يدرك ابن عربي في كتاب مفتاح غيب الجمع والوجود وغيره يقول إن الله تعالى هو الوجود المطلق والمعين كما يفرق بين الحيوان المطلق والحيوان المعين، والجسم المطلق والجسم المعين. والمطلق لا يوجد إلا في الخارج مطلقاً لا يوجد المطلق إلا في الأعيان الخارجة. فحقيقة قوله إنه ليس لله سبحانه وجود أصلاً ولا حقيقة ولا ثبوت إلا نفس الوجود القائم بالمخلوقات. ولهذا يقول هو وشيخه: إن الله تعالى لا يرى أصلاً، وإنه ليس له في الحقيقة اسم ولا صفة، ويصرحون بأن ذات الكلب والخنزير والبول والعذرة عين وجوده - تعالى الله عما يقولون.

العفيف التلمساني:

وأما الفاجر التلمساني فهو أخبث القوم وأعمقهم في الكفر فإنه لا يفرق بين الوجود والثبوت كما يفرق ابن عربي، ولا يفرق بين المطلق والمعين كما يفرق الرومي، ولكن عنده ما ثم غير ولا سوى بوجه من الوجوه. وإن العبد إنما يشهد السوى ما دام محجوباً فإذا انكشف حجابه رأى أنه ما ثم غير يبين له الأمر. ولهذا كان يستحل جميع المحرمات حتى حكى عنه الثقات أنه كان يقول: البنت والأم والأجنبية شيء واحد ليس في ذلك حرام علينا، وإنما هؤلاء المحجوبون قالوا: حرام، فقلنا: حرام عليكم. وكان يقول: القرآن كله شرك ليس فيه توحيد وإنما التوحيد في كلامنا. وكان يقول أنا ما أمسك شريعة واحدة، وإذا أحسن القول يقول القرآن يوصل إلى الجنة، وكلامنا يوصل إلى الله تعالى. وشرح الأسماء الحسنى على هذا الأصل الذي له. وله ديوان شعر قد صنع فيه أشياء وشعره في صناعة الشعر جيد ولكنه كما قيل (لحم خنزير في طبق صيني) وصنَّف للنصيرية عقيدة. وحقيقة أمرهم أن الحق بمنزلة البحر وأجزاء الموجودات بمنزلة أمواجه.

ابن سبعين وابن الفارض والبلباني:

وأما ابن سبعين فإنه في البدو والإحاطة يقول أيضاً بوحدة الوجود وأنه ما ثم غير، وكذلك ابن الفارض في آخر نظم السلوك لكن لم يصرح هل يقول بمثل قول التلمساني أو قول الرومي أو قول ابن العربي وهو إلى كلام التلمساني أقرب، لكن ما رأيت فيهم من كفر هذا الكفر الذي ما كفره أحد قط مثل التلمساني وآخر يقال له البلباني من مشايخ شيراز ومن شعره:

وفي كل شـــيء لـــه آيـــة ... تـــدل علـــى أنـــه عينـــه

وأيضاً:

وما أنت غير الكون بل أنت عينه ويفهم هذا السر من هو ذائقه

وأيضاً:

وتلتذ إن مرت على جسدي يدي لأني في التحقيق لست سواكم

وأيضاً:

ما بال عيسك لا يقر قرارها وإلامَ ظلك لايني متنقلا
فلسوف تعلم أن سيرك لم يكن إلا إليك إذا بلغت المنزلا

وأيضاً:

ما الأمر إلا نسق واحد ما فيه من حمد ولا ذم
وإنما العادة قد خصصت والطبع والشارع في الحكم

وأيضاً:

يا عاذلي أنت تنهاني وتأمرني والوجد أصدق نَهَّاء وأمّار
فإن أطعك وأعص الوجد عدت عمي عن العيان إلى أوهام أخبار
فعين ما أنت تدعوني إليه إذا حققته تره المنهيَّ يا جاري

وأيضاً:

وما البحر إلا الموج لا شيء غيره وإن فرقته كثرة المتعدد

تكفير مشايخ الصوفية المهديين للاتحادية:

إلى أمثال هذه الأشعار، وفي النثر ما لا يحصى، ويوهمون الجهال أنهم مشايخ الإسلام وأئمة الهدى الذين جعل الله تعالى لهم لسان صدق في الأمة مثل: سعيد بن المسيب، والحسن البصري، وعمر بن عبد العزيز، ومالك بن أنس، والأوزاعي، وإبراهيم بن أدهم، وسفيان الثوري، والفضيل بن عياض، ومعروف الكرخي، والشافعي، وأبي سليمان، وأحمد بن حنبل، وبشر الحافي، وعبد الله بن المبارك، وشقيق البلخي، ومن لا يحصى كثرة - إلى مثل المتأخرين مثل: الجنيد بن محمد القواريري، وسهل بن عبد الله التستري، وعمر بن عثمان المكي ومن بعدهم - إلى أبي طالب المكي، إلى مثل: الشيخ عبد القادر الكيلاني، والشيخ عدي، والشيخ أبي البيان، والشيخ أبي مدين، والشيخ عقيل، والشيخ أبي الوفاء، والشيخ رسلان، والشيخ عبد الرحيم، والشيخ عبد الله اليونيني، والشيخ القرشي، وأمثال هؤلاء

المشايخ الذين كانوا بالحجاز والشام والعراق ومصر والمغرب وخراسان من الأولين والآخرين.

كل هؤلاء متفقون على تكفير هؤلاء ومن هو أرجح منهم وإن الله سبحانه ليس هو خلقه ولا جزءاً من خلقه ولا صفة لخلقه بل هو سبحانه وتعالى مميز بنفسه المقدسة، بائن بذاته المعظمة عن مخلوقاته، وبذلك جاءت الكتب الأربعة الإلهية من التوراة والإنجيل والزبور والقرآن، وعليه فطر الله تعالى عباده وعلى ذلك دلت العقول.

وكثيراً ما كنت أظن أن ظهور مثل هؤلاء أكبر أسباب ظهور التتار واندراس شريعة الإسلام وأن هؤلاء مقدمة الدجال الأعور الكذاب الذي يزعم أنه هو الله، فإن هؤلاء عندهم كل شيء هو الله ولكن بعض الأشياء أكبر من بعض وأعظم. وأما على رأي صاحب الفصوص فإن بعض المظاهر والمستجليات يكون أعظم لعظم ذاته الثابتة في العدم. وأما على رأي الرومي فإن بعض المتعينات يكون أكبر، فإن بعض جزئيات الكلي أكبر من بعض. وأما على البقية فالكل أجزاء منه، وبعض الجزء أكبر من بعض. فالدجال عند هؤلاء مثل فرعون من كبار العارفين وأكبر من الرسل بعد نبينا محمد ﷺ وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام، فموسى قاتل فرعون الذي يدعي الربوبية ويسلّط الله تعالى مسيح الهدى الذي قيل فيه إنه الله تعالى وهو بريء من ذلك على مسيح الضلالة الذي قال إنه الله.

حكمة نفي العور عن الله تعالى:

ولهذا كان بعض الناس يعجب من كون النبي ﷺ قال: « **إنه أعور** »[1] وكونه قال: « **وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَداً مِنْكُمْ لَنْ يَرَى رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ** »[2] وابن الخطيب أنكر أن يكون النبي ﷺ قال هذا لأن ظهور دلائل الحدوث والنقص على الدجال أبين من أن يستدل عليه بأنه أعور فلما رأينا حقيقة قول هؤلاء الاتحادية، وتدبرنا ما وقعت فيه النصارى والحلولية ظهر سبب دلالة النبي ﷺ لأمته بهذه العلامة، فإنه بعث رحمة للعالمين. فإذا كان كثير من الخلق

---

(١) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (٧١٣١) في الفتن/باب: ذكر الدجال، ومسلم (٢٩٣٣) في الفتن وأشراط الساعة/باب: ذكر الدجال وصفته وما معه، والترمذي (٢٢٤٥) في الفتن/باب: ما جاء في قتل عيسى ابن مريم الدجال، وأبو داود (٤٣١٦) في الملاحم/باب: خروج الدجال، وأحمد (١١٥٩٣ و١١٣٥٩)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٢) [illegible]: وقد تقدم.

يجوز ظهور الرب في البشر أو يقول: إنه هو البشر كان الاستدلال على ذلك بالعَوَر دليلاً على انتفاء الإلهية عنه.

وقد خاطبني قديماً شخص من خيار أصحابنا كان يميل إلى الاتحاد ثم تاب منه وذكر هذا الحديث، فبينت له وجهه وجاء إلينا شخص كان يقول: إنه خاتم الأولياء فزعم أن الحلاج لما قال: أنا الحق كان الله تعالى هو المتكلم على لسانه كما يتكلم الجني على لسان المصروع، وأن الصحابة لما سمعوا كلام الله تعالى من النبي ﷺ كان من هذا الباب. فبينت له فساد هذا وإنه لو كان كذلك كان الصحابة بمنزلة موسى بن عمران وكان من خاطبه هؤلاء أعظم من موسى لأن موسى سمع الكلام الإلهي من الشجرة وهؤلاء يسمعون من الجن الناطق. وهذا يقوله قوم من الاتحادية لكن أكثرهم جهال لا يفرقون بين الاتحاد العام المطلق الذي يذهب إليه الفاجر التلمساني وذووه وبين الاتحاد المعين الذي يذهب إليه النصارى والغالية.

كفر قدماء الجهمية كالاتحادية:

وقد كان سلف الأمة وسادات الأئمة يرون كفر الجهمية أعظم من كفر اليهود كما قال عبد الله بن المبارك والبخاري وغيرهما، وإنما كانوا يلوحون تلويحاً وقلّ إن كانوا يصرحون بأن ذاته في مكان.

وأما هؤلاء الاتحادية فهم أخبث وأكفر من أولئك الجهمية ولكن السلف والأئمة أعلم بالإسلام وبحقائقه فإن كثيراً من الناس قد لا يفهم تغليظهم في ذم المقالة حتى يتدبرها ويرزق نور الهدى، فلما اطلع السلف على سر القول نفروا منه، وهذا كما قال بعض الناس: متكلمة الجهمية لا يعبدون شيئاً، ومتعبدة الجهمية يعبدون كل شيء. وذلك لأن متكلمهم ليس في قلبه تألّه ولا تعبد فهو يصف ربه بصفات العدم والموات.

وأما المتعبد ففي قلبه تأله وتعبد والقلب لا يقصد إلا موجوداً لا معدوماً فيحتاج أن يعبد المخلوقات، إما الوجود المطلق وإما بعض المظاهر كالشمس والقمر والبشر والأوثان وغير ذلك، فإن قول الاتحادية يجمع كل شرك في العالم، وهم لا يوحدون الله سبحانه وتعالى وإنما يوحدون القدر المشترك بينه وبين المخلوقات، فهم بربهم يعدلون. ولهذا حدث الثقة أن ابن سبعين كان يريد الذهاب إلى الهند وقال: إن أرض الإسلام لا تسعه، لأن الهند مشركون يعبدون كل شيء حتى النبات والحيوان.

المعطلون والاتحاديون:

وهذا حقيقة قول الاتحادية وأعرف ناساً لهم اشتغال بالفلسفة والكلام وقد تألهوا على طريق هؤلاء الاتحادية فإذا أخذوا يصفون الرب سبحانه بالكلام قالوا: ليس بكذا ليس بكذا، ووصفوه بأنه ليس هو رب المخلوقات كما يقوله المسلمون، لكن يجحدون صفات الخالق التي جاءت بها الرسل عليهم السلام، وإذا صار لأحدهم ذوق ووجد تأله وسلك طريق الاتحادية وقال إنه هو الموجودات كلها فإذا قيل له: أين ذلك النفي من هذا الإثبات؟ قال: ذلك وجدي، وهذا ذوقي فيقال لهذا الضالّ كل ذوق ووجد لا يطابق الاعتقاد فأحدهما أو كلاهما باطل وإنما الأذواق والمواجيد نتائج المعارف والاعتقادات فإن علم القلب وحاله متلازمان فعلى قدر العلم والمعرفة يكون الوجد والمحبة والحال. ولو سلك هؤلاء طريق الأنبياء والمرسلين عليهم السلام الذين أمروا بعبادة الله تعالى وحده لا شريك له ووصفوه بما وصف به نفسه وبما وصفته به رسله، واتبعوا طريق السابقين الأولين، لسلكوا طريق الهدى ووجدوا برد اليقين وقرة العين، فإن الأمر كما قال بعض الناس أن الرسل جاؤوا بإثبات مفصل ونفي مجمل، والصابئة المعطلة جاءوا بنفي مفصل وإثبات مجمل، فالقرآن مملوء من قوله تعالى في الإثبات: ﴿**إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾، و ﴿**عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**﴾، وإنه ﴿**سَمِيعٌ بَصِيرٌ**﴾، ﴿**وسع كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْماً**﴾، وفي النفي: ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾، ﴿**وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أحد**﴾، ﴿**هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا**﴾، ﴿**سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ**﴾.

وهذا الكتاب مع أني قد أطلت فيه الكلام على الشيخ أيده الله تعالى بالإسلام ونفع المسلمين ببركة أنفاسه وحسن مقاصده ونوَّر قلبه فإن ما فيه نكت مختصرة، فلا يمكن شرح هذه الأشياء في كتاب، ولكن ذكرت للشيخ أحسن الله تعالى إليه، ما اقتضى الحال أن أذكره - وحامل الكتاب مستوفز. عجلان، وأنا أسأل الله العظيم أن يصلح أمر المسلمين عامتهم وخاصتهم، ويهديهم إلى ما يقربهم، وأن يجعل الشيخ من دعاة الخير الذين قال الله سبحانه فيهم ﴿**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ [آل عمران:١٠٤]، انتهى.



مجموعة الرسائل والمسائل

مسألة

صفات الله تعالى وعلوه على خلقه

بين النفي والإثبات

جواب سؤال

رفع إلى شيخ الإسلام تقي الدين

أحمد بن تيمية

رحمه الله رحمة واسعة وجزاه خيراً

آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

السؤال: ما تقول السادة الفقهاء أئمة الدين، في رجلين تباحثا في مسألة الإثبات للصفات والجزم بإثبات العلو؟ فقال أحدهما: لا يجب على أحد معرفة هذا، ولا البحث عنه، ويعتقد أن الله واحد في ملكه، وهو رب كل شيء وخالقه ومليكه. ومن تكلم في شيء من هذا فهو مجسم حشوي. فهل هذا القائل لهذا الكلام مصيب أم مخطئ؟ فإذا كان مخطئاً فما الدليل على أنه يجب على الناس أن يعتقدوا إثبات الصفات والعلو ويعرفوه؟ وما معنى التجسيم والحشو؟ افتونا وابسطوا القول في هذا مأجورين إن شاء الله تعالى.

الجـــواب

الحمد لله رب العالمين. يجب على الخلق الإقرار بما جاء به النبي ﷺ، فما جاء القرآن أو السنة المعلومة وجب على الخلق الإقرار به جملة، وتفصيلاً عند العلم بالتفصيل، فلا يكون الرجل مؤمناً حتى يقر بما جاء به النبي ﷺ، وهو تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فمن شهد أنه رسول الله شهد أنه صادق فيما يخبر به عن الله، فإن هذا حقيقة الشهادة بالرسالة، إذ الكاذب ليس برسول فيما يكذبه، وقد قال الله تعالى: ﴿ **وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ** ﴾ [الحاقة:٤٤-٤٦].

جملة الدين التصديق بما جاء به الرسول ﷺ:

وفي الجملة فهذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام لا يحتاج إلى تقريره هنا وهو الإقرار بما جاء به النبي ﷺ، وهو ما جاء به من القرآن والسنة كما قال تعالى: ﴿ **لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آياته وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ** ﴾ [آل عمران:١٦٤]، وقال تعالى: ﴿ **كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولاً مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آياتنا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُم الكتابَ والحكْمةَ** ﴾ [البقرة:١٥١]، وقال تعالى: ﴿ **واذْكُرُوا نعْمَةَ اللَّهَ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَاب وَالْحكْمة يَعظُكُم به** ﴾ [البقرة:٢٣١]، وقال تعالى: ﴿ **وَمَا أَرْسَلْنَا من رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّه** ﴾ [النساء:٦٤]، وقال تعالى: ﴿ **فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي**

أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [النساء:٦٥]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّها الَّذين آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فإن تَنَازَعْتُمْ في شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّه وَالرَّسُولِ ﴾ [النساء:٥٩].

ومما جاء به الرسول رضاه عن السابقين الأولين، وعن من اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين، كما قال: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمهاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رضي الله عنهم وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ [التوبة:١٠٠].

ومما جاء به الرسول إخباره بأنه تعالى قد أكمل الدين بقوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِيناً ﴾ [المائدة:٣]. ومما جاء به الرسول أمر الله له بالبلاغ المبين كما قال تعالى: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إلاَّ الْبَلاغُ الْمُبِينُ ﴾ [النور:٥٤]، وقال تعالى: ﴿وَأَنزلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نزلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل:٤٤]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّها الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزلَ إِلَيْكَ مِن رَبِّكَ وَإِنْ لم تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ [المائدة:٦٧].

ومعلوم أنه قد بلغ الرسالة كما أمر و لم يكتم منها شيئاً؛ فإن كتمان ما أنزله الله إليه يناقض موجب الرسالة كما أن الكذب يناقض موجب الرسالة، ومن المعلوم في دين المسلمين أنه معصوم من الكتمان لشيء من الرسالة كما أنه معصوم من الكذب فيها.. والأمة تشهد له بأنه بلَّغ الرسالة كما أمره الله، وبين ما أنزل إليه من ربه، وقد أخبر الله بأنه قد أكمل الدين، وإنما كمل بما بلّغه إذ الدين لم يعرف إلا بتبليغه، فعلم أنه بلغ جميع الدين الذي شرعه الله لعباده كما قال ﷺ: «تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لاَ يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إلاَّ هَالِكٌ»[1] وقال: «مَا تَرَكْتُ مِنْ شَيْءٍ يُقَرِّبُكُم إِلَى الجَنَّةِ إلاَّ وَقَدْ حَدَّثْتُكُمْ به، وَمَا مِنْ شَيْءٍ يُبْعِدُكُم عَنِ النَّارِ إلاَّ وَقَدْ حَدَّثْتُكُمْ به» وقال أبو ذر: لقد توفي رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه في السماء إلا ذكرنا منه علماً[2].

تصديق الرسول فيما جاء به من صفات الباري:

إذا تبين هذا فقد صح ووجب على كل مسلم تصديقه فيما أخبر به عن الله تعالى من

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٤) في المقدمة/باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، وأحمد (١٦٦٩٢)، من حديث العرباض بن سارية ﷺ.

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٨٥٤).

أسمائه وصفاته، مما جاء في القرآن وفي السنة الثابتة عنه كما كان عليه السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان الذين ﷺ ورضوا عنه فإن هؤلاء الذين تلقوا عنه القرآن والسنة وكانوا يتلقون عنه ما في ذلك من العلم والعمل كما قال أبو عبد الرحمن السُّلَمي لقد حدثنا الذين كانوا يُقْرِئُونَنَا القرآن كعثمان بن عفان وغيره، أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل[1]، قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً، وقد قام عبد الله بن عمر وهو من أصاغر الصحابة في تعلم البقرة ثماني سنين وإنما ذلك لأجل الفهم والمعرفة وهذا معلوم من وجوه.

وجوب فهم القرآن وتدبره:

أحدها: أن العادة المطردة التي جَبَلَ الله عليها بني آدم توجب اعتناءهم بالقرآن المنزل عليهم لفظاً ومعنى، بل أن يكون اعتناؤهم بالمعنى أوكد، فإنه قد علم أنه من قرأ كتاباً في الطب أو الحساب أو النحو أو الفقه أو غير ذلك فإنه لا بد أن يكون راغباً في فهمه وتصور معانيه، فكيف من قرأ كتاب الله تعالى المنزل إليهم الذي به هداهم الله وبه عرفهم الحق والباطل والخير والشر والهدى والضلال والرشاد والغيّ؟.

فمن المعلوم أن رغبتهم في فهمه وتصور معانيه أعظم الرغبات بل إذا سمع المتعلم من العالم حديثاً فإنه يرغب في فهمه فكيف بمن يسمعون كلام الله من المبلغ عنه. بل ومن المعلوم أن رغبة الرسول ﷺ في تعرفهم معاني القرآن أعظم من رغبته في تعرفهم حروفه، فإن معرفة الحروف بدون المعاني لا تحصل المقصود إذا اللفظ إنما يراد للمعنى.

الوجه الثاني: أن الله سبحانه وتعالى قد حضَّهم على تدبره وتعقله واتباعه في غير موضع كما قال تعالى: ﴿**كتَابٌ أَنزلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آياته**﴾ [ص:١٩]، وقال تعالى: ﴿**أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوب أَقْفَالُهَا**﴾ [محمد:٢٤]، وقال تعالى: ﴿**أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جاءَهُم مَا لَمْ يأْت آباءَهُمُ الأَوَّلين**﴾ [المؤمنون:٦٨]، وقال تعالى: ﴿**أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرآنَ وَلَوْ كَانَ من عنْدَ غَيْرِ اللَّه لَوَجدوا فيه اختلافاً كثيراً**﴾ [النساء:٨٢]، فإذا كان قد حضَّ الكفار والمنافقين على تدبره علم أن معانيه مما يمكن الكفار والمنافقين

(١) كما أخرجه أحمد (٢٢٩٧١). بلفظ: «عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْ كَانَ يُقْرِئُنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْتَرِئُونَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ فَلاَ يَأْخُذُونَ فِي الْعَشْرِ الأُخْرَى حَتَّى يَعْلَمُوا مَا فِي هَذِهِ مِنْ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ قَالُوا فَعَلِمْنَا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ».

على تدبره وعلم أن معانيه مما يمكن فهمها ومعرفتها فكيف لا يكون ذلك للمؤمنين، وهذا يتبين أن معانيه كانت معروفة بينة لهم.

الوجه الثالث: أنه قال تعالى: ﴿**إِنَّا أَنزَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِياً لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُون**﴾ [يوسف:٢]، وقال تعالى: ﴿**إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرآناً عَرَبِياً لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**﴾ [الزخرف:٣]، فبين أنه أنزله عربياً لأن يعقلوا، والعقل لا يكون إلا مع العلم بمعانيه.

ذم من لم يفهم القرآن ولم يعقله:

الوجه الرابع: أنه ذمّ من لا يفقهه فقال تعالى: ﴿**وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ حِجَاباً مَسْتُوراً وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وفي آذانهم وَقْراً**﴾ [الإسراء:٤٤، ٤٥]، وقال تعالى: ﴿**فَمَالِ هَؤُلاءِ الْقَوْمِ لاَ يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً**﴾ [النساء:٧٨]، فلو كان المؤمنون لا يفقهونه أيضاً لكانوا مشاركين للكفار والمنافقين فيما ذمَّهم الله تعالى به.

الوجه الخامس: إنه ذم من لم يكن حظه من السماع إلاّ سماع الصوت دون فهم المعنى واتباعه فقال تعالى: ﴿**وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لا يَسْمَعُ إِلاَّ دُعَاءً وَنِدَاءً صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لا يَعْقِلُونَ**﴾ [البقرة:١٧١]، وقال تعالى: ﴿**أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلاَّ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً**﴾ [الفرقان:٤٤]، وقال تعالى: ﴿**وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفاً أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ واتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ**﴾ [محمد:١٦]، وأمثال ذلك. وهؤلاء المنافقون سمعوا صوت الرسول ﷺ ولم يفهموا وقالوا: ماذا قال آنفاً؟ أي الساعة، وهذا كلام من لم يفقه قال تعالى: ﴿**أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعوا أَهْوَاءَهُمْ**﴾ [محمد:١٦]، فمن جعل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان غير عالمين بمعاني القرآن جعلهم بمنزلة الكفار والمنافقين فيما ذمهم الله تعالى عليه.

الوجه السادس: أن الصحابة ﷺ قرؤوا للتابعين القرآن كما قال مجاهد: عرضت المصحف على ابن عباس من أوله إلى آخره أقف عند كل آية منه وأسأله عنها. ولهذا قال سفيان الثوري: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به، وكان ابن مسعود وابن عباس نقلوا عنه من التفسير ما لا يحصيه إلا الله. والنقول بذلك عن الصحابة والتابعين ثابتة معروفة عند أهل العلم بها.

أسباب الاختلاف في التفسير المأثور:

فإن قال قائل: قد اختلفوا في تفسير القرآن اختلافاً كثيراً ولو كان ذلك معلوماً عندهم عن الرسول ﷺ لم يختلفوا فيقال: الاختلاف الثابت عن الصحابة بل وعن أئمة التابعين في القرآن أكثره لا يخرج عن وجوه.

أحدها: أن يعبر كل منهم عن معنى الاسم بعبارة غير عبارة صاحبه فالمسمى واحد وكل اسم يدل على معنى لا يدل عليه الاسم الآخر مع أن كلاهما حق بمنزلة تسمية الله تعالى بأسمائه الحسنى، وتسمية الرسول ﷺ بأسمائه، وتسمية القرآن العزيز بأسمائه فقال تعالى: ﴿**قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرحْمَٰنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى**﴾ [الإسراء: ١١٠]، فإذا قيل الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام فهي كلها أسماء لمسمى واحد سبحانه وتعالى، وإن كل اسم يدل على نعت لله لا يدل عليه الاسم الآخر ومثال هذا من التفسير كلام العلماء في تفسير الصراط المستقيم، فهذا يقول: هو الإسلام، وهذا يقول: هو القرآن أي اتباع القرآن، وهذا يقول: السنة والجماعة، وهذا يقول: طريق العبودية، وهذا يقول: طاعة الله ورسوله. ومعلوم أن الصراط يوصف بهذه الصفات كلها ويسمى بهذه الأسماء كلها، ولكن كل واحد منهم دل المخاطب على النعت الذي به يعرف الصراط وينتفع بمعرفة ذلك النعت.

الوجه الثاني: أن يذكر كل منهم من تفسير الاسم بعض أنواعه أو أعيانه على سبيل التمثيل للمخاطب لا على الحصر والإحاطة كما لو سأل أعجمي عن معنى لفظ الخبز فأري رغيفاً وقيل: هذا هو فذاك مثال للخبز وإشارة إلى جنسه لا إلى ذلك الرغيف خاصة. ومن هذا ما جاء عنهم في قوله تعالى: ﴿**فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ**﴾ [فاطر:٣٢]، فالقول الجامع أن الظالم لنفسه: المفرط بترك مأمور أو فعل محظور، والمقتصد: (القائم) بأداء الواجبات وترك المحرمات، والسابق بالخيرات بمنزلة المقرب الذي يتقرّب إلى الله بالنوافل بعد الفرائض حتى يحبه الحق.

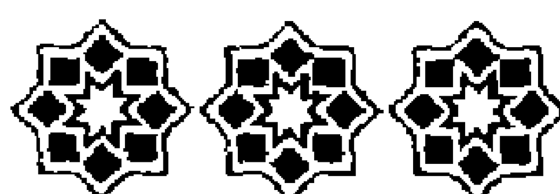
ثم إن كلاً منهم يذكر نوعاً من هذا (فإن قال قائل) الظالم المؤخر للصلاة عن وقتها، والمقتصد المصلي لها في وقتها، والسابق المصلي لها في أول وقتها حيث يكون التقديم أفضل، وقال آخر: الظالم لنفسه هو البخيل الذي لا يصل رَحِمَهُ ولا تمام زكاته، والمقتصد القائم بما يجب عليه من الزكاة وصلة الرَّحِم وقرى الضيف والإعطاء في النائبة، والسابق الفاعل

المستحب بعد الواجب كما فعل الصديق الأكبر حين جاء بماله كله، و لم يكن مع هذا يأخذ من أحد شيئاً. وقال آخر: الظالم لنفسه الذي يصوم عن الطعام لا عن الآثام، والمقتصد الذي يصوم عن الطعام والآثام، والسابق الذي يصوم عن كل ما لا يقربه إلى الله تعالى - وأمثال ذلك - لم تكن الأقوال متنافية بل كل ذكر نوعاً مما تناولته الآية.

الوجه الثالث: أن يذكر أحدهم لنزول الآية سبباً ويذكر الآخر سبباً آخر لا ينافي الأول، ومن الممكن نزولها لأجل السببين جميعًا أو نزولها مرتين مرة لهذا ومرة لهذا. وأما ما صح عن السلف أنهم اختلفوا فيه اختلاف تناقض، فهذا قليل بالنسبة إلى ما لم يختلفوا فيه كما أن تنازعهم في بعض مسائل السنة كبعض مسائل الصلاة والزكاة والصيام والحج والفرائض والطلاق، ونحو ذلك لا يمنع أن يكون أصل هذه السنن مأخوذاً عن النبي ﷺ، وجملها منقولة عنه بالتواتر.

وقد تبين أن الله تعالى أنزل عليه الكتاب والحكمة، وأمر أزواج نبيّه ﷺ أن يذكرْنَ ما يُتْلى في بيوتهن من آيات الله والحكمة. وقد قال غير واحد من السلف: إن الحكمة هي السنة، وقد قال ﷺ: «**أَلاَ إِنِّي أُوتِيتُ الكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ**»[1] فما ثبت عنه من السنة فعلينا اتباعه سواء قيل إنه من القرآن و لم نفهمه نحن، أو قيل ليس في القرآن، كما أن ما اتفق عليه السابقون الأولون والذين اتبعوهم بإحسان فعلينا أن نتبعهم فيه سواء قيل: إنه كان منصوصاً في السنة، و لم يبلغنا ذلك أو قيل: إنه مما استنبطوه واستخرجوه باجتهادهم من الكتاب والسنة.

(انتهت المقدمة)



(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٤) في السنة/باب: في لزوم السنة، وأحمد (١٦٧٢٢)، من حديث المقدام بن معدي كرب ﷺ.

فصل

الآيات في علو الرب على خلقه:

فإذا تبين ذلك فوجوب إثبات العلو لله تعالى ونحوه يتبين من وجوه: -

أحدها: أن يقال: إن القرآن والسنن المستفيضة المتواترة وكلام السابقين والتابعين بل وسائر القرون الثلاثة مملوء بما فيه إثبات العلو لله على عرشه بأنواع من الدلالات، ووجوه من الصفات، وأصناف من العبارات، تارة يخبر أنه خلق السماوات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش. وقد ذكر الاستواء على العرش في سبعة مواضع، وتارة يخبر بعروج الأشياء وصعودها وارتفاعها إليه كقوله تعالى: ﴿**بَلْ رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْه**﴾، ﴿**إِنِّي متوفِّيك ورافعُكَ إليّ**﴾، ﴿**تَعْرُجُ الملائكة والرُّوحُ إِلَيْه**﴾، وقوله: ﴿**إِلَيْهِ يَصْعَدُ الكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ**﴾ [فاطر:١٠]، وتارة يخبر بنزولها منه أو من عنده كقوله تعالى: ﴿**والذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه مُنزلٌ من ربك بالحق قل نزله روح القدس من ربك بالحق**﴾، ﴿**حم تنزيل الكتاب من الرحمن الرحيم**﴾، ﴿**حم تنزيل من الله العزيز الحكيم**﴾، وتارة يخبر بأنه الأعلى والعليّ كقوله تعالى: ﴿**سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى**﴾، وقوله: ﴿**وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ**﴾.

وتارة يخبر بأنه في السماء كقوله تعالى: ﴿**أَأَمِنْتُم مَن في السَّماء أن يَخْسِفَ بكُمُ الأَرْضَ**﴾ [الملك:١٦]، ﴿**أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّماء أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِباً**﴾ [الملك:١٧]، فذكر السماء دون الأرض ولم يعلق بذلك ألوهية أو غيرها كما ذكر في قوله تعالى: ﴿**وَهُوَ الَّذي في السَّماء إلهٌ، وفي الأَرْضِ إلهٌ**﴾ [الزخرف:٨٤]، وقال تعالى: ﴿**وَهُوَ اللَّهُ في السماوات وفي الأَرْضِ**﴾ [الأنعام:٣]، وكذلك قال النبي ﷺ: «**أَلاَ تَأْمَنُونَني وَأَنَا أَمينُ مَنْ فِي السَّماءِ؟**»[١] وقال للجارية: «**أَيْنَ اللَّهُ؟**» قالت: في السماء قال: «**أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمنَةٌ**»[٢].

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٤٣٥١) في المغازي/باب: بعث علي بن أبي طالب عليه السلام وخالد، ومسلم (١٠٦٤) في الزكاة/باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، وأحمد (١٠٦٢٥)، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (٥٣٧) في المساجد ومواضع الصلاة/باب: تحريم الكلام في الصلاة=

الأحاديث والآثار في علو الرب:

وتارة يجعل بعض الخلق عنده دون بعض ويخبر عمن عنده بالطاعة كقوله: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِه وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ**﴾ [الأعراف:٢٠٦]، فلو كان موجب العناية معنى عاماً كدخولهم تحت قدرته ومشيئته وأمثال ذلك لكان كل مخلوق عنده، ولم يكن أحد مستكبراً عن عبادته، بل مسبّحاً له ساجداً وقد قال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ**﴾ [غافر:٦٠]، وهو سبحانه وصف الملائكة بذلك ردًا على الكفار والمستكبرين عن عبادته، وأمثال هذا في القرآن لا يحصى إلا بكلفة، وأما الأحاديث والآثار عن الصحابة والتابعين فلا يحصيها إلا الله تعالى.

فلا يخلو إما أن يكون ما اشتركت فيه هذه النصوص من إثبات علو الله نفسه وعلى خلقه هو الحق أو الحق نقيضه إذ الحق لا يخرج عن النقيضين وإما أن يكون نفسه فوق الخلق أو لا يكون فوق الخلق كما تقول الجهمية، ثم تارة يقولون لا فوقهم ولا فيهم، ولا داخل، ولا خارج، ولا مباين، ولا محايث، وتارة يقولون هو بذاته في كل مكان، وفي المقالتين كلتيهما يدفعون أن يكون هو نفسه فوق خلقه.

فأما أن يكون الحق إثبات ذلك أو نفيه، فإن كان نفي ذلك هو الحق، فمعلوم أن القرآن لم يبين هذا قط لا نصًا ولا ظاهرًا، ولا الرسول ولا أحد من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين، لا أئمة المذاهب الأربعة ولا غيرهم، ولا يمكن أحداً أن ينقل عن واحد من هؤلاء أنه نفى ذلك أو أخبر به: وأما ما نقل من الإثبات عن هؤلاء فأكثر من أن يحصى أو يحصر، فإن كان الحق النفي دون الإثبات - والكتاب والسنَّة والإجماع إنما دل على الإثبات ولم يذكر النفي أصلاً - لزم أن يكون الرسول والمؤمنون لم ينطقوا بالحق في هذا الباب، بل نطقوا بما يدل إما نصًا وإما ظاهراً على الضلال والخطأ المناقض للهدى والصواب.

ومعلوم أن من اعتقد هذا في الرسول والمؤمنين فله أوفر حظ من قوله تعالى: ﴿**وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ من بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الهُدى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّه مَا تولَّى ونُصْلِه جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً**﴾ [النساء:١١٥].

=ونسخ ما كان من إباحته، والنسائي (١٢١٨) في السهو/باب: الكلام في الصلاة، وأبو داود (٩٣٠) في الصلاة/باب: تشميت العاطس في الصلاة و(٣٢٨٢)، من حديث معاوية بن أبي الحكم السلمي ﷺ.

دعوى مخالفة النصوص لظواهرها:

فإن القائل إذا قال هذه النصوص أريدَ بها خلاف ما يفهم منها، أو خلاف ما دلت عليه، أو إنه لم يرد إثبات علو الله نفسه على خلقه، وإنما أريد بها علوّ المكانة ونحو ذلك كما قد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضع، فيقال له فكان يجب أن يبين للناس الحق الذي يجب التصديق به باطناً وظاهراً بل ويبين لهم ما يدلهم على أن هذا الكلام لم يرد به مفهومه ومقتضاه، فإن غاية ما يقدر أنه تكلم بالمجاز المخالف للحقيقة، والباطن المخالف للظاهر، ومعلوم باتفاق العقلاء أن المخاطب المبين إذا تكلم بمجاز فلا بد أن يقرن بخطابه ما يدل على إرادة المعنى المجازي، فإذا كان الرسول المبلغ المبين الذي بَيَّنَ للناس ما نزل إليهم يعلم أن المراد بالكلام خلاف مفهومه ومقتضاه، كان عليه أن يقرن بخطابه ما يصرف القلوب عن فهم المعنى الذي لم يرد لا سيما إذا كان باطلاً لا يجوز اعتقاده في الله، فإن عليه أن ينهاهم عن أن يعتقدوا في الله ما لا يجوز اعتقاده إذا كان ذلك مخوفاً عليهم، ولو لم يخاطبهم بما يدل على ذلك، فكيف إذا كان خطابه هو الذي يدلهم على ذلك الاعتقاد الذي تقول النفاة هو اعتقاد باطل؟ فإذا لم يكن في الكتاب ولا السنة ولا كلام أحد من السلف والأئمة ما يوافق قول النفاة أصلاً، بل هم دائماً لا يتكلمون إلا بالإثبات، امتنع حينئذ أن لا يكون مرادهم الإثبات، وأن يكون النفي هو الذي يعتقدونه ويعتمدونه، وهم لم يتكلموا به قط ولم يظهروه، وإنما أظهروا ما يخالفه وينافيه، وهذا كلام مبين لا مخلص لأحد عنه لكن للجهمية المتكلمة هنا كلام وللجهمية المتفلسفة كلام.

مذاهب متفلسفة القرامطة في الصفات:

أما المتفلسفة القرامطة فيقولون: إن الرسل كلموا الخلق بخلاف ما هو الحق وأظهروا لهم خلاف ما يبطنون، وربما يقولون إنهم كذبوا لأجل مصلحة العامة، فإن مصلحة العامة لا تقوم إلا بإظهار الإثبات، وإن كان في نفس الأمر باطلاً. وهذا مع ما فيه من الزندقة البينة والكفر الواضح قول متناقض في نفسه، فإنه يقال: لو كان الأمر كما تقولون والرسل من جنس رؤسائكم، لكان خواص الرسل يطلعون على ذلك، ولكانوا يطلعون خواصهم على هذا الأمر، فكان يكون النفي مذهب خاصة الأمة وأكملها عقلاً وعلماً ومعرفة، والأمر بالعكس، فإن من تأمل كلام السلف والأئمة وجد أعلم الأمة عند الأمة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي، وابن مسعود ومعاذ بن جبل وعبد الله بن سلام، وسلمان الفارسي وأبيّ بن

كعب وأبي الدرداء، وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وأمثالهم هم أعظم الخلق إثباتاً.

وكذلك أفضل التابعين مثل سعيد بن المسيب وأمثاله، والحسن البصري وأمثاله، وعلي بن الحسين وأمثاله، وأصحاب ابن مسعود وأصحاب ابن عباس وهم من أجلّ التابعين. بل النقول عن هؤلاء في الإثبات يجبن عن إظهاره كثير من الناس، وعلى ذلك تأوّل يحيى بن عمار وصاحبه شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري ما يروى أن من العلم كهيئة المكنون لا يعرفه إلا أهل العلم بالله، فإذا ذكروه لم ينكره إلا أهل الغرة بالله، تأولوا ذلك على ما جاء من الإثبات، لأن ذلك ثابت عن رسول الله ﷺ والسابقين والتابعين لهم بإحسان، بخلاف النفي فإنه لا يؤخذ عنهم، ولا يمكن حمله عليه.

وقد جمع علماء الحديث من النقول عن السلف في الإثبات ما لا يحصي عدده إلا ربّ السماوات و لم يقدر أحد أن يأتي عنهم في النفي بحرف واحد إلا أن يكون من الأحاديث المختلقة التي ينقلها من هو أبعد الناس عن معرفة كلامهم.

تمسك المتأولين بالمجمل دون المبين:

ومن هؤلاء من يتمسك بمجملات سمعها، بعضها كذب وبعضها صدق، مثل ما ينقلونه عن عمر أنه قال: كان النبي ﷺ وأبو بكر يتحدثان وكنت كالزنجي بينهما[1]، فهذا كذب باتفاق أهل العلم بالأثر، وبتقدير صدقه فهو مجمل، فإذا قال أهل الإثبات: كان ما يتكلمان فيه من هذا الباب لموافقته ما نقل عنهما كان أولى من قول النفاة إنهما يتكلمان بالنفي، وكذلك حديث جراب أبي هريرة لما قال: حفظت عن رسول الله ﷺ جرابين، أما أحدهما فبثثته فيكم وأما الآخر فلو بثثته لقطعتم هذا البلعوم[2]. فإن هذا حديث صحيح لكنه مجمل قد جاء مفسراً أن الجراب الآخر كان فيه حديث الملاحم والفتن، ولو قدر أن فيه ما يتعلق بالصفات فليس فيه ما يدل على النفي، بل الثابت المحفوظ من أحاديث أبي هريرة كحديث إتيانه يوم القيامة وحديث النزول والضحك وأمثال ذلك كلها على الإثبات، و لم ينقل عن أبي هريرة حرف واحد في النفي من جنس قول النفاة.

(١) تقدم.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري (١٢٠) في العلم/باب: حفظ العلم.

مذهب الجهمية في الصفات:

وأما الجهمية المتكلمة فيقولون إن القرينة الصارفة لهم عما دل عليه الخطاب هو العقل، فاكتفى بالدلالة العقلية الموافقة لمذهب النفاة، فيقول لهم (أولاً) فحينئذ إذا كان ما تكلم به إنما يفيدهم مجرّد الضلال وإنما يستفيدون الهدى من عقولهم، كان الرسول قد نصب لهم أسباب الضلال، ولم ينصب لهم أسباب الهدى، وأحالهم في الهدى على نفوسهم، فيلزم على قولهم إن تركهم في الجاهلية خير لهم من هذه الرسالة التي لم تنفعهم بل ضرتهم.

ويقال لهم (ثانيًا) فالرسول ﷺ قد بين الإثبات الذي هو أظهر في العقل من قول النفاة، مثل ذكره لخلق الله وقدرته ومشيئته وعلمه، ونحو ذلك من الأمور التي تعلم بالعقل أعظم مما يعلم نفي الجهمية، وهو لم يتكلم بما يناقض هذا الإثبات، فكيف يحيلهم على مجرد العقل في النفي الذي هو أخفى وأدقّ، وكلامه لم يدل عليه بل دل على نقيضه وضده ومن نسب هذا إلى الرسول ﷺ فالله حسيبه على ما يقول.

والمراتب ثلاث: إما أن يتكلم بالهدى أو بالضلال أو يسكت عنهما. ومعلوم أن السكوت عنهما خير من التكلم بما يضلّ، وهنا يعرف بالعقل أن الإثبات لم يسكت عنه بل بينه، وكان ما جاء به السمع موافقاً للعقل، فكان الواجب فيما ينفيه العقل، أن يتكلم فيه بالنفي كما فعل فيما يثبته العقل، وإذا لم يفعل ذلك كان السكوت عنه أسلم للأمة.

أما إذا تكلم فيه بما يدل على الإثبات، وأراد منهم أن لا يعتقدوا إلا النفي، لكون مجرد عقولهم تعرفهم به فإضافة هذا إلى الرسول ﷺ من أعظم أبواب الزندقة والنفاق.

موافقة العقل للنصوص ومذهب فرعون:

ويقال لهم (ثالثًا) من الذي سلم لكم أن العقل يوافق مذهب النفاة بل العقل الصريح إنما يوافق ما أثبته الرسول، وليس بين المعقول الصريح والمنقول الصحيح تناقض أصلاً، وقد بسطنا هذا في مواضع بيّنا فيها أن ما يذكرون من المعقول المخالف لما جاء به الرسول ﷺ وإنما هو جهل وضلال تقلده متأخروهم عن متقدميهم، وسموا ذلك عقليات، إنما هي جهليات، ومن طلب من تحقيق ما قاله أئمة الضلال بالمعقول لم يرجع إلا إلى مجرد تقليدهم، فهم يكفرون بالشرع ويخالفون العقل تقليداً لمن توهموا أنه عالم بالعقليات، وهم مع أئمتهم الضلال كقوم فرعون معه، حيث قال: ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ﴾ [الزخرف:٥٤]، قال

تعالى عنه: ﴿وَاسْتَكْبَرَ هُوَ وَجُنودُهُ في الأَرْضِ بغَيْرِ الْحَقِّ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ إِلَيْنَا لاَ يُرْجَعُونَ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ في اليَمِّ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عاقبَةُ الظَّالمينَ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقيَامَة لاَ يُنْصَرونَ وَأَتْبَعْنَاهُمْ في هَذه الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ القيامَة هُمْ منَ المقبُوحينَ ﴾ [القصص:٣٩، ٤٢]، وفرعون هو إمام النفاة ولهذا صرح محققوا النفاة بأنهم على قوله، كما يصرح به الاتحادية من الجهمية من النفاة، إذ هو الذي أنكر العلو وكذب موسى فيه وأنكر تكليم الله لموسى قال تعالى: ﴿وَقَالَ فرْعَوْنُ يَا هامانُ ابْنِ لي صَرْحاً لَعَلِّي أَبْلُغُ الأَسْبَابَ أَسْبَابَ السماوات وَالأَرْضِ فَأَطَّلعَ إِلَى إله مُوسَى وَإِنِّي أَظُنُّهُ كاذباً ﴾ [غافر:٣٦، ٣٧]، والله تعالى قد أخبر عن فرعون أنه أنكر الصانع وقال: ﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمينَ ﴾ [الشعراء:٢٣]، وطلب أن يصعد ليطلع إلى إله موسى، فلو لم يكن موسى أخبره أن إلهه فوق لم يقصد ذلك، فإنه هو لم يكن مقراً به، فإذا لم يخبره موسى به لم يكن إثبات العلو لا منه ولا من موسى عليه الصلاة والسلام. فلا يقصد الاطلاع ولا يحصل به ما قصده من التلبيس على قومه، بأنه صعد إلى إله موسى، ولكان صعوده إليه كنزوله إلى الآبار والأنهار، وكان ذلك أهون عليه، فلا يحتاج إلى تكلف الصرح.

وأما نبينا ﷺ فإنه لما عرج به ليلة الإسراء ووجد في السماء الأولى آدم ﵇، وفي الثانية يحيى وعيسى، ثم في الثالثة يوسف، ثم في الرابعة إدريس، ثم في الخامسة هارون، ثم وجد موسى ثم عرج إلى ربه وفرض عليه خمسين صلاة، ثم رجع إلى موسى فقال له: ارجع إلى ربك فاسأل التخفيف لأمتك فإن أمتك لا تطيق ذلك، قال: «**فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَسَأَلْتُهُ التَّخْفيفَ لأُمَّتي** »(١) وذكر أنه رجع إلى موسى ثم رجع إلى ربه مراراً فصدق موسى في أن ربه فوق السموات، وفرعون كذب موسى في ذلك.

والجهمية النفاة موافقون لآل فرعون أئمة الضلال. وأهل السنة والإثبات موافقون لآل إبراهيم إئمة الهدى وقال تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إسْحٰقَ وَيَعْقُوبَ نافلَةً وَكَلاًّ جَعَلْنَا صالحين وَجَعَلْنَاهُمْ أَئمَّةً يَهدونَ بأَمْرِنا وأَوْحَيْنا إِلَيْهِمْ فعْلَ الْخَيْرات وإقَامَ الصَّلاة وإِيتاءِ الزَّكاة وَكانوا لَنَا عَابدينَ ﴾ [الأنبياء:٧٢، ٧٣]، وموسى ومحمد من آل إبراهيم بل هم سادات آل إبراهيم صلوات الله عليهم أجمعين.

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٧٥١٧) في التوحيد/باب: قوله وكلم الله موسى تكليما ، ومسلم (١٦٢) في الإيمان/باب: الإسراء برسول الله ﷺ، والنسائي (٤٥٠) في الصلاة/باب: فرض الصلاة وذكر اختلاف الناقلين في إسناد، وأحمد (١٢٠٩٦)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

مسألة علو الخالق على خلقه:

الوجه الثاني: في تبيين وجوب الإقرار بالإثبات، وعلو الله على السماوات أن يقال: من المعلوم أن الله تعالى أكمل الدين وأتم النعمة وأن الله أنزل الكتاب تبْياناً لكل شيء وأن معرفة ما يستحقه الله وما تنزه عنه هو من أجل أمور الدين وأعظم أصوله، وأن بيان هذا وتفصيله أولى من كل شيء فكيف يجوز أن يكون هذا الباب لم يبينه الرسول ﷺ ولم يفصله ولم يعلم أمته ما يقولون في هذا الباب؟ وكيف يكون الدين قد كمل وقد تركوا على البيضاء ولا يدرون بماذا يعرفون رهم أبما تقوله النفاة، أو بأقوال أهل الإثبات؟.

الوجه الثالث: أن يقال كل من فيه أدنى محبة للعلم أو أدنى محبة للعبادة لا بد أن يخطر بقلبه هذا الباب ويقصد فيه الحق ومعرفة الخطأ من الصواب، فلا يتصور أن يكون الصحابة والتابعون كلهم كانوا معرضين عن هذا لا يسألون عنه، ولا يشتاقون إلى معرفته، ولا تطلب قلوبهم الحق منه، وهم ليلاً ونهاراً يتوجهون بقلوبهم إليه ويدعونه تضرعاً وخيفةً ورغَباً ورَهَباً، والقلوب مجبولة مفطورة على طلب العلم. فهذا ومعرفة الحق فيه وهي مشتاقة إليه أكثر من شوقها إلى كثير من الأمور، ومع الإرادة الجازمة والقدرة يجب حصول المراد وهم قادرون على سؤال الرسول ﷺ وسؤال بعضهم بعضاً، وقد سألوه عما دون هذا: سألوه هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فأجابهم، وسأله أبو رزين: أيضحك ربنا؟ فقال: نعم. فقال: لن نعدم من رب يضحك خيراً[1]. ثم إنهم لما سألوه عن الرؤية قال: «**إِنَّكُمْ سَتَرونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَروْنَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ**»[2] فشبه الرؤية بالرؤية. والنفاة لا يقولون يرى كما ترى الشمس والقمر بل قولهم الحقيقي إنه لا يرى بحال ومن قال يرى موافقة لأهل الإثبات ومنافقة لهم فسر الرؤية بمزيد علم فلا تكون كرؤية الشمس والقمر.

والمقصود هنا أنهم لا بد أن يسألوا عن رهم الذي يعبدونه - إن كان ما تقوله الجهمية حقًا - وإذا سألوه فلا بد أن يجيبهم.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٨١) في المقدمة/باب: فيما أنكرت الجهمية، وأحمد (١٥٧٥٤و١٥٧٦٨).

(٢) **[متفق عليه]:** أخرجه البخاري (٥٥٤) في مواقيت الصلاة/باب: فضل صلاة العصر، و(٥٧٣ و ٤٨٥١)، ومسلم (٦٣٣) في المساجد ومواضع الصلاة/باب: فضل صلاتيّ الصبح والعصر والمحافظة عليهما، وأبو داود (٤٧٢٩) في السنة/باب: في الرؤية، وابن ماجه (١٧٧) في المقدمة/باب: فيما أنكرت الجهمية، وأحمد (١٨٧٠٨)، من حديث جرير بن عبد الله ﷺ. بلفظ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لاَ تُضَامُّونَ في رُؤْيَتِه».

ومن المعلوم بالاضطرار أن ما تقوله الجهمية النفاة لم ينقله عنه أحد من أهل التبليغ عنه وإنما نقلوا عنه ما يوافق قول أهل الإثبات.

نصوص الكتاب والسنة: الإثبات لا النفي:

الوجه الرابع: أن يقال: إما أن يكون الله يحب منا أن نعتقد قول النفاة أو نعتقد قول أهل الإثبات أو لا نعتقد واحداً منهما. فإن كان مطلوبه منا اعتقاد قول النفاة وهو أنه لا داخل العالم ولا خارجه، وإنه ليس فوق السماوات ربّ ولا على العرش إله، وأن محمداً لم يعرج به إلى الله وإنما عرج به إلى السماوات فقط لا إلى الله، فإن الملائكة لا تعرج إلى الله بل إلى ملكوته، وإن الله لا ينزل منه شيء ولا يصعد إليه شيء، وأمثال ذلك وإن كانوا يعبرون عن ذلك بعبارات مبتدعة فيها إجمال وإبهام وإيهام، كقولهم ليس بمتحيز ولا جسم ولا جوهر ولا هو في جهة ولا مكان، وأمثال هذه العبارات التي تفهم منها العامة تنزيه الرب تعالى عن النقائص، ومقصدهم هم إنه ليس فوق السمٰوات رب ولا على العرش إله يعبد، ولا عُرِجَ بالرسول إلى الله. وإنما المقصود إنه إن كان الذي يحبه الله لنا أن نعتقد هذا النفي، فالصحابة والتابعون أفضل منا فقد كانوا يعتقدون هذا النفي والرسول ﷺ كان يعتقده، وإن كان الله ورسوله يرضاه لنا وهو إما واجب علينا أو مستحب لنا فلا بد أن يأمرنا الرسول ﷺ بما هو واجب علينا، ويدنينا إلى ما هو مستحبّ لنا، ولا بد أن يظهر عنه وعن المؤمنين ما فيه إثبات لمحبوب الله ومرضاته وما يقرب إليه لا سيما مع قوله ﷻ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة:٣]، لا سيما والجهمية تجعل هذا أصل الدين وهو عندهم التوحيد الذي لا يخالفه إلا شقي فكيف لا يعلم الرسول ﷺ أمته التوحيد؟ وكيف لا يكون التوحيد معروفاً عند الصحابة والتابعين؟ والفلاسفة والمعتزلة ومن اتبعهم يسمون مذهب النفاة التوحيد وقد سمى صاحب المرشدة أصحابه الموحدين إذ عندهم مذهب النفاة هو التوحيد، وإذا كان كذلك كان من المعلوم أنه لا بد أن يبينه الرسول ﷺ وقد علم بالاضطرار أن الرسول ﷺ وأصحابه لم يتكلموا بمذهب النفاة. فعلم أنه ليس بواجب ولا مستحب بل علم أنه ليس من التوحيد الذي شرعه الله تعالى لعباده.

إن الله لا يحب لنا الجهل ولا الحيرة:

وإن كان يحب منا مذهب الإثبات وهو الذي أمرنا به فلا بد أيضاً أن يبين ذلك لنا، ومعلوم أن في الكتاب والسنة من إثبات العلو والصفات أعظم مما فيهما من إثبات الوضوء

والتيمم والصيام وتحريم ذوات المحارم وخبيث المطاعم ونحو ذلك من الشرائع. فعلى قول أهل الإثبات يكون الدين كاملاً، والرسول ﷺ مبلغاً مبيناً والتوحيد عند السلف مشهوراً معروفاً. والكتاب والسنة يصدق بعضه بعضاً والسلف خير هذه الأمة، وطريقهم أفضل الطرق، والقرآن كله حق ليس فيه إضلال، ولا دل على كفر ومحال، بل هو الشفاء والهدى والنور. وهذه كلها لوازم ملتزمة ونتائج مقبولة فقولهم مؤتلف غير مختلف ومقبول غير مردود.

الرد على الواقفة في مسألة الصفات:

وإن كان الذي يحبه الله ألا نثبت ولا ننفي بل نبقى في الجهل البسيط، وفي ظلمات بعضها فوق بعض لا نفرق الحق من الباطل ولا الهدى من الضلال ولا الصدق من الكذب، بل نقف بين المثبتة والنفاة موقف الشاكين الحيارى ﴿**مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لاَ إِلَى هَؤُلاء وَلاَ إِلَى هَؤُلاء**﴾ [النساء:١٤٣]، لا مصدّقين ولا مكذّبين لزم من ذلك أن يكون الله يحب منا عدم العلم بما جاء به الرسول ﷺ، وعدم العلم بما يستحقه الله سبحانه وتعالى من الصفات التامات، وعدم العلم بالحق من الباطل، ويحب منا الحيرة والشك، ومن المعلوم أن الله لا يحب الجهل ولا الشك ولا الحيرة ولا الضلال، وإنما يحب الدين والعلم واليقين. وقد ذم الحيرة بقوله تعالى: ﴿**قُلْ أَنَدْعُوا من دُون اللَّه مَا لاَ يَنْفَعُنا وَلا يَضُرُّنا ونُرَدُّ عَلى أَعْقَابنا بَعْدَ إذْ هَدانا اللَّهُ كَالَّذي اسْتَهْوَتْهُ الشَّياطينُ في الأَرْضِ حَيْرانَ لَهُ أَصْحابٌ يَدْعُونَهُ إلى الْهُدى ائْتنا قُلْ إنَّ هُدَى اللَّه هُوَ الْهُدَى وأُمرْنا لنُسْلمَ لرَبِّ الْعَالَمينَ وأن أَقيموا الصلاة واتَّقُوه وهو الذي إليه تُحْشَرونَ**﴾ [الأنعام:٧١، ٧٢]، وقد أمرنا الله تعالى أن نقول: ﴿**اهْدنَا الصِّراطَ الْمُسْتَقيمَ صِراطَ الَّذينَ أنعمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّين**﴾ [الفاتحة:٥، ٧].

وفي صحيح مسلم وغيره عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل يصلي يقول: «**اللَّهُمَّ رَبَّ جبْريلَ وَمكَائيلَ وَإِسْرَافيلَ عَالمُ الغَيْب وَالشَّهَادَة أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عبَادكَ فيمَا كَانُوا فيه يَخْتَلفُونَ اهْدني لمَا اخْتُلفَ فيه من الحَقِّ بإذْنكَ إِنَّكَ تَهْدي مَنْ تَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقيمٍ**»[1] فهو يسأل ربه أن يهديه لما اختلف فيه من الحق، فكيف

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٧٠) في صلاة المسافرين وقصرها/باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه، والترمذي (٣٤٢٠) في الدعوات/باب: ما جاء في الدعاء عند افتتاح الصلاة بالليل، والنسائي=

يكون محبوب الله عدم الهدى في مسائل الخلاف؟ وقد قال الله له: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً﴾ [طه:١١٤]، وما يذكره بعض الناس عنه أنه قال: «زدني فيك تحيراً» كذب باتفاق أهل العلم بحديثه، بل هذا سؤال من هو حائر وقد سأل المزيد من الحيرة ولا يجوز لأحد أن يسأل ويدعو بمزيد الحيرة إذا كان حائراً بل يسأل الهدى والعلم، فكيف بمن هو هادي الخلق من الضّلال. وإنما ينقل هذا عن بعض الشيوخ الذين لا يُقْتَدى بهم في مثل هذا إن صح النقل عنه فهذا يلزم عليه أمور.

أحدها: أن من قال هذا فعليه أن ينكر على النفاة فإنهم ابتدعوا ألفاظاً ومعاني لا أصل لها في الكتاب ولا في السنة. وأما المثبتة إذا اقتصروا على النصوص فليس له الإنكار عليهم وهؤلاء الواقفة هم في الباطن يوافقون النفاة أو يقرونهم، وإنما يعارضون المثبتة فعلم أنهم أقروا أهل البدعة، وعادوا أهل السنة.

الثاني: أن يقال عدم العلم بمعاني القرآن والحديث ليس ما يحب الله ورسوله فهذا القول باطل.

الثالث: أن يقال: الشك والحيرة ليست محمودة في نفسها باتفاق المسلمين غاية ما في الباب أن من لم يكن عنده علم بالنفي ولا الإثبات يسكت.

فأما من علم الحق بدليله الموافق لبيان رسوله ﷺ فليس للواقف الشاكّ الحائر أن ينكر على العالم الجازم المستبصر المتبع للرسول العالم بالنقول والمنقول.

كلام مالك في الاستواء والعلو:

الرابع: أن يقال السلف كلهم أنكروا على الجهمية النفاة وقالوا بالإثبات وأفصحوا به، وكلامهم في الإثبات والإنكار على النفاة أكثر من أن يمكن إثباته في هذا المكان، وكلام الأئمة المشاهير مثل مالك والثوري والأوزاعي وأبي حنيفة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيع بن الجراح والشافعي، وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، وأبي عبيدة وأئمة أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي، وأحمد موجود كثير لا يحصيه أحد.

=(١٦٢٥) في قيام الليل وتطوع النهار/باب: بأي شيء تستفتح صلاة الليل، وأبو داود (٧٦٧) في الصلاة/باب: ما يستفتح به الصلاة من الدعاء، وأحمد (٢٤٦٩٩)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

وجواب مالك في ذلك صريح في الإثبات فإن السائل قال له: يا أبا عبد الله ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ [طه:٥]، كيف استوى؟ فقال مالك: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، وفي لفظ: استواؤه معلوم أو معقول، والكيف غير معقول والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة. فقد أخبر ﷺ بأن نفس الاستواء معلوم وأن كيفية الاستواء مجهولة وهذا بعينه قول أهل الإثبات.

كلام أئمة السلف في الإثبات:

وأما النفاة فما يثبتون استواء حتى تجهل كيفيته بل عند هذا القائل الشاكّ وأمثاله أن الاستواء مجهول غير معلوم وإن كان الاستواء مجهولاً لم يحتج أن يقال الكيف مجهول لا سيما إذا كان الاستواء منفيًا، فالمنفي المعدوم لا كيفية له حتى يقال: هي مجهولة أو معلومة وكلام مالك صريح في إثبات الاستواء وأنه معلوم وإن له كيفية لكن تلك الكيفية مجهولة لنا لا نعلمها نحن. ولهذا بدَّع السائل الذي سأله عن هذه الكيفية، فإن السؤال إنما يكون عن أمر معلوم لنا ونحن لا نعلم كيفية استوائه وليس كل ما كان معلوماً وله كيفية تكون تلك الكيفية معلومة لنا.

إنكار الجهمية وحدهم أن الله في السماء:

يبين ذلك أن المالكية وغير المالكية نقلوا عن مالك أنه قال: الله في السماء وعلمه في كل مكان حتى ذكر ذلك مكي في كتاب التفسير الذي جمعه من كلام مالك، ونقله أبو عمر والطلمنكي وأبو عمر بن عبد البر، وابن أبي زيد في المختصر وغير واحد، ولو كان مالك من الواقفة أو النفاة لم ينقل الإثبات. والقول الذي قاله مالك قاله قبله ربيعة بن عبد الرحمن شيخه كما رواه عنه سفيان بن عيينة، وقال عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشوني كلاماً طويلاً يقرر مذهب الإثبات ويرد على النفاة وقد ذكرناه في غير هذا الموضع.

وكلام المالكية في ذم الجهمية النفاة مشهور في كتبهم وكلام أئمة المالكية وقدمائهم في الإثبات كثير مشهور، لأن علماءهم حكوا إجماع أهل السنة والجماعة على أن الله بذاته فوق عرشه. وابن أبي زيد إنما ذكر ما ذكره سائر أئمة السنة، و لم يكن من أئمة المالكية من خالف ابن أبي زيد في هذا وهو إنما ذكر هذا في مقدمة الرسالة لتلقن لجميع المسلمين، لأنه

عند أئمة السنة من الاعتقادات التي يلقنها كل أحد. ولم يرد على ابن أبي زيد في هذا إلا من كان من أتباع الجهمية النفاة لم يعتمد من خالفه على أنه بدعة ولا أنه مخالف للكتاب والسنة، ولكن زعم من خالف ابن أبي زيد وأمثاله إنما خالفه مخالف للعقل وقالوا: إن ابن أبي زيد لم يكن يحسن الكلام الذي يعرف فيه ما يجوز على الله وما لا يجوز. والذي أنكروا على ابن أبي زيد وأمثاله من المتأخرين تلقوا هذا الإنكار عن متأخري الأشعرية كأبي المعالي وأتباعه وهؤلاء تلقوا هذا الإنكار عن الأصول التي شركوا فيها المعتزلة ونحوهم من الجهمية، فالجهمية من المعتزلة وغيرهم هم أصل هذا الإنكار.

وسلف الأمة وأئمتها متفقون على الإثبات، رادّون على الواقفة والنفاة، مثل ما رواه البيهقي وغيره عن الأوزاعي قال: كنا - والتابعون متوافرون - نقول: إن الله فوق عرشه، ونؤمن بما وردت به السنة من صفاته.

وقال أبو مطيع البلخي في كتاب الفقه الأكبر: سألت أبا حنيفة عمن يقول لا أعرف ربي في السماء أو في الأرض، قال: كَفَر، لأن الله يقول: ﴿ الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴾ وعرشه فوق سبع سمواته، فقلت: إنه يقول على العرش ولكن لا أدري العرش في السماء أو في الأرض، فقال: إنه إذا أنكر أنه في السماء كفر، لأنه تعالى في أعلى عليين، وإنه يُدعى من أعلى لا من أسفل. قال عبد الله بن نافع كان مالك بن أنس يقول: الله في السماء وعلمه في كل مكان. وقال معدان: سألت سفيان الثوري عن قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾ [الحديد:٤]، قال: علمه. وقال حماد بن زيد فيما ثبت عنه من غير وجه رواه ابن أبي حاتم والبخاري وعبد الله بن أحمد وغيرهم: إنما يدور كلام الجهمية على أن يقولوا ليس في السماء شيء. وقال علي بن الحسن بن شقيق قلت لعبد الله بن المبارك: بماذا نعرف ربنا؟ قال: بأنه فوق سمواته على عرشه بائن من خلقه. قلت: بحد؟ قال: بحد لا يعلمه غيره، وهذا مشهور عن ابن المبارك ثابت عنه من غير وجه، وهو نظر صحيح ثابت عن أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وغير واحد من الأئمة. وقال رجل لعبد الله بن المبارك: يا أبا عبد الرحمٰن قد خفت الله من كثرة ما أدعو على الجهمية. قال: لا تخف فإنهم يزعمون أن إلٰهك الذي في السماء ليس بشيء. وقال جرير بن عبد الحميد: كلام الجهمية أوله شهد وآخره سمّ، وإنما يحاولون أن يقولوا ليس في السماء إله. رواه ابن أبي حاتم ورواه هو وغيره بأسانيد ثابتة عن عبد الرحمٰن ابن مهدي قال: إن الجهمية أرادوا أن ينفوا أن يكون الله كلّم

موسى بن عمران، وأن يكون على العرش، أرى أن يستتابوا، فإن تابوا وإلا ضربت أعناقهم. وقال يزيد بن هارون: من زعم أن الله على العرش استوى على خلاف ما يقر في قلوب العامة فهو جهمي. وقال سعيد بن عامر الضبعي - وذكر عنده الجهمية فقال - هم شر قول من اليهود والنصارى، قد أجمع أهل الأديان مع المسلمين أن الله على العرش وقالوا هم: ليس عليه شيء. وقال عباد بن العوام الواسطي: كلمت بشر المريسي وأصحابه فرأيت آخر كلامهم ينتهي إلى أن يقولوا: ليس في السماء شيء، أرى أن لا يناكحوا ولا يوارثوا. وهذا كثير من كلامهم.

صفة العلو على الخلق:

وهكذا ذكر أهل الكلام الذين ينقلون مقالات الناس مقالة أهل السنة وأهل الحديث، كما ذكره أبو الحسن الأشعري في كتابه الذي صنفه في اختلاف المصلّين، ومقالات الإسلاميين، فذكر فيه أقوال الخوارج والرافضة والمعتزلة والمرجئة وغيرهم. ثم قال: ذكر مقالة أهل السنة وأصحاب الحديث وجملة قولهم: الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله وبما جاء من عند الله، وبما رواه الثقات عن رسول الله ﷺ لا يردون من ذلك شيئاً - إلى أن قال - وإن الله على عرشه كما قال: ﴿**الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**﴾، وأن له يدين بلا كيف كما قال تعالى: ﴿**لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ**﴾ [ص:٧٥]، وأقروا أن لله علماً كما قال: ﴿**أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ**﴾، ﴿**وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ**﴾ [فصلت:٤٧]، وأثبتوا السمع والبصر، ولم ينفوا ذلك على الله كما نفته المعتزلة، وقالوا: إنه لا يكون في الأرض خير ولا شر إلا ما شاء الله، وأن الأشياء تكون بمشيئة الله، كما قال: ﴿**وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ**﴾ [الإنسان:٣٠]، إلى أن قال: ويقولون إن القرآن كلام الله غير مخلوق، ويصدقون بالأحاديث التي جاءت عن رسول الله ﷺ مثل: «**إِنَّ اللَّهَ يَنزِلُ إِلَىٰ سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرُ لَهُ**»[1] كما جاء في الحديث.

---

(١) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (١١٤٥) في الجمعة/باب: بَاب الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ وَقَالَ اللَّهُ ﷻ كَانُوا قَلِيلًا مِنْ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ أَيْ مَا يَنَامُونَ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ، ومسلم (٧٥٨) في صلاة المسافرين وقصرها/باب: بَاب التَّرْغِيبِ فِي الدُّعَاءِ وَالذِّكْرِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَالْإِجَابَةِ فيه، والترمذي (٤٤٦) في الصلاة/باب: بَاب مَا جَاءَ فِي نُزُولِ الرَّبِّ ﷻ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ، من حديث أبي هريرة ﷺ. بلفظ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ يَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ».

ويقرون أن الله يجيء يوم القيامة كما قال: ﴿وَجاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر:٢٢]، وأن الله يقرب من خلقه كيف شاء كما قال: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الوَرِيدِ﴾ [ق:١٦]، وذكر أشياء كثيرة، إلى أن قال: فهذه جملة ما يأمرون به ويستعملونه ويرونه، وبكل ما ذكرنا من قولهم نقول وإليه نذهب.

الاستواء واليدين والنزول:

قال الأشعري أيضاً في مسألة الاستواء: قال أهل السنة وأصحاب الحديث ليس بجسم، ولا يشبه الأشياء، وإنه على عرشه كما قال: ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى﴾، ولا نتقدم بين يَدَيْ الله في القول، بل نقول: استوى بلا كيف، وأنه له يدين بلا كيف كما قال تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾، - وأن الله ينزل إلى سماء الدنيا[1] كما جاء في الحديث. قال: وقالت المعتزلة استوى على عرشه بمعنى استولى. قال الأشعري أيضاً في كتاب الإبانة في أصول الديانة في باب الاستواء إنْ قال قائل: ما تقولون في الاستواء؟ قيل: نقول له إن الله مستوٍ على عرشه كما قال: ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى﴾، وقال: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر:١٠]، وقال: ﴿بَل رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء:١٥٨]، وقال حكاية عن فرعون: ﴿يا هَامَانُ ابْنِ لِي صَرْحاً لَعَلِّي أَبْلُغُ الأَسْبَابَ أَسْبَابَ السَّمٰوات فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَٰهِ مُوسَى وإِنِّي لأَظُنُّهُ كاذِباً﴾ [غافر:٣٦، ٣٧]، كذب فرعون موسى في قوله: إن الله فوق السماوات وقال الله تعالى: ﴿أَأَمِنتُمْ مَن فِي السَّماءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [الملك:١٦]، فالسـماوات فوقها العرش وكل ما علا فهو سماء وليس إذا قال: ﴿أَأَمِنتُمْ مَن فِي السَّماءِ﴾، يعني جميع السماوات وإنما أراد العرش الذي هو أعلا السموات، ألا ترى ذكر السماوات فقال: ﴿وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُوراً﴾ [نوح:١٦]، ولم يرد أنه يملأ السماوات جميعاً، ورأينا المسلمين جميعاً يرفعون أيديهم إذا دعوا نحو السماء لأن الله مستوٍ على العرش الذي هو فوق السموات، فلولا أن الله على العرش لم يرفعوا أيديهم نحو العرش، وقد قال قائلون من المعتزلة والجهمية والحرورية إن معنى استوى استولى وملك وقهر، وأن الله في كل مكان وجحدوا أن يكون الله على عرشه كما قال أهل الحق وذهبوا في الاستواء إلى القدرة، فلو كان كما قالوا: كان لا فرق بين العرش والأرض السابعة، لأن الله قادر على كل شيء والأرض فالله قادر عليها وعلى الحشوش والأخلية، فلو كان مستوياً

(١) [متفق عليه]: وقد تقدم في الذي قبله.

على العرش بمعنى الاستيلاء لجاز أن يقال هو مستو على الأشياء كلها وعلى الحشوش والأخلية، فبطل أن يكون معنى الاستواء على العرش الاستيلاء الذي هو عام في الأشياء كلها.

كلام الأشعري في الاستواء:

وقد نقل هذا عن الأشعري غير واحد من أئمة أصحابه كابن فَوْرَك والحافظ ابن عساكر في كتابه الذي جمعه في تبيين كذب المفتري فيما ينسب إلى الشيخ أبي الحسن الأشعري، وذكر اعتقاده الذي ذكره في الإبانة وقوله فيه فإن قال قائل: قد أنكرتم قول المعتزلة والقدرية والجهمية والحلولية والرافضة والمرجئة فعرفونا قولكم الذي به تقولون، وديانتكم التي بها تدينون، قيل له: قولنا الذي به نقول، وديانتنا التي تدين بها التمسك بكتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، وما روي عن الصحابة والتابعين، وأئمة الحديث ونحن بذلك معتصمون، وبما كان عليه أحمد بن حنبل - نضَّر الله وجهه - قائلون، ولما خالف فيه مجانبون لأنه الإمام الفاضل، والرئيس الكامل الذي أبان الله به الحق عند ظهور الضلال وأوضح المنهاج وقمع به بدع المبتدعين وزيغ الزائغين وشكّ الشاكين ورحمة الله عليه من إمام مقدم وكبير مفهم وعلى جميع أئمة المسلمين.

وجملة قولنا أن نقرّ بالله وملائكته وكتبه ورسله وما جاء من عند الله وما رواه الثقات عن رسول الله ﷺ، وذكر ما تقدم وغيره جمل كبيرة أوردت في غير هذا الموضع، وقال أبو بكر الآجري في كتاب الشريعة الذي يذهب إليه أهل العلم: إن الله تعالى على عرشه فوق سمواته وعلمه محيط بكل شيء قد أحاط بجميع ما خلق في السماوات العلا وجميع ما في سبع أرضين يرفع إليه أفعال العباد، فإن قال قائل: أي شيء معنى قوله: ﴿**مَا يَكُونُ مِن نَجْوَى ثَلاثَةٍ إِلا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلاَ خَمْسَةٍ إِلا هُوَ سَادِسُهُمْ**﴾ [المجادلة:٧]، الآية قيل له علمه، والله على عرشه وعلمه محيط بهم، كذا فسره أهل العلم والآية يدل أولها وآخرها أنه العلم وهو على عرشه هذا قول المسلمين.

الاتفاق على أن الله فوق العرش:

والقول الذي قاله الشيخ محمد بن أبي زيد وأنه فوق عرشه المجيد بذاته وهو في كل مكان بعلمه قد تأوله بعض المبطلين بأن رفع المجيد ومراده أن الله هو المجيد بذاته، وهذا مع أنه جهل واضح فإنه بمنزلة أن يقال الرحمن بذاته والرحيم بذاته والعزيز بذاته.

وقد صرّح ابن أبي زيد في المختصر بأن الله في سمائه دون أرضه هذا لفظه، والذي قاله ابن أبي زيد ما زالت تقوله أئمة أهل السنة في جميع الطوائف.

وقد ذكر أبو عمرو الطلمنكي الإمام في كتابه الذي سماه الوصول إلى معرفة الأصول: أن أهل السنة والجماعة متفقون على أن الله استوى بذاته على عرشه، وكذلك ذكره عثمان بن أبي شيبة حافظ الكوفة في طبقة البخاري، ونحوه ذكر ذلك عن أهل السنة والجماعة، وكذلك ذكره يحيى بن عمار السجستاني الإمام في رسالته المشهورة في السنة التي كتبها إلى ملك بلاده... وكذلك ذكر أبو نصر السجزي الحافظ في كتاب الإبانة له قال: وأئمتنا كالثوري ومالك وابن عيينة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وابن المبارك وفضيل بن عياض وأحمد وإسحاق متفقون على أن الله فوق العرش بذاته وأن علمه بكل مكان، وكذلك ذكر شيخ الإسلام الأنصاري وأبو العباس الطرقي والشيخ عبد القادر ومن لا يحصي عدده إلا الله من أئمة الإسلام وشيوخه.

وقال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني صاحب حلية الأولياء وغير ذلك من الصفات المشهورة في الاعتقاد الذي جمعه: طريقنا طريق السلف المتبعين الكتاب والسنة وإجماع الأمة قال: وما اعتقدوه أن الله لم يزل كاملاً بجميع صفاته القديمة لا يزول ولا يحول لم يزل عالماً بعلم بصيراً ببصر، سميعاً بسمع، متكلماً بكلام، أحدث الأشياء من غير شيء، وأن القرآن كلام الله وسائر كتبه المنزلة كلامه غير مخلوق وأن القرآن من جميع الجهات مقروءاً ومتلواً ومحفوظاً ومسموعاً وملفوظاً كلام الله حقيقة لا حكاية ولا ترجمة، وأنه بألفاظنا كلام الله غير مخلوق وأن الواقفة من اللفظية من الجهمية وأن من قصد القرآن بوجه من الوجوه يريد خلق كلام الله فهو عندهم من الجهمية، وأن الجهمي عندهم كافر - وذكر أشياء إلى أن قال:

استواء الله على العرش وكلام الله غير مخلوق:

وإن الأحاديث التي ثبتت عن النبي ﷺ في العرش واستواء الله عليه يقولون بها ويثبتونها من غير تكييف ولا تمثيل، وأن الله بائن من خلقه والخلق بائنون منه لا يحل فيهم ولا يمتزج بهم وهو مستوٍ على عرشه في سمائه من دون أرضه، وذكر سائر اعتقادات السلف وإجماعهم على ذلك وقال يحيى بن عثمان في رسالته: لا نقول كما قالت الجهمية إنه مداخل الأمكنة وممازج كل شيء، ولا نعلم أين هو، بل نقول: هو بذاته على عرشه وعلمه محيط بكل شيء وسمعه وبصره وقدرته مدركة لكل شيء، وهو معنى قوله: **وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ** ، وقال

الشيخ العارف معمر بن أحمد شيخ الصوفية في هذا العصر: أحببت أن أوصي أصحابي بوصية من السنة وأجمع ما كان عليه أهل الحديث وأهل المعرفة والتصوف من المتقدمين والمتأخرين فذكر أشياء من الوصية إلى أن قال فيها: وإن الله استوى على عرشه بلا كيف ولا تأويل والاستواء معقول والكيف مجهول، وأنه مستوٍ على عرشه بائن من خلقه والخلق بائنون منه بلا حلول ولا ممازجة ولا ملاصقة، وأنه ﷻ بصير سميع عليم خبير يتكلم ويرضى ويسخط ويضحك ويعجب، ويتجلى لعباده يوم القيامة ضاحكاً وينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا كيف شاء بلا كيف ولا تأويل، ومن أنكر النزول أو تأول فهو مبتدع ضالّ، وقال الإمام أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني النيسابوري في كتاب الرسالة في السنة: ويعتقد أصحاب الحديث ويشهدون أن الله فوق سمواته على عرشه كما نطق به كتابه وعلماء الأمة وأعيان سلف الأمة لم يختلفوا أن الله تعالى على عرشه فوق سمواته قال: وأما إمامنا أبو عبد الله الشافعي احتج في كتابه المبسوط في مسألة إعتاق الرقبة المؤمنة في الكفارة وأن الرقبة الكافرة لا يصح التكفير بها بخبر معاوية بن الحكم وأنه أراد أن يعتق الجارية السوداء عن الكفارة؛ وسأل النبي ﷺ عن إعتاقه إياها فامتحنها ليعرف أنها مؤمنة أم لا فقال لها: «**أَيْنَ رَبُّكِ**» فأشارت إلى السماء، فقال: «**أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ**»(١) فحكم بإيمانها لما أقرت أن ربها في السماء وعرفت ربها بصفة العلو والفوقية.

كلام البيهقي وابن عبد البر في الاستواء:

وقال الحافظ أبو بكر البيهقي باب القول في الاستواء:

قال الله تعالى: ﴿**الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ**﴾، ثم استوى على العرش، وهو القاهر فوق عباده يخافون ربهم من فوقهم، ﴿**إليه يصعد الكلِمُ الطيب والعمل الصالح يرفعه**﴾ ﴿**أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ**﴾، وأراد من فوق السماء كما قال: ﴿**وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ**﴾ [طه:٧١]، بمعنى على جذوع النخل وقال: ﴿**فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ**﴾ [التوبة:٢]، أي على الأرض، وكل ما علا فهو سماء والعرش أعلى السماوات فمعنى الآية أأمنتم من على العرش كما صرح به في سائر الآيات قال: وفيما كتبنا من الآيات دلالة على إبطال قول من زعم من الجهمية إن الله بذاته في كل مكان وقوله: ﴿**وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ**﴾، إنما أراد بعلمه لا بذاته.

---

(١) [صحيح]: وقد تقدم.

وقال أبو عمر بن عبد البر في شرح الموطأ لما تكلم على حديث النزول قال: وهذا حديث لم يختلف أهل الحديث في صحته، وفيه دليل أن الله في السماء على العرش من فوق سبع سموات كما قالت الجماعة وهو من حجتهم على المعتزلة قال: وهذا أشهر عند الخاصة والعامة وأعرف من أن يحتاج إلى أكثر من حكايته لأنه اضطرار لم يوقفهم عليه أحد ولا أنكره عليهم مسلم. وقال أبو عمر أيضاً: أجمع علماء الصحابة والتابعين الذين حمل عنهم قالوا في تأويل قوله: ﴿**ما يكونُ من نَجْوَى ثَلاَثَةٍ إلا هو رابعهم**﴾، هو على العرش وعلمه في كل مكان وما خالفهم في ذلك أحد يحتج بقوله.

وقال شيخ الإسلام المسئول أيده الله: فهذا ما تلقّاه الخلف عن السلف إذا لم ينقل عنهم غير ذلك إذ هو الحق الظاهر الذي دلت عليه الآيات الفرقانية والأحاديث النبوية، فنسأل الله العظيم أن يختم لنا بخير ولسائر المسلمين وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا بمنّه وكرمه إنه أرحم الراحمين والحمد لله وحده.



فتاوى لابن تيمية

بسم الله الرحمن الرحيم

١- استلحاق من ولد لستة أشهر:

وقال رحمه الله ورضي عنه في رجل تزوّج بنتاً بالغاً ودخل بها فوجدها بكراً ثم إنها ولدت ولداً بعد مضي ستة أشهر بعد دخوله بها فهل يلحق به الولد أم لا؟ وأن الزوج حلف بالطلاق منها أن الولد ولده من صلبه فهل يقع به الطلاق أم لا؟ والولد ابناً سويًا كامل الخلقة وعَمَّر سنين أفتونا مأجورين.

أجاب رحمه الله **الحمد لله**: إذا ولدته لأكثر من ستة أشهر من حين دخل بها ولو بلحظة لحقه الولد باتفاق الأئمة، ومثل هذه القصة وقعت في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه واستدلّ الصحابة على إمكان كون الولد يولد لستة أشهر بقوله تعالى: ﴿**وَحَمْلُهُ وفصَالُهُ ثلاثُونَ شَهْراً**﴾ [الأحقاف:١٥]، مع قوله: ﴿**وَالْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ**﴾ [البقرة:٢٣٣]، فإذا كان مدة الرضاع من الثلاثين حولين يكون الحمل ستة أشهر فجمع في الآية أقل الحمل وتمام الرضاع، ولو لم يستلحقه فكيف إذا استلحقه وأقر به بل لو استلحق مجهول النسب وقال: إنه ابني لحقه باتفاق المسلمين إذا كان ذلك ممكناً و لم يدع به أنه ابنه كان بارًا في يمينه ولا حنث عليه والله أعلم.

بسم الله الرحمن الرحيم

الفقر والتصوف

٢- مسألة في الفقر والتصوف:

صورتها: ما تقول الفقهاء رضي الله عنهم في رجل يقول: إن الفقر لم يتعبد به، ولم نؤمر به، ولا جسم له، ولا معنى، وأنه غير سبيل موصل إلى رضى الله تعالى وإلى رضى رسوله، وإنما تعبدنا بمتابعة أمر الله واجتناب نهيه من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وأن أصل كل شيء

العلم والتعبد والعمل به، والتقوى والورع عن المحارم، والفقر المسمى على لسان الطائفة والأكابر هو الزهد في الدنيا، والزهد في الدنيا يفيده العلم الشرعي فيكون الزهد في الدنيا العمل بالعلم وهذا هو الفقر، فإذاً الفقر فرع من فروع العلم، والأمر على هذا. وما ثم طريق أوصل من العلم، والعمل بالعلم على ما صح وثبت عن النبي ﷺ ويقول: « **إن الفقر المسمى المعروف عند أكثر أهل الزي المشروع في هذه الأعصار من الزي والألفاظ والاصطلاح المعتادة غير مرضي لله ولا لرسوله**» فهل الأمر كما قال؟ أو غير ذلك أفتونا مأجورين.

نسخة جواب الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه الله: الحمد لله، أصل هذه المسألة أن الألفاظ التي جاء بها الكتاب والسنة علينا أن نتبع ما دلت عليه مثل لفظ الإيمان والبر والتقوى والصدق والعدل، والإحسان والصبر، والشكر والتوكل والخوف والرجاء والحبّ لله والطاعة لله وللرسول وبرّ الوالدين والوفاء بالعهد، ونحو ذلك مما يتضمن ذكر ما أحبه الله ورسوله من القلب والبدن. فهذه الأمور التي يحبها الله ورسوله هي الطريق الموصل إلى الله مع ترك ما نهى الله عنه ورسوله كالكفر والنفاق والكذب والإثم والعدوان والظلم والجزع والهلع والشرك والبخل والجبن وقسوة القلب والغدر وقطيعة الرحم ونحو ذلك، فعلى كل مسلم أن ينظر فيما أمر الله به ورسوله فيفعله وما نهى الله عنه ورسوله فيتركه. هذا هو طريق الله وسبيله ودينه الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وهذا الصراط المستقيم يشتمل على علم وعمل، علم شرعي وعمل شرعي فمن علم ولم يعمل بعلمه كان فاجراً ومن عمل بغير العلم كان ضالاً وقد أمرنا سبحانه أن نقول: ﴿**اهدِنَا الصِّرَاطَ المُستَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنعَمتَ عَلَيهِم غَيرِ المَغضُوبِ عَلَيهِم وَلاَ الضَّالِّينَ**﴾.

العلم والعمل لا بد منهما معاً:

قال النبي ﷺ: « **اليَهُودُ المَغْضُوب عَلَيْهِمْ وَالنَّصَارى ضَالُّونَ**»[1] وذلك أن اليهود عرفوا الحق ولم يعملوا به، والنصارى عَبَدوا الله بغير علم. ولهذا كان السلف يقولون: احذر

---

(١) أخرجه أحمد (١٩٨٣٨و٢٠٢١٢)، من حديث من سمع من النبي ﷺ. بلفظ: « سَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ بُلْقِين فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه مَنْ هَؤُلَاءِ قَالَ هَؤُلَاءِ الْمَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ فَأَشَارَ إِلَى الْيَهُودِ فَقَالَ مَنْ هَؤُلَاءِ قَالَ هَؤُلَاءِ الضَّالُّونَ يَعْنِي النَّصَارَى ».

فتنة العالم الفاجر والعابد الجاهل فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون وكانوا يقولون: من فسد من العلماء ففيه شبه باليهود. ومن فَسَدَ من العباد ففيه شبه من النصارى، فمن دعا إلى العلم دون العمل المأمور به كان مضلاً وأضل منهما من سلك في العلم طريق أهل البدع فيتبع أمورًا تخالف الكتاب والسنة يظنها علومًا وهي جهالات. وكذلك من سلك في العبادة طريق أهل البدع فيعمل أعمالاً تخالف الأعمال المشروعة يظنها عبادات وهي ضلالات، فهذا وهذا كثير في المنحرف المنتسب إلى فقه أو فقر، يجتمع فيه أنه يدعو إلى العلم دون العمل. والعمل دون العلم. ويكون ما يدعو إليه فيه بدع تخالف الشريعة. وطريق الله لا تتم إلا بعلم وعمل يكون كلاهما موافق الشريعة.

فالسالك طريق الفقر والتصوف والزهد والعبادة إن لم يسلك بعلم يوافق الشريعة، وإلا كان ضالاً عن الطريق، وكان ما يفسده أكثر مما يصلحه. والسالك من الفقه والعلم والنظر والكلام إن لم يتابع الشريعة ويعمل بعلمه وإلا كان فاجرًا، ضالاً عن الطريق. فهذا هو الأصل الذي يجب اعتماده على كل مسلم.

الفقر المحمود والمذموم:

وأما التعصب لأمر من الأمور بلا هدى من الله فهو من عمل الجاهلية، ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله. ولا ريب أن لفظ الفقر في الكتاب والسنة وكلام الصحابة والتابعين وتابعيهم لم يكونوا يريدون به نفس طريق الله، وفعل ما أمر به، وترك ما نهى عنه والأخلاق المحمودة ولا نحو ذلك، بل الفقر عندهم ضد الغنى. والفقراء هم الذين ذكرهم الله في قوله: ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ**﴾ [التوبة: ٦٠]، وفي قوله: ﴿**لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ**﴾ [البقرة:٢٧٣]، وفي قوله: ﴿**لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ**﴾ [الحشر:٨]، والغني هو الذي لا يحل له أخذ الزكاة، أو الذي يجب عليه الزكاة، أو ما يشبه هذا. لكن لما كان الفقر مظنة الزهد طوعًا أو كرهًا؛ إذ من العصمة أن لا تقدر. وصار المتأخرون كثيرًا ما يقرنون بالفقر معنى الزهد، والزهد قد يكون مع الغنى، وقد يكون مع الفقر. ففي الأنبياء والسابقين الأولين ممن هو زاهد مع غناه كثير.

التصوف مع احترام الأمر والنهي:

والزهد المشروع ترك ما لا ينفع في الدار الآخرة. وأما كل ما يستعين به العبد على

طاعة الله فليس تركه من الزهد المشروع، بل ترك الفضول التي تشغل عن طاعة الله ورسوله هو المشروع. وكذلك في أثناء المائة الثانية صاروا يعبرون عن ذلك بلفظ الصوفي، لأن لبس الصوف يكثر في الزهاد. ومن قال: إن الصوفي نسبة إلى الصفة أو الصفاء أو الصف الأول أو صوفة بن مر بن أد بن طابخة أو صوفة القفا فهولاء أكفر من اليهود والنصارى. لكن من الناس من قد لحوا الفرق في بعض الأمور دون بعض بحيث يفرق بين المؤمن والكافر، ولا يفرق بين البر والفاجر، أو يفرق بين بعض الأبرار وبين بعض الفجار، ولا يفرق بين آخرين اتباعًا لظنه وما يهواه، فيكون ناقص الإيمان بحسب ما سوى بين الأبرار والفجار، ويكون معه من الإيمان بدين الله تعالى الفارق بحسب ما فرق به بين أوليائه وأعدائه.

ومن أقر بالأمر والنهي الدينيين دون القضاء والقدر وكان من القدرية كالمعتزلة ونحوهم الذين هم مجوسو هذه الأمة، فهولاء يشبهون المجوس وأولئك يشبهون المشركين الذين هم شر من المجوس، ومن أقر بهما وجعل الرب متناقضًا فهو من أتباع إبليس الذي اعترض على الرب سبحانه وخاصمه كما نقل ذلك عنه فهذا التقسيم من القول والاعتقاد، وكذلك هم في الأحوال والأفعال فالصواب منها حالة المؤمن الذي يتقي الله فيفعل المأمور ويترك المحظور ويصبر على ما يصيبه من المقدور فهو عند الأمر والدين والشريعة ويستعين بالله على ذلك كما قال تعالى ﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾، وإذا أذنب استغفر وتاب لا يحتج بالقدر على ما يفعله من السيئات ولا يرى المخلوق حجة على ربّ الكائنات بل يؤمن بالقدر على ما يفعله من السيئات ولا يرى المخلوق حجة على ربّ الكائنات بل يؤمن بالقدر ولا يحتج به كما في الحديث الصحيح الذي فيه سيد الاستغفار أن يقول العبد: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لاَ إِلَهَ إلا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ**»(١) فيقرّ بنعمة الله عليه في الحسنات، ويعلم أنه هو هداه ويسّره لليسرى، ويقر بذنوبه من السيئات ويتوب منها كما قال بعضهم: أطعتك بفضلك والمنة لك، وعصيتك بعلمك والحجة لك، فأسألك بوجوب حجتك علي وانقطاع حجتي إلا ما غفرت لي.

---

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري (٦٣٠٦) في الدعوات/باب: أفضل الاستغفار، والترمذي (٣٣٩٣) في الدعوات عن رسول الله/باب: منه، والنسائي (٥٥٢٢) في الاستعاذة/باب: الاستعاذة من شر ما صنع وذكر الاختلاف على عبد الله، وأحمد (١٦٦٦٢و١٦٦٨١)، من حديث شداد بن أوس ﷺ.

الاعتراف بالذنب وشهود النعمة:

وفي الحديث الصحيح الإلهي « **يَا عِبَادِي إِنَّما هِيَ أَعْمَالُكُم أُحْصِيها لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ الله وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلاَ يَلُومَنَّ إلاَّ نَفْسَهُ** »(١) وهذا له تحقيق مبسوط في غير هذا الموضع. وآخرون قد يشهدون الأمر فقط فتجدهم يجتهدون في الطاعة حسب الاستطاعة لكن ليس عندهم من مشاهدة القدر ما يوجب لهم حقيقة الاستعانة والتوكل والصبر. وآخرون يشهدون القدر فقط فيكون عندهم من الاستعانة والتوكل والصبر ما ليس عند أولئك لكنهم لا يلتزمون أمر الله ورسوله واتباع شريعته وملازمة ما جاء به الكتاب والسنة من الدين، فهؤلاء يستعينون الله ولا يعبدونه والذين من قبلهم يريدون أن يعبدوه ولا يستعينوه والمؤمن يعبده ويستعينه.

أقسام الناس في التقوى والطاعة:

والقسم الرابع: شر الأقسام وهو من لا يعبده ولا يستعينه فلا هو مع الشريعة الأمرية ولا مع القدر الكوني، وانقسامهم إلى هذه الأقسام هو فيما يكون قبل القدور من توكل واستعانة ونحو ذلك وما يكون بعده من صبر ورضا ونحو ذلك فهم في التقوى وهي طاعة الأمر الديني والصبر على ما يقدر عليه من القدر الكوني أربعة أقسام:

أحدها: أهل التقوى والصبر وهم الذين أنعم الله عليهم أهل السعادة في الدنيا والآخرة.

والثاني: الذين لهم نوع من التقوى بلا صبر مثل الذين يمتثلون ما عليهم من الصلاة ونحوها ويتركون المحرّمات لكن إذا أصيب أحدهم في بدنه بمرض ونحوه أو ماله أو في عرضه أو ابتلي بعدو يخيفه عظم جزعه وظهره هلعه.

والثالث: قوم لهم نوع من الصبر بلا تقوى مثل الفجار الذين يصبرون على ما يصيبهم في مثل أهوائهم كاللصوص والقطاع الذين يصبرون على الآلام في مثل ما يطلبونه من الغصب وأخذ الحرام والكتاب وأهل الديوان الذين يصبرون على ذلك في طلب ما يجعل لهم من الأموال بالخيانة وغيرها، وكذلك طلاب الرياسة والعلو على غيرهم يصبرون من ذلك على أنواع من الأذى التي لا يصبر عليها كثير من الناس.

---

(١) **[صحيح]**: أخرجه مسلم (٢٥٧٧) في البر والصلة والآداب/باب: تحريم الظلم، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

وكذلك أهل المحبة للصور المحرمة من أهل العشق وغيرهم يعبدون في مثل ما يهوونه من المحرمات على أنواع من الأذى والآلام، وهؤلاء هم الذين يريدون علوًا في الأرض أو فسادًا من طلاب الرياسة والعلو على الخلق، ومن طلاب الأموال بالبغي والعدوان والاستمتاع بالصور المحرمة نظرًا أو مباشرة وغير ذلك يصبرون على أنواع من المكروهات ولكن ليس لهم تقوى فيما تركوه من المأمور، وفعلوه من المحظور، وكذلك قد يصبر الرجل على ما يصيبه من المصائب كالمرض والفقر وغير ذلك ولا يكون فيه تقوى إذا قدر.

شر الأقسام من أولئك:

وأما (**القسم الرابع**): فهو شر الأقسام لا يتقون إذا قدروا ولا يصبرون إذا ابتلوا بل هم كما قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ الإنسَانَ خُلِقَ هَلوعًا إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وإِذَا مَسَّهُ الخَيْرُ مَنُوعًا**﴾ [المعارج:١٩- ٢١]، فهؤلاء تجدهم من أظلم الناس وأجبرهم إذا قدروا ومن أذل الناس وأجزعهم إذا قهروا، إن قهرتهم ذلوا لك ونافقوك وحبوك واسترحموك ودخلوا فيما يدفعون به من أنفسهم من أنواع الكذب والذل وتعظيم المسؤول، وإن قهروك كانوا من أظلم الناس وأقساهم قلبًا وأقلهم رحمة وإحسانًا وعفوًا، كما قد جربه المسلمون في كل من كان عن حقائق الإيمان أبعد مثل التتار الذين قاتلهم المسلمون ومن يشبههم في كثير من أمورهم، وإن كان متظاهرًا بلباس جند المسلمين وعلمائهم وزهادهم وتجارهم وصناعهم، فالاعتبار بالحقائق فإن الله لا ينظر إلى صُوَركم ولا إلى أموالكم وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم، فمن كان قلبه وعمله من جنس قلوب التتار وأعمالهم كان شبيهًا لهم من هذا الوجه وكان ما معه من الإسلام أو ما يظهره منه بمنزلة ما معهم من الإسلام وما يظهرونه منه، بل يوجد في غير التتار المقاتلين من المظهرين للإسلام من هو أعظم ردة وأولى بالأخلاق الجاهلية وأبعد عن الأخلاق الإسلامية من التتار.

فوائد الصبر:

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه كان يقول في خطبة: «**خَيْرُ الكَلاَم كَلامُ الله وَخَيْرُ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّد، وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثاتها، وُكُل مُحْدَثَة بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَة ضَلاَلَةٌ**»(١) وإذا كان خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد فكل من كان إلى ذلك أقرب وهو

(١) [صحيح]: أخرجه النسائي (١٥٧٨) في صلاة العيدين/باب: كيف الخطبة، من حديث جابر بن عبد الله ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

به أشبه كان إلى الكمال أقرب وهو به أحق، ومن كان عن ذلك أبعد وشبهه أضعف كان على الكمال أبعد وبالباطل أحق، والكامل هو من كان لله أطوع، وعلى ما يصيبه أصبر فكلما كان أتبع لما يأمر الله به ورسوله وأعظم موافقة لله فيما يحبه ويرضاه وصبر على ما قدره وقضاه كان أكمل وأفضل، وكل من نقص عن هذين كان فيه من النقص بحسب ذلك وقد ذكر الله تعالى الصبر والتقوى جميعًا في غير موضع من كتابه، وبين أنه ينتصر العبد على عدوه من الكفار، المحاربين المعاهدين والمنافقين وعلى من ظلمه من المسلمين ولصاحبه تكون العاقبة، قال الله تعالى ﴿بَلَى إِن تصبروا وتَتَّقوا وَيَأْتوكُم من فَوْرِهِمْ هَذا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بخَمْسَة آلاف منَ الملائكَة مُسَوِّمينَ﴾ [آل عمران:١٢٥]،وقالَ الله تعالى: ﴿لَتُبْلَوُنَّ في أَمْوالِكُمْ وأَنفُسكُمْ ولَتَسْمَعُنَّ منَ الَّذينَ أُوتُوا الكتابَ من قَبْلكُمْ ومنَ الَّذينَ أَشْرَكُوا أذى كثيرًا وإن تَصْبِروا وتَتَّقوا فَإِنَّ ذَلكَ منْ عَزْمِ الأُمور﴾ [آل عمران:١٨٦]، وقال تعالى: ﴿يا أَيُّها الَّذين آمَنوا لا تَتَّخذُوا بطَانَةً من دونكُم لا يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّوا ما عنتُّم قَدْ بَدَت البَغْضَاءُ منْ أفواههم وما تُخْفي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنا لَكُمُ الآيات إن كُنتُم تَعْقلون ها أَنتُمْ أُولاء تُحبُّونَهُمْ ولا يُحبُّونَكُم وتُؤْمنونَ بالكتاب كُلّه وإذا لَقُوكُم قالوا آمنَّا وإذا خَلَوْا عَضوا عَلَيْكُمُ الأَناملَ منَ الغَيْظ قُلْ مُوتُوا بغَيْظكُمْ إنَّ الله عَليمٌ بذَات الصُّدور إن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وإن تُصبْكُمْ سيِّئةٌ يَفْرحوا بها وإن تَصْبِروا وَتَتَّقُوا لا يضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إنَّ الله بما يَعْمَلونَ مُحيطٌ﴾ [آل عمران:١١٨-١٢٠]، وقال إخوة يوسف له ﴿أَإِنَّكَ لأَنتَ يوسُفُ قال أنا يوسُفُ وهَذا أخي قد مَنَّ الله عَلَيْنا إنَّهُ مَن يَتَّقِ ويَصْبِر فإنَّ الله لا يُضيعُ أجْرَ الْمُحْسنينَ﴾ [يوسف:٩٠]، وقد قرن الصبر بالأعمال الصالحة عمومًا وخصوصًا فقال تعالى ﴿واتَّبِعْ ما يُوحَى إلَيْكَ واصبْرْ حَتَّى يَحْكُمَ الله وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكمينَ﴾ [يونس:١٠٩]، وفي اتباع ما أوحي إليه التقوى كلها تصديقًا لخبر الله وطاعة لأمره، وقال تعالى ﴿وأَقمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهار وَزُلَفًا منَ اللَيْلِ إنَّ الحسَنَات يُذْهبْن السَّيئات ذَلكَ ذكْرى للذَّاكرينَ وَاصبْرْ فَإِنَّ الله لا يُضيعُ أَجْرَ الْمُحسنينَ﴾ [هود:١١٤، ١١٥]، وقالَ تعالى ﴿فَاصْبِرْ إنَّ وَعْدَ الله حَق واستَغْفرْ لذَنْبكَ وَسَبِّحْ بحَمْد رَبِّكَ بالْعَشيِّ والإِبْكار﴾ [غافر:٥٥]، وقال تعالى ﴿فاصْبرْ عَلَى ما يَقُولُونَ وسَبِّحْ بحَمْد رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوع الشَّمسِ وَقَبْلَ غُروبِهَا وَمَنْ آناء اللَّيلِ﴾ [طه:١٣٠]، وقال تعالَى: ﴿واسْتَعينُوا بالصَّبْر والصَّلاة وإنَّها لكَبيرةٌ إلا عَلى الْخَاشعينَ﴾ [البقرة:٤٥]، وقال تعالى: ﴿واسْتَعينُوا بالصَبْرِ والصَّلاةِ وإِنَّ الله مَعَ الصَّابرينَ﴾ [البقرة:١٥٣]، فهذه مواضع قرن فيها الصلاة

والصبر، وقرن بين الرحمة والصبر في مثل قوله تعالى ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ﴾ [البلد:١٧]، وفي الرحمة الإحسان إلى الخلق بالزكاة وغيرها، فإن القسمة أيضًا رباعية إذ من الناس من يصبر ولا يرحم كأهل القوة والقسوة، ومنهم من يرحم ولا يصبر كأهل الضعف واللين مثل كثير من النساء ومن يشبههن، ومنهم من لا يصبر ولا يرحم كأهل القسوة والهلع، والمحمود هو الذي يصبر ويرحم كما قال الفقهاء في صفة المتولي: ينبغي أن يكون قويًا من غير عنف، لينًا من غير ضعف، فبصبره يقوى وبلينه يرحم، وبالصبر يُنصر العبد فإن النصر مع الصبر وبالرحمة يرحمه الله تعالى كما قال النبي ﷺ: «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءُ»(١) وقال: «مَنْ لَمْ يَرْحَمْ لاَ يُرْحَمْ»(٢) وقال: «لاَ تُنزعُ الرَّحْمَةُ إِلا مِنْ شَقِيٍّ، الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمُكُم مَنْ فِي السَّمَاءِ»(٣) والله أعلم انتهى.



(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٢٨٤) في الجنائز/باب: قال النبي يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان، و(٥٦٥٥)، ومسلم (٩٢٣) في الجنائز/باب: البكاء على الميت، والنسائي (١٨٦٨) في الجنائز/باب: الأمر بالاحتساب والصبر عند نزول المصيبة، وأبو داود (٣١٢٥) في الجنائز/باب: في البكاء على الميت، وأحمد (٢١٢٧٢و٢١٢٩٢)، من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه.

(٢) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٥٩٩٧) في الأدب/باب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، ومسلم (٢٣١٨) في الفضائل/باب: رحمته ﷺ الصبيان والعيال، والترمذي (١٩١١) في البر والصلة/باب: ما جاء في رحمة الولد، وأبو داود (٥٢١٨) في الأدب/باب: في قبلة الرجل ولده، وأحمد (٧٠٨١و٧٢٤٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الترمذي (١٩٢٣).

بسم الله الرحمن الرحيم

الصحابة ﷺ لا يجتمعون على ضلالة

شروط عمر ﷺ على أهل الذمة:

فصل

في شروط عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه التي شرطها على أهل الذمة لما قدم الشام وشارطهم بمحضر من المهاجرين والأنصار، وعليها العمل عند أئمة المسلمين لقوله ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»[1] وقوله ﷺ: «**اقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ**»[2] لأن هذا صار إجماعًا من أصحاب رسول الله ﷺ الذين لا يجتمعون على ضلالة على ما نقلوه وفهموه من كتاب الله وسنة رسوله، وهذه الشروط مروية من وجوه مختصرة ومبسوطة.

منها: ما رواه سفيان الثوري عن مسروق بن عبد الرحمن بن عتبة قال: كتب عمر حين صالح نصارى الشام كتابًا وشرط عليهم فيه أن لا يحدثوا في مدنهم ولا ما حولها ديرًا ولا صومعة ولا كنيسة ولا قلابة لراهب، ولا يجددوا ما خرب، ولا يمنعوا كنائسهم أن

---

(١) [صحيح]: أخرجه الترمذي (٢٦٧٦) في العلم/باب: مَا جَاءَ فِي الأَخْذِ بِالسُّنَّةِ وَاجْتِنَابِ الْبِدَعِ، وأبو داود (٤٦٠٧) في السنة/باب: في لزوم السنة، وابن ماجه (٤٢) في المقدمة/باب: اتِّبَاعِ سُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وأحمد (١٦٦٩٢)، من حديث العرباض بن سارية ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

* النواجذ: الأضراس كناية عن شدة التمسك. قال في «تحفة الأحوذي»: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ» انْتَهَى. قُلْت: لَيْسَ الْمُرَادُ بِسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ إِلَّا طَرِيقَتَهُمْ الْمُوَافِقَةَ لِطَرِيقَتِهِ ﷺ قَالَ الْقَارِي فِي الْمِرْقَاةِ: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي» أَيْ بِطَرِيقَتِي الثَّابِتَةِ عَنِّي وَاجِبًا أَوْ مَنْدُوبًا، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَعْمَلُوا إِلَّا بِسُنَّتِي، فَالإِضَافَةُ إِلَيْهِمْ إِمَّا لِعَمَلِهِمْ بِهَا أَوْ لِاسْتِنْبَاطِهِمْ وَاخْتِيَارِهِمْ إِيَّاهَا انْتَهَى كَلَامُ الْقَارِي.

(٢) [صحيح]: أخرجه الترمذي (٣٦٦٢) في المناقب عن رسل الله/باب: في مناقب أبي بكر وعمر كليهما، وابن ماجه (٩٧) في المقدمة/باب: فضل أبي بكر الصديق، وأحمد (٢٢٧٣٤ و٢٢٧٦٥ و٢٢٨٧٧)، من حديث حذيفة بن اليمان ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

ينزلها أحد من المسلمين ثلاث ليال يطعمونهم، ولا يؤوا جاسوسًا ولا يكتموا غش المسلمين ولا يعلموا أولادهم القرآن ولا يظهروا شركًا ولا يمنعوا ذوي قرابتهم من الإسلام إن أرادوه، وأن يوقروا المسلمين وأن يقوموا لهم من مجالسهم إن أرادوا الجلوس، ولا يتشبهوا بالمسلمين في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر، ولا يتكنوا بكناهم ولا يركبوا سرجًا ولا يتقلدوا سيفًا ولا يتخذوا شيئًا من سلاح ولا ينقشوا خواتمهم بالعربية ولا يبيعوا الخمور، وأن يجزوا مقادم رؤوسهم وأن يلزموا زيهم حيثما كانوا وأن يشدوا الزنانير على أوساطهم؛ ولا يظهروا صليبًا ولا شيئًا من كتبهم في شيء من طرق المسلمين، ولا يجاوروا المسلمين بموتاهم ولا يضربوا بالناقوس إلا ضربًا خفيًا، ولا يرفعوا أصواتهم بقراءتهم في كنائسهم في شيء من حضرة المسلمين، ولا يخرجوا شعانين، ولا يرفعوا مع موتاهم أصواتهم ولا يظهروا النيران معهم ولا يشتروا من الرقيق ما جرت عليه سهام المسلمين، فإن خالفوا شيئًا مما اشترط عليهم فلا ذمة لهم، وقد حل للمسلمين منهم ما يحل من أهل المعاندة والشقاق(١).

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» الآية (٢٨-٢٩)، من سورة التوبة، و:«كنز العمال» للمتقي الهندي بلفظ: «عن عبد الرحمن بن غنم قال: كتبت لعمر بن الخطاب حين صالح نصارى أهل الشام: بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب لعبد الله عمر أمير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وذرارينا وأموالنا وأهل ملتنا وشرطنا لكم على أنفسنا أن لا نحدث في مدينتنا ولا في ما حولها ديرا ولا كنيسة ولا قلاية ولا صومعة راهب ولا نجدد ما خرب منها، ولا نحيي ما كان منها في خطط المسلمين، ولا نمنع كنائسنا أن ينزلها أحد من المسلمين في ليل ولا نهار، وأن نوسع أبوابها للمارة وابن السبيل، وأن ننزل من مر بنا من المسلمين ثلاثة أيام نطعمهم، وأن لا نؤمن في كنائسنا ولا منازلنا جاسوسا ولا نكتم غشا للمسلمين، ولا نعلم أولادنا القرآن ولا نظهر شركا ولا ندعو إليه أحدا، ولا نمنع أحدا من أهلنا الدخول في الإسلام إن أرادوه، وأن نوقر المسلمين، وأن نقوم لهم من مجالسنا إن أرادوا جلوسا، ولا نتشبه بهم في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر، ولا نتكلم بكلامهم ولا نتكنى بكناهم، ولا نركب السروج ولا نتقلد السيوف ولا نتخذ شيئا من السلاح ولا نحمله معنا، ولا ننقش خواتمنا بالعربية، ولا نبيع الخمور وأن نجز مقاديم رءوسنا وأن نلزم زينا حيثما كنا، وأن نشد الزنانير على أوساطنا، وأن لا نظهر صليبنا وكتبنا في شيء من طرق المسلمين ولا أسواقهم، وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا، وأن لا نضرب بناقوس في كنائسنا بين حضرة المسلمين، وأن لا نخرج سعانين، ولا باعوثا ولا نرفع أصواتنا مع أمواتنا، ولا نظهر النيران معهم في شيء من طرق المسلمين، ولا نجاورهم موتانا، ولا نتخذ من الرقيق ما جرى عليه سهما المسلمين، وأن نرشد المسلمين، ولا نطلع عليهم في بنيان لهم، فلما أتيت عمر بالكتاب زاد فيه: وأن لا نضرب أحدا من المسلمين، شرطنا لكم ذلك على أنفسنا=

وأما ما يرويه بعض العامة عن النبي ﷺ أنه قال: «**من آذى ذميًا فقد آذاني**»[١] فهذا كذب على رسول الله ﷺ لم يروه أحد من أهل العلم وكيف ذلك وأذاهم قد يكون بحق وقد يكون بغير حق، بل قد قال الله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا**﴾ [الأحزاب:٥٨]، فكيف يحرم أذى الكفار مطلقًا وأي ذنب أعظم من الكفر، ولكن في سنن أبي داود عن العرباض بن سارية عن النبي ﷺ قال: «**إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الكِتَابِ إِلاَّ بِإِذْنٍ، وَلا ضَرْبَ أَبْشَارِهِمْ، وَلا أَكْلَ ثِمَارِهِمْ إِذَا أَعْطُوكُمْ الَّذِي عَلَيْهِمْ**»[٢] وكان عمر بن الخطاب يقول: أذلوهم ولا تظلموهم[٣].

زي أهل الذمة:

وعن صفوان بن سليم عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم عن رسول الله ﷺ قال: «**أَلاَ مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوِ انْتَقَصَهُ حَقَّهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجهُ يَوْمَ القِيَامَةِ**»[٤] وفي سنن أبي داود عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَيْسَ عَلَى مُسْلِمٍ جِزْيَةٌ، وَلاَ**

=وأهل ملتنا وقبلنا عنهم الأمان، فإن نحن خالفنا ما شرطناه لكم فضمناه على أنفسنا فلا ذمة لنا وقد حل لكم ما يحل لكم من أهل المعاندة والشقاق».

(١) لم أقف على هذا اللفظ بالنسبة للأحاديث الضعيفة الخاصة بالذمي ولكن: انظر: «التذكرة» للزركشي، و: «التعقبات» للسيوطي، و: «التنزيه» للكناني بلفظ: «من آذى ذميا فأنا خصمه».

(٢) [ضعيف]: أخرجه أبو داود (٣٠٥٠) في الْخَرَاجِ وَالإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ/باب: فِي تَعْشِيرِ أَهْلِ الذِّمَّةِ إِذَا اخْتَلَفُوا بِالتِّجَارَاتِ، من حديث العرباض بن سارية ﷺ. بلفظ: «.....وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يُحِلَّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ بِإِذْنٍ وَلاَ ضَرْبَ نِسَائِهِمْ وَلاَ أَكْلَ ثِمَارِهِمْ إِذَا أَعْطَوْكُمُ الَّذِي عَلَيْهِمْ». وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

(٣) أخرجه الحارث بن أبي أسامة في: «مسند الحارث» (٥٢٠)، من قول عمر بن الخطاب بلفظ: «عن سويد بن غفلة أن رجلا من أهل الذمة نخس بامرأة من المسلمين حمارها ثم جابذها فحال بينه وبينها عوف بن مالك وضربه فأتى عمر فذكر ذلك له فدعا بالمرأة فسألها فصدقت عوفا فأمر به عمر فصلب ثم قال عمر أيها الناس اتقوا الله في ذمة محمد ﷺ ولا تظلموهم فمن فعل منهم مثل هذا فلا ذمة له».

(٤) [صحيح]: أخرجه أبو داود (٣٠٥٢) في الْخَرَاجِ وَالامَارَةِ وَالْفَيْءِ/باب: بَاب فِي تَعْشِيرِ أَهْلِ الذِّمَّةِ إِذَا اخْتَلَفُوا بِالتِّجَارَاتِ وقال الشيخ الألباني: صحيح.

* الحجيج: الخصم الغالب بالحجة والبرهان.

تَصْلُحُ قِبْلَتَانِ بِأَرْضٍ »[(١)] وهذه الشروط قد ذكرها أئمة العلماء من أهل المذاهب المتنوعة وغيرها في كتبهم واعتمدوها فقد ذكروا أن على الإمام أن يلزم أهل الذمة بالتمييز عن المسلمين في لباسهم، وشعورهم، وكتبهم، وركوبهم بأن يلبسوا ثوبًا يخالف ثياب المسلمين كالعسلي، والأزرق، والأصفر والأدكن، ويشدوا الخرق في قلانسهم وعمائمهم والزنانير فوق ثيابهم، وقد أطلق طائفة من العلماء أنهم يؤخذون باللبس وشد الزنانير جميعًا، ومنهم من قال هذا يجب إذا شرط عليهم، وقد تقدم اشتراط عمر بن الخطاب ﷺ ذلك عليهم جميعًا حيث قال: ولا يتشبهوا بالمسلمين في شيء من لباسهم في قلنسوة ولا غيرها من عمامة ولا نعلين إلى أن قال: ويلزمهم بذلك حيثما كانوا ويشدوا الزنانير على أوساطهم[(٢)].

وهذه الشروط يجددها عليهم من يوفقه الله تعالى من ولاة أمور المسلمين كما جدد عمر ابن عبد العزيز في خلافته وبالغ في اتباع سنة عمر بن الخطاب حيث كان من العلم والعدل والقيام بالكتاب والسنة بمنزلة ميزه الله بها عن غيره من الأئمة، وجددها هارون الرشيد وجعفر المتوكل وغيرهما وأمروا بهدم الكنائس التي ينبغي هدمها كالكنائس التي بالديار المصرية كلها ففي وجوب هدمها قولان ولا نزاع في جواز هدم ما كان بأرض العنوة إذا فتحت ولو أقرت بأيديهم لكونهم أهل الوطن كما أقرهم المسلمون على كنائس

---

(١) لم أقف على نص الحديث كاملا عند أبي داود كما ذكر شيخ الإسلام - رحمه الله - ولكن:

[ضعيف]: أخرجه الترمذي (٦٣٣) في الزكاة/باب: مَا جَاءَ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ جِزْيَةٌ، وأحمد (١٩٥٠)، واللفظ له، من حديث ابن عباس ﷺ. بلفظ: « لاَ تَصْلُحُ قِبْلَتَانِ فِي أَرْضٍ وَلَيْسَ عَلَى مُسْلِمٍ جِزْيَةٌ » وقال الشيخ الألباني: ضعيف. وأما الذي أخرجه أبو داود فهو علي شطرين:

الشطر الأول:

[ضعيف]: أخرجه أبو داود (٣٠٣٢) في الْخَرَاجِ وَالإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ/باب: فِي إِخْرَاجِ الْيَهُودِ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، من حديث ابن عباس ﷺ.

بلفظ: « لاَ تَكُونُ قِبْلَتَانِ فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ ».

وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

والشطر الثاني: —

[ضعيف]: أخرجه أبو داود (٣٠٥٣) في الْخَرَاجِ وَالإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ/باب: فِي الذِّمِّيِّ يُسْلِمُ فِي بَعْضِ السَّنَةِ هَلْ عَلَيْهِ جِزْيَةٌ، من حديث ابن عباس ﷺ.

بلفظ: « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ جِزْيَةٌ ». وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

(٢) تقدم ١/٢٣٤.

بالشام ومصر ثم ظهرت شعائر المسلمين فيما بعد في تلك البقعة بحيث بنيت فيها المساجد فلا يجتمع شعائر الكفر مع شعائر الإسلام كما قال النبي ﷺ: « **لا يَجْتَمِعُ قِبْلَتَانِ بِأَرْضٍ** »[1] ولهذا شرط عليهم عمر والمسلمون أن لا يظهروا شعائر دينهم.

تحريم الوقف على معابد أهل الكتاب:

وأيضًا فلا نزاع بين المسلمين أن أرض المسلمين لا يجوز أن تحبس على الديارات والصوامع، ولا يصح الوقف عليها، بل لو وقفها ذمي وتحاكم إلينا لم يحكم بصحة الوقف فكيف نحبس أموال المسلمين على معابد الكفار التي يشرك فيها بالرحمٰن ويسب الله ورسوله فيها أقبح سب، وكان من سبب إحداث هذه الكنائس وهذه الأحباس عليها شيئان أحدهما أن بني عبيد الله القداح الذين كان ظاهرهم الرفض وباطنهم النفاق يستوزرون تارة يهوديًا وتارة نصرانيًا، واجتلب ذلك النصراني خلقًا كثيرًا وبنى كنائس كثيرة.

والثاني: استيلاء الكتَّاب من النصارى على أموال المسلمين فيدلسون فيها على المسلمين ما يشاءون والله أعلم. قاله أحمد بن تيمية.

بسم الله الرحمن الرحيم

لا تحل مشاركة الكتابيين في أعيادهم:

مسألة: فيمن يفعل من المسلمين مثل طعام النصارى في النيروز ويفعل سائر المواسم مثل الغطاس، والميلاد، وخميس العدس، وسبت النور، ومن يبيعهم شيئًا يستعينون به على أعيادهم أيجوز للمسلمين أن يفعلوا شيئًا من ذلك أم لا؟.

الجواب: الحمد لله. لا يحل للمسلمين أن يتشبهوا بهم في شيء مما يختص بأعيادهم لا من طعام، ولا لباس، ولا اغتسال، ولا إيقاد نيران ولا تبطيل عادة من معيشة أو عبادة أو غير ذلك ولا يحل فعل وليمة، ولا الإهداء، ولا البيع بما يستعان به على ذلك لأجل ذلك، ولا تمكين الصبيان ونحوهم من اللعب الذي في الأعياد ولا إظهار زينة، وبالجملة ليس لهم أن يخصوا أعيادهم بشيء من شعائرهم بل يكون يوم عيدهم عند المسلمين كسائر الأيام لا يخصه المسلمون بشيء من خصائصه، وأما إذا أصابه المسلمون قصدًا فقد كره ذلك طوائف

---

(١) **[ضعيف]**: وقد تقدم.

من السلف والخلف، وأما تخصيصه بما تقدم ذكره فلا نزاع فيه بين العلماء، بل قد ذهب طائفة من العلماء إلى كفر من يفعل هذه الأمور لما فيها من تعظيم شعائر الكفر.

وقال طائفة منهم: من ذبح نطيحة يوم عيدهم فكأنما ذبح خنزيرًا. وقال عبد الله ابن عمرو بن العاص: من تأسى ببلاد الأعاجم وصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة(١). وفي سنن أبي داود عن ثابت بن الضحاك قال: نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلاً (ببوانة) فأتى رسول الله ﷺ فقال: إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة، فقال النبي ﷺ: «**هَلْ كَانَ فِيهَا مِنْ وَثَنٍ يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ؟** » قال: لا. قال: «**فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟** » قال: لا. قال رسول الله ﷺ: «**أَوْفِ بِنَذْرِكَ فَإِنَّهُ لاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلاَ فِيمَا لا يَمْلِكُ ابنُ آدَمَ** »(٢) فلم يأذن النبي ﷺ أن يوفي بنذره مع أن الأصل في الوفاء أن يكون واجبًا حتى أخبره أنه لم يكن بها عيد من أعياد الكفار، وقال: «**لاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ** »(٣) فإذا كان الذبح بمكان كان فيه عيدهم معصية فكيف بمشاركتهم في نفس العيد، بل قد شرط عليهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب والصحابة وسائر أئمة المسلمين أن لا يظهروا أعيادهم في دار المسلمين وإنما يعملونه سرًا في مساكنهم فكيف إذا أظهرها المسلمون حتى قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تتعلموا رطانة الأعاجم ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم فإن السخط ينزل عليهم، وإذا كان الداخل لفرجة أو غيرها نهي عن ذلك لأن السخط ينزل عليهم فكيف بمن يفعل ما يسخط الله به عليهم مما هي من شعائر دينهم؟(٤) وقد قال غير واحد من السلف في قوله تعالى: ﴿**والذين لا يَشْهَدُونَ الزُّورَ**﴾ [الفرقان:٧٢]، قالوا: أعياد الكفار فإذا كان هذا في شهودها من غير فعل فكيف بالأفعال التي هي من خصائصها.

منع التشبه بالكتابيين:

وقد روي عن النبيّ ﷺ في المسند والسنن أنه قال: «**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ** »(٥) وفي

---

(١) أخرجه البيهقي (٩/٢٣٤) (١٨٦٤٣)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه موقوفا.
(٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود (٣٣١٣) في الأَيْمَان وَالنُّذُور/باب: مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنْ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ، من حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه. وقال الشيخ الألباني: صحيح.
* النذر: إلزام النفس بفعل تقربا وطاعة.
(٣) [صحيح]: وقد تقدم في الذي قبله.
(٤) أخرجه البيهقي (٩/٢٣٤) (١٨٦٤٠)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفا.
(٥) [حسن صحيح]: أخرجه أبو داود (٤٠٣١) في اللباس/باب: فِي لُبْسِ الشُّهْرَةِ، من حديث ابن عمر

لفظ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا**»[1] وهو حديث جيد، فإذا كان هذا في التشبه بهم وإن كان في العادات فكيف التشبه بهم فيما هو أبلغ من ذلك؟ وقد كره جمهور الأئمة إما كراهة تحريم أو كراهة تنزيه أكل ما ذبحوه لأعيادهم وقرابينهم إدخالاً له فيما أهلّ به لغير الله وما ذبح على النُّصُبِ، وكذلك نهوا عن معاونتهم على أعيادهم بإهداء أو مبايعة وقالوا: إنه لا يحل للمسلمين أن يبيعوا للنصارى شيئًا من مصلحة عيدهم لا لحمًا، ولا دمًا، ولا ثوبًا، ولا يعارون دابة ولا يعاونون على شيء من دينهم لأن ذلك من تعظيم شركهم وعونهم على كفرهم.

التعاون على البر والتقوى:

وينبغي للسلاطين أن ينهوا المسلمين عن ذلك لأن الله تعالى يقول: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾ [المائدة:٢]، ثم إن المسلم لا يحل له أن يعينهم على شرب الخمور بعصرها أو نحو ذلك، فكيف على ما هو من شعائر الكفر؟ وإذا كان لا يحل له أن يعينهم هو فكيف إذا كان هو الفاعل لذلك؟ والله أعلم قاله أحمد بن تيمية.

تمت



ﷺ. وقال الشيخ الألباني: حسن صحيح.

(١) [حسن]: أخرجه الترمذي (٢٦٩٥) في الاسْتِئْذَانِ وَالآدَابِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ /باب: ما جَاءَ في كَرَاهِيَةِ إِشَارَةِ الْيَدِ بِالسَّلاَمِ، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ؓ.
وقال الشيخ الألباني: حسن.

الجزء الثاني

قاعدة جليلة فيما يتعلق بأحكام السفر والإقامة مثل:

قصر الصلاة والفطر في شهر رمضان وغير ذلك

بسم الله الرحمن الرحيم

قال شيخنا شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية ﷺ.

الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يَهده الله فلا مضلَّ له، ومن يُضْلل فلا هَاديَ له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

(أما بعد) فهذه قاعدة في الأحكام التي تختلف بالسفر والإقامة مثل قصر الصلاة والفطر في شهر رمضان ونحو ذلك، وأكثر الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهم جعلوها نوعين نوعًا يختص بالسفر الطويل وهو القصر والفطر، ونوعًا يقع في الطويل والقصير كالتيمم والصلاة على الراحلة، وأكل الميتة هو من هذا القسم، وأما المسح على الخفين والجمع بين الصلاتين فمن الأول، وفي ذلك نزاع.

والكلام في مقامين (أحدهما) الفرق بين السفر الطويل والقصير فيقال:

نوط الشارع الرخص بالسفر مطلقًا

المقام الأول

الفرق بين السفر الطويل والقصير

هذا الفرق لا أصل له في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ بل الأحكام التي علقها الله بالسفر علقها به مطلقًا كقوله تعالى في آية الطهارة: ﴿**وَإِن كُنتُم مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ منكُم منَ الْغَائط**﴾ [النساء:٤٣]. وقوله تعالى في آية الصيام: ﴿**فَمَنْ كَانَ منْكُمْ مَريضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعدَّةٌ منْ أَيامٍ أُخَرَ**﴾ [البقرة:١٨٤]، وقوله تعالى: ﴿**وَإِذَا ضَرَبْتُمْ في الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا منَ الصَّلاة إنْ خفتُمْ أَن يفتنَكُم الَّذينَ كَفَرُوا**﴾ [النساء:١٠١]، وقول النبي ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلَاة**»(١)

(١) **[حسن صحيح]**: أخرجه الترمذي (٧١٥) في الصوم، باب: مَا جَاءَ في الرُّخْصَة في الافْطَار للْحُبْلَى وَالْمُرْضعِ، والنسائي (٢٢٧٤) في الصيام/باب: ذكْرُ اخْتلَاف مُعَاويَةَ بْنِ سَلَامٍ وَعَليِّ بْنِ الْمُبَارَك، و(٢٢٧٦)، وأبو داود (٢٤٠٨) في الصوم/باب: اخْتيَار الْفطْرِ، وابن ماجه (١٦٦٧) في=

وقول عائشة: فرضت الصلاة ركعتين فأقرت صلاة السفر وزيدت في صلاة الحضر[(١)]. وقول عمر: صلاة الأضحى ركعتان وصلاة الفطر ركعتان وصلاة السفر ركعتان وصلاة الجمعة ركعتان، تمام غير قصر على لسان نبيكم[(٢)]. وقوله ﷺ: «**يَمْسَحُ الْمُقِيمُ يَوْمًا وَلَيْلَةً وَالْمُسَافِرُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ**»[(٣)] وقول صفوان بن عسال: أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا سفرًا أو مسافرين أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ولكن من غائط أو بول أو نوم[(٤)] وقول النبي ﷺ: «**إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ**»[(٥)] وقوله ﷺ: «**السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ**

=الصيام/باب: مَا جَاءَ فِي الإِفْطَارِ فِي السَّفَرِ، وأحمد (١٨٥٦٨و١٩٨١٤)، من حديث أنس بن مالك ﷺ. وقال الشيخ الألباني: حسن صحيح.

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٣٥٠) في الصلاة/باب: كيف فرضت الصلاة في الإسراء، ومسلم (٦٨٥) صلاة المسافرين وقصرها/باب: صلاة المسافرين وقصرها، واللفظ له، والنسائي (٤٥٥) في الصلاة/باب: كيف فرضت الصلاة، وأبو داود (١١٩٨) في الصلاة/باب: صلاة المسافر، وأحمد (٢٥٤٣٦)، ومالك (٣٣٧) النداء للصلاة/باب: قصر الصلاة في السفر، والدارمي (١٥٠٩) في الصلاة/باب: قَصْرِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ، من حديث عائشة -رضي الله عنها-. بلفظ: «فُرِضَتْ الصَّلاَةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ فَأُقِرَّتْ صَلاَةُ السَّفَرِ وَزِيدَ فِي صَلاَةِ الْحَضَرِ».

(٢) [صحيح]: أخرجه النسائي (١٥٦٦) في صَلاَةِ الْعِيدَيْنِ/باب: عَدَدُ صَلاَةِ الْعِيدَيْنِ، وابن ماجه (١٠٦٤) في إِقَامَةِ الصَّلاَةِ وَالسُّنَّةِ فِيهَا/باب: تَقْصِيرِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ موقوفا. بلفظ: «صَلاَةُ الاضْحَى رَكْعَتَانِ وَصَلاَةُ الْفِطْرِ رَكْعَتَانِ وَصَلاَةُ الْمُسَافِرِ رَكْعَتَانِ وَصَلاَةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ تَمَامٌ لَيْسَ بِقَصْرٍ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ». وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٧٦) في الطهارة/باب: التَّوْقِيتِ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، واللفظ له، والنسائي (١٢٨و١٢٩) في الطهارة/باب: التَّوْقِيتِ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ للمقيم، وابن ماجه (٥٥٢) في الطهارة وسننها/باب: مَا جَاءَ فِي التَّوْقِيتِ فِي الْمَسْحِ لِلْمُقِيمِ وَالْمُسَافِرِ، وأحمد (٧٥٠ و٧٨٢و١١٢٢)، والدارمي (٧١٤) في الطهارة/باب: التَّوْقِيتِ فِي الْمَسْحِ، من حديث علي بن أبي طالب ﷺ. بلفظ: «جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ».

(٤) [حسن]: أخرجه الترمذي (٩٦) في الطهارة/باب: الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمُسَافِرِ وَالْمُقِيمِ، والنسائي (١٢٧) في الطهارة/باب: التَّوْقِيتِ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمُسَافِرِ، وابن ماجه (٤٧٨) في الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا/باب: الْوُضُوءِ مِنْ النَّوْمِ، وأحمد (١٧٦٢٥)، من حديث صفوان بن عسال ﷺ.

بلفظ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا أَنْ لاَ نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ إِلاَّ مِنْ جَنَابَةٍ وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ» وقال الشيخ الألباني: حسن.

* الغائط: البراز.

(٥) [صحيح]: أخرجه البخاري (٢٩٩٦) في الجهاد والسير/باب: يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ=

وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ فَلْيَتَعَجَّلِ الرُّجُوعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ »(١).

إطلاقات الشارع التي قيدها الفقهاء بغير دليل:

فهذه النصوص وغيرها من نصوص الكتاب والسنة ليس فيها تفريق بين سفر طويل وسفر قصير فمن فرق بين هذا وهذا فقد فرق بين ما جمع الله بينه فرقًا لا أصل له في كتاب الله ولا سنة رسوله، وهذا الذي ذكر من تعليق الشارع الحكم بمسمى الاسم المطلق وتفريق بعض الناس بين نوع ونوع من غير دلالة شرعية له نظائر منها: أن الشارع علق الطهارة بمسمى الماء في قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء:٤٣]، و لم يفرق بين ماء وماء و لم يجعل الماء نوعين طاهرًا وطهورًا ومنها: أن الشارع علق المسح بمسمى الخف و لم يفرق بين خف وخف فيدخل في ذلك المفتوق والمخروق وغيرهما من غير تحديد و لم يشترط أيضًا أن يثبت بنفسه.

ومن ذلك: أنه أثبت الرجعة في مسمى الطلاق بعد الدخول و لم يقسم طلاق المدخول بها إلى طلاق بائن ورجعي (ومن ذلك) أنه أثبت الطلقة الثالثة بعد طلقتين وافتداء، والافتداء الفرقة بعوض وجعلها موجبة للبينونة بغير طلاق يحسب من الثلاث. وهذا الحكم معلق بهذا المسمى لم يفرق فيه بين لفظ ولفظ.

ومن ذلك: أنه علق الكفارة بمسمى أيمان المسلمين في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ [المائدة:٨٩]، وقوله: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التحريم:٢]، و لم يفرق بين يمين ويمين من أيمان المسلمين، فجعل أيمان المسلمين المنعقدة تنقسم إلى مكفرة وغير مكفرة مخالف لذلك.

=في الاقَامَة، وأبو داود (٣٠٩١) في الجنائز/باب: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ يَعْمَلُ عَمَلاً صَالحًا فَشَغَلَهُ عَنْهُ مَرَضٌ أَوْ سَفَرٌ، وأحمد (١٩١٨٠و١٩٢٥٤)، من حديث أبي موسى ﷺ. بلفظ: «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا».

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٣٠٠١) في الجهاد وَالسِّيَر/باب: السُّرْعَة في السَّيْر، ومسلم (١٩٢٧) في الإمارة/باب: السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنْ الْعَذَاب، وابن ماجه (٢٨٨٢) في المناسك/باب: الْخُرُوجِ إِلَى الْحَجِّ، واللفظ له، وأحمد (٧١٨٤و٩٤٤٧)، ومالك (١٨٣٥) في الجامع/باب: مَا يُؤْمَرُ به مِنْ الْعَمَلِ في السَّفَرِ، والدارمي (٢٦٧٠) في الاسْتِئْذَان/باب: السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنْ الْعَذَابِ، من حديث أبي هريرة ﷺ.

* نهمته: حاجته ورغبته.

ومن ذلك: أنه علق التحريم بمسمى الخمر وبين أن الخمر هي المسكر في قوله ﷺ: « **كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ** »[1] ولم يفرق بين مسكر ومسكر.

ومن ذلك: أنه علق الحكم بمسمى الإقامة كما علقه بمسمى السفر ولم يفرق بين مقيم ومقيم، فجعل المقيم نوعين نوعًا تجب عليه الجمعة بغيره ولا تنعقد به ونوعًا تنعقد به، لا أصل له.

بل الواجب أن هذه الأحكام لما علقها الشارع بمسمى السفر فهي تتعلق بكل سفر سواء كان ذلك السفر طويلاً أو قصيرًا، ولكن ثم أمور ليست من خصائص السفر بل تشرع في السفر والحضر، فإن المضطر إلى أكل الميتة لم يخص الله حكمه بسفر لكن الضرورة أكثر ما تقع به في السفر، فهذا لا فرق فيه بين الحضر والسفر الطويل والقصير، فلا يجعل هذا معلقًا بالسفر.

الجمع بين الصلاتين في الحضر:

وأما الجمع بين الصلاتين فهل يجوز في السفر القصير؟ فيه وجهان في مذهب أحمد، أحدهما لا يجوز كمذهب الشافعي قياسًا على القصر، والثاني يجوز كقول مالك لأن ذلك شرع في الحضر للمرض والمطر فصار كأكل الميتة إنما علته الحاجة لا السفر وهذا هو الصواب، فإن الجمع بين الصلاتين ليس معلقًا بالسفر وإنما يجوز للحاجة بخلاف القصر.

وأما الصلاة على الراحلة فقد ثبت في الصحيح بل استفاض عن النبي ﷺ أنه كان يصلي على راحلته في السفر أيَّ وجه توجهت به ويوتر عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة[2]. وهل يسوغ ذلك في الحضر؟ فيه قولان في مذهب أحمد وغيره، فإذا جوز في

---

(١) **[صحيح]**: أخرجه مسلم (٢٠٠٣) في الأشربة/باب: بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، والترمذي (١٨٦١) في الأشربة/باب: ما جاء في شارب الخمر، والنسائي (٥٥٨٥) في الأشربة/باب: إثبات اسم الخمر لكل مسكر من الأشربة، و(٥٦٩٩)، وأبو داود (٣٦٧٩) في الأشربة/باب: النهي عن المسكر، وأحمد (٤٦٣١و٤٨١٦و٤٨٤٨و٥٦٩٧)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) فعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ يُومِئُ إِيمَاءً صَلَاةَ اللَّيْلِ إِلاَّ الْفَرَائِضَ وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ ».

[متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٠٠٠) في الجمعة/باب: الْوِتْرِ فِي السَّفَرِ، ومسلم (٧٠٠) في صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/ باب: جَوَازِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ عَلَى الدَّابَّةِ فِي السَّفَرِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ، بنحوه.

* يومئ: يشير برأسه.

الحضر، ففي القصر أولى وأما إذا منع في الحضر فالفرق بينه وبين القصر والفطر يحتاج إلى دليل.

المقام الثاني
حد السفر الذي علق الشارع به الفطر والقصر

وهذا مما اضطرب الناس فيه، قيل: ثلاثة أيام وقيل: يومين قاصدين، وقيل أقل من ذلك حتى قيل: ميل. والذين حددوا ذلك بالمسافة منهم من قال: ثمانية وأربعون ميلاً، وقيل: ستة وأربعون، وقيل: خمسة وأربعون، وقيل: أربعون، وهذه أقوال عن مالك، وقد قال أبو محمد المقدسي: لا أعلم لما ذهب إليه الأئمة وجهًا. وهو كما قال رحمه الله، فإن التحديد بذلك ليس ثابتًا بنص ولا إجماع ولا قياس وعامة هؤلاء يفرقون بين السفر الطويل والقصير ويجعلون ذلك حدًا للسفر الطويل، ومنهم من لا يسمي سفرًا إلا ما بلغ هذا الحد وما دون ذلك لا يسميه سفرًا فالذين قالوا: ثلاثة أيام احتجوا بقوله: «**يَمْسَحُ الْمُسَافِرُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ**»(1) وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال: «**لاَ تُسَافِرُ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ إلاَّ وَمَعَهَا ذُوْ مَحْرَمٍ**»(2) وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال: «**مسيرة يومين**»(3) وثبت في الصحيح «**مَسِيرَةَ يَوْمٍ**»(4) وفي السنن «**بَرِيدًا**»(5) فدل على أن ذلك كله سفر، وإذنه له في المسح ثلاثة أيام إنما هو تجويز لمن سافر ذلك وهو لا يقتضي أن ذلك أقل السفر، كما أذن للمقيم أن يمسح يومًا وليلة وهو لا يقتضي أن ذلك أقل الإقامة، والذين قالوا: يومين،

---

(1) تقدم.

(2) أخرجه أحمد (10656)، من حديث أبي سعيد ﷺ.

(3) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (1996) في الصوم/باب: صَوْمِ يَوْمِ النَّحْرِ، ومسلم (827) في الحج/باب: سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجٍّ وَغَيْرِهِ، وأحمد (10901و11284)، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(4) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (1088) في الجمعة/باب: في كَمْ يَقْصُرُ الصَّلاَةَ، ومسلم (1339) في الحج/باب: سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجٍّ وَغَيْرِهِ، وابن ماجه (2899) في المناسك/باب: الْمَرْأَةِ تَحُجُّ بِغَيْرِ وَلِيٍّ، وأحمد (9347)، ومالك (1833) في الجامع/باب: مَا جَاءَ فِي الْوَحْدَةِ فِي السَّفَرِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(5) **[صحيح]**: أخرجه أبو داود (1723) في المناسك/باب: فِي الْمَرْأَةِ تَحُجُّ بِغَيْرِ مَحْرَمٍ، من حديث أبي هريرة ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

* البريد: مسيرة نصف يوم وتقدر بأربعة فراسخ.

اعتمدوا على قول ابن عمر وابن عباس، والخلاف في ذلك مشهور عن الصحابة حتى ابن عمر وابن عباس وما روي: « **يَا أَهْلَ مَكَّةَ لاَ تَقْصُرُوا فِي أَقَلِّ مِنْ أَرْبَعَةِ بُرْدٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَىٰ عَسفَانَ** » (١) إنما هو من قول ابن عباس، ورواية ابن خزيمة وغيره له مرفوعًا إلى النبي ﷺ باطل بلا شك عند أئمة أهل الحديث، وكيف يخاطب النبي ﷺ أهل مكة بالتحديد، وإنما أقام بعد الهجرة زمنًا يسيرًا وهو بالمدينة لا يحدّ لأهلها حدًا كما حدّه لأهل مكة، وما بال التحديد يكون لأهل مكة دون غيرهم من المسلمين.

الشارع لم يحدد مسافة السفر:

وأيضًا فالتحديد بالأميال والفراسخ يحتاج إلى معرفة مقدار مساحة الأرض، وهذا أمر لا يعلمه إلا خاصة الناس ومن ذكره فإنما يخبر به عن غيره تقليدًا وليس هو مما يقطع به والنبي ﷺ لم يقدر الأرض بمساحة أصلاً، فكيف يقدر الشارع لأمته حدًا لم يجر به له ذكر في كلامه وهو مبعوث إلى جميع الناس، فلا بد أن يكون مقدار السفر معلومًا علمًا عامًا، وذرع الأرض مما لا يمكن بل هو إما متعذر وإما متعسّر، لأنه إذا أمكن الملوك ونحوهم مسح طريق فإنما يمسحونه على خط مستوٍ أو خطوط منحنية انحناء مضبوطًا، ومعلوم أن المسافرين قد يعرفون غير تلك الطريق وقد يسلكون غيرها وقد يكون في المسافة صعود وقد يطول سفر بعضهم لبطء حركته ويقصر سفر بعضهم لسرعة حركته والسبب الموجب هو نفس السفر لا نفس مساحة الأرض.

والموجود في كلام النبي ﷺ والصحـــابة في تقدير الأرض بالأزمنة كقوله في الحوض: « **طُولَهُ شَهْرٌ وَعَرْضَهُ شَهْرٌ** » (٢) وقوله: « **بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ خَمْسُمائَة سَنَة** » (٣) وفي حديث آخر: « **إِحْدَى أَوِ اثْنَتَانِ أَوْ ثَلاثٍ وَسَبْعُونَ سَنَةً** » (٤) فقيل: الأول بالسير المعتاد سير

---

(١) أخرجه البيهقي (١٣٧/٣) (٥١٨٧)، الطبراني في :«المعجم الكبير» (٩٦/١١) (١١١٦٢).

(٢) [صحيح] : أخرجه مسلم (٢٢٩٢) في الفضائل/باب: إِثْبَات حَوْضِ نَبِيِّنَا ﷺ وَصِفَاته، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ. بلفظ: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنْ الْوَرِقِ وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنْ الْمِسْكِ وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلاَ يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا».

(٣) أخرجه أحمد (١٧٧٣)، من حديث عباس بن عبد المطلب ﷺ. بلفظ:« ..... هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ قَالَ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسمائَة سَنَة وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسمائَة سَنَة وَكثفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسمائة سَنَة.....».

(٤) [ضعيف] : أخرجه الترمذي (٣٣٢٠) في تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ/باب: وَمِنْ سُورَةِ—

الإبل والأقدام، والثاني سير البريد فإنه في العادة يقطع بقدر المعتاد سبع مرات، وكذلك الصحابة يقولون يوم تام ويومان، ولهذا قال من حده بثمانية وأربعين ميلاً: مسيرة يومين قاصدين بسير الإبل والأقدام، لكن هذا لا دليل عليه.

أقل ما قيل في سفر الرخص:

وإذا كان كذلك فنقول كل اسم ليس له حد في اللغة ولا في الشرع فالمرجع فيه إلى العرف فما كان سفرًا في عرف الناس فهو السفر الذي علق به الشارع الحكم، وذلك مثل سفر أهل مكة إلى عرفة، فإن هذه المسافة بريد وهذا سفر ثبت فيه جواز القصر والجمع بالسنة؛ والبريد هو نصف يوم بسير الإبل والأقدام وهو ربع مسافة يومين وليلتين وهو الذي قد يسمى مسافة وهو الذي يمكن الذاهب إليها أن يرجع من يومه، وأما ما دون هذه المسافة إن مسافة القصر محدودة بالمساحة فقد قيل يقصر في ميل. وروي عن ابن عمر أنه قال: لو سافرت ميلاً لقصرت[1]. قال ابن حزم لم نجد أحدًا يقصر في أقل من ميل ووجد ابن عمر وغيره يقصرون في هذا القدر، ولم يحد الشارع في السفر حدًا فقلنا بذلك اتباعًا للسنة مطلقة ولم نجد أحدًا يقصر بما دون الميل. ولكن هو على أصله وليس هذا إجماعًا فإذا كان ظاهر النص يتناول ما دون ذلك لم يضره أن لا يعرف أحدًا ذهب إليه كعادته في أمثاله، وأيضًا فليس في قول ابن عمر أنه لا يقصر في أقل من ذلك، وأيضًا فقد ثبت عن ابن عمر أنه كان لا يقصر في يوم أو يومين فإما أن تتعارض أقواله أو تحمل على اختلاف الأحوال والكلام في مقامين.

قصر النبي ﷺ الصلاة في أيام الحج بأهل مكة:

المقام الأول: أن من سافر مثل سفر أهل مكة إلى عرفات يقصر، وأما إذا قيل: ليست محدودة بالمسافة بل الاعتبار بما هو سفر، فمن سافر ما يسمى سفرًا قصر وإلا فلا.

وقد يركب الرجل فرسخاً يخرج به لكشف أمر وتكون المسافة أميالاً ويرجع في ساعة

=الْحَاقَّة، واللفظ له، وأبو داود (٤٧٢٣) في السنة/باب: في الجهمية، وابن ماجه (١٩٣) في المقدمة/باب: فِي ذِكْرِ الْخَوَارِجِ، من حديث العباس بن عبد المطلب ﷺ. بلفظ: «....هل تدرون كم بعد ما بين السماء والأرض فقالوا لا والله ما ندري قال فإن بعد ما بينهما إما واحدة وإما اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة...» وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

(١) لم أقف عليه.

أو ساعتين ولا يسمى مسافراً وقد يكون غيره في مثل تلك المسافة مسافراً بأن يسير على الإبل والأقدام سيراً لا يرجع فيه ذلك اليوم إلى مكانه. والدليل على ذلك من وجوه:

أحدها: أنه قد ثبت بالنقل الصحيح المتفق عليه بين علماء أهل الحديث أن النبي ﷺ في حجة الوداع كان يقصر الصلاة بعرفة(١) ومزدلفة(٢) وفي أيام منى(٣)، وكذلك أبو بكر وعمر بعده وكان(٤) يصلي خلفهم أهل مكة و لم يأمروهم بإتمام الصلاة ولا نقل أحد لا بإسناد صحيح ولا ضعيف أن النبي ﷺ قال لأهل مكة لما صلى بالمسلمين ببطن عرنة الظهر ركعتين قصرًا وجمعًا، ثم العصر ركعتين: يا أهل مكة أتموا صلاتكم. ولا أمرهم بتأخير صلاة العصر ولا نقل أحد أن أحدًا من الحجيج لا أهل مكة ولا غيرهم صلى خلف النبي ﷺ، خلاف ما صلى بجمهور المسلمين، أو نقل أن النبي ﷺ أو عمر قال بهذا اليوم: «**يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر**»(٥) فقد غلط، وإنما نقل أن النبي ﷺ قال هذا في

---

(١) فعَنْ جَعْفَر بْنِ مُحَمَّد عَنْ أبيه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِأَذَان وَاحد بعَرَفَةَ وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا وَإِقَامَتَيْنِ وَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ بِأَذَان وَاحد وَإِقَامَتَيْنِ وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا».
[صحيح]: أخرجه أبو داود (١٩٠٦) في المناسك/باب: صفة حجة النبي ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٢) فعَنْ ابْنِ شِهَاب أَنَّ عُبَيْدَ اللَّه بْنَ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: «جَمَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِب وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا سَجْدَةٌ وَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثَ رَكَعَات وَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ».
[صحيح]: أخرجه مسلم (١٢٨٨) في الحج/باب: باب الإفَاضَة منْ عَرَفَاتٍ إِلَى الْمُزْدَلِفَة وَاسْتحْبَاب صَلَاتَيْ الْمَغْرِب وَالْعِشَاء جَمِيعًا بِالْمُزْدَلِفَة في هَذه اللَّيْلَة.

(٣) أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ قَالَ: «صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ آمَنَ مَا كَانَ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ»
[متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٠٨٣) في الجمعة/باب: الصلاة بمنى، واللفظ له، ومسلم (٦٩٦) في صلاة المسافرين وقصرها/باب: قصر الصلاة بمنى، والترمذي (٨٨٢) في الحج/باب: ما جاء في تقصير الصلاة بمنى، والنسائي (١٤٤٥) في تقصير الصلاة بالسفر/باب: الصلاة بمنى، وأحمد (١٨٢٥٦).

(٤) فعَنْ عيسَى بْن حَفْص بْن عَاصم قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَكَانَ لَا يَزِيدُ في السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَذَلِكَ رَضيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
[متفق عليه]: أخرجه البخاري (١١٠٢) في الجمعة/باب: مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ في السَّفَرِ دُبُرَ الصَّلَاة وَقَبْلَهَا، ومسلم (٦٨٩) في صلاة المسافرين وقصرها/باب: صلاة المسافرين وقصرها.

(٥) «فعن عَبْد اللَّه عَنْ أبيه أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب كَانَ إِذَا قَدمَ مَكَّةَ صَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَقُولُ يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَتمُّوا صَلَاتَكُمْ فَإِنَّا قَوْمٌ سَفْرٌ». أخرجه مالك (٣٤٩) في النداء للصلاة/باب: صَلَاة الْمُسَافر إِذَا كَانَ إِمَامًا أَوْ كَانَ وَرَاءَ إِمَامٍ، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ موقوفاً.

جوف مكة لأهل مكة عام الفتح، وقد ثبت أن عمر بن الخطاب لأهل مكة لما صلى في جوف مكة ومن المعلوم أنه لو كان أهل مكة قاموا فأتموا وصلوا أربعًا وفعلوا ذلك بعرفة ومزدلفة وبمنى أيام منى لكان مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله بالضرورة بل لو أخَّروا صلاة العصر ثم قاموا دون سائر الحجاج فصلوها قصرًا لنقل ذلك، فكيف إذا أتموا الظهر أربعًا دون سائر المسلمين؟ وأيضًا فإنهم إذا أخذوا في إتمام العصر والنبي ﷺ قد شرع في الظهر لكان إما أن ينتظرهم فيطيل القيام وإما أن يفوقم معه بعض العصر بل أكثرها فكيف إذا كانوا يتمون الصلوات؟ وهذا حجة على كل أحد وهو على من يقول: إن أهل مكة جمعوا معه، أظهر، وذلك أن العلماء تنازعوا في أهل مكة هل يقصرون ويجمعون بعرفة على ثلاثة أقوال، فقيل: لا يقصرون ولا يجمعون وهذا هو المشهور عند أصحاب الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد كالقاضي في المجرد، وابن عقيل في الفصول لاعتقادهم أن ذلك معلق بالسفر الطويل وهذا قصير.

الأقوال في قصر الصلاة:

(**والثاني**) أنهم يجمعون ولا يقصرون، وهذا مذهب أبي حنيفة وطائفة من أصحاب أحمد ومن أصحاب الشافعي، والمنقولات عن أحمد توافق هذا فإنه أجاب في غير موضع بأنهم لا يقصرون و لم يقل لا يجمعون وهذا هو الذي رجحه أبو محمد المقدسي في الجمع وأحسن في ذلك.

(**والثالث**) أنهم يجمعون ويقصرون، وهذا مذهب مالك وإسحاق بن راهويه وهو قول طاوس وابن عيينة وغيرهما من السلف، وقول طائفة من أصحاب أحمد والشافعي كأبي الخطاب في العبادات الخمس وهو الذي رجحه أبو محمد المقدسي وغيره من أصحاب أحمد فإن أبا محمد وموافقيه رجحوا الجمع للمكي بعرفة.

وأما القصر فقال أبو محمد: الحجة مع من أباح القصر لكل مسافر إلا أن ينعقد الإجماع على خلافه،، والمعلوم أن الإجماع لم ينعقد على خلافه وهو اختيار طائفة من علماء أصحاب أحمد كان بعضهم يقصر الصلاة في مسيرة بريد وهذا هو الصواب الذي لا يجوز القول بخلافه لمن تبين السنة وتدبرها، فإن من تأمل الأحاديث في حجة الوداع وسياقها علم علمًا يقينًا أن الذين كانوا مع النبي ﷺ من أهل مكة وغيرهم صلوا بصلاته قصرًا وجمعًا و لم يفعلوا خلاف ذلك، و لم ينقل أحد قط عن النبي ﷺ أنه قال - لا بعرفة ولا مزدلفة

ولا منى «يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَتِمُّوا صَلاَتَكُم فَإِنَّا قَوْمُ سَفَرٍ» وإنما نقل أنه قال ذلك في نفس مكة كما رواه أهل السنن عنه[١]، وقوله ذلك في داخل مكة دون عرفة ومزدلفة ومنى دليل على الفرق، وقد روي من جهة أهل العراق عن عمر أنه كان يقول بمنى «يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَتِمُّوا صَلاَتَكُم فَإِنَّا قَوْمُ سَفَرٍ»[٢] وليس له إسناد.

الأقوال في الجمع بين الصلاتين:

وإذا ثبت ذلك فالجمع بين الصلاتين قد يُقال أنه لأجل النسك كما تقوله الحنفية وطائفة من أصحاب أحمد وهو مقتضى نصه فإنه يمنع المكي من القصر بعرفة ولم يمنعه من الجمع، وقال في جمع المسافر إنه يجمع في الطويل كالقصر عنده. وإذا قيل الجمع لأجل النسك ففيه قولان: أحدهما لا يجمع إلا بعرفة ومزدلفة كما تقوله الحنفية، والثاني أنه يجمع لغير ذلك من الأسباب المقتضية للجمع وإن لم يكن سفرًا وهو مذهب الثلاثة مالك والشافعي وأحمد، وقد يقال لأن ذلك سفر قصير وهو يجوز الجمع في السفر القصير، كما قال هذا وهذا بعض الفقهاء من أصحاب مالك والشافعي وأحمد فإن الجمع لا يختص بالسفر، والنبي ﷺ لم يجمع في حجته إلا بعرفة ومزدلفة[٣] ولم يجمع بمنى ولا في ذهابه وإيابه، ولكن جمع قبل ذلك في غزوة تبوك[٤]. والصحيح أنه لم يجمع بعرفة لمجرد السفر كما قصر للسفر بل لاشتغاله باتصال الوقوف عن النزول ولاشتغاله بالمسير إلى مزدلفة، وكان جمع عرفة لأجل العبادة وجمع مزدلفة لأجل السير الذي جدّ فيه وهو سيره إلى مزدلفة،

---

(١) [ضعيف]: أخرجه أبو داود (١٢٢٩) في الصلاة/باب: مَتَى يُتِمُّ الْمُسَافِرُ، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه، وفيه: «قَالَ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدْتُ مَعَهُ الْفَتْحَ فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً لاَ يُصَلِّي إِلاَ رَكْعَتَيْنِ وَيَقُولُ يَا أَهْلَ الْبَلَدِ صَلُّوا أَرْبَعًا فَإِنَّا قَوْمٌ سَفْرٌ». وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

(٢) تقدم.

(٣) جمعه ﷺ بالمزدلفة:
[صحيح]: أخرجه البخاري (١٦٧٤) في الحج/باب: مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَتَطَوَّعْ، بلفظ: «عن أَبي أَيُّوبَ الأنْصَارِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ».

(٤) جمعه ﷺ في غزوة تبوك:
[صحيح]: أخرجه مسلم (٧٠٥) في صَلاَةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ، بلفظ: «عن ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاَةِ فِي سَفْرَةٍ سَافَرَهَا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَالَ سَعِيدٌ فَقُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ قَالَ أَرَادَ أَنْ لاَ يُحْرِجَ أُمَّتَهُ».

وكذلك كان يصنع في سفره، كان إذا جد به السير أخّر الأولى إلى وقت الثانية ثم ينزل فيصليهما جميعًا، كما فعل بمزدلفة وليس في شريعته ما هو خارج عن القياس بل الجمع الذي جمعه هناك يشرع أن يفعل نظيره كما يقوله الأكثرون. ولكن أبو حنيفة يقول هو خارج عن القياس وقد علم أن تخصيص العلة إذا لم تكن لفوات شرط أو وجود مانع دل على فسادها وليس فيما جاء من عند الله اختلاف ولا تناقض بل حكم الشيء حكم مثله والحكم إذا ثبت بعلة ثبت بنظيرها.

أدلة قصر الصلاة في كل سفر:

وأما القصر فلا ريب أنه من خصائص السفر ولا تعلق له بالنسك ولا مسوغ لقصر أهل مكة بعرفة وغيرها إلا أنهم بسفر، وعرفة عن المسجد بريد كما ذكره الذين مسحوا ذلك وذكره الأزرقي في أخبار مكة، فهذا قصر في سفر قدره بريد وهم لما رجعوا إلى منى كانوا في الرجوع من السفر وإنما كان غاية قصدهم بريدًا، وأي فرق بين سفر أهل مكة إلى عرفة وبين سفر سائر المسلمين إلى قدر ذلك من بلادهم، والله لم يرخص في الصلاة ركعتين إلا لمسافر، فعلم أنهم كانوا مسافرين، والمقيم إذا اقتدى بمسافر فإنه يصلي أربعًا كما قال النبي ﷺ لأهل مكة في مكة «**أَتِمُّوا صَلاَتَكُم فَإِنَّا قَوْمُ سَفَرٍ**»[1] وهذا مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم من العلماء ولكن في مذهب مالك نزاع.

الدليل الثاني: أنه قد نهى أن تسافر المرأة إلا مع ذي محرم أو زوج، تارة يقدر وتارة يطلق وأقل ما روي في التقدير بريد، فدل ذلك على أن البريد يكون سفرًا، كما أن الثلاثة الأيام تكون سفرًا، واليومين تكون سفرًا، واليوم سفرًا. هذه الأحاديث ليس لها مفهوم بل نهى عن هذا وهذا وهذا.

الدليل الثالث: إن السفر لم يحده الشارع وليس له حد في اللغة فرجع فيه إلى ما يعرفه الناس ويعتادونه، فما كان عندهم سفرًا فهو سفر، والمسافر يريد أن يذهب إلى مقصده ويعود إلى وطنه، وأقل ذلك مرحلة يذهب في نصفها ويرجع في نصفها، وهذا هو البريد وقد حدّوا بهذه المسافة الشهادة على الشهادة، وكتاب القاضي إلى القاضي، والعدو على الخصم والحضانة، وغير ذلك مما هو معروف في موضعه. وهو أحد القولين في مذهب أحمد فلو كانت المسافة محددة لكان حدها بالبريد أجود، لكن الصواب أن السفر ليس محددًا

---

(١) [ضعيف]: وقد تقدم.

بمسافة بل يختلف فيكون مسافرًا في مسافة بريد وقد يقطع أكثر من ذلك ولا يكون مسافرًا.

أدلة الصلاة في كل سفر:

الدليل الرابع: إن المسافر رخص الله له أن يفطر في رمضان وأقل الفطر يوم ومسافة البريد يذهب إليها ويرجع في يوم فيحتاج إلى الفطر في شهر رمضان ويحتاج أن يقصر الصلاة بخلاف ما دون ذلك فإنه قد لا يحتاج فيه إلى قصر ولا فطر إذا سافر أول النهار ورجع قبل الزوال، وإذا كان غدوه يومًا ورواحه يومًا فإنه يحتاج إلى القصر والفطر، وهذا قد يقتضي أنه قد يرخص له أن يقصر ويفطر في بريد وإن كان قد لا يرخص له في أكثر منه إذا لم يعد مسافرًا.

ترجيح رواية القصر في بريد وتضعيف أثر القصر في ميل:

الدليل الخامس: أنه ليس تحديد من حد المسافة بثلاثة أيام بأولى ممن حدها بيومين ولا اليومان بأولى من يوم فوجب أن لا يكون لها حدّ بل كل ما يسمى سفرًا يشرع. وقد ثبت بالسنة القصر في مسافة بريد فعلم أن في الأسفار ما قد يكون بريدًا وأدنى ما يسمى سفرًا في كلام الشارع البريد.

وأما ما دون البريد كالميل فقد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه كان يأتي قباء كل سبت وكان يأتيه راكبًا وماشيًا[1]، ولا ريب أهل قبا وغيرهم من أهل العوالي كانوا يأتون إلى النبي ﷺ بالمدينة ولم يقصر الصلاة هو ولا هم.

وقد كانوا يأتون الجمعة من نحو ميل وفرسخ ولا يقصرون الصلاة، والجمعة على من سمع النداء والنداء قد يسمع من فرسخ، وليس كل من وجبت عليه الجمعة أبيح له القصر والعوالي بعضها من المدينة، وإن كان اسم المدينة يتناول جميع المساكن كما قال تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ﴾ [التوبة:١٠١]، وقال: ﴿مَا كَانَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [التوبة:١٢٠].

---

(١) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (١١٩٣) في الجمعة/باب: من أتى مسجد قباء كل سبت، و(١١٩٤)، ومسلم (١٣٩٩) في الحج/باب: فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته، والنسائي (٦٩٨) في المساجد/باب: فضل مسجد قباء والصلاة فيه، وأحمد (٤٤٧١و٥١٧٧)، ومالك (٤٠٢) في النداء للصلاة/باب: العمل في جامع الصلاة، من حديث عبد الله بن عمر ﷺ.

وأما ما نقل عن ابن عمر فينظر فيه هل هو ثابت (أم لا) فإن ثبت فالرواية عنه مختلفة وقد خالفه غيره من الصحابة، ولعله أراد: إذا قطعت من المسافة ميلاً، ولا ريب أن قباء من المدينة أكثر من ميل، وما كان ابن عمر ولا غيره يقصرون الصلاة إذا ذهبوا إلى قباء، فقصر أهل مكة الصلاة بعرفة وعدم قصر أهل المدينة الصلاة إلى قباء ونحوها مما حول المدينة دليل على الفرق والله أعلم.

والصلاة على الراحلة إذا كانت مختصة بالسفر لا تفعل إلا فيما يسمى سفرًا، ولهذا لم يكن النبي ﷺ يصلي على راحلته في خروجه إلى المسجد قباء مع أنه كان يذهب إليه راكبًا وماشيًا، ولا كان المسلمون الداخلون من العوالي يفعلون ذلك، وهذا لأن هذه المسافة قريبة كالمسافة في المصر، واسم المدينة يتناول المساكن كلها، فلم يكن هناك إلا أهل المدينة والأعراب كما دل عليه القرآن فمن لم يكن من الأعراب كان من أهل المدينة وحينئذ فيكون مسيره إلى قباء كأنه في المدينة، فلو سَوَّغ ذلك سوّغت الصلاة في المصر على الراحلة وإلا فلا فرق بينهما.

والنبي ﷺ لما كان يصلي بأصحابه جمعًا وقصرًا لم يكن يأمر أحدًا منهم بنية الجمع والقصر بل خرج من المدينة إلى مكة يصلي ركعتين من غير جمع ثم صلى بهم الظهر بعرفة ولم يعلمهم أنه يريد أن يصلي العصر بعدها ثم صلّى بهم العصر ولم يكونوا نووا الجمع وهذا جمع تقديم، وكذلك لما خرج من المدينة صلى بهم بذي الحلَيْفة العصر ركعتين ولم يأمرهم بنية قصر، وفي الصحيح أنه لما صلى إحدى صلاتي العَشيّ* وسلم من اثنتين قال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة أم نسيت؟ قال: « **لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ**» قال: بلى قد نسيت قال: « **أَكَمَا يَقُولُ ذُو اليَدَيْنِ؟**» قالوا: نعم، فأتم الصلاة[1]. ولو كان القصر لا يجوز إلا إذا نووه لبين ذلك ولكانوا يعلمون ذلك، والإمام أحمد لم ينقل عنه فيما أعلم أنه اشترط النية في جمع ولا قصر ولكن ذكره طائفة من أصحابه كالخرقي والقاضي.

---

(١) [متفق عليه] : أخرجه البخاري (٤٨٢) في الصلاة/باب: تَشْبيك الأصَابع في المَسْجد وَغَيْره، ومسلم (٥٧٣) في المَسَاجد وَمَوَاضع الصَّلاَة/ باب: السَّهْو في الصَّلاَة وَالسُّجُود لَهُ، والترمذي (٣٩٩) في الصلاة/باب: مَا جَاءَ في الرَّجُل يُسَلِّمُ في الرَّكْعَتَيْنِ منَ الظّهْر وَالْعَصْر، وأبو داود (١٠٠٨و١٠١٥) في الصلاة/باب: السَّهْو في السَّجْدَتَيْن، وابن ماجه (١٢١٤) في إقَامَة الصَّلاَة وَالسُّنَّة فيهَا/باب: فيمَنْ سَلَّمَ منْ ثنْتَيْن أَوْ ثَلاَث سَاهيًا، وأحمد (٩١٨١)، ومالك (٢١٠) في النداء للصلاَة/ باب: مَا يَفْعَلُ مَنْ سَلَّمَ منْ رَكْعَتَيْن سَاهيًا، من حديث أبي هريرة ﷺ.

* العشي: هما صلاتي المغرب والعشاء.

وأما أبو بكر عبد العزيز وغيره فقالوا إنما يوافق مطلق نصوصه.

وقالوا: لا يشترط للجمع ولا للقصر نية وهو قول الجمهور من العلماء كمالك وأبي حنيفة وغيرهما، بل قد نص أحمد على أن المسافر له أن يصلي العشاء قبل مغيب الشفق وعلل ذلك بأنه يجوز له الجمع كما نقله عنه أبو طالب والمروزي وذكر ذلك القاضي في الجامع الكبير فعلم أنه لا يشترط في الجمع نية.

لا تشترط المقارنة لمن يجمع:

ولا تشترط أيضًا المقارنة فإنه لما أباح أن تصلى العشاء قبل مغيب الشفق وعلله بأنه يجوز له الجمع لم يجز إن زاد به الشفق الأبيض، لأن مذهبه المتواتر عنه أن المسافر يصلي العشاء بعد مغيب الشفق الأحمر وهو أول وقتها عنده، وحينئذ يخرج وقت المغرب عنده فلم يكن مصليًا لها في وقت المغرب، بل في وقتها الخاص. وأما في الحضر فاستحب تأخيرها إلى أن يغيب الأبيض، قال: لأن الحمرة قد تسترها الحيطان فيظن أن الأحمر قد غاب ولم يغب، فإذا غاب البياض تيقن مغيب الحمرة، فالشفق عنده في الموضعين الحمرة لكن لما كان الشك في الحضر لاستتار الشفق بالحيطان احتاط بدخول الأبيض، فهذا مذهبه المتواتر عن نصوصه الكثيرة.

وقد حكى بعضهم رواية عنه أن الشفق في الحضر الأبيض وفي السفر الأحمر، وهذه الرواية حقيقتها كما تقدم وإلا فلم يقل أحمد ولا غيره من علماء المسلمين أن الشفق في نفس الأمر يختلف بالحضر والسفر، وأحمد قد علل الفرق فلو حكى عنه لفظ مجمل كان المفسر من كلامه يبينه. وقد حكى بعضهم رواية عنه: إن الشفق مطلق البياض، وما أظن هذا إلا غلطًا عليه، وإذا كان مذهبه أن أول الشفق إذا غاب في السفر خرج وقت المغرب ودخل وقت العشاء وهو يجوز للمسافر أن يصلي العشاء قبل مغيب الشفق، وعلل ذلك بأنه يجوز له الجمع علم أنه صلاها قبل مغيبها لا بعد مغيب الأحمر، فإنه حينئذ لا يجوز التعليل بجواز الجمع.

مذاهب العلماء في اقتران صلاتي الجمع:

الثاني: أن ذلك من كلامه يدل على أن الجمع عنده هو الجمع في الوقت وإن لم يصل إحداهما بالأخرى كالجمع في وقت الثانية على المشهور من مذهبه ومذهب غيره، وأنه إذا

صلى المغرب في أول وقتها والعشاء في آخر وقت المغرب حيث يجوز له الجمع جاز ذلك. وقد نص أيضًا على نظير هذا فقال: إذا صلى إحدى صلاتي الجمع في بيته والأخرى في المسجد فلا بأس، وهذا نص منه على أن الجمع هو جمع في الوقت لا تشترط فيه المواصلة، وقد تأول ذلك بعض أصحابه على قرب الفصل وهو خلاف النص ولأن النبي ﷺ صلى بهم بالمدينة ثمانيًا جميعًا وسبعًا جميعًا لم ينقل أنه أمرهم ابتداء بالنية ولا السلف بعده، وهذا قول الجمهور كأبي حنيفة ومالك وغيرهما وهو في القصر مبني على فرض المسافر.

فصارت الأقوال للعلماء في اقتران الفعل ثلاثة:

أحدها: أنه لا يجب الاقتران في وقت الأولى ولا الثانية، كما قد نص عليه أحمد كما ذكرناه في السفر وجمع المطر.

والثاني: أنه يجب الاقتران في وقت الأولى دون الثانية، وهذا هو المشهور عند أكثر أصحابه المتأخرين وهو ظاهر مذهب الشافعي، فإن كان الجمع في وقت الأولى اشترط الجمع وإن كان في وقت الآخرة فإنه يصلي في وقت الثانية، وأما الثانية فيصليها في وقتها فتصح صلاته لها وإن أخرها ولا يأثم بالتأخير، وعلى هذا تشترط الموالاة في وقت الأولى دون الثانية.

والثالث: تشترط الموالاة في الموضعين كما يشترط الترتيب وهذا وجه في مذهب الشافعي وأحمد، ومعنى ذلك أنه إذا صلى الأولى وأخر الثانية أثم، وإن كان وقعت صحيحة لأنه لم يكن له إذا أخر الأولى إلا أن يصلي الثانية معها، فإذا لم يفعل ذلك كان بمنزلة من أخرها إلى وقت الضرورة ويكون قد صلاها في وقتها مع الإثم.

حكم الموالاة بين صلاتي الجمع:

والصحيح أنه لا يشترط الموالاة بحال لا في وقت الأولى ولا في وقت الثانية، فإنه ليس لذلك حدّ في الشرع، ولأن مراعاة ذلك يسقط مقصود الرخصة، وهو شبيه بقول من حمل الجمع على الجمع بالفعل وهو أن يسلم من الأولى في آخر وقتها ويحرم بالثانية في أول وقتها، كما تأول جمعه على ذلك طائفة من العلماء أصحاب أبي حنيفة وغيرهم، ومراعاة هذا من أصعب الأشياء وأشقّها فإنه يريد أن يبتدئ فيها إذا بقي من الوقت مقدار أربع ركعات أو ثلاث في المغرب، ويريد مع ذلك أن لا يطيلها، وإن كان بنية الإطالة تشرع في

الوقت الذي يحتمل ذلك، وإذا دخل في الصلاة ثم بدا له أن يطيلها أو أن ينتظر أحدًا ليحصل الركوع والجماعة لم يشرع ذلك ويجتهد في أن يسلم قبل خروج الوقت، ومعلوم أن مراعاة هذا من أصعب الأشياء علمًا وعملاً وهو يشغل قلب المصلي غير مقصود الصلاة، والجمع شرع رخصة ودفعًا للحرج عن الأمة، فكيف لا يشرع إلا مع حرج شديد ومع ما ينقض مقصود الصلاة؟.

أغلاط للفقهاء في الجمع بين الصلاتين:

فعلم أنه كان ﷺ إذا أخر الظهر وعجَّل العصر وأخر المغرب وعجّل العشاء يفعل ذلك على الوجه الذي يحصل به التيسير ورفع الحرج له ولأمته، ولا يلتزم أنه لا يسلم من الأولى إلا قبل خروج وقتها الخاص، وكيف يعلم ذلك المصلي في الصلاة وآخر وقت الظهر وأول وقت العصر، إنما يعرف على سبيل التحديد بالظل، والمصلي في الصلاة لا يمكنه معرفة الظل، ولم يكن مع النبي ﷺ آلات حسابية يعرف بها الوقت، ولا موقّت يعرف ذلك بالآلات الحسابية؛ والمغرب إنما يعرف آخر وقتها بمغيب الشفق، فيحتاج أن ينظر إلى جهة الغرب هل غرب الشفق الأحمر أو الأبيض؟ والمصلي في الصلاة منهي عن مثل ذلك.

وإذا كان يصلي في بيت أو فسطاط أو نحو ذلك مما يستره عن الغرب ويتعذر عليه في الصلاة النظر إلى الغرب، فلا يمكنه في هذه الحال أن يتحرى السلام في آخر وقت المغرب بل لا بد أن يسلم قبل خروج الوقت بزمن يعلم أنه معه يسلم قبل خروج الوقت.

ثم الثانية لا يمكنه على قولهم أن يشرع فيها حتى يعلم دخول الوقت وذلك يحتاج إلى عمل وكلفة مما لم ينقل عن النبي ﷺ أنه كان يراعيه بل ولا أصحابه، فهؤلاء لا يمكن الجمع على قولهم في غالب الأوقات لغالب الناس إلا مع تفريق الفعل، وأولئك لا يكون الجمع عندهم إلا مع اقتران الفعل، وهؤلاء فهموا من الجمع اقتران الفعلين في وقت واحد أو وقتين، وأولئك قالوا لا يكون الجمع إلا في وقتين، وذلك يحتاج إلى تفريق الفعل وكلا القولين ضعيف.

والسنة جاءت بأوسع من هذا وهذا ولم تكلف الناس لا هذا ولا هذا، والجمع جائز في الوقت المشترك، فتارة يجمع في أول الوقت كما جمع بعرفة وتارة يجمع في وقت الثانية كما جمع بمزدلفة، وفي بعض أسفاره، وتارة يجمع فيما بينهما في وسط الوقتين، وقد يقعان

معًا في آخر وقت الأولى، وقد يقعان معًا في أول وقت الثانية، وقد تقع هذه في هذا وهذه في هذا وكل هذا جائز لأن أصل هذه المسألة أن الوقت عند الحاجة مشترك والتقديم والتوسط بحسب الحاجة والمصلحة ففي عرفة ونحوها يكون التقديم هو السنة.

الجمع في المطر والتقديم والتأخير فيه:

وكذلك جمع المطر، السنة أن يجمع للمطر في وقت المغرب حتى اختلف مذهب أحمد هل يجوز أن يجمع للمطر في وقت الثانية؟ على وجهين، وقيل إن ظاهر كلامه أنه لا يجمع، وفيه وجه ثالث أن الأفضل التأخير وهو غلط مخالف للسنة والإجماع القديم وصاحب هذا القول ظن أن التأخير في الجمع أفضل مطلقًا، لأن الصلاة يجوز فعلها بعد الوقت عند النوم والنسيان، ولا يجوز فعلها قبل الوقت بحال، بل لو صلاها قبل الزوال وقبل الفجر أعادها، وهذا غلط فإن الجمع بمزدلفة إنما المشروع فيه تأ المغرب إلى وقت العشاء بالسنة المتواترة واتفاق المسلمين وما علمت أحدًا من العلماء سوغ له هناك أن يصلي العشاء في طريقه، وإنما اختلفوا في المغرب هل له أن يصليها في طريقه على قولين. وأما التأخير فهو كالتقديم، بل صاحبه أحق بالذم، ومن نام عن صلاة أو نسيها فإن وقتها في حقه حين يستيقظ ويذكرها، وحينئذ هو مأمور بها لا وقت لها إلا ذلك فلم يصلّها إلا في وقتها.

وأما من صلى قبل الزوال وطلوع الفجر الذي يحصل به، فإن كان متعمدًا فهذا فعل ما لم يؤمر به، وأما إن كان عاجزًا عن معرفة الوقت كالمحبوس الذي لا يمكنه معرفة الوقت فهذا في إجزائه قولان للعلماء، وكذلك في صيامه إذا صام حيث لا يمكنه معرفة شهور رمضان كالأسير إذا صام بالتحري، ثم تبين له أنه قبل الوقت ففي إجزائه قولان للعلماء، وأما من صلى في المصر قبل الوقت غلطًا، فهذا لم يفعل ما أمر به وهل تنعقد صلاته نفلاً أو تقع باطلة؟ على وجهين في مذهب أحمد وغيره.

والمقصود أن الله لم يبح لأحد أن يؤخر الصلاة عن وقتها بحال كما لم يبح له أن يفعلها قبل وقتها بحال، فليس جمع التأخير بأولى من جمع التقديم، بل ذاك بحسب الحاجة والمصلحة فقد يكون هذا أفضل وقد يكون هذا أفضل، وهذا مذهب جمهور العلماء وهو ظاهر مذهب أحمد المنصوص عنه وغيره. ومن أطلق من أصحابه القول بتفضيل أحدهما مطلقًا فقد أخطأ على مذهبه.

الأحاديث في الجمع تقديماً وتأخيراً:

وأحاديث الجمع الثابتة عن النبي ﷺ مأثورة من حديث ابن عمر وابن عباس وأنس ومعاذ وأبي هريرة وجابر، وقد تأول هذه الأحاديث من أنكر الجمع على تأخير الأولى إلى آخر وقتها وتقديم الثانية إلى أول وقتها، وقد جاءت الروايات الصحيحة بأن الجمع كان يكون في وقت الثانية وفي وقت الأولى وجاء الجمع مطلقًا، والمفسر يبين المطلق ففي الصحيحين من حديث سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا جدَّ به السير جمع بين المغرب والعشاء[١]. وروى مالك عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا عجَّل به السير جمع بين المغرب والعشاء[٢]. رواه مسلم، وروى مسلم من حديث يحيى بن سعيد حدثنا عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر أنه كان إذا جدَّ به السير جمع بين المغرب والعشاء بعد أن يغيب الشفق، ويذكر أن رسول الله ﷺ كان إذا جدّ به السير جمع بين المغرب والعشاء[٣].

حديث ابن عمر في جمع التأخير:

قال الطحاوي: حديث ابن عمر إنما فيه الجمع بعد مغيب الشفق من فعله، وذكر عن النبي ﷺ أنه جمع بين الصلاتين و لم يذكر كيف كان جمعه؛ هذا إنما فيه التأخير من فعل ابن عمر لا فيما رواه عن النبي ﷺ ، فذكر المثبتون ما رواه محمد بن يحيى الذهلي حدثنا حماد ابن مسعدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع أن عبد الله بن عمر أسرع السير فجمع بين المغرب والعشاء فسألت نافعًا فقال: بعد ما غاب الشفق بساعة، وقال: إني رأيت رسول الله

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١١٠٨) في الجمعة/باب: الْجَمْعِ في السَّفَرِ بَيْنَ الْمَغْرِب وَالْعِشَاء، ومسلم (٧٠٣) في صَلاَةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: جَوَاز الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْن في السَّفَر، وأحمد (٤٥٢٨و٥١٤١و٥٤٩٢)، والدارمي (١٥١٧) في الصلاة/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ، من حديث عبد الله بن عمر ﷺ.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٠٣) في صَلاَةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/ باب: جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ في السَّفَرِ، واللفظ له، وأحمد (٥٢٨٣)، ومالك (٣٣١) في النداء للصلاة/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ في الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، من حديث عبد الله بن عمر ﷺ.

(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٠٣) في صَلاَةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/ باب: جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ في السَّفَرِ، وأحمد (٥١٤١)، من حديث ابن عمر ﷺ.

ﷺ يفعل ذلك إذا جدَّ[١] به السير[٢]، ورواه سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن ابن عمر استصرخ على صفية بنت أبي عبيد وهو بمكة وهي بالمدينة، فأقبل فسار حتى غربت الشمس وبدت النجوم فقال رجل كان يصحبه: الصلاة الصلاة، فسار ابن عمر، فقال له سالم: الصلاة، فقال: إن رسول الله ﷺ كان إذا عجل به أمر في سفر جمع بين هاتين الصلاتين. فسار حتى إذا غاب الشفق جمع بينهما وسار ما بين مكة والمدينة ثلاثًا.

وروى البيهقي هذين بإسناد صحيح مشهور، قال: ورواه معمر عن أيوب وموسى بن عقبة عن نافع، وقال في الحديث: فأخر المغرب بعد ذهاب الشفق حتى ذهب هويٌّ من الليل ثم نزل فصلى المغرب والعشاء قال: وكان رسول الله ﷺ يفعل ذلك إذا جدّ به السير أو حزبه أمر (قال) ورواه يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع فذكر أنه سار قريبًا من ربع الليل ثم نزل فصلى[٣] ورواه من طريق الدارقطني، حدثنا ابن صاعد والنيسابوري، حدثنا العباس بن الوليد بن يزيد، أخبرني عمر بن محمد بن يزيد، حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر عن ابن عمر أنه أقبل من مكة وجاءه خبر صفية بنت أبي عبيد فأسرع السير، فلما غابت الشمس قال له إنسان من أصحابه: الصلاة، فسكت ثم سار ساعة فقال له صاحبه: الصلاة، فقال الذي قال له «**الصلاة**» إنه ليعلم من هذا علمًا لا أعلمه، فسار حتى إذا كان بعد ما غاب الشفق بساعة نزل فأقام الصلاة وكان لا ينادي لشيء من الصلاة في السفر فأقام فصلى المغرب والعشاء جميعًا جمع بينهما ثم قال: إن رسول الله ﷺ كان إذا جدّ به السير جمع بين المغرب والعشاء بعد أن يغيب الشفق بساعة، وكان يصلي على ظهر راحلته أين توجهت به السبحة في السفر ويخبر أن رسول الله ﷺ كان يصنع ذلك[٤].

قال البيهقي: اتفقت رواية يحيى بن سعيد الأنصاري وموسى بن عقبة وعبيد الله بن عمر وأيوب السختياني وعمر بن محمد بن زيد على أن جمع عبد الله بن عمر بين الصلاتين بعد غيوبة الشفق، وخالفهم من لا يدانيهم في حفظ أحاديث نافع، وذكر أن جابر رواه عن نافع ولفظه: حتى إذا كان في آخر الشفق نزل فصلى المغرب ثم أقام الصلاة وقد توارى

---

(١) جدَّ: اشتد وأسرع.

(٢) تقدم في الذي قبله.

(٣) أخرجه البيهقي (٣/١٥٩) (٥٣٠١).

(٤) أخرجه الدارقطني (١/٣٩٠) (٨)، والبيهقي (٣/١٥٩) (٥٣٠٤).

الشفق فصلى بنا ثم أقبل علينا فقال: كان رسول الله ﷺ إذا عجل به الأمر صنع هكذا. وقال: وبمعناه رواه فضيل بن غزوان وعطاف بن خالد عن نافع، ورواية الحفاظ من أصحاب نافع أولى بالصواب، فقد رواه سالم بن عبيد الله وأسلم مولى عمر وعبد الله بن دينار، واسماعيل بن عبد الرحمٰن بن ذؤيب عن ابن عمر نحو روايتهم، أما حديث سالم فرواه عاصم بن محمد عن أخيه عمر بن محمد عن سالم[1]، وأما حديث أسلم فأسنده من حديث ابن أبي مريم: أنا محمد بن جعفر، أخبرني زيد بن أسلم عن أبيه قال: كنت مع ابن عمر فبلغه عن صفية شدة وجع فأسرع السير حتى كان بعد غروب الشفق نزل فصلى المغرب والعتمة جمع بينهما وقال: إني رأيت رسول الله ﷺ إذا جدَّ به السير أخر المغرب وجمع بينهما[2] رواه البخاري في صحيحه عن ابن أبي مريم.

وأسند أيضًا من كتاب يعقوب بن سفيان أنا أبو صالح وابن بكير قالا: حدثنا الليث قال، قال ربيعة بن أبي عبد الرحمن، حدثني عبد الله بن دينار وكان من صالحي المسلمين صدقًا ودينًا قال: غابت الشمس ونحن مع عبد الله بن عمر فسرنا فلما رأيناه قد أمسى قلنا له: الصلاة فسكت حتى غاب الشفق وتصوبت النجوم فنزل فصلى الصلاتين جميعًا ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا جدّ به السير صلىَ صلاتي هذه، يقول: جمع بينهما بعد ليل[3].

وأما حديث اسماعيل بن عبد الرحمن فأسند من طريق الشافعي وأبي نعيم عن ابن عيينة عن أبي نجيح عن اسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب قال: صحبت ابن عمر فلما غابت الشمس هبنا أن نقول له قم إلى الصلاة فلما ذهب بياض الأفق وفحمة العشاء نزل فصلى ثلاث ركعات وركعتين ثم التفت إلينا فقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل[4].

---

(١) أخرجه البيهقي (٣/١٦٠) (٥٣٠٥).

(٢) **[صحيح]**: أخرجه البخاري (١٨٠٥) في الحج/باب: الْمُسَافِرِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ يُعَجِّلُ إِلَى أَهْلِهِ، من حديث عبد الله بن عمر ﷺ.

* العتمة: صلاة العشاء. * جد: اشتد وأسرع.

(٣) **[صحيح]**: أخرجه أبو داود (١٢١٧) في الصلاة/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ، من حديث عبد الله بن عمر ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

* الشفق: الحمرة التي ترى في الأفق بعد مغيب الشمس.

* تصوبت: اجتمعت وظهرت وبانت.

(٤) **[صحيح]**: أخرجه النسائي (٥٩١) في المواقيت/باب: الْوَقْتُ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُسَافِرُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، من حديث بن عمر ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

حديث أنس في جمع التقديم:

وأما حديث أنس ففي الصحيحين عن ابن شهاب عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخَّر الظهر إلى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما، فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب[1]، هذا لفظ الفعل عن عقيل عنه، ورواه مسلم من حديث ابن وهب، حدثني جابر بن اسماعيل، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا عجل به السير يؤخر الظهر إلى وقت العصر فيجمع بينهما، ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق[2]، ورواه مسلم من حديث شبابة، حدثنا الليث بن سعد عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يجمع بين الظهر والعصر في السفر أخر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر ثم يجمع بينهما[3]، ورواه من حديث الإسماعيلي أنا الفريابي، أنا إسحاق بن راهويه، أنا شبابة بن سوار، عن ليث، عن عقيل، عن أنس كان رسول الله ﷺ إذا كان في السفر فزالت الشمس صلى الظهر والعصر جميعًا ثم ارتحل، قلت: هكذا في الرواية[4] وهي مخالفة للمشهور من حديث أنس.

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١١١١) في الجمعة/باب: يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَى الْعَصْرِ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ، ومسلم (٧٠٤) في صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ، والنسائي (٥٨٦) في المواقيت /باب: الْوَقْتُ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُسَافِرُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وأبو داود (١٢١٨) في الصلاة/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، من حديث أنس بن مالك ﷺ.
* زاغت الشمس: مالت عن وسط السماء.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٠٤) في صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا /باب: جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ، والنسائي (٥٩٤) في المواقيت /باب: الْوَقْتُ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُسَافِرُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٠٤) في صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا /باب: جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٤) ذكره ابن حجر في الفتح في شرحه لباب قَوْله: (بَاب إِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَمَا زَاغَتْ الشَّمْس صَلَّى الظُّهْر ثُمَّ رَكِبَ) ، وَأُعِلَّ بِتَفَرُّدِ إِسْحَاق بِذَلِكَ عَنْ شَبَابَة ثُمَّ تَفَرُّدِ جَعْفَر الْفِرْيَابِيُّ بِهِ عَنْ إِسْحَاق ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِحٍ فَإِنَّهُمَا إِمَامَانِ حَافِظَانِ. وَقَدْ وَقَعَ نَظِيرُه فِي :« الْأَرْبَعِينَ » لِلْحَاكِمِ قَالَ :« حَدَّثَنَا مُحَمَّد ابْن يَعْقُوب هُوَ الْأَصَمّ حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن إِسْحَاق الصَّغَانِيّ هُوَ أَحَد شُيُوخ مُسْلِم قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّد ابْن عَبْد اللَّه الْوَاسِطِيّ» فَذَكَرَ الْحَدِيث وَفِيهِ :« فَإِنْ زَاغَتْ الشَّمْس قَبْل أَنْ يَرْتَحِل صَلَّى الظُّهْر وَالْعَصْر ثُمَّ رَكِبَ » قَالَ الْحَافِظ صَلَاح الدِّين الْعَلَائِيّ: هَكَذَا وَجَدْته بَعْد التَّتَبُّع فِي نُسَخ كَثِيرَة مِنْ-

وأما حديث معاذ فمن أفراد مسلم رواه من حديث مالك وزهير بن معاوية وقرة بن خالد، وهذا لفظ مالك عن أبي الزبير المكي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة أن معاذ بن جبل أخبرهم أهم خرجوا مع رسول الله ﷺ فجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء فأخر الصلاة يومًا ثم خرج فصلى الظهر والعصر ثم دخل ثم خرج فصلى المغرب والعشاء[1].

=الأَرْبَعِينَ بِزِيَادَةِ الْعَصْرِ ، وَسَنَد هَذه الزِّيَادَة جَيِّد. انْتَهَى. قُلْت: وَهِيَ مُتَابَعَة قَوِيَّة لِرِوَايَة إِسْحَاق بْن رَاهْوَيْهِ إِنْ كَانَتْ ثَابِتَة ، لَكِنْ فِي ثُبُوتهَا نَظَر ، لأَنَّ الْبَيْهَقِيَّ أَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيث عَنْ الْحَاكِم بِهَذَا الإِسْنَاد مَقْرُونًا بِرِوَايَة أَبِي دَاوُدَ عَنْ قُتَيْبَة وَقَالَ: إِنَّ لَفْظهمَا سَوَاء ، إِلاَّ أَنَّ فِي رِوَايَة قُتَيْبَة :« كَانَ رَسُول اللَّه » ﷺ وَفِي رِوَايَة حَسَّان :« أَنَّ رَسُول اللَّه » ﷺ وَالْمَشْهُور فِي جَمْع التَّقْدِيم مَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيّ وَأَحْمَد وَابْن حِبَّان مِنْ طَرِيق اللَّيْث عَنْ يَزِيد بْن أَبِي حَبِيب عَنْ أَبِي الطُّوَيْل عَنْ مُعَاذ ابْن جَبَل ، وَقَدْ أَعَلَّهُ جَمَاعَة مِنْ أَئِمَّة الْحَدِيث بِتَفَرُّد قُتَيْبَة عَنْ اللَّيْث ، وَأَشَارَ الْبُخَارِيّ إِلَى أَنَّ بَعْض الضُّعَفَاء أَدْخَلَهُ عَلَى قُتَيْبَة ، حَكَاهُ الْحَاكِم فِي :« عُلُوم الْحَدِيث » ، وَلَهُ طَرِيق أُخْرَى عَنْ مُعَاذ بْن جَبَل أَخْرَجَهَا أَبُو دَاوُدَ مِنْ رِوَايَة هِشَام بْن سَعْد عَنْ أَبِي الزُّبَيْر عَنْ أَبِي الطُّفَيْل ، وَهِشَام مُخْتَلَف فِيهِ وَقَدْ خَالَفَهُ الْحُفَّاظ مِنْ أَصْحَاب أَبِي الزُّبَيْر كَمَالِك وَالثَّوْرِيّ وَقُرَّة بْن خَالِد وَغَيْرهمْ فَلَمْ يَذْكُرُوا فِي رِوَايَتهمْ جَمْع التَّقْدِيم ، وَوَرَدَ فِي جَمْع التَّقْدِيم حَدِيث آخَر عَنْ ابْن عَبَّاس أَخْرَجَهُ أَحْمَد وَذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ تَعْلِيقًا وَالتِّرْمِذِيّ فِي بَعْض الرِّوَايَات عَنْهُ وَفِي إِسْنَاده حُسَيْن بْن عَبْد اللَّه الْهَاشِمِيّ وَهُوَ ضَعِيف، لَكِنْ لَهُ شَوَاهِد مِنْ طَرِيق حَمَّاد عَنْ أَيُّوب عَنْ أَبِي قِلاَبَة عَنْ ابْن عَبَّاس لاَ أَعْلَمهُ إِلاَّ مَرْفُوعًا :« أَنَّهُ كَانَ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلاً فِي السَّفَر فَأَعْجَبَهُ أَقَامَ فِيهِ حَتَّى يَجْمَع بَيْن الظُّهْر وَالْعَصْر ثُمَّ يَرْتَحِل ، فَإِذَا لَمْ يَتَهَيَّأْ لَهُ الْمَنْزِل مَدَّ فِي السَّيْر فَسَارَ حَتَّى يَنْزِل فَيَجْمَع بَيْن الظُّهْر وَالْعَصْر » أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيّ وَرِجَاله ثِقَات ، إِلاَّ أَنَّهُ مَشْكُوك فِي رَفْعه ، وَالْمَحْفُوظ أَنَّهُ مَوْقُوف. وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيّ مِنْ وَجْه آخَر مَجْزُومًا بِوَقْفِهِ عَلَى ابْن عَبَّاس وَلَفْظه :« إِذَا كُنْتُمْ سَائِرِينَ » فَذَكَرَ نَحْوه. وَفِي حَدِيث أَنَس اسْتِحْبَاب التَّفْرِقَة فِي حَال الْجَمْع بَيْنَمَا إِذَا كَانَ سَائِرًا أَوْ نَازِلاً ، وَقَدْ اُسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى اخْتِصَاص الْجَمْع بِمَنْ جَدَّ بِهِ السَّيْر ، لَكِنْ وَقَعَ التَّصْرِيح فِي حَدِيث مُعَاذ بْن جَبَل فِي الْمُوَطَّأ وَلَفْظه :« أَنَّ النَّبِيّ ﷺ أَخَّرَ الصَّلاَة فِي غَزْوَة تَبُوك ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْر وَالْعَصْر جَمِيعًا ، ثُمَّ دَخَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِب وَالْعِشَاء جَمْعًا » . قَالَ الشَّافِعِيّ فِي :« الام » . قَوْله :« دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ » لاَ يَكُون إِلاَّ وَهُوَ نَازِل ، فَلِلْمُسَافِرِ أَنْ يَجْمَع نَازِلاً وَمُسَافِرًا. وَقَالَ ابْن عَبْد الْبَرّ: فِي هَذَا أَوْضَح دَلِيل عَلَى الرَّدّ عَلَى مَنْ قَالَ لاَ يَجْمَع إِلا مَنْ جَدَّ بِهِ السَّيْر ، وَهُوَ قَاطِع لِلالْتِبَاسِ. انْتَهَى. وَحَكَى عِيَاض أَنَّ بَعْضهمْ أَوَّلَ قَوْله :« ثُمَّ دَخَلَ » أَيْ فِي الطَّرِيق مُسَافِرًا :« ثُمَّ خَرَجَ » أَيْ عَنْ الطَّرِيق لِلصَّلاَة ، ثُمَّ اسْتَبْعَدَهُ ، وَلا شَكَّ فِي بُعْده ، وَكَأَنَّهُ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ لِبَيَان الْجَوَاز ، وَكَانَ أَكْثَر عَادَته مَا دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيث أَنَس وَاللَّه أَعْلَم. وَمِنْ ثَمَّ قَالَ الشَّافِعِيَّة: تَرْك الْجَمْع أَفْضَل وَعَنْ مَالِك رِوَايَة أَنَّهُ مَكْرُوه ، وَفِي هَذِهِ الأَحَادِيث تَخْصِيص لِحَدِيث الأَوْقَات الَّتِي بَيَّنَهَا جِبْرِيل لِلنَّبِيِّ ﷺ وَبَيَّنَهَا النَّبِيّ ﷺ لِلاعْرَابِيِّ حَيْثُ قَالَ فِي آخِرهَا :« الْوَقْت مَا بَيْن هَذَيْنِ ».

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٠٦) في الفضائل /باب: في مُعْجِزَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، والنسائي (٥٨٧) في=

جواز جمع الصلاتين للحاجة لا للسفر:

قلت: الجمع على ثلاث درجات، أما إذا كان سائرًا في وقت الأولى فإنما ينزل في وقت الثانية فهذا هو الجمع الذي ثبت في الصحيحين من حديث أنس وابن عمر وهو نظير جمع مزدلفة، وأما إذا كان وقت الثانية سائرًا أو راكبًا فجمع في وقت الأولى فهذا نظير الجمع بعرفة، وقد روي ذلك في السنن كما سنذكره إن شاء الله، وأما إذا كان نازلاً في وقتهما جميعًا نزولاً مستمرًا، فهذا ما علمت روي ما يستدل به عليه إلا حديث معاذ هذا فإن ظاهره أنه كان نازلاً في خيمة في السفر، وأنه أخر الظهر ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعًا، ثم دخل إلى بيته ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعًا، فإن الدخول والخروج إنما يكون في المنزل وأما السائر فلا يقال دخل وخرج، بل نزل وركب. وتبوك هي آخر غزوات النبي ﷺ ولم يسافر بعدها إلا حجة الوداع، وما نقل أنه جمع فيها إلا بعرفة ومزدلفة وأما بمنى فلم ينقل أحد أنه جمع هناك، بل نقلوا أنه كان يقصر الصلاة هناك، ولا نقلوا أنه كان يؤخر الأولى إلى آخر وقتها، ولا يقدم الثانية إلى أول وقتها، وهذا دليل على أنه كان يجمع أحيانًا في السفر وأحيانًا لا يجمع وهو الأغلب على أسفاره، أنه لم يكن يجمع بينهما وهذا يبين أن الجمع ليس من سنة السفر كالقصر بل يفعل للحاجة سواء كان في السفر أو في الحضر فإنه قد جمع أيضًا في الحضر لئلا يحرج أمته. فالمسافر إذا احتاج إلى الجمع جمع سواء كان ذلك لسيره وقت الثانية أو وقت الأولى، وشق النزول عليه أو كان مع نزوله لحاجة أخرى، مثل أن يحتاج إلى النوم والاستراحة وقت الظهر ووقت العشاء فينزل وقت الظهر وهو تعبان سهران جائع، محتاج إلى راحة وأكل ونوم فيؤخر الظهر إلى وقت العصر، ثم يحتاج أن يقدم العشاء مع المغرب وينام بعد ذلك ليستيقظ نصف الليل لسفره، فهذا ونحوه يباح له الجمع.

وأما النازل أيامًا في قرية أو مصر وهو في ذلك كأهل المصر، فهذا وإن كان يقصر لأنه مسافر فلا يجمع كما أنه لا يصلي على الراحلة ولا يصلي بالتيمم ولا يأكل الميتة. فهذه الأمور أبيحت للحاجة ولا حاجة به إلى ذلك بخلاف القصر فإنه سنة صلاة السفر.

=المواقيت /باب: الْوَقْتُ الَّذِي يَجْمَعُ فيه الْمُسَافِرُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وأبو داود (١٢٠٦) في الصلاة /بَاب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، ومالك (٣٣٠) في النداء للصلاة /بَاب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، والدارمي (١٥١٥) في الصلاة /بَاب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، من حديث معاذ ابن جبل ﷺ.

الجمع بين أحاديث الجمع بين الصلاتين:

والجمع في وقت الأولى كما فعله النبي ﷺ بعرفة فمأثور في السنن مثل الحديث الذي رواه أبو داود والترمذي وغيرهما من حديث المفضل بن فضالة عن الليث بن سعد، عن هاشم بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر، وإن ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر حتى ينزل للعصر، وفي المغرب مثل ذلك إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء وإن ارتحل قبل أن تغيب الشمس أخر المغرب حتى ينزل للعشاء ثم ينزل فجمع بينهما[١].

قال الترمذي: حديث معاذ حديث حسن غريب (قلت) وقد رواه قتيبة عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل لكن أنكروه على قتيبة. قال البيهقي: تفرد به قتيبة عن الليث، وذكر عن البخاري قال: قلت لقتيبة مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل فقال: كتبته مع خالد المدائني. قال البخاري: وكان خالد هذا يدخل الأحاديث على الشيوخ.

قال البيهقي: وإنما أنكروا من هذا رواية يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل، فأما رواية أبي الزبير عن أبي الطفيل فهي محفوظة صحيحة. (قلت) وهذا الجمع الذي فسره هشام بن سعد عن أبي الزبير، والذي ذكره مالك يدخل في الجمع الذي أطلقه الثوري وغيره، فمن روى عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ أن رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء عام تبوك[٢]، وهذا الجمع الأول ليس في المشهور من حديث أنس لأن المسافر إذا ارتحل بعد زيغ الشمس ولم ينزل وقت العصر فهذا مما لا يحتاج إلى الجمع بل يصلي العصر في وقتها، وقد يتصل سيره إلى الغروب فهذا يحتاج إلى الجمع بمنزلة جمع عرفة

---

(١) [صحيح]: أخرجه أبو داود (١٢٠٨) في الصلاة /بَاب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ، والدارقطني (٣٩٢/١) (١٣)، من حديث معاذ بن جبل ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٠٦) في صَلاَةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا /باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ، والنسائي (٥٨٧) في المواقيت /باب: الْوَقْتُ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُسَافِرُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وأبو داود (١٢٠٦) في الصلاة /بَاب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ، وأحمد (٢١٥٠٧ و٢١٥٥٧ و٢١٥٦٥)، ومالك (٣٣٠) في النداء للصلاة /بَاب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، من حديث معاذ بن جبل ﷺ.

لما كان الوقوف متصلاً إلى الغروب صلى العصر مع الظهر إذ كان الجمع بحسب الحاجة.

ما روي من السنة في صفة الجمع:

وبهذا تتفق أحاديث النبي ﷺ، وإلا فالنبي ﷺ لا يفرق بين متماثلين، و لم ينقل أحد عنه أنه جمع بمنى ولا بمكة عام الفتح ولا في حجة الوداع، مع أنه أقام بها بضعة عشر يومًا يقصر الصلاة، و لم يقل أحد إنه جمع في حجته إلا بعرفة ومزدلفة، فعلم أنه لم يكن جمعه لقصره، وقد روى الجمع في وقت الأولى في المصر من حديث ابن عباس أيضًا موافقة لحديث معاذ ذكره أبو داود. فقال: وروى هشام بن عروة عن حسين بن عبد الله بن كريب عن ابن عباس عن النبي ﷺ نحو حديث الفضل. (قلت) هذا الحديث معروف عن حسين، وحسين هذا ممن يعتبر بحديثه ويستشهد به ولا يعتمد عليه وحده فقد تكلم فيه علي بن المديني والنسائي، ورواه البيهقي من حديث عثمان بن عمر عن ابن جريج، عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ كان إذا زالت الشمس وهو في منزله جمع بين الظهر والعصر، وإذا لم تزل حتى يرتحل سار حتى إذا دخل وقت العصر نزل فجمع الظهر والعصر، وإذا غابت الشمس وهو في منزله جمع بين المغرب والعشاء وإذا لم تغب حتى يرتحل سار حتى أتت العتمة نزل فجمع بين المغرب والعشاء[١]. قال البيهقي: ورواه حجاج بن محمد عن ابن جريج، أخبرني حسين عن كريب، وكان حسين سمعه منهما جميعًا واستشهد على ذلك برواية عبد الرزاق عن ابن جريج وهي معروفة.

وقد رواها الدارقطني وغيره من كتب عبد الرزاق. قال عبد الرزاق عن ابن جريج: حدثني حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عكرمة، وعن كريب، عن ابن عباس أن ابن عباس قال: ألا أخبركم عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر؟ قلنا: بلى. قال: كان إذا زاغت له الشمس في منزله جمع بين الظهر والعصر قبل أن يركب، وإذا لم تزغ له في منزله سار حتى إذا حانت العصر نزل فجمع بين الظهر والعصر، وإذا حانت له المغرب في منزله جمع بينها وبين العشاء وإذا لم تَحِنْ في منزله ركب حتى إذا كانت العشاء نزل فجمع بينهما[٢] قال الدارقطني: ورواه عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج، عن هشام بن

---

(١) أخرجه البيهقي (٣/١٦٣) (٥٣١٩).

(٢) أخرجه البيهقي (٣/١٦٣) (٥٣٢٠).

عروة، عن حسين، عن كريب فاحتمل أن يكون ابن جريج سمعه أولاً من هشام بن عروة عن حسين كقول عبد المجيد عنه ثم لقي ابن جريج حسينًا فسمعه منه، كقول عبد الرزاق وحجاج عن ابن جريج. قال البيهقي: وروي عن محمد بن عجلان ويزيد بن الهادي وأبي رويس المدني عن حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس، وهو بما تقدم من شواهده يقوى، وذكر ما ذكره البخاري تعليقًا: حديث ابراهيم بن طهمان عن الحسين، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر في السفر، إذا كان على ظهر مسيره، وجمع بين المغرب والعشاء[١]. أخرجه البخاري في صحيحه فقال: وقال ابراهيم بن طهمان فذكره.

تأخير المغرب إلى مغيب الشفق:

قلت: قوله على ظهر سيره قد يراد به على ظهر سيره في وقت الأولى، وهذا مما لا ريب ويدخل فيه ما إذا كان على ظهر سيره في وقت الثانية كما جاء صريحًا عن ابن عباس. قال البيهقي: وقد روى أيوب عن أبي قلابة عن ابن عباس، لا نعلمه إلا مرفوعًا بمعنى رواية الحسين، وذكر ما رواه اسماعيل بن إسحاق، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عباس ولا أعلمه إلا مرفوعًا، وإلا فهو عن ابن عباس أنه كان إذا نزل منزلاً في السفر فأعجبه المنزل أقام فيه حتى يجمع بين الظهر والعصر[٢]، قال إسماعيل: حدثنا عارم، حدثنا حماد فذكره. قال عارم: هكذا حدث به حماد قال: كان إذا سافر فنزل منزلاً فأعجبه المنزل أقام فيه حتى يجمع بين الظهر والعصر[٣]، ورواه حماد بن سلمة عن أيوب من قول ابن عباس، قال اسماعيل: ثنا حجاج عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عباس قال: إذا كنتم سائرين فنبا بكم المنزل فسيروا حتى تصيبوا تجمعون بينهما، وإن كنتم نزولاً فعجل بكم أمر فاجمعوا بينهما ثم ارتحلوا[٤].

قلت: فحديث ابن عباس في الجمع بالمدينة صحيح من مشاهير الصحاح كما سيأتي إن شاء الله.

---

(١) [متفق عليه]: وقد تقدم.
(٢) أخرجه أحمد (١/٢٤٤) (٢١٩١).
(٣) أخرجه أحمد (٢١٩٢).
(٤) أخرجه البيهقي (٣/١٦٤) (٥٣٢٣).

وأما حديث جابر ففي سنن أبي داود وغيره من حديث عبد العزيز بن محمد عن مالك، عن أبي الزبير، عن جابر أن رسول اللهﷺ غابت له الشمس بمكة فجمع بينهما بسرف[١].

قال البيهقي: ورواه من حديث الحماني عن عبد العزيز، ورواه الأجلح عن أبي الزبير، كذلك قال أبو داود: حدثنا محمد بن هشام جار أحمد بن حنبل، حدثنا جعفر بن عون عن هشام بن سعد قال: بينهما عشرة أميال يعني بين مكة وسرف قلت: عشرة أميال ثلاثة فراسخ وثلث، والبريد أربعة فراسخ، وهذه المسافة لا تقطع في السير الحثيث حتى يغيب الشفق، فإن الناس يسيرون من عرفة عقب المغرب ولا يصلون إلى جمع إلا وقد غاب الشفق، ومن عرفة إلى مكة بريد، فجمع دون هذه المسافة وهم لا يصلون إليها إلا بعد غروب الشفق فكيف بسرف، وهذا يوافق حديث ابن عمر وأنس وابن عباس أنه إذا كان سائرًا أخر المغرب إلى أن يغرب الشفق ثم يصليهما جميعًا.

قال البيهقي: والجمع بين الصلاتين بعذر السفر من الأمور المشهورة المستعملة فيما بين الصحابة والتابعين مع الثابت عن رسول اللهﷺ ، ثم عن أصحابه، ثم ما أجمع عليه المسلمون من جمع الناس بعرفة ثم بالمزدلفة، وذكر ما رواه البخاري من حديث سعيد عن الزهري، أخبرني سالم عن عبد الله بن عمر قال: رأيت رسول اللهﷺ إذا أعجله السير في السفر يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء[٢].

قال سالم: وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك إذا أعجله السير في السفر يقيم صلاة المغرب فيصليها ثلاثًا ثم يسلم، ثم قلما يلبث حتى يقيم صلاة العشاء ويصليها ركعتين ثم يسلم ولا يسبّح بينهما بركعة ولا يسبح بعد العشاء بسجدة حتى يقوم من جوف الليل[٣].

---

(١) [ضعيف]: أخرجه أبو داود (١٢١٥) في الصلاة/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ، والنسائي (٥٩٣) في المواقيت/باب: الْوَقْتُ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُسَافِرُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، والبيهقي (١٦٤/٣) (٥٣٢٤)، من حديث جابر بن عبد الله ﷺ. وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

(٢) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١١٠٩) في الجمعة/باب: هَلْ يُؤَذِّنُ أَوْ يُقِيمُ إِذَا جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، ومسلم (٧٠٣) في صَلاَةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي السَّفَرِ، والنسائي (٥٩٢)في المواقيت/باب: الْوَقْتُ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُسَافِرُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، من حديث عبد الله بن عمر ﷺ.

(٣) قَالَ: سَالِمٌ »وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ وَيُقِيمُ الْمَغْرِبَ فَيُصَلِّيهَا ثَلاَثًا ثُمَّ يُسَلِّمُ ثُمَّ قَلَّمَا يَلْبَثُ حَتَّى يُقِيمَ الْعِشَاءَ فَيُصَلِّيهَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يُسَلِّمُ وَلاَ يُسَبِّحُ بَيْنَهُمَا بِرَكْعَةٍ وَلاَ بَعْدَ الْعِشَاءِ بِسَجْدَةٍ حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ« صحيح: أخرجه البخاري (١١٠٩) في =

جمع التقديم ومن فعله من السلف:

وروى مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال لسالم بن عبد الله بن عمر: ما أشدّ ما رأيت أباك عبد الله بن عمر أخر المغرب في السفر، قال: غربت له الشمس بذات الجيش فصلّاها بالعقيق. قال البيهقي: رواه الثوري عن يحيى بن سعيد وزاد فيه: ثمانية أميال.

ورواه ابن جريج عن يحيى بن سعيد وزاد فيه قال قلت: أي ساعة تلك؟ قال: قد ذهب ثلث الليل أو ربعه. قال: ورواه يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن نافع قال: فسار أميالاً ثم نزل فصلى. قال يحيى: وذكر لي نافع هذا الحديث مرة أخرى فقال: سار قريبًا من ربع الليل ثم نزل فصلى(1).

وروي من مصنف سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن جابر بن يزيد عن ابن عباس أنه كان يجمع بين الصلاتين في السفر ويقول هي سنة(2). ومن حديث علي بن عاصم، أخبرني الجريري وسلمان التيمي عن أبي عثمان النهدي قال: كان سعيد بن زيد وأسامة بن زيد إذا عجل بهما السير جمعا بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء(3).

وروينا في ذلك عن سعيد بن أبي وقاص وأنس بن مالك، وروي عن عمر وعثمان. وذكر ما ذكره مالك في الموطأ عن ابن شهاب أنه قال: سألت سالم بن عبدالله هل يجمع بين الظهر والعصر في السفر؟ فقال: نعم لا بأس بذلك ألا ترى إلى صلاة الناس بعرفة(4)؟ وذكر في كتاب يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن أبي سلمة، ثنا الدراوردي عن زيد بن أسلم، وربيعة ابن أبي عبد الرحمن، ومحمد بن المنكدر، وأبي الزناد في أمثال لهم خرجوا إلى الوليد وكان أرسل إليهم يستفتيهم في شيء فكانوا يجمعون بين الظهر والعصر إذا زالت الشمس(5).

=الجمعة/باب: هَلْ يُؤَذِّنُ أَوْ يُقِيمُ إِذَا جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِب وَالْعِشَاءِ، ومسلم (٧٠٣) في صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ، من حديث عبد الله بن عمر ﷺ.

(١) أخرجه البيهقي (٣/١٦٥) (٥٣٢٧).

(٢) أخرجه البيهقي (٣/١٦٥) (٥٣٢٨).

(٣) أخرجه البيهقي (٣/١٦٥) (٥٣٢٩).

(٤) أخرجه مالك (٣٣٤) في النداء للصلاة/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، من حديث سالم بن عبد الله ﷺ. بلفظ: «فعَنْ مَالك عَنْ ابْن شِهَاب أَنَّهُ سَأَلَ سَالمَ بْنَ عَبْد اللَّه هَلْ يُجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ نَعَمْ لاَ بَأْسَ بِذَلِكَ أَلَمْ تَرَ إِلَى صَلَاةِ النَّاسِ بِعَرَفَةَ».

(٥) أخرجه البيهقي (٣/١٦٥) (٥٣٣١).

قلت: فهذا استدلال من السلف بجمع عرفة على نظيره وأن الحكم ليس مختصًا وهو جمع تقديم للحاجة في السفر.

جمع النبي ﷺ بين الصلاتين بالمدينة ترخيصا لأمته:

وأما الجمع بالمدينة لأجل المطر أو غيره فقد روى مسلم وغيره من حديث أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: «**صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعًا والمغرب والعشاء جميعًا من غير خوف ولا سفر**»[1]. وممن رواه عن أبي الزبير مالك في موطئه وقال: «**أظن ذلك كان في مطر**»[2]. قال البيهقي: وكذلك رواه زهير بن معاوية وحماد بن سلمة عن أبي الزبير «**في غير خوف ولا سفر**» إلا أنهما لم يذكرا المغرب والعشاء وقالا: «**بالمدينة**» ورواه أيضًا ابن عيينة وهشام بن سعد عن أبي الزبير بمعنى رواية مالك، وساق البيهقي طرقها وحديث زهير رواه مسلم في صحيحه، ثنا أبو الزبير عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعًا بالمدينة في غير خوف ولا سفر[3].

قال أبو الزبير: فسألت سعيدًا لم فعل ذلك؟ قال: سألت ابن عباس كما سألتني، فقال: أراد أن لا يحرج أحدًا من أمته. قال، وقد خالفهم قرة في الحديث فقال: في سفرة سافرها إلى تبوك. وقد رواه مسلم من حديث قرة عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: جمع رسول الله ﷺ في سفرة سافرها في غزوة تبوك فجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. فقلت لابن عباس: ما حمله على ذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته[4].

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٠٥) في صَلاَة الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ، والنسائي (٦٠١) في المواقيت/باب: الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ، وأبو داود (١٢١٠) في الصلاة/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ، ومالك (٣٣٢) في النداء للصلاة/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البيهقي (٣/١٦٦) (٥٣٣٣).

(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٠٥) في صَلاَة الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ، وأحمد (٢٥٥٣)، من حديث من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٠٥) في صَلاَة الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

* الحرج: الضيق والمشقة.

قال البيهقي: وكأن قرة أراد حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ فهذا لفظ حديثه، وروى سعيد بن جبير الحديثين جميعًا فسمع قرة أحدهما ومن تقدم ذكره الآخر(قال) وهذا أشبه فقد روى قرة حديث أبي الطفيل أيضًا قلت: وكذا رواه مسلم فروي هذا المتن من حديث معاذ ومن حديث ابن عباس،فإن قرة ثقة حافظ وقد روى الطحاوي حديث قرة عن أبي الزبير فجعله مثل حديث مالك عن أبي الزبير، حديث أبي الطفيل وحديثه هذا عن سعيد، فدل ذلك على أن أبا الزبير حدث بهذا وبهذا. قال البيهقي: ورواه حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير فخالف أبا الزبير في متنه، وذكره من حديث الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر، قيل له: فما أراد بذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته[1]. وفي رواية وكيع قال سعيد: قلت لابن عباس لم فعل ذلك رسول الله ﷺ؟ قال: كيلا يحرج أمته. ورواه مسلم في صحيحه.

الجمع بين الصلاتين رخصة لا تتقيد بالمطر ولا غيره:

قال البيهقي ولم يخرجه البخاري مع كون حبيب بن أبي ثابت من شرطه، ولعله إنما أعرض عنه - والله أعلم - لما فيه من الاختلاف على سعيد بن جبير قال: ورواية الجماعة عن أبي الزبير أولى أن تكون محفوظة، فقد رواه عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء عن ابن عباس بقريب من معنى رواية مالك عن أبي الزبير قلت تقديم رواية أبي الزبير على رواية حبيب بن أبي ثابت لا وجه له، فإن حبيب بن أبي ثابت من رجال الصحيحين، فهو أحق بالتقديم من أبي الزبير، وأبو الزبير من أفراد مسلم، وأيضًا فأبو الزبير اختلف عنه عن سعيد بن جبير في المتن تارة يجعل ذلك في السفر كما رواه عنه قرة موافقة لحديث أبي الزبير عن أبي الطفيل، وتارة يجعل ذلك في المدينة كما رواه الأكثرون عنه عن سعيد.

فهذا أبو الزبير قد روي عنه ثلاثة أحاديث: حديث أبي الطفيل عن معاذ في جمع السفر[2]،

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٠٥) في صلاة المسافرين وقصرها/باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر، والترمذي (١٨٧) في الصلاة/باب: ما جاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر، والنسائي (٦٠٢) في المواقيت/باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر، وأبو داود (١٢١١) في الصلاة/باب: الجمع بين الصلاتين، وأحمد (٢٥٥٣)، من حديث ابن عباس ﷺ.

(٢) [صحيح]: أخرجه ابن ماجه (١٠٧٠) في إِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَالسُّنَّةِ فِيهَا/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي=

وحديث سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله[1]. وحديث سعيد بن جبير عن ابن عباس الذي فيه جمع المدينة[2]. ثم قد جعلوا هذا كله صحيحًا. لأن أبا الزبير حافظ فلم لا يكون حديث حبيب بن أبي ثابت أيضًا ثابتًا عن سعيد بن جبير وحبيب أوثق من أبي الزبير؟ وسائر أحاديث ابن عباس الصحيحة تدل على ما رواه حبيب. فإن الجمع الذي ذكره ابن عباس لم يكن لأجل المطر، وأيضًا فقوله بالمدينة يدل على أنه لم يكن في السفر، فقوله: جمع بالمدينة في غير خوف ولا مطر، أولى بأن يقال من غير خوف ولا سفر، ومن قال أظنه في المطر، فظن ظنه ليس هو في الحديث، بل مع حفظ الرواة، فالجمع صحيح، قال من غير خوف ولا مطر، وقال ولا سفر، والجمع الذي ذكره ابن عباس لم يكن بهذا ولا بهذا. وبهذا استدل أحمد به على الجمع لهذه الأمور بطريق الأولى، فإن هذا الكلام يدل على أن الجمع لهذه الأمور أولى، وهذا من باب التنبيه بالفعل، فإنه إذا جمع ليرفع الحرج الحاصل بدون الخوف والمطر والسفر، فالحرج الحاصل بهذه أولى أن يرفع، والجمع لها أولى من الجمع لغيرها.

الجمع بين الصلاتين رخصة لا للسفر ولا للنسك:

ومما يبين أن ابن عباس لم يرد الجمع للمطر - وإن كان الجمع للمطر أولى بالجواز - بما رواه مسلم من حديث حماد بن زيد عن الزبير بن الخريت عن عبد الله بن شقيق قال: خطبنا ابن عباس يومًا بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم، فجعل الناس يقولون: الصلاة الصلاة، قال: فجاء رجل من بني تيم لا يفتر: الصلاة - الصلاة - فقال أتعلمني بالسنّة لا أم لك؟ ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. قال عبد الله ابن شقيق: فحاك في صدري من ذلك شيء فأتيت أبا هريرة فسألته فصدق مقالته[3].

=السَّفَر، من حديث معاذ بن جبل ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(١) [صحيح]: وقد تقدم.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٠٥) بلفظ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْف وَلا سَفَر قَالَ أَبو الزُّبَيْر فَسَأَلْتُ سَعِيدًا لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ أَرَادَ أَنْ لا يُحْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّته».

(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٠٥) في صلاة المسافرين وقصرها/باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر، وأحمد (٢٢٦٩)، من حديث ابن عباس ﷺ.

ورواه مسلم أيضًا من حديث عمران بن حدير عن ابن شقيق قال: قال رجل لابن عباس، الصلاة فسكت، ثم قال: الصلاة، فسكت، ثم قال: لا أم لك أتعلمنا بالصلاة؟ وكنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله ﷺ(١).

فهذا ابن عباس لم يكن في سفر ولا في مطر، وقد استدل بما رواه على ما فعله فعلم أن الجمع الذي رواه لم يكن في مطر، ولكن كان ابن عباس في أمر مهم من أمور المسلمين يخطبهم فيما يحتاجون إلى معرفته، ورأى أنه إن قطعه ونزل فاتت مصلحته، فكان ذلك عنده من الحاجات التي يجوز فيها الجمع، فإن النبي ﷺ كان يجمع بالمدينة لغير خوف ولا مطر(٢)، بل للحاجة تعرض له كما قال: أراد أن لا يحرج أمته، ومعلوم أن جمع النبي ﷺ(٣) بعرفة ومزدلفة لم يكن لخوف ولا مطر ولا لسفر أيضًا، فإنه لو كان جمعه للسفر، لجمع في الطريق ولجمع بمكة، كما كان يقصر بها، ولجمع لما خرج من مكة إلى منى وصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، ولم يجمع بمنى قبل التعريف ولا جمع بها بعد التعريف أيام منى، بل يصلي كل صلاة ركعتين غير المغرب، ويصليها في وقتها، ولا جمعه أيضًا كان للنسك، فإنه لو كان كذلك لجمع من حين أحرم فإنه من حينئذ صار محرمًا، فعلم أن جمعه المتواتر بعرفة ومزدلفة لم يكن لمطر ولا خوف، ولا لخصوص النسك ولا لمجرد السفر، فهكذا جمعه بالمدينة الذي رواه ابن عباس، وإنما كان الجمع لرفع الحرج عن أمته، فإذا احتاجوا إلى الجمع جمعوا.

نفي احتمال أن يكون الجمع لأجل المطر:

قال البيهقي: ليس في رواية ابن شقيق عن ابن عباس من هذين الوجهين الثابتين عنه نفي المطر، ولا نفي السفر، فهو محمول على أحدهما. أو على ما أوله عمرو بن دينار، وليس في روايتهما ما يمنع ذلك التأويل. فيقال يا سبحان الله ابن عباس كان يخطب بهم

---

* الفتور: القصور في العمل والضعف عنه أو الملل.

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٠٥) في صلاة المسافرين وقصرها/باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر، من حديث ابن عباس ﷺ.

(٢) أخرجه أحمد (١٩٥٤) بلفظ: «حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ وَمَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ».

(٣) [صحيح]: وقد تقدم.

بالبصرة، فلم يكن مسافرًا، و لم يكن هناك مطر، وهو ذكر جمعًا يحتج به على مثل ما فعله، فلو كان ذلك لسفر أو مطر كان ابن عباس أجل قدرًا من أن يحتج على جمعه بجمع المطر أو السفر، وأيضًا فقد ثبت في الصحيحين عنه أن هذا الجمع كان بالمدينة، فكيف يقال لم ينف السفر؟ وحبيب بن أبي ثابت من أوثق الناس وقد روي عن سعيد أنه قال: من غير خوف ولا مطر(١).

بطلان كل ما تأولوا به حديث الجمع بالمدينة:

وأما قوله: إن البخاري لم يخرجه، فيقال هذا أضعف الحجج فهو لم يخرج أحاديث أبي الزبير وليس كل من كان من شرطه يخرجه.

وأما قوله: ورواية عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء، قريب من رواية أبي الزبير، فإنه ذكر ما أخرجاه في الصحيحين من حديث حماد بن زيد عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ صلى بالمدينة سبعًا وثمانيًا: الظهر والعصر والمغرب والعشاء(٢).

وفي رواية البخاري عن حماد بن زيد فقال لأيوب: لعله في ليلة مطيرة؟ فقال: عسى(٣). فيقال هذا الظن من أيوب وعمرو، فالظن ليس من مالك، وسبب ذلك أن اللفظ الذي سمعوه لا ينفي المطر، فجوزوا أن يكون هو المراد، ولو سمعوا رواية حبيب بن أبي ثابت الثقة الثبت لم يظنوا هذا الظن، ثم رواية ابن عباس هذه حكاية فعل مطلق، لم يذكر فيها نفي خوف ولا مطر، فهذا يدلك على أن ابن عباس كان قصده بيان جواز الجمع بالمدينة في الجملة، ليس مقصوده تعيين سبب واحد، فمن قال إنما أراد جمع المطر وحده فقد غلط عليه، ثم عمرو بن دينار تارة يجوّز أن يكون للمطر موافقة لأيوب، وتارة يقول هو وأبو الشعثاء أنه كان جمعًا في الوقتين، كما في الصحيحين عن ابن عيينة عن عمرو بن

---

(١) [صحيح]: أخرجه الترمذي (١٨٧) في الصلاة/باب: مَا جَاءَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ، والنسائي (٦٠٢) في المواقيت/باب: الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ، وأبو داود (١٢١١) في الصلاة/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ، من حديث ابن عباس رضي الله عنه. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٢) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٥٤٣) في مَوَاقِيتِ الصَّـــلاَةِ/باب: تَأْخِيرِ الظُّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ، ومسلم (٧٠٥) في صلاة المسافرين وقصرها/باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر، وأبو داود (١٢١٤) في الصلاة/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ، من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

(٣) [صحيح]: أخرجه البخاري (٥٤٣) في مَوَاقِيتِ الصَّلاَةِ/باب: تَأْخِيرِ الظُّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ، من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

دينار: سمعت جابر بن زيد يقول: سمعت ابن عباس يقول صليت مع رسول الله ﷺ ثمانيًا جميعًا وسبعًا جميعًا(١).

لفظ الجمع في عرف ابن عباس وعادته:

قال:قلت يا أبا الشعثاء أراه أخر الظهر وعجل العصر، وأخر المغرب وعجل العشاء، قال: وأنا أظن ذلك. فيقال: ليس الأمر كذلك. لأن ابن عباس كان أفقه وأعلم من أن يحتاج إذا كان قد صلى كل صلاة في وقتها الذي تعرف العامة والخاصة جوازه أن يذكر هذا الفعل المطلق دليلاً على ذلك. وأن يقول: أراد بذلك أن لا يحرج أمته(٢). وقد علم أن الصلاة في الوقتين قد شرعت بأحاديث المواقيت. وابن عباس هو ممن روى أحاديث المواقيت. وإمامة جبريل له عند البيت. وقد صلى الظهر في اليوم الثاني حين صار ظل كل شيء مثله. وصلى العصر حين صار ظل كل شيء مثليه فإن كان النبي ﷺ إنما جمع على هذا الوجه. فأي غرابة في هذا المعنى؟ ومعلوم أنه كان قد صلى في اليوم الثاني كلا الصلاتين في آخر الوقت وقال« **الوقت ما بين هذين**» (٣) فصلاته للأولى وحدها في آخر الوقت أولى بالجواز، وكيف يليق بابن عباس أن يقول فعل ذلك كيلا يحرج أمته، والوقت هو أوسع وأرفع للحرج من هذا الجمع الذي ذكروه؟ وكيف يحتج على من أنكر عليه التأخير لو كان النبي ﷺ (٤) إنما صلى في الوقت المختص بهذا الفعل وكان له في تأخيره المغرب حين صلاها قبل مغيب الشفق وحدها، وتأخير العشاء إلى ثلث الليل أو نصفه ما يغنيه عن هذا؟ وإنما قصد ابن عباس بيان جواز تأخير المغرب إلى وقت العشاء ليبين أن الأمر في حال الجمع

---

(١) [متفق عليه] : أخرجه البخاري (١١٧٤) في الجمعة/باب: مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ بَعْدَ الْمَكْتُوبَة، ومسلم (٧٠٥) في صلاة المسافرين وقصرها/باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر، والنسائي (٥٨٩) في المواقيت/باب: الْوَقْتُ الَّذي يَجْمَعُ فيه الْمُقيمُ، وأحمد (١٩٢١)، من حديث ابن عباس ﷺ.

(٢) [صحيح] : أخرجه الترمذي (١٨٧) في الصلاة/باب: مَا جَاءَ في الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ في الْحَضَرِ، والنسائي (٦٠٢) في المواقيت/باب: الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ في الْحَضَرِ، وأبو داود (١٢١١) في الصلاة/باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ، من حديث ابن عباس ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

* لا يحرج أمته: أي لا يشق عليهم.

(٣) [حسن صحيح] : أخرجه الترمذي (١٤٩) في الصلاة/باب: مَا جَاءَ في مَوَاقيتِ الصَّلاةِ عَنْ النَّبيِّ ﷺ، وأبو داود (٣٩٣) في الصلاة/باب: في الْمَوَاقيتِ، وأحمد (٣٠٧١)، من حديث ابن عباس ﷺ. وقال الشيخ الألباني: حسن صحيح.

(٤) [متفق عليه] : وقد تقدم.

أوسع منه في غيره. وبذلك يرتفع الحرج عن الأمة. ثم ابن عباس قد ثبت عنه في الصحيح أنه ذكر الجمع في السفر. وأن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر في السفر إذا كان على ظهر سيره. وقد تقدم ذلك مفصلاً. فعلم أن لفظ الجمع في عرفه وعادته إنما هو الجمع في وقت إحداهما.

الجمع من غير خوف ولا علة:

وأما الجمع في الوقتين فلم يعرف أنه تكلم به، فكيف يعدل عن عادته التي يتكلم بها إلى ما ليس كذلك؟ وأيضًا فابن شقيق يقول: حاكَ في صدري من ذلك شيء، فأتيت أبا هريرة فسألته فصدق مقالته[1]. أتراه حاك في صدره أن الظهر لا يجوز تأخيرها إلى آخر الوقت؟ وأن العصر لا يجوز تقديمها إلى أول الوقت؟ وهل هذا مما يخفى على أقل الناس علمًا حتى يحيك في صدره منه؟وهل هذا مما يحتاج أن ينقله إلى أبي هريرة أو غيره حتى يسأله عنه؟ إن هذا ما تواتر عند المسلمين وعلموا جوازه. وإنما وقعت شبهة لبعضهم في المغرب خاصة، وهؤلاء يجوزون تأخيرها إلى آخر وقتها، فالحديث حجة عليهم كيفما كان، وجواز تأخيرها ليس معلقًا بالجمع، بل يجوز تأخيرها مطلقًا إلى آخر الوقت حين يؤخر العشاء أيضًا، وهكذا فعل النبي ﷺ حين بين أحاديث المواقيت، وهكذا في الحديث الصحيح «**وقت المغرب ما لم يغب نور الشفق ووقت العشاء إلى نصف الليل**»[2] كما قال: «**وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ يَصِرْ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ[3] وَوَقْتُ العَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ**»[4] فهذا الوقت المختص الذي بينه بقوله وفعله وقال: «**الوقت ما بين هذين**»[5] ليس له اختصاص بالجمع ولا تعلق به.

---

(١) [صحيح]: وقد تقدم.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (٦١٢) في الْمَسَاجد وَمَوَاضِعِ الصَّلاَة/باب: أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وأحمد (٦٩٥٤و٧٠٣٧)، من حديث عبد الله بن عمرو ﷺ.

(٣) أخرجه الترمذي (١٤٩) في الصلاة/باب: بَاب مَا جَـاءَ فِي مَوَاقِيتِ الصَّلاَة عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وأحمد (٣٧٠٧١)، من حديث ابن عباس ﷺ.

(٤) [صحيح]: أخرجه مسلم (٦١٢) في الْمَسَاجد وَمَوَاضِعِ الصَّلاَة/باب: أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وأبو داود (٣٦٩) في الصلاة/باب: فِي الْمَوَاقِيتِ، وأحمد (٦٩٢٧و٦٩٥٤و٧٠٣٧)، من حديث عبد الله بن عمرو ﷺ.

(٥) [حسن صحيح]: وقد تقدم.

ولو قال قائل: قوله جمع بينهما بالمدينة من غير خوف ولا سفر، المراد به الجمع في الوقتين كما يقول ذلك من يقوله من الكوفيين، لم يكن بينه وبينهم فرق. فلماذا يكون الإنسان من المطففين لا يحتج لغيره كما يحتج لنفسه؟ ولا يقبل لنفسه ما يقبله لغيره؟

وأيضًا فقد ثبت هذا من غير حديث ابن عباس ورواه الطحاوي: حدثنا ابن خزيمة وابراهيم بن أبي داود وعمر، أن ابن موسى قال: أنا الربيع بن يحيى الأشناني، حدثنا سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: جمع رسول الله بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة للرخصة من غير خوف ولا علة[1]، لكن ينظر حال هذا الأشناني.

وجمع المطر عن الصحابة، فما ذكره مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا جمع الأمراء بين المغرب والعشاء ليلة المطر جمع معهم في ليلة المطر. قال البيهقي: ورواه العمري عن نافع فقال: قبل الشفق. وروى الشافعي في القديم أنبأنا بعض أصحابنا عن أسامة بن زيد، عن معاذ بن عبد الله بن حبيب أن ابن عباس جمع بينهما في المطر قبل الشفق، وذكر ما رواه أبو الشيخ الأصبهاني بالإسناد الثابت عن هشام بن عروة، وسعيد بن المسيب، وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام كانوا يجمعون بين المغرب والعشاء في الليلة المطيرة إذا جمعوا بين الصلاتين ولا ينكر ذلك وبإسناده عن موسى بن عقبة أن عمر بن عبد العزيز كان يجمع بين المغرب والعشاء الآخرة إذا كان المطر، وأن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وأبا بكر بن الرحمن ومشيخة ذلك الزمان كانوا يصلون معهم ولا ينكرون ذلك.

آثار الجمع وما تدل عليه:

فهذه الآثار تدل على أن الجمع للمطر من الأمر القديم المعمول به بالمدينة زمن الصحابة والتابعين، مع أنه لم ينقل أن أحدًا من الصحابة والتابعين أنكر ذلك فعلم أنه منقول عنهم بالتواتر جواز ذلك، لكن لا يدل على أن النبي ﷺ لم يجمع إلا للمطر، بل إذا جمع لسبب هو دون المطر مع جمعه أيضًا للمطر كان قد جمع من غير خوف ولا مطر، كما أنه إذا جمع في السفر وجمع في المدينة كان قد جمع في المدينة من غير خوف ولا سفر، فقول ابن عباس

---

(١) «قَالَ أَبو عيسَى جَمِيعُ مَا في هَذَا الْكتَاب منْ الْحَديث فَهُوَ مَعْمُولٌ به وَبه أَخَذَ بَعْضُ أَهْلِ الْعلْم مَا خَلاَ حَديثَيْنِ حَديثَ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِالْمَدينَة وَالْمَغْرِب وَالْعشَاء منْ غَيْرِ خَوْف وَلاَ مَطَرٍ وَحَديثَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلدُوهُ فَإِنْ عَادَ في الرَّابِعَة فَاقْتُلُوهُ وَقَدْ بَيَّنَّا علَّةَ الْحَديثَيْنِ جَميعًا في الْكتَابِ» مراجعة.

جمع من غير كذا ولا كذا ليس نفيًا منه للجمع بتلك الأسباب، بل إثبات منه لأنه جمع بدونها وإن كان قد جمع بها أيضًا.

ولو لم ينقل أنه جمع بها فجمعه بما هو دونها دليل على الجمع بها بطريق الأولى، فيدل ذلك على الجمع للخوف والمطر، وقد جمع بعرفة ومزدلفة من غير خوف ولا مطر[١].

الجمع من غير خوف ولا علة:

فالأحاديث كلها تدل على أنه جمع في الوقت الواحد لرفع الحرج عن أمته فيباح الجمع إذا كان في تركه حرج قد رفعه الله عن الأمة، وذلك يدل على الجمع للمرض الذي يحرج صاحبه بتفريق الصلاة بطريق الأولى والأخرى، ويجمع من لا يمكنه إكمال الطهارة في الوقت إلا بحرج كالمستحاضة وأمثال ذلك من الصور.

وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه قال: «**الجمع بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر**»[٢]، وروى الثوري في جامعه عن سعيد عن قتادة، عن أبي العالية، عن عمر، ورواه يحيى بن سعد، عن يحيى بن صبح، حدثني حميد بن هلال عن أبي قتادة يعني العدوي أن عمر بن الخطاب كتب إلى عامل له: ثلاث من الكبائر: الجمع بين الصلاتين إلا من عذر، والفرار من الزحف والنهب[٣]. قال البيهقي: أبو قتادة أدرك عمر فإن كان شهده كتب فهو موصول وإلا فهو إذا انضم إلى الأول صار قويًا. وهذا اللفظ يدل على إباحة الجمع للعذر و لم يخص عمر عذرًا من عذر. قال البيهقي: وقد روي فيه حديث موصول عن النبي ﷺ في إسناده من لا يحتج به وهو من رواية سلمان التيمي عن حنش الصنعاني عن عكرمة عن ابن عباس اهـ.

الاعتذار عن إتمام عثمان الرباعية في منى:

فصل: في تمام الكلام في القصر وسبب إتمام عثمان الصلاة بمنى وقد تقدم فيها بعض أقوال الناس، والقولان الأولان مرويان عن الزهري وقد ذكرهما أحمد، روى عبد الرزاق: أنا معمر عن الزهري قال: إنما صلى عثمان بمنى أربعًا لأنه قد عزم على المقام بعد الحج[٤]،

---

(١) [صحيح]: وقد تقدم.
(٢) أخرجه البيهقي (١٦٩/٣) (٥٣٤٨).
(٣) أخرجه البيهقي (١٦٩/٣) (٥٣٤٩).
(٤) [ضعيف]: أخرجه أبو داود (١٩٦١) في المناسك/باب: الصَّلاَةِ بِمِنًى، من حديث عثمان بن عفان ﷺ. وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

ورجح الطحاوي هذا الوجه مع أنه ذكر الوجهين الآخرين فذكر ما رواه حماد بن سلمة عن أيوب، عن الزهري قال: إنما صلى عثمان بمنى أربعًا لأن الأعراب كانوا كثروا في ذلك العام فأحب أن يخبرهم أن الصلاة أربع[١].

قال الطحاوي: فهذا يخبر أنه فعل ما فعل ليعلم الأعراب به أن الصلاة أربع. فقد يحتمل أن يكون لما أراد أن يريهم ذلك نوى الإقامة فصار مقيمًا فرضه أربع فصلى بهم أربعًا، فالسبب الذي حكاه معمر عن الزهري ويحتمل أن يكون فعل ذلك وهو مسافر لتلك العلة. قال: والتأويل الأول أشبه عندنا لأن الأعراب كانوا بالصلاة وأحكامها في زمن رسول الله ﷺ أجهل منهم بها وبحكمها في زمن عثمان وهم بأمر الجاهلية حينئذ أحدث عهدًا إذ كانوا في زمن رسول الله ﷺ إلى العلم بفرض الصلوات أحوج منهم إلى ذلك في زمن عثمان، فلما كان رسول الله ﷺ لم يتم الصلاة لتلك العلة، ولكنه قصرها ليصلوا معه صلاة السفر على حكمها ويعلمهم صلاة الإقامة على حكمها كان عثمان أحرى أن لا يتم بهم الصلاة لتلك العلة.

قال الطحاوي: وقد قال آخرون: إنما أتم الصلاة لأنه كان يذهب إلى أنه لا يقصرها إلا من حل وارتحل، واحتجوا بما رواه عن حماد بن سلمة عن قتادة قال: قال عثمان بن عفان: إنما يقصر الصلاة من حمل الزاد والمزاد وحل وارتحل[٢]، وروى بإسناده المعروف عن سعيد بن أبي عروبة وقد رواه غيره بإسناد صحيح عن عثمان بن سعد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عباس بن عبد الله بن أبي ربيعة أن عثمان بن عفان كتب إلى عماله: «**ألا لا يصلين الركعتين جاب ولا تأن ولا تاجر، إنما يصلي الركعتين من كان معه الزاد والمزاد**»[٣].
وروي أيضًا من طريق حماد بن سلمة أن أيوب السختياني أخبرهم عن أبي قلابة الجرمي عن عمه أبي المهلب قال: كتب عثمان أنه قال: بلغني أن قومًا يخرجون إما لتجارة وإما لجباية وإما لجريم ثم يقصرون الصلاة، وإنما يقصر الصلاة من كان شاخصًا أو بحضرة عدو، قال ابن حزم: وهذان الإسنادان في غاية الصحة.

---

(١) [حسن]: أخرجه أبو داود (١٩٦٤) في المناسك/باب: الصَّلَاة بِمِنًى، من حديث عثمان بن عفان ﷺ موقوف. وقال الشيخ الألباني: حسن.
(٢) لم أقف عليه.
(٣) لم أقف عليه.

الرد على الطحاوي فيما تأول به إتمام عثمان:

قال الطحاوي: قالوا وكان مذهب عثمان أن لا يقصر الصلاة إلا من يحتاج إلى حمل الزاد والمزاد، ومن كان شاخصًا فأما من كان في مصر يستغني به عن حمل الزاد والمزاد فإنه يتم الصلاة قالوا: ولهذا أتم عثمان بمنى لأن أهلها في ذلك الوقت كثروا حتى صارت مصرًا يستغني من حل به عن حمل الزاد والمزاد. قال الطحاوي: وهذا المذهب عندنا فاسد، لأن منى لم تصر في زمن عثمان أعمر من مكة في زمن رسول الله ﷺ، وقد كان رسول الله ﷺ يصلي بها ركعتين، ثم صلى بها أبو بكر بعده كذلك، ثم صلى بها عمر بعد أبي بكر كذلك[1] فإذا كانت مع عدم احتياج من حل بها إلى حمل الزاد والمزاد، تقصر فيها الصلاة فما دونها من المواطن أحرى أن يكون كذلك قال: فقد انتفت هذه المذاهب كلها لفسادها عن عثمان أن يكون من أجل شيء منها قصر الصلاة، غير المذهب الأول، الذي حكاه معمر عن الزهري، فإنه يحتمل أن يكون من أجلها أتمها، وفي الحديث أن إتمامه كان لنيته الإقامة على ما روينا فيه، وعلى ما كشفنا من معناه.

قلت: الطحاوي مقصوده أن يجعل ما فعله عثمان موافقًا لأصله، وهذا غير ممكن فإن عثمان من المهاجرين والمهاجرون كان يحرم عليهم المقام بمكة ولم يرخص النبي ﷺ لهم، إذا قدموا مكة للعمرة أن يقيموا بها أكثر من ثلاث بعد قضاء العمرة، كما قال في الصحيحين عن العلاء بن الحضرمي، أن النبي ﷺ رخص للمهاجر أن يقيم بعد قضاء نسكه ثلاثًا[2]، ولهذا لما توفي ابن عمر بها أمر أن يدفن بالحل ولا يدفن بها. وفي الصحيحين أن النبي ﷺ لما عاد سعد بن أبي وقاص، وقد كان مرض في حجة الوداع، خاف سعد أن يموت بمكة فقال: يارسول الله أخلف عن هجرتي، فبشره النبي ﷺ بأنه لا يموت بها. وقال: «**إنك لن تموت حتى ينتفع بك أقوام ويضرّ بك آخرون، لكن البائس سعد بن خولة**»[3] يرثي له رسول

---

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري (١٠٨٢) في الجمعة/باب: الصَّلاَة بِمِنًى، أحمد (٤٦٣٨و٥١٥٦)، من حديث عبد الله بن عمر ﷺ.

(٢) فقد قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُقِيمُ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِه ثَلاثًا: «متفق عليه أخرجه البخاري (٣٩٣٣) في المناقب/باب: إِقَامَة الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِه، ومسلم (١٣٥٢) في الحج/باب: جَوَازِ الإِقَامَةِ بِمَكَّةَ لِلْمُهَاجِرِ مِنْهَا بَعْدَ فَرَاغِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ بِلاَ زِيَادَةٍ، واللفظ له، من حديث العلاء بن الحضرمي ﷺ.

(٣) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٢٩٦) في الجنائز/باب: رِثَاءِ النَّبِيِّ ﷺ سَعْدَ بْنَ خَوْلَةَ، ومسلم (١٦٢٨) في الوصية/باب: الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ، والترمذي (٢١١٦) في الوصايا/باب: مَا جَاءَ فِي =

الله ﷺ أن مات بمكة. ومن المعروف عن عثمان أنه كان إذا اعتمر ينيخ راحلته، فيعتمر ثم يركب عليها راجعًا، فكيف يقال إنه نوى المقام بمكة؟ ثم هذا من الكذب الظاهر، فإن عثمان ما أقام بمكة قط، بل كان إذا حج يرجع إلى المدينة.

استبعاد أن يكون عثمان أتم لمجرد الترخص:

وقد حمل الشافعي وأصحابه وطائفة من متأخري أصحاب أحمد، كالقاضي وأبي الخطاب وابن عقيل وغيرهم فعل عثمان على قولهم، فقالوا: لما كان المسافر مخيرًا بين الإتمام والقصر، كان كل منهما جائزًا، وفعل عثمان هذا، لأن القصر جائز والإتمام جائز، وكذلك حملوا فعل عائشة واستدلوا بما رووه من جهتها، وذكر البيهقي قول من قال: أتمها لأجل الأعراب[1]، ورواه من سنن أبي داود، ثنا موسى بن اسماعيل، ثنا حماد عن أيوب عن الزهري، أن عثمان بن عفان أتم الصلاة بمنى من أجل الأعراب، لأنهم كثروا عامين فصلى بالناس أربعًا، ليعلمهم أن الصلاة أربع[2].

وروى البيهقي من حديث اسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا يعقوب عن حميد، ثنا سليمان ابن سالم مولى عبد الرحمن بن حميد،عن عبد الرحمن بن حميد عن أبيه، عن عثمان بن عفان أنه أتم الصلاة بمنى ثم خطب الناس فقال: أيها الناس إن السنة سنة رسول الله ﷺ وسنة صاحبيه[3]، ولكنه حدث العام من الناس فخفت أن تعيبوا، قال البيهقي، وقد قيل غير هذا والأشبه أن يكون رآه رخصة فرأى الإتمام جائزًا كما رأته عائشة، قلت وهذا بعيد، فإن عدول عثمان عما داوم عليه رسول الله ﷺ وخليفتاه بعده مع أنه أهون عليه، وعلى المسلمين ومع ما علم من حلم عثمان واختياره له ولرعيته أسهل الأمور وبعده عن التشديد والتغليظ لا يناسب أن يفعل الأثقل الأشد مع ترك ما داوم عليه رسول الله ﷺ وخليفتاه بعده، ومع رغبة عثمان في الاقتداء بالنبي ﷺ وخليفته بعده لمجرد كون هذا المفضول جائزًا،

=الْوَصِيَّة بالثُّلث، وأبو داود (٢٨٦٤) في الوصايا/باب: مَا جَاءَ فِي مَا لاَ يَجُوزُ لِلْمُوصِي فِي مَالِه، ومالك (١٤٩٥) في الأقضية/باب: الْوَصِيَّة فِي الثُّلث لاَ تَتَعَدَّى، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه بلفظ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلاً صَالِحًا إِلاَ ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ».

(١) لم أقف عليه.

(٢) [حسن]: وقد تقدم.

(٣) أخرجه البيهقي (٣/١٤٤) (٥٢٢٣).

إن لم ير أن في فعل ذلك مصلحة راجحة بعثته على أن يفعله، وهب أن له أن يصلي أربعًا فكيف يلزم بذلك من يصلي خلفه؟ فإنهم إذا ائتموا به صلوا بصلاته فيلزم المسلمين بالفعل الأثقل مع خلاف السنة لمجرد كون ذلك جائزًا.

موافقة السلف لعثمان، ومخالفة بعض الصحابة له:

وكذلك عائشة، وقد وافق عثمان على ذلك غيره من السلف أمراؤهم وغير أمرائهم وكانوا يتمون وأئمة الصحابة لا يختارون ذلك، كما روى مالك عن الزهري أن رجلاً أخبره عن عبد الرحمن بن المسوّر بن مخرمة، وعبد الرحمن بن عبد يغوث كانا جميعًا في سفر وكان سعد بن أبي وقاص يقصر الصلاة ويفطر، وكانا يتمان الصلاة ويصومان فقيل لسعد: نراك تقصر من الصلاة وتفطر ويتمان؟ فقال سعد: نحن أعلم(١). وروى شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الرحمن بن المسور قال: كنا مع سعد بن أبي وقاص في قرية من قرى الشام فكان يصلي ركعتين فنصلي نحن أربعًا فنسأله عن ذلك فيقول سعد: نحن أعلم(٢). وروى مالك عن ابن شهاب عن صفوان بن عبد الله بن صفوان قال: جاء عبد الله بن عمر يعود عبد الله بن صفوان فصلى بنا ركعتين ثم انصرف فأتممنا لأنفسنا(٣).

قلت: عبد الله بن صفوان كان مقيمًا بمكة فلهذا أتموا خلف ابن عمر. وروى مالك عن نافع أن ابن عمر كان يصلي وراء الإمام بمنى أربعًا وإذا صلى لنفسه صلى ركعتين(٤). قال البيهقي: والأشبه أن يكون عثمان رأى القصر رخصة فرأى الإتمام جائزًا كما رأته عائشة. قال: وقد روي ذلك عن غير واحد من الصحابة مع اختيارهم القصر، ثم روى الحديث المعروف من رواية عبد الرزاق عن إسرائيل عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي ليلى

---

(١) انظر كنز العمال (ج/٨-٢٢٧٦٠) بلفظ: «عن عبد الرحمن بن المسور قال: كنا مع سعد بن أبي وقاص بالشام شهرين فكنا نتم، وكان سعد يقصر فقلنا له فقال: إنا نحن أعلم».

(٢) انظر نصب الراية بلفظ: « - أثر آخر: رواه البيهقي في :«المعرفة (٢٠)» أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق حدثنا علي بن إبراهيم حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة، قال: كنا مع سعد بن أبي وقاص في قرية من قرى الشام أربعين ليلة، وكنا نصلي أربعاً، وكان يصلي ركعتين، انتهى».

(٣) أخرجه مالك (٣٤٩) في النداء للصلاة/باب: صَلَاةُ الْمُسَافِرِ إِذَا كَانَ إِمَامًا أَوْ كَانَ وَرَاءَ إِمَامٍ، والبيهقي في السنن الكبرى(١٥٧/٣)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مالك (٣٥٠) في النداء للصلاة/باب: صَلَاةُ الْمُسَافِرِ إِذَا كَانَ إِمَامًا أَوْ كَانَ وَرَاءَ إِمَامٍ، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

قال: أقبل سلمان في اثني عشر راكبًا من أصحاب النبي ﷺ فحضرت الصلاة فقالوا: تقدم يا أبا عبد الله، فقال: إنا لا نؤمّكم ولا ننكح نساءكم، إن الله هدانا بكم. قال: فتقدم رجل من القوم فصلى بهم أربعًا. قال: فقال سلمان: ما لنا ولا لمربعة إنما كان يكفينا نصف المربعة ونحن إلى الرخصة أحوج[1]. قال: فبين سلمان بمشهد هؤلاء الصحابة أن القصر رخصة (قلت) هذه القضية كانت في خلافة.

تعليل كراهية سلمان للإتمام:

وسلمان قد أنكر التربيع وذلك أنه كان خلاف السنة المعروفة عندهم، فإنه لم تكن الأئمة يربعون في السفر. وقوله: ونحن إلى الرخصة أحوج يبين أنها رخصة وهي رخصة مأمور بها، كما أن أكل الميتة في المخمصة رخصة وهي مأمور بها، وفطر المريض رخصة وهو مأمور به، والصلاة بالتيمم رخصة مأمور بها، والطواف بالصفا والمروة قد قال الله فيه ﴿**فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا**﴾ [البقرة:١٥٨]، وهو مأمور به إما ركن وإما واجب وإما سنة، والذي صلى بسلمان أربعًا يحتمل أنه كان لا يرى القصر لمثله إما لأن سفره كان قصرًا عنده وإما لأن سفره لم يكن عنده مما يقصر فيه الصلاة، فإن من الصحابة من لا يرى القصر إلا في حج أو غزو، وكان لكثير من السلف والخلف نزاع في جنس سفر القصر وفي قدره، فهذه القضية المعينة لم يتبين فيها حال الإمام، ومتابعة سلمان له تدل على أن الإمام إذا فعل شيئًا متأولاً اتبع عليه، كما إذا قنت متأولاً أو كبّر خمسًا أو سبعًا متأولاً، والنبي ﷺ صلى خمسًا واتبعه أصحابه ظانين أن الصلاة زيد فيها، فلما سلم ذكروا ذلك له فقال: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَونَ فَإِنْ نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي**»[2] وقد تنازع العلماء في الإمام إذا قام إلى خامسة هل يتابعه المأموم أو يفارقه ويسلم، أو يفارقه وينتظره أو يخير بين هذا وهذا، على أقوال معروفة وهي روايات عن أحمد، أو رأى أن التربيع مكروه وتابع الإمام عليه فإن المتابعة واجبة ويجوز فعل المكروه لمصلحة راجحة.

---

(١) أخرجه البيهقي (٣/١٤٤-٥٢٢٤).

(٢) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٤٠١) في الصلاة/باب: التَّوَجُّه نَحْوَ الْقِبْلَة حَيْثُ كَانَ، ومسلم (٥٧٢) في الْمَسَاجِد وَمَوَاضِع الصَّلاَة/باب: السَّهْو فِي الصَّلاَة وَالسُّجُود لَهُ، والنسائي (١٢٤٤) في السهو/باب: في التحري، وأبو داود (١٠٢٠) في الصلاة/باب: إِذَا صَلَّى خَمْسًا، وابن ماجه (١٢١١) في إِقَامَة الصَّلاَة وَالسُّنَّة فِيهَا/باب: مَا جَاءَ فِيمَنْ شَكَّ فِي صَلاَته فَتَحَرَّى الصَّوَابَ، وأحمد (٤١٦٣)، واللفظ له، من حديث عبد الله بن مسعود بن غافل ﷺ.

أقوال الأئمة فيمن أتم الصلاة المقصورة:

ولا ريب أن تربيع المسافر ليس كصلاة الفجر أربعًا، فإن المسافر لو اقتدى بمقيم لصلى خلفه أربعًا لأجل متابعة إمامه فهذه الصلاة تفعل في حال ركعتين وفي حال أربعًا بخلاف الفجر، فجاز أن تكون متابعة الإمام المسافر كمتابعة المسافر للمقيم، لأن كليهما اتبع إمامه وهذا القول وهو القول بكراهة التربيع أعدل الأقوال، وهو الذي نص عليه أحمد في رواية الأثرم، وقد سأله: هل للمسافر أن يصلي أربعًا؟ فقال: لا يعجبني، ولكن السفر ركعتان. وقد نقل عنه المروزي أنه قال: إن شاء صلى أربعًا وإن شاء صلى ركعتين، ولا يختلف قول أحمد أن الأفضل هو القصر، بل نقل عنه إذا صلى أربعًا أنه توقف في الإجزاء، ومذهب مالك كراهية التربيع وأنه يعيد في الوقت، ولهذا يذكر في مذهبه هل تصح الصلاة أربعًا؟ على قولين.

ومذهب الشافعي جواز الأمرين وأيهما أفضل، فيه قولان أصحهما أن القصر أفضل كإحدى الروايتين عن أحمد، وهو اختيار كثير من أصحابه وتوقف أحمد عن القول بالإجزاء يقتضي أنه يخرج على قوله في مذهبه، وذلك أن غايته أنه زاد زيادة مكروهة وهذا لا يُبْطِل الصلاة فإنه أتى بالواجب وزيادة، والزيادة إذا كانت سهوًا لا تبطل الصلاة باتفاق المسلمين، وكذلك الزيادة خطأ إذا اعتقد جوازها وهذه الزيادة لا يفعلها من يعتقد تحريمها وإنما يفعلها من يعتقدها جائزة ولا نص بتحريمها بل الأدلة دالة على كون ذلك مخالفًا للسنة لا أنه محرم كالصلاة بدون رفع اليدين ومع الالتفات ونحو ذلك من المكروهات وسنتكلم إن شاء الله على تمام ذلك.

مذهب عثمان أن القصر لخائف العدو والمتلبس بالسفر:

وأما إتمام عثمان فالذي ينبغي أن يحمل حاله على ما كان يقول لا على ما لم يثبت عنه فقوله: إنه بلغني أن قومًا يخرجون إما لتجارة وإما لجباية وإما لجريم يقصرون الصلاة، وإنما يقصر الصلاة من كان شاخصًا بحضرة عدو[1]، وقوله بين فيه مذهبه وهو أنه لا يقصر الصلاة من كان نازلاً في قرية أو مصر إلا إذا كان خائفًا بحضرة عدو وإنما يقصر من كان شاخصًا أي مسافرًا وهو الحامل للزاد والمزاد أي للطعام والشراب، والمزاد وعاء الماء، يقول: إذا كان نازلاً مكانًا فيه الطعام والشراب كان مترفهًا بمنزلة المقيم فلا يقصر، لأن القصر إنما

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/١٣٧) (٥١٨٥).

جعل للمشقة التي تلحق الإنسان وهذا لا تلحقه مشقة. فالقصر عنده للمسافر الذي يحمل الزاد والمزاد وللخائف، ولما عمرت منى وصار بها زاد ومزاد لم يَرَ القصر بها لا لنفسه ولا لمن معه من الحاج، وقوله في تلك الرواية: ولكن حدث العام. لم يذكر فيها ما حدث فقد يكون هذا هو الحادث، وإن كان قد جاءت الجهال من الأعراب وغيرهم يظنون أن الصلاة أربع، فقد خاف عليهم أن يظنوا أنها تفعل في مكان فيه الزاد والمزاد أربعًا وهذا عنده لا يجوز، وإن كان قد تأهَّل بمكة فيكون هذا أيضًا موافقًا فإنه إنما تأهل بمكان فيه الزاد والمزاد، وهو يرى القصر لمن كان نازلاً بأهله في مكان الزاد والمزاد. وعلى هذا فجميع ما ثبت في هذا الباب من عذره يصدق بعضه بعضًا.

وأما ما اعتذر به الطحاوي من أن مكة كانت على عهد النبي ﷺ أعمر من منى في زمن عثمان فجواب عثمان له أن النبي ﷺ في عمرة القضية، ثم في غزوة الفتح، ثم في عمرة الجعرانة كان خائفًا من العدو، وعثمان يجوِّز القصر لمن كان خائفًا وإن كان نازلاً في مكان فيه المزاد فإنه يجوزه للمسافر ولمن كان بحضرة العدو، وأما في حجة الوداع فقد كان النبي ﷺ آمنًا لكنه لم يكن نازلاً بمكة وإنما كان نازلاً بالأبطح خارج مكة هو وأصحابه فلم يكونوا نازلين بدار إقامة ولا بمكان فيه الزاد والمزاد. وقد قال أسامة: أين ننزل غدًا هل ننزل بدارك بمكة؟ فقال «**وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ دَارٍ؟ نَنزلُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الكُفْرِ**»(١) وهذا المنزل بالأبطح بين المقابر ومنى.

مذهب عائشة في القصر:

وكذلك عائشة رضي الله عنها أخبرت عن نفسها أنها إنما تتم لأن القصر لأجل المشقة وإن الإتمام لا يشقّ عليها، والسلف والخلف تنازعوا في سفر القصر في جنسه وفي قدره فكان قول عثمان وعائشة أحد أقوالهم فيها.

وللناس في جنس سفر القصر أقوال أخر مع أن عثمان قد خالفه علي وابن مسعود، وعمران بن الحصين، وسعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وابن عباس وغيرهم من علماء الصحابة فروى سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: اعتلَّ عثمان وهو بمنى

(١) **[صحيح]**: أخرجه البخاري (٣٠٥٨) في الجهاد والسير/باب: إِذَا أَسْلَمَ قَوْمٌ فِي دَارِ الْحَرْبِ وَلَهُمْ مَالٌ وَأَرَضُونَ فَهِيَ لَهُمْ، وأبو داود (٢٩١٠) في الفرائض/باب: هَلْ يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وأحمد (٢١٢٥٩)، من حديث أسامة بن زيد ﷺ.

فأتى علي فقيل له: صَلِّ بالناس، فقال: إن شئتم صليت بكم صلاة رسول الله ﷺ ركعتين(١). قالوا: لا إلا صلاة أمير المؤمنين يعنون أربعًا، فأبى، وفي الصحيحين عن ابن مسعود.

الخلاف في جواز تمام الرباعية في السفر:

وقد تنازع الناس في الأربع في السفر على أقوال أحدها: أن ذلك بمنزلة صلاة الصبح أربعًا وهذا مذهب طائفة من السلف والخلف، وهو مذهب أبي حنيفة وابن حزم وغيره من أهل الظاهر. ثم عند أبي حنيفة إذا جلس مقدار التشهد تمت صلاته والمفعول بعد ذلك كصلاة منفصلة قد تطوَّع بها، وإن لم يقعد مقدار التشهد بطلت صلاته، ومذهب ابن حزم وغيره أن صلاته باطلة كما لو صلى عندهم الفجر أربعًا.

وقد روى سعيد في سننه عن الضحاك بن مزاحم قال: قال ابن عباس: من صلى في السفر أربعًا كمن صلى في الحضر ركعتين(٢). قال ابن حزم: وروينا عن عمر بن عبد العزيز وقد ذكر له الإتمام في السفر لمن شاء فقال: لا، الصلاة في السفر ركعتان حتمان لا يصح غيرهما، وحجة هؤلاء أنه قد ثبت أن الله إنما فرض في السفر ركعتين والزيادة على ذلك لم يأت بها كتاب ولا سنة، وكل ما روي عن النبي ﷺ من أنه صلى أربعًا أو أقر من صلى أربعًا فإنه كذب.

وأما فعل عثمان وعائشة فتأويل منهما أن القصر إنما يكون في بعض الأسفار دون بعض كما تأول غيرها أنه لا يكون إلا في حج أو جهاد ثم قد خالفهما أئمة الصحابة وأنكروا ذلك. قالوا: لأن النبي ﷺ قال: « **صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُم فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ** »(٣) فأمر بقبولها والأمر يقتضي الوجوب. ومن قال: يجوز الأمران فعمدتهم قوله تعالى. ﴿ **وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاَةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الذينَ كَفَرُوا** ﴾ [النساء:١٠١]، قالوا: وهذه

(١) لم أقف عليه.
(٢) أخرجه أحمد (٣٢٥٨)، من حديث ابن عباس ﷺ.
(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم (٦٨٦) في صَلاَة الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: صَلاَة الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، والترمذي (٣٠٣٤) في تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ/باب: وَمِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ، والنسائي (١٤٣٣) في تَقْصِيرِ الصَّلاَة في السَّفَرِ، وأبو داود (١١٩٩) في الصلاة/باب: صَلاَة الْمُسَافِرِ، وابن ماجه (١٠٦٥) في إِقَامَة الصَّلاَة وَالسُّنَّة فيهَا/باب: تَقْصِيرِ الصَّلاَة فِي السَّفَرِ، وأحمد (١٧٥و٢٤٦)، والدارمي (١٥٠٥) في الصلاة/باب: قَصْرِ الصَّلاَة فِي السَّفَرِ، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

العبارة إنما تستعمل في المباح لا في الواجب كقوله ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِن مَطَرٍ أَوْ كُنتُم مَرْضَى أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾ [النساء:١٠٢]، وقوله: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [البقرة:٢٣٦]، ونحو ذلك، واحتجوا من السنة بما تقدم من أن النبي ﷺ حسّن لعائشة إتمامها وبما روي من أنه فعل ذلك، واحتجوا بأن عثمان أتم الصلاة بمنى بمحضر الصحابة فأتموا خلفه وهذه كلها حجج ضعيفة.

تخطئة من جوّز إتمام الرباعية في السفر:

أما الآية، فنقول قد علم بالتواتر أن النبي ﷺ إنما كان يصلي في السفر ركعتين[1] وكذلك أبو بكر وعمر بعده، وهذا يدل على أن الركعتين أفضل كما عليه جماهير العلماء، وإذا كان القصر طاعة لله ورسوله وهو أفضل من غيره لم يجز أن يحتج بنفي الجناح على أنه مباح لا فضيلة فيه، ثم ما كان عذرهم عن كونه مستحبًا هو عذر لغيرهم عن كونه مأمورًا به أمر إيجاب، وقد قال تعالى في السعي: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة:١٥٨]، والطواف بين الصفا والمروة هو السعي المشروع باتفاق المسلمين، وذلك إما ركن وإما واجب وإما سنة، وأيضًا فالقصر وإن كان رخصة استباحة المحظور فقد تكون واجبة كأكل الميت للمضطر والتيمم لمن عدم الماء ونحو ذلك، هذا إن سلم أن المراد به قصر العدد، فإن للناس في الآية ثلاثة أقوال: قيل المراد به قصر العدد فقط وعلى هذا فيكون التخصيص بالخوف غير مفيد والثاني: أن المراد به قصر الأعمال فإن صلاة الخوف تقصر عن صلاة الأمن والخوف يبيح ذلك، وهذا يرد عليه أن صلاة الخوف جائزة حضرًا وسفرًا، والآية أفادت القصر في السفر والقول الثالث: وهو الأصح أن الآية أفادت قصر العدد وقصر العمل جميعًا، ولهذا علق ذلك بالسفر والخوف فإذا اجتمع الضرب في الأرض والخوف أبيح القصر الجامع لهذا ولهذا، وإذا انفرد السفر فإنما يبيح قصر العدد، وإذا انفرد الخوف فإنما يفيد قصر العمل.

صلاة الخوف ركعة والسفر ركعتان والإقامة أربع:

ومن قال: إن الفرض في الخوف والسفر ركعة كأحد القولين في مذهب أحمد وهو مذهب ابن حزم، فمراده إذا كان خوف وسفر فيكون السفر والخوف قد أفادا القصر إلى

---

(١) أخرجه أحمد (٥٠٢١)، من حديث بن عمر ﷺ.

ركعة، كما روى أبو داود الطيالسي، ثنا المسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله عن يزيد الفقير قال: سألت جابر بن عبد الله عن الركعتين في السفر أقصرهما، قال جابر: لا فإن الركعتين في السفر ليستا بقصر إنما القصر ركعة عند القتال(١).

وفي صحيح مسلم عن ابن عباس قال: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ فِي الحَضَرِ أَرْبَعًا وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ وَفِي الخَوْفِ رَكْعَةً(٢). قال ابن حزم: ورويناه أيضًا من طريق حذيفة وجابر وزيد بن ثابت وأبي هريرة وابن عمر عن النبي ﷺ بأسانيد في غاية الصحة. قال ابن حزم: وبهذه الآية قلنا إن صلاة الخوف في السفر إن شاء ركعة وإن شاء ركعتين لأنه جاء في القرآن بلفظ: ﴿لَا جُنَاحَ﴾، لا بلفظ الأمر والإيجاب، وصلاها الناس مع النبي ﷺ مرة ركعة فقط ومرة ركعتين(٣)، فكان ذلك على الاختيار كما قال جابر.

وأما صلاة عثمان فقد عرف إنكار أئمة الصحابة عليه ومع هذا فكانوا يصلون خلفه، بل كان ابن مسعود يصلي أربعًا وإن انفرد ويقول: الخلاف شر. وكان ابن عمر إذا انفرد صلى ركعتين. وهذا دليل على أن صلاة السفر أربعًا مكروهة عندهم ومخالفة للسنة، ومع ذلك فلا إعادة على من فعلها وإذا فعلها الإمام اتبع فيها، وهذا لأن صلاة المسافر ليست كصلاة الفجر بل هي من جنس الجمعة والعيدين.

صلاة المسافر ركعتان غير قصر:

ولهذا قرن عمر بن الخطاب في السنة التي نقلها بين الأربع فقال: صلاة الأضحى ركعتان وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان، وصلاة المسافر ركعتان، تمام غير قصر على لسان نبيكم وقد خاب من افترى(٤). رواه أحمد والنسائي من حديث عبد الرحمن

---

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي (٠/٢٤٧) (١٧٨٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٢٦٣)(٥٨٤٨).

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (٦٨٧) في صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، والنسائي (٤٥٦) في الصلاة/باب: كَيْفَ فُرِضَتْ الصَّلَاةُ، و(١٤٤١و١٤٤٢)، وأبو داود (١٢٤٧) في الصلاة/باب: مَنْ قَالَ يُصَلِّي بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةً وَلَا يَقْضُون، من حديث بن عباس ﵄.

(٣)«فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ فَقَامَ صَفٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَصَفٌّ خَلْفَهُ صَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلَاءِ حَتَّى قَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ وَجَاءَ أُولَئِكَ فَقَامُوا مَقَامَ هَؤُلَاءِ وَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَانِ وَلَهُمْ رَكْعَةٌ».

[صحيح الإسناد]: أخرجه النسائي (١٥٤٥) في صلاة الخوف وقال الشيخ الألباني: صحيح الإسناد.

(٤) [صحيح]: أخرجه النسائي (١٤٢٠) في الجمعة/باب: عدد صلاة الجمعة، (١٤٤٠)، وابن=

ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال: قال عمر، ورواه يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن زبيد الأيامي عن عبد الرحمن فهذه الأربعة ليست من جنس الفجر.

ومعلوم أنه يوم الجمعة يصلي ركعتين تارة ويصلي أربعًا أخرى ومن فاتته الجمعة إنما يصلي أربعًا لا يصلي ركعتين، وكذلك من لم يدرك منها ركعة عند الصحابة وجمهور العلماء، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا**»[1] وإذا حصلت شروط الجمعة خطب خطبتين وصلى ركعتين فلو قدر أنه خطب وصلى الظهر أربعًا لكان تاركًا للسنة ومع هذا فليسوا كمن صلى الفجر أربعًا، ولهذا يجوز للمريض والمسافر والمرأة وغيرهم ممن لا تجب عليهم الجمعة أن يصلي الظهر أربعًا أن يأتمّ به في الجمعة فيصلي ركعتين فكذلك المسافر له أن يصلي ركعتين، وله أن يأتم بمقيم فيصلي خلفه أربعًا فإن قيل الجمعة يشترط لها الجماعة فلهذا كان حكم المنفرد فيها خلاف حكم المؤتمّ.

النهي عن وصل صلاة بأخرى:

وهذا الفرق ذكره أصحاب الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد قيل لهم اشتراط الجماعة في الصلوات الخمس فيه نزاع في مذهب أحمد وغيره، والأقوى أنه شرط مع القدرة وحينئذ المسافر لما ائتم بالمقيم دخل في الجماعة الواجبة فلزمه اتباع الإمام كما في الجمعة، وإن قيل فللمسافرين أن يصلوا جماعة قيل: لهم أن يصلوا يوم الجمعة جماعة ويصلوا أربعًا، وصلاة العيد قد ثبت عن علي أنه استخلف من صلى بالناس في المسجد أربعًا ركعتين للسنة وركعتين لكونهم لم يخرجوا إلى الصحراء، فصلاة الظهر يوم الجمعة وصلاة العيدين تفعل

=ماجه (١٠٦٣و١٠٦٤) في إقامة الصلاة والسنة فيها/باب: تقصير الصلاة في السفر، وأحمد (٢٥٩)، وابن حبان (٢٧٨٣)، وليس فيه: «وقد خاب من افترى». وهو بتمامه: عند النسائي في «السنن الكبرى» (٤٩٠). وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٥٨٠) في مواقيت الصلاة/باب: مَنْ أَدْرَكَ مِنْ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، ومسلم (٦٠٧) في المساجد ومواضع الصلاة/باب: مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ تِلْكَ الصَّلَاةَ، والترمذي (٥٢٤) في الجمعة/باب: مَا جَاءَ فِيمَنْ أَدْرَكَ مِنْ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً، والنسائي (٥٥٣ و٥٥٤و٥٥٥) في المواقيت/باب: مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ الصَّلَاةِ، وأبو داود (١١٢١) في الصلاة/باب: مَنْ أَدْرَكَ مِنْ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً، وأحمد (٧٥٤٠و٧٦٠٩و٧٧٠٧)، ومالك (١٥) في وقت الصلاة/باب: مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ الصَّلَاةِ، والدارمي (١٢٢٠) في الصلاة/باب: مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةٍ فَقَدْ أَدْرَكَ، من حديث أبي هريرة ﷺ.

تارة ثنتين وتارة أربعًا كصلاة المسافر بخلاف صلاة الفجر، وعلى هذا تدل آثار الصحابة فإنهم كانوا يكرهون من الإمام أن يصلي أربعًا ويصلون خلفه، كما في حديث سلمان وحديث ابن مسعود وغيره مع عثمان ولو كان ذلك عندهم كمن يصلي الفجر أربعًا لما استجازوا أن يصلوا أربعًا كما لا يستجيز مسلم أن يصلي الفجر أربعًا.

ومن قال: إنهم لما قعدوا قدر التشهد أدّوا الفرض والباقي تطوع قيل له: من المعلوم أنه لم ينقل عن أحدهم أنه قال: نوينا التطوع بالركعتين، وأيضًا فإن ذلك ليس بمشروع فليس لأحد أن يصلي بعد الفجر ركعتين، بل قد أنكر النبي ﷺ على من صلى بعد الإقامة السنة. وقال: الصبح أربعًا وقد صلى قبل الإمام فكيف إذا وصل الصلاة بصلاة(١)؟ وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ نهى أن توصل صلاة بصلاة حتى يفصل بينهما بكلام أو قيام(٢).

وقد كان الصحابة ينكرون على من يصلي الجمعة وغيرها بصلاة تطوع فكيف يسوغون أن يصلي الركعتين في السفر إن كان لا يجوز إلا ركعتان بصلاة تطوع، وأيضًا فلماذا وجب على المقيم خلف المسافر أن يصلي أربعًا كما ثبت ذلك عن الصحابة، وقد وافق عليه أبو حنيفة وأيضًا فيجوز أن يصلي المقيم أربعًا خلف المسافر ركعتين كما كان النبي ﷺ وخلفاؤه يفعلون ذلك، ويقولون: أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر(٣).

وهذا مما يبين أن صلاة المسافر من جنس صلاة المقيم فإنه قد سلم جماهير العلماء أن يصلي هذا خلف هذا كما يصلي الظهر خلف من يصلي الجمعة، وليس هذا كمن صلى الظهر قضاء خلف من يصلي الفجر.

وأما من قال إن المسافر فرضه أربع وله أن يسقط ركعتين بالقصر فقوله مخالف للنصوص وإجماع السلف والأصول وهو قول متناقض، فإن هاتين الركعتين يملك المسافر إسقاطهما لا إلى بدل ولا إلى نظيره وهذا يناقض الوجوب، فإنه يمتنع أن

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٦٦٣) في الأذان / باب: إِذَا أُقِيمَتْ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَا الْمَكْتُوبَةَ، ومسلم (٧١١) في صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: كَرَاهَةِ الشُّرُوعِ فِي نَافِلَةٍ بَعْدَ شُرُوعِ الْمُؤَذِّنِ، وأحمد (٢٢٤١٣)، والدارمي (١٤٤٩) في الصلاة/باب: إِذَا أُقِيمَتْ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَا الْمَكْتُوبَةَ، من حديث مالك ابن بحينة ﷺ.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (٨٨٣) في الجمعة/باب: الصَّلَاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، وأبو داود (١١٢٩) في الصلاة/باب: بَاب الصَّلَاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، وأحمد (١٦٤٢٤و١٦٤٦٨)، من حديث معاوية ﷺ.

(٣) قوله ﷺ تقدم ١/٢٥١، فعل خلفاؤه تقدم ٢/٢٥١ من فعل عمر بن الخطاب ﷺ.

يكون الشيء واجبًا على العبد ومع هذا لا يلزمه فعله ولا فعل بدله ولا نظيره - فعلم بذلك أن الفرض على المسافر الركعتان فقط، وهذا الذي يدل عليه كلام أحمد وقدماء أصحابه فإنه لم يشترط في القصر نية وقال: لا يعجبني الأربع وتوقف في إجزاء الأربع.

ولم ينقل أحد عن أحمد أنه قال: لا يقصر إلا بنية وإنما هذا من قول الخرقي ومن اتبعه ونصوص أحمد وأجوبته كلها مطلقة في ذلك كما قاله جماهير العلماء، وهو اختيار أبي بكر موافقة لقدماء الأصحاب كالخلال وغيره، بل والأثرم وأبي داود وإبراهيم الحربي وغيرهم، فإنهم لم يشترطوا النية لا في قصر ولا في جمع، وإذا كان فرضه ركعتين فإذا أتى بهما أجزأه ذلك سواء نوى القصر أو لم ينوه، وهذا قول الجماهير كمالك وأبي حنيفة وعامة السلف، وما علمت أحدًا من الصحابة والتابعين لهم بإحسان اشترط نية لا في قصر ولا في نية جمع ولو نوى المسافر الإتمام كانت السنة في حقه الركعتين، ولو صلى أربعًا كان ذلك مكروهًا كما لم ينوه.

ولم ينقل قط أحد عن النبي ﷺ أنه أمر أصحابه لا بنية قصر ولا نية جمع، ولا كان خلفاؤه وأصحابه يأمرون بذلك من يصلي خلفهم مع أن المأمومين أو أكثرهم لا يعرفون ما يفعله الإمام، فإن النبي ﷺ لما خرج في حجته صلى بهم الظهر بالمدينة أربعًا، وصلى بهم العصر بذي الحُلَيْفة ركعتين(١) وخلفه أمم لا يحصي عددهم إلا الله، كلهم خرجوا يحجون معه وكثير منهم لا يعرف صلاة السفر إما لحدوث عهده بالإسلام وإما لكونه لم يسافر بعد، لا سيما النساء صلوا معه ولم يأمرهم بنية القصر، وكذلك جمع بهم بعرفة ولم يقل لهم إني أريد أن أصلي العصر بعد الظهر حتى صلاها(٢).

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٥٤٧) في الحج/باب: مَنْ بَاتَ بذي الْحُلَيْفَة حَتَّى أَصْبَحَ، ومسلم (٦٩٠) في صَلاَة الْمُسَافرِينَ وَقَصْرهَا/باب: صَلاَة الْمُسَافرِينَ وَقَصْرهَا، والترمذي (٥٤٦) في الجمعة/باب: مَا جَاءَ في التَّقْصير في السَّفَر، والنسائي (٤٦٩) في الصلاة/باب: عَدَد صَلاَة الظُّهْر في الْحَضَر، و(٤٧٧)، وأبو داود (١٢٠٢) في الصلاة/باب: مَتَى يَقْصُرُ الْمُسَافرُ، و(١٧٧٣)، وأحمد (١١٦٧٣و١٢٤٠٧و١٢٥٢٣)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) [صحيح]: وقد تقدم.

فصل

الخلاف في السفر الشرعي وحكمه:

سفر القصر والفطر: السفر في كتاب الله وسنة رسوله في القصر والفطر مطلق، ثم قد تنازع الناس في جنس السفر وقدره أما جنسه فاختلفوا في نوعين أحدهما: حكمه فمنهم من قال: لا نقصر إلا في حج أو عمرة أو غزو وهذا قول داود وأصحابه إلا ابن حزم، قال ابن حزم: وهو قول جماعة من السلف كما روينا من طريق ابن أبي عدي، حدثنا جرير عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن الأسود، عن ابن مسعود قال: لاَ يَقْصُرُ الصَّلاَةَ إِلاَّ حَاج أَوْ مُجاهِدٌ. وعن طاوس أنه كان يسأل عن قصر الصلاة فيقول: إذا خرجنا حجاجًا أو عمارًا صلينا ركعتين وعن إبراهيم التيمي أنه كان لا يرى القصر إلا في حج أو عمرة أو جهاد، وحجة هؤلاء أنه ليس معنا نص يوجب عموم القصر للمسافر، فإن القرآن ليس فيه إلا قصر المسافر إذا خاف أن يفتنه الذين كفروا وهذا سفر الجهاد، وأما السنة فإن النبي ﷺ قصر في حجه وعمره وغزواته فثبت جواز هذا والأصل في الصلاة الإتمام فلا تسقط إلا حيث أسقطتها السنة.

الصواب صلاة القصر في كل سفر:

ومنهم من قال: لا يقصر إلا في سفر يكون طاعة فلا يقصر في مباح كسفر التجارة وهذا يذكر رواية عن أحمد، والجمهور يجوزون القصر في السفر الذي يجوز فيه الفطر وهو الصواب، لأن النبي ﷺ قال: «**إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلاَةِ**»[1] رواه عنه أنس بن مالك الكعبي، وقد رواه أحمد وغيره بإسناد جيد. وأيضًا فقد ثبت في صحيح مسلم وغيره عن يعلى بن أمية أنه قال لعمر بن الخطاب ﴿**فليس عليكم جُناحٌ أن تَقْصُرُوا من الصلاة إن خِفتُمْ أن يَفْتِنَكُمُ الذين كَفَرُوا**﴾ [النساء:١٠١]، فقد آمن الناس فقال: عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا**

---

(١) [حسن صحيح]: أخرجه الترمذي (٧١٥) في الصوم/ باب: مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي الإِفْطَارِ لِلْحُبْلَى وَالْمُرْضِعِ، والنسائي (٢٢٧٦) في الصيام/باب: ذِكْرُ اخْتِلاَفِ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلاَّمٍ وَعَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وأبو داود (٢٤٠٨) في الصوم/باب: اخْتِيَارِ الْفِطْرِ، وابن ماجه (١٦٦٧) في الصيام/باب: مَا جَاءَ فِي الإِفْطَارِ لِلْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ، وأحمد (١٩٨١٤)، من حديث أنس بن مالك ﷺ. وقال الشيخ الألباني: حسن صحيح.

عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ »[١] وهذا يبين أن سفر الأمن يجوز فيه قصر العدد وإن كان ذلك صدقة من الله علينا أمرنا بقبولها.

وقد قال طائفة من أصحاب الشافعي وأحمد إن شئنا قبلناها وإن شئنا لم نقبلها فإن قبول الصدقة لا يجب، ليدفعوا بذلك الأمر بالركعتين وهذا غلط فإن النبي ﷺ أمرنا أن نقبل صدقة الله علينا والأمر للإيجاب وكل إحسانه إلينا صدقة علينا، فإن لم نقبل ذلك هلكنا. وأيضًا فقد ثبت عن عمر بن الخطاب أنه قال: صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر عن لسان نبيكم وقد خاب من افترى[٢]، كما قال: صلاة الجمعة ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان[٣]، وهذا نقل عن النبي ﷺ أنه سَنَّ للمسلمين الصلاة في جنس السفر ركعتين كما سن الجمعة والعيدين ولم يخص ذلك بسفر نسك أو جهاد، وأيضًا فقد ثبت في الصحيحين عن عائشة أنها قالت: فرضت الصلاة ركعتين فزيد في صلاة الحضر وأقرَّت صلاة السفر[٤]، وهذا يبين أن المسافر لم يؤمر بأربع قط، وحينئذ فما أوجب الله على المسافر أن يصلي أربعًا وليس في كتاب الله ولا سنَّة رسوله لفظ يدل على أن المسافر فرض عليه أربع، وحينئذ فمن أوجب على مسافر أربعًا فقد أوجب ما لم يوجبه الله ورسوله.

خلاف الأئمة في سفر القصر:

فإن قيل: قوله وضع يقتضي أنه كان واجبًا قبل هذا كما قال إنه وضع عنه الصوم ومعلوم أنه لم يجب على المسافر صوم رمضان قط، لكن لما انعقد سبب الوجوب فأخرج المسافر من ذلك سمي وضعًا ولأنه كان واجبًا في المقام فلما سافر وَضَعَ بالسفر كما يقال:

---

(١) **[صحيح]**: وقد تقدم.

(٢) **[صحيح]**: وقد تقدم.

(٣) **[صحيح]**: أخرجه النسائي (١٤٢٠) في الجمعة/باب: عَدَدُ صَلاَةِ الْجُمْعَةِ، ابن ماجه (١٠٦٣ و١٠٦٤) في إِقَامَةِ الصَّلاَةِ وَالسُّنَّةِ فِيهَا /بَاب: تَقْصِيرِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٤) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (٣٥٠) في الصلاة/باب: كَيْفَ فُرِضَتْ الصَّلاَةُ فِي الإِسْرَاءِ، ومسلم (٦٨٥) في صَلاَةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: صَلاَةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، والنسائي (٤٥٥) في الصلاة/باب: كَيْفَ فُرِضَتْ الصَّلاَةُ، وأبو داود (١١٩٨) في الصلاة/باب: صَلاَةِ الْمُسَافِرِ، ومالك (٣٣٧) في النداء للصلاة/باب: قَصْرِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ، من حديث عائشة -رضي الله عنها-.

من أسلم وضعت عنه الجزية مع أنها لا تجب على مسلم بحال، وأيضًا فقد قال صفوان بن محرز: قلت لابن عمر: حدثني عن صلاة السفر، قال: أتخشى أن يكذب عليَّ؟ قلت: لا. قال: ركعتان، من خالف السنة كفر، وهذا معروف رواه أبو التياح عن مورق العجلي عنه وهو مشهور في كتب الآثار. وفي لفظ صلاة السفر ركعتان ومن خالف السنة كفر(١) وبعضهم رفعه إلى النبي ﷺ، فبين أن صلاة السفر ركعتان وأن ذلك من السنة التي من خالفها فاعتقد خلافها فقد كفر. وهذه الأدلة دليل على أن من قال: إنه لا يقصر إلا في سفر واجب، فقوله ضعيف.

ومنهم من قال: لا يقصر في السفر المكروه ولا المحرم ويقصر في المباح وهذا أيضًا رواية عن أحمد وهل يقصر في سفر النزهة؟ فيه عن أحمد روايتان: وأما السفر المحرم فمذهب الثلاثة مالك والشافعي وأحمد لا يقصر فيه، وأما أبو حنيفة وطوائف من السلف إلى الخلف فقالوا: يقصر في جنس الأسفار وهو قول ابن حزم وغيره، وأبو حنيفة وابن حزم وغيرهما يوجبون القصر في كل سفر وإن كان محرمًا كما يوجب الجميع التيمم إذا عدم الماء في السفر المحرم، وابن عقيل رجح في بعض المواضع القصر والفطر في السفر المحرم.

الآيات والأحاديث في أحكام السفر:

والحجة مع من جعل القصر والفطر مشروعًا في جنس السفر ولم يخصّ سفرًا من سفر وهذا القول هو الصحيح، فإن الكتاب والسنة قد أطلقا السفر، قال تعالى: ﴿**فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ**﴾ [البقرة:١٨٤]، كما قال في آية التيمم ﴿**وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ**﴾ [النساء:٤٣]، الآية. وكما تقدمت النصوص الدالة على أن المسافر يصلي ركعتين، ولم ينقل قط أحد عن النبي ﷺ أنه خص سفرًا من سفر مع علمه بأن السفر يكون حرامًا ومباحًا، ولو كان هذا مما يختص بنوع من السفر لكان بيان هذا من الواجبات، ولو بين ذلك لنقلته الأمة ما علمت عن الصحابة في ذلك شيئًا. وقد علق الله ورسوله أحكامًا بالسفر كقوله تعالى في التيمم: ﴿**وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ**﴾، وقوله في الصوم: ﴿**فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ**﴾، وقوله: ﴿**وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي**

---

(١) المبسوط، الإصدار ١,٠٣ للإمام السرخسي

*** وجدت في: كتاب الصلاة. باب صلاة المسافر. وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال: صلاة المسافر ركعتان من خالف السنة فقد كفر.

الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا منَ الصَّلاة إن خفْتُمْ أَن يَفْتنَكُم الَّذينَ كَفَرُوا ﴾ [النساء:١٠١]، وقول النبي ﷺ: «**يَمْسَحُ الْمُسَافِرُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ**»(١) وقوله: «**لاَ يَحلُّ لامْرَأَة تُؤْمنُ بِاللَّه وَالْيَوْمِ الآخرِ أَنْ تُسَافرَ إِلاَّ مَعَ زَوْجٍ أَوْ ذي مَحْرَمٍ**»(٢) وقوله: «**إِنَّ اللَّه وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلاَة**»(٣) ولم يذكر قط في شيء من نصوص الكتاب والسنة تقييد السفر بنوع دون نوع، فكيف يجوز أن يكون الحكم معلقًا بأحد نوعي السفر ولا يبين الله ورسوله ذلك؟ بل يكون بيان الله ورسوله متناولاً للنوعين، وهكذا في تقسيم السفر إلى طويل وقصير وتقسيم الطلاق بعد الدخول إلى بائن ورجعي، وتقسيم الأيمان إلى يمين مكفرة وغير مكفرة، وأمثال ذلك مما علق الله ورسوله الحكم فيه بالجنس المشترك العام فجعله بعض الناس نوعين نوعًا يتعلق به ذلك الحكم، ونوعًا لا يتعلق من غير دلالة على ذلك من كتاب ولا سنة لا نصًا ولا استنباطًا.

الصحيح في تفسير الباغي والعادي:

والذين قالوا لا يثبت ذلك في السفر المحرم عمدتهم قوله تعالى في الميتة ﴿**فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ**﴾ [البقرة:١٧٣]، وقد ذهب طائفة من المفسرين إلى أن الباغي هو الباغي على الإمام الذي يجوز قتاله والعادي هو العادي على المسلمين وهم المحاربون قطاع الطريق، قالوا: فإذا ثبت أن الميتة لا تحل لهم فسائر الرخص أولى، وقالوا: إذا اضطر العاصي بسفره أمرناه أن يتوب ويأكل ولا نبيح له إتلاف نفسه، وهذا القول معروف عن أصحاب الشافعي وأحمد، وأما أحمد ومالك فجوّزا له أكل الميتة دون القصر والفطر، قالوا ولأن السفر المحرم معصية والرخص للمسافر إعانة على ذلك فلا تجوز الإعانة على المعصية.

(١) أخرجه أحمد (٢١٣٦١) بلفظ: «عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ قَالَ لِلْمُسَافِرِ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ».

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (١٣٤٠) في الحج/باب: سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجٍّ وَغَيْرِهِ، والترمذي (١١٦٩) في الرضاع/باب: بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ تُسَافِرَ الْمَرْأَةُ وَحْدَهَا، وأبو داود (١٧٢٦) في المناسك/باب: بَاب فِي الْمَرْأَةِ تَحُجُّ بِغَيْرِ مَحْرَمٍ بلفظ: «فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ سَفَرًا يَكُونُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ فَصَاعِدًا إِلاَّ وَمَعَهَا أَبُوهَا أَوْ ابْنُهَا أَوْ زَوْجُهَا أَوْ أَخُوهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا».

(٣) تقدم.

وهذه حجج ضعيفة، أما الآية فأكثر المفسرين قالوا المراد بالباغي الذي يبغي المحرم من الطعام مع قدرته على الحلال والعادي الذي يتعدى القدر الذي يحتاج إليه، وهذا التفسير هو الصواب دون الأول، لأن الله أنزل هذا في السور المكية الأنعام والنحل وفي المدنية، ليبين ما يحل وما يحرم من الأكل والضرورة لا تختص بسفر، ولو كانت في سفر فليس السفر المحرم مختصًا بقطع الطريق، والخروج على الإمام، ولم يكن على عهد النبي ﷺ إمام يخرج عليه ولا من شرط الخارج أن يكون مسافرًا والبغاة الذين أمر الله بقتالهم في القرآن لا يشترط فيهم أن يكونوا مسافرين، ولا كان الذين نزلت الآية فيهم أولاً مسافرين بل كانوا من أهل العوالي مقيمين واقتتلوا بالنعال والجريد، فكيف يجوز أن يفسر الآية بما لا تختص بالسفر وليس فيها كل سفر محرم؟

البغي والعدوان والجنف والإثم:

فالمذكور في الآية لو كان كما قيل لم يكن مطابقًا للسفر المحرم فإنه قد يكون بلا سفر وقد يكون السفر المحرم بدونه، وأيضًا ﴿**غير باغٍ**﴾، حال من ﴿**اضطُرَّ**﴾، فيجب أن يكون حال اضطراره وأكله الذي يأكل فيه غير باغٍ ولا عادٍ فإنه قال ﴿**فلا إثْمَ عليه**﴾، ومعلوم أن الإثم إنما ينفى عن الأكل الذي هو الفعل لا عن نفس الحاجة إليه فمعنى الآية فمن اضطر فأكل غير باغٍ ولا عادٍ، وهذا يبين أن المقصود أنه لا يبغي في أكله ولا يتعدى، والله تعالى يقرن بين البغي والعدوان فالبغي ما جنسه ظلم والعدوان مجاوزة القدر المباح كما قرن بين الإثم والعدوان في قوله ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوانِ**﴾ [المائدة:٢]، فالإثم جنس الشر والعدوان مجاوزة القدر المباح، فالبغي من جنس الإثم، قال تعالى ﴿**وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُم**﴾ [آل عمران:١٩]، وقال تعالى ﴿**فَمَنْ خَافَ مِن مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْه**﴾ [البقرة:١٨٢]، فالإثم جنس لظلم الورثة إذا كان مع العمد، وأما الجنف فهو الجنف عليهم بعمد وبغير عمد، لكن قال كثير من المفسرين: الجنف الخطأ، والإثم العمد، لأنه لما خص الإثم بالذكر وهو العمد بقي الداخل في الجنف والخطأ، ولفظ العدوان من باب تعدّي الحدود كما قال تعالى ﴿**تِلْكَ حُدُودُ الله فَلاَ تَعْتَدُوها وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ الله فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَه**﴾ [البقرة:٢٢٩]، ونحو ذلك، ومما يشبه هذا قوله ﴿**رَبَّنا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنا**﴾ [آل عمران:١٤٧]، والإسراف مجاوزة الحد في المباح، وأما الذنوب فما كان جنسه شر وإثم.

عموم أنواع الرخص للطائع والعاصي:

وأما قولهم أن هذه إعانة على المعصية فغلط لأن المسافر مأمور بأن يصلي ركعتين كما هو مأمور أن يصلي بالتيمم، وإذا عدم الماء في السفر المحرم كان عليه أن يتيمم ويصلي، وما زاد على الركعتين ليست طاعة ولا مأمورًا بها أحد من المسافرين وإذا فعلها المسافر كان قد فعل منهيًا عنه، فصار صلاة الركعتين مثل أن يصلي المسافر الجمعة خلف مستوطن. فهل يصليها إلا ركعتين وإن كان عاصيًا بسفره وإن كان إذا صلى وحده صلى أربعًا؟ وكذلك صومه في السفر ليس برًا ولا مأمورًا به، فإن النبي ﷺ ثبت عنه أنه قال «**لَيسَ مِنَ البِرّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ**»(١) وصومه إذا كان مقيمًا أحب إلى الله من صيامه في سفر محرم، ولو أراد أن يتطوع على الراحلة في السفر المحرم لم يمنع من ذلك، وإذا اشتبهت عليه القبلة أما كان يتحرَّى ويصلي؟ ولو أخذت ثيابه أما كان يصلي عريانًا؟ فإن قيل هذا لا يمكنه إلا هذا. قيل: والمسافر لم يؤمر إلا بركعتين والمشروع في حقه أن لا يصوم، وقد اختلف الناس لو صام هل يسقط الفرض عنه؟ واتفقوا على أنه إذا صام بعد رمضان أجزأه، وهذه المسألة ليس فيها احتياط، فإن طائفة يقولون من صلى أربعًا أو صام رمضان في السفر المحرم لم يجزئه ذلك كما لو فعل ذلك في السفر المباح عندهم.

وطائفة يقولون: لا يجزيه إلا صلاة أربع وصوم رمضان، وكذلك أكل الميتة واجب على المضطر سواء كان في السفر أو الحضر، وسواء كانت ضرورية بسبب مباح أو محرم، فلو ألقى ماله في البحر واضطر إلى أكل الميتة كان عليه أن يأكلها، ولو سافر سفرًا محرمًا فأتعبه حتى عجز عن القيام صلى قاعدًا، ولو قاتل قتالاً محرمًا حتى أعجزته الجراح عن القيام صلى قاعدًا، فإن قيل: فلو قاتل قتالاً محرمًا هل يصلي صلاة الخوف؟ قيل: يجب عليه أن يصلي ولا يقاتل فإن كان لا يدع القتال المحرم فلا نبيح له ترك الصلاة بل إذا صلى صلاة خائف كان خيرًا من ترك الصلاة بالكلية، ثم هل يعيد؟ هذا فيه نزاع، ثم إن أمكن فعلها

---

(١) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (١٩٤٦) في الصوم/باب: قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَنْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ وَاشْتَدَّ الْحَرُّ لَيْسَ مِنْ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ، ومسلم (١١١٥) في الصيام/باب: جَوَازِ الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِلْمُسَافِرِ، والنسائي (٢٢٥٧) في الصيام/باب: الْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا قِيلَ ذَلِكَ وَذِكْرُ الاخْتِلَافِ، و(٢٢٦٠و٢٢٦١)، وأبو داود (٢٤٠٧) في الصوم/باب: اخْتِيَارِ الْفِطْرِ، وأحمد (١٤٣٨٠ و١٤٨٥٨)، والدارمي (١٧٠٩) في الصـــوم/باب: الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ، من حديث جابر بن عبد الله ﷺ.

بدون هذه الأفعال المبطلة في الوقت وجب ذلك عليه لأنه مأمور بها، وأما إن خرج الوقت ولم يفعل ذلك، ففي صحتها وقبولها بعد ذلك نزاع.

النوع الثاني من موارد النزاع:

(**النوع الثاني) من موارد النزاع**: أن عثمان كان لا يرى مسافرًا إلا من حمل الزاد والمزاد دون من كان نازلاً فكان لا يحتاج فيه إلى ذلك كالتاجر والتاني والجاني، الذين يكونون في موضع لا يحتاجون فيه إلى ذلك، ولم يقدر عثمان للسفر قدرًا بل هذا الجنس عنده ليس بمسافر، وكذلك قيل إنه لم يَرَ نفسه والذين معه مسافرين بمنى لما صارت منى معمورة، وذكر ابن أبي شيبة عن ابن سيرين أنه قال كانوا يقولون السفر الذي تقصر فيه الصلاة الذي يحمل فيه الزاد والمزاد، ومأخذ هذا القول والله أعلم أن القصر إنما كان في السفر لا في المقام، والرجل إذا كان مقيمًا في مكان يجد فيه الطعام والشراب لم يكن مسافرًا بل مقيمًا، بخلاف المسافر الذي يحتاج أن يحمل الطعام والشراب فإن هذا يلحقه من المشقة ما يلحق المسافر من مشقة السفر، وصاحب هذا القول كأنه رأى الرخصة إنما تكون للمشقة، والمشقة إنما تكون لمن يحتاج إلى حمل الطعام والشراب، وقد نقل عن غيره كلام يفرق فيه بين جنس وجنس روى ابن أبي شيبة عن علي بن مسهر، عن أبي إسحاق الشيباني، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود قال: لا يغرَّنكم سوادكم هذا من صلاتكم فإنه من مصركم[1]. فقوله: من مصركم يدل على أنه جعل السواد بمنزلة المصر لما كان تابعًا له. وروى عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه قال: كنت مع حذيفة بالمدائن فاستأذنته أن آتي أهلي بالكوفة فأذن لي وشرط عليَّ أن لا أفطر ولا أصلي ركعتين حتى أرجع إليه وبينهما نيف وستون ميلاً. وعن حذيفة أن لا يقصر إلى السواد وبين الكوفة والسواد تسعون ميلاً وعن معاذ بن جبل وعقبة بن عامر لا يطأ أحدكم بماشية أحداب الجبال أو بطون الأودية وتزعمون أنكم سفر لا ولا كرامة، إنما التقصير في السفر من الباءات إلى الأفق.

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/١٣٧)(٥١٨٦). «أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنا جعفر بن عون أنا مسعر عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال: قال: عبد الله هو بن مسعود لا يغرنكم سوادكم هذا فإنما هو من كوفتكم».

من قال إن السفر ما يحمل فيه الزاد مطلقاً:

قلت: هؤلاء لم يذكروا مسافة محدودة للقصر لا بالزمان ولا بالمكان لكن جعلوا هذا الجنس من السير ليس سفرًا، كما جعل عثمان السفر ما كان فيه حمل زاد ومزاد، فإن كانوا قصدوا ما قصده عثمان من أن هذا لا يزال يسير في مكان يحمل فيه الزاد والمزاد، فهو كالمقيم فقد وافقوا عثمان، لكن ابن مسعود خالف عثمان في إتمامه بمنى، وإن كان قصدهم أن أعمال البلد تبع له كالسواد مع الكوفة وإنما المسافر من خرج من عمل إلى عمل كما في حديث معاذ من أفق إلى أفق، فهذا هو الظاهر ولهذا قال ابن مسعود عن السواد: فإنه من مصركم، وهذا كما أن ما حول المصر من البساتين والمزارع تابعة له فهم يجعلون ذلك كذلك وإن طال ولا يجدون فيه مسافة، وهذا كما أن المخاليف وهي الأمكنة التي يستخلف فيها من هو خليفة عن الأمير العام بالمصر الكبير.

تخطئة كل من جعل توابع المصر كالمصر في السفر:

وفي حديث معاذ: من خرج من مخلاف إلى مخلاف[1]، يدل على ذلك ما رواه محمد بن بشار، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا شعبة، سمعت قيس بن عمران بن عمير يحدث عن أبيه، عن جده أنه خرج مع عبد الله بن مسعود وهو رديفه على بغلة له مسيرة أربعة فراسخ فصلى الظهر ركعتين، قال شعبة: أخبرني بهذا قيس بن عمران وأبو عمران ابن عمير شاهد وعمير مولى ابن مسعود، فهذا يدل على أن ابن مسعود لم يحدّ السفر بمسافة طويلة ولكن اعتبر أمرًا آخر كالأعمال، وهذا أمر لا يحد بمسافة ولا زمان لكن بعموم الولايات وخصوصها مثل من كان بدمشق فإذا سافر إلى ما هو خارج عن أعمالها كان مسافرًا. وأصحاب هذه الأقوال كأنهم رأوا ما رخص فيه للمسافر إنما رخص فيه للمشقة التي تلحقه في السفر، واحتياجه إلى الرخصة، وعلموا أن المنتقل في المصر الواحد من مكان إلى مكان ليس بمسافر، وكذلك الخارج إلى ما حول المصر كما كان النبي ﷺ يخرج إلى قبا كل سبت راكبًا وماشيًا[2]، ولم يكن يقصر وكذلك المسلمون كانوا ينتابون الجمعة من العوالي ولم يكونوا يقصرون فكان المنتقل في العمل الواحد بهذه المثابة عندهم.

---

(١) أخرجه البيهقي (٩/٧) (١٢٩٢٠).
(٢) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١١٩٣) في الجمعة/باب: مَنْ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاء كُلَّ سَبْت، ومسلم (١٣٩٩) في الحج/باب: فَضْلِ مَسْجِدِ قُبَاءٍ وَفَضْلِ الصَّلَاةِ فِيهِ وَزِيَارَتِه، من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

من مكة إلى عرفة سفر لا من المدينة إلى العوالي:

وهؤلاء يحتج عليهم بقصر أهل مكة مع النبي ﷺ بعرفة ومزدلفة ومنى[(١)]، مع أن هذه تابعة لمكة ومضافة إليها وهي أكثر تبعًا لها من السواد للكوفة وأقرب إليها منها، فإن بين باب بني شيبة وموقف الإمام بعرفة عند الصخرات التي في أسفل الرحمة بريد بهذه المسافة وهذا السير، وهم مسافرون وإذا قيل المكان الذي يسافرون إليه ليس بموضع مقام قيل: بل كان هناك قرية نمرة والنبي ﷺ لم يزل بها وكان بها أسواق وقريب منها عرنة التي تصل واديها بعرفة، ولأنه لا فرق بين السفر إلى بلد تقام فيه وبلد لا تقام فيه إذا لم يقصد الإقامة، فإن النبي ﷺ والمسلمين سافروا إلى مكة وهي بلد يمكن الإقامة فيه، وما زالوا مسافرين في غزوهم وحجهم وعمرهم وقد قصر النبي ﷺ الصلاة في جوف مكة عام الفتح وقال «**يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر**»[(٢)] وكذلك عمر بعده فعل ذلك رواه مالك بإسناد صحيح و لم يفعل ذلك رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر بمنى ومن نقل ذلك عنهم فقد غلط وهذا بخلاف خروج النبي ﷺ إلى قُبا كل سبت راكبًا وماشيًا[(٣)] وخروجه إلى الصلاة على الشهداء[(٤)]، فإنه قبل أن يموت بقليل صلى عليهم، وبخلاف ذهابه إلى البقيع وبخلاف قصد أهل العوالي المدينة ليجمّعوا بها[(٥)] فإن هذا كله ليس بسفر فإن اسم المدينة متناول لهذا كله. وإنما الناس قسمان: الأعراب وأهل المدينة، ولأن الواحد منهم يذهب ويرجع إلى أهله في يومه من غير أن يتأهب لذلك أهبة السفر فلا يحمل زادًا ولا مزادًا لا في طريقه ولا في

---

(١) [صحيح]: وقد تقدم.

(٢) أخرجه مالك (٣٤٩) في النداء للصلاة/باب: صَلاَةُ الْمُسَافِرِ إِذَا كَانَ إِمَامًا أَوْ كَانَ وَرَاءَ إِمَامٍ، والبيهقي (١٢٦/٣) (٥١١١) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

(٣) [متفق عليه]: وقد تقدم.

(٤) [صحيح]: البخاري (٩٧٦) في الجمعة/باب: اسْتِقْبَالِ الامَامِ النَّاسَ فِي خُطْبَةِ الْعِيدِ، من حديث البراء بن عازب ﷺ.

(٥) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٥٥٠) في مَوَاقِيت الصَّلاَة/باب: وَقْتُ الْعَصْرِ، بلفظ: «كَانَ رَسُولُ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيَّةٌ فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ وَبَعْضُ الْعَوَالِي مِنْ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ أَوْ نَحْوِهِ» ومسلم (٦٢١) في الْمَسَاجِد وَمَوَاضِع الصَّلاَة/باب: اسْتِحْبَابِ التَّبْكِيرِ بِالْعَصْرِ، والنسائي (٥٠٦ و٥٠٧) في المواقيت/باب: تَعْجِيلُ الْعَصْرِ، وأبو داود (٤٠٤) في الصَّلاَة/باب: فِي وَقْتِ صَلاَةِ الْعَصْرِ، وابن ماجه (٦٨٢) في الصلاة/باب: وَقْتِ صَلاَةِ الْعَصْرِ، وأحمد (١٢٢٣٣)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

المنزل الذي يصل إليه، ولهذا لا يسمى من ذهب إلى ربض مدينته مسافرًا، ولهذا تجب الجمعة على من حول المصر عند أكثر العلماء، وهو يقدر بسماع النداء وبفرسخ ولو كان ذلك سفرًا لم تجب الجمعة على من ينشئ لها سفرًا، فإن الجمعة لا تجب على مسافر فكيف يجب أن يسافر لها.

تحقيق معنى السفر:

وعلى هذا فالمسافر لم يكن مسافرًا لقطعه مسافة محدودة ولا لقطعه أيامًا محدودة بل كان مسافرًا لجنس العمل الذي هو سفر وقد يكون مسافرًا من مسافة قريبة ولا يكون مسافرًا من أبعد منها مثل أن يركب فرسًا سابقًا ويسير مسافة بريد ثم يرجع من ساعة إلى بلده، فهذا ليس مسافرًا وإن قطع هذه المسافة في يوم وليلة ويحتاج في ذلك إلى حمل زاد ومزاد، فكان مسافرًا كما كان سفر أهل مكة إلى عرفة ولو ركب رجل فرسًا سابقًا إلى عرفة، ثم رجع من يومه إلى مكة لم يكن مسافرًا، يدل على ذلك أن النبي ﷺ لما قال: «**يَمْسَحُ الْمُسَافِرُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ – وَالْمُقِيمُ يَوْمًا وَلَيْلَةً**»[1] فلو قطع بريدًا في ثلاثة أيام كان مسافرًا ثلاثة أيام ولياليهن، فيجب أن يمسح مسح سفر ولو قطع البريد في نصف يوم لم يكن مسافرًا فالنبي ﷺ إنما اعتبر أن يسافر ثلاثة أيام سواء كان سفره حثيثًا أو بطيئًا سواء كانت الأيام طوالاً أو قصارًا، ومن قدره ثلاثة أيام أو يومين جعلوا ذلك بسير الإبل والأقدام، وجعلوا المسافة الواحدة حدًا يشترك فيه جميع الناس حتى لو قطعها في يوم جعلوه مسافرًا ولو قطع ما دونها في عشرة أيام لم يجعلوه مسافرًا وهذا مخالف لكلام النبي ﷺ .

وأيضًا فالنبي ﷺ في ذهابه إلى قبا والعوالي وأحد ومجيء أصحابه من تلك المواضع إلى المدينة، إنما كانوا يسيرون في عمران بين الأبنية والحوائط التي هي النخيل وتلك مواضع الإقامة لا مواضع السفر، والمسافر لا بد أن يسفر أي يخرج إلى الصحراء فإن لفظ السفر يدل على ذلك يقال: سفرت المرأة عن وجهها إذا كشفته، فإذا لم يبرز إلى الصحراء التي ينكشف فيها من بين المساكن لا يكون مسافرًا قال تعالى ﴿**وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ**﴾ [التوبة:١٠١]، وقال تعالى ﴿**مَا كَانَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الأَعْرَابِ أن يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلاَ يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ**﴾ [التوبة:١٢٠]، فجعل الناس قسمين أهل المدينة والأعراب.

---

(١) تقدم.

المدائن المسورة وغير المسورة وما يلحق بها:

والأعراب هم أهل العمود، وأهل المدينة هم أهل المدر، فجميع من كان ساكنًا في مدر كان من أهل المدينة ولم يكن للمدينة سور ينهز به داخلها من خارجها بل كانت محال، محال، وتسمى المحلة دارًا، والمحلة القرية الصغيرة فيها المساكن وحولها النخل والمقابر ليست أبنية متصلة، فبنو مالك بن النجار في قريتهم حوالي دورهم ونخيلهم، وبنو عدي بن النجار دارهم كذلك، وبنو مازن بن النجار كذلك، وبنو سالم كذلك وبنو ساعدة كذلك، وبنو الحارث بن الخزرج كذلك، وبنو عمرو بن عوف كذلك وبنو عبد الأشهل كذلك، وسائر بطون الأنصار كذلك، كما قال النبي ﷺ: «**خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ ثُمَّ بَنِي الحارِثِ ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ**»(١) وكان النبي ﷺ قد نزل في بني مالك بن النجار وهناك بنى مسجده وكان حائطًا لبعض بني النجار فيه نخل وخرب وقبور فأمر بالنخل فقطعت وبالقبور فنبشت وبالخرب فسوّيت، وبنى مسجده هناك وكانت سائر دور الأنصار حول ذلك.

قال ابن حزم: ولم يكن هناك مصر، قال: وهذا أمر لا يجهله أحد بل هو نقل الكوافي عن الكوافي، وذلك كله مدينة واحدة كما جعل الله الناس نوعين: أهل المدينة ومن حولهم من الأعراب، فمن ليس من الأعراب فهو من أهل المدينة، لم يجعل للمدينة داخلاً وخارج وسورًا وربضًا، كما يقال مثل ذلك في المدائن المسورة، وقد جعل النبي ﷺ حرم المدينة بريدًا في بريد والمدينة بين لابتين، واللابة الأرض التي ترابها حجارة سود وقال: «**مَا بَيْنَ لابَتَيْهَا حَرَمٌ**»(٢) فما بين لابتيها كله من المدينة وهو حرم فهذا بريد لا يكون الضارب فيه مسافرًا.

الحجة في سفر عمل النبي في حجة الوداع:

وإن كان المكي إذا خرج إلى عرفات مسافرًا فعرفة ومزدلفة ومنى صحارى خارجة عن

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٣٧٩١) في المناقب/باب: فَضْلِ دُورِ الأنْصَارِ، ومسلم (١٣٩٢) في الحج/باب: أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، من حديث أبي حميد ﷺ.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري (٢٨٩٣) في الجهاد والسير/باب: مَنْ غَزَا بِصَبِيٍّ لِلْخِدْمَةِ، والترمذي (٣٩٢٢) في المناقب/باب: مَا جَاءَ في فَضْلِ الْمَدِينَةِ، وأحمد (١٢٠١)، من حديث أنس بن مالك ﷺ. ولفظ البخاري: «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لابَتَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ».

مكة ليست كالعوالي من المدينة، وهذا أيضًا مما يبين أنه لا اعتبار بمسافة محدودة فإن المسافر في المصر الكبير، لو سافر يومين أو ثلاثين لم يكن مسافرًا، والمسافر عن القرية الصغيرة إذا سافر مثل ذلك كان مسافرًا فعلم أنه لا بد أن يقصد بقعة يسافر من مكان إلى مكان، فإذا كان ما بين المكانين صحراء لا مساكن فيها يحمل فيها الزاد والمزاد فهو مسافر وإن وجد الزاد والمزاد بالمكان الذي يقصده.

وكان عثمان جعل حكم المكان الذي يقصده حكم طريقه فلا بد أن يعدم فيه الزاد والمزاد، وخالفه أكثر علماء الصحابة وقولهم أرجح، فإن النبي ﷺ قصر بمكة عام فتح مكة وفيها الزاد والمزاد، وإذا كانت منى قرية فيها زاد ومزاد فبينها وبين مكة صحراء يكون مسافرًا من يقطعها، كما كان بين مكة وغيرها، ولكن عثمان قد تأول في قصر النبي ﷺ بمكة أنه كان خائفًا لأنه لما فتح مكة والكفار كثيرون وكان قد بلغه أن هوازن جمعت له وعثمان يجوز القصر لمن كان بحضرة عدو، وهذا كما يحكى عن عثمان أنه يعني النبي ﷺ إنما أمرهم بالمتعة لأنهم كانوا خائفين وخالفه علي وعمران بن حصين وابن عمر وابن عباس وغيرهم من الصحابة وقولهم هو الراجح، فإن النبي ﷺ في حجة الوداع كان آمنًا لا يخاف إلا الله وقد أمر أصحابه بفسخ الحج إلى العمرة والقصر[1]، وقصر العدد إنما هو معلق بالسفر، ولكن إذا اجتمع الخوف والسفر أبيح قصر العدد وقصر الركعات وقد قال النبي ﷺ هو وعمر بعده لما صليا بمكة: « **يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَتِمُّوا صَلاَتَكُمْ فَإِنَّا قَوْمٌ سَفَرٌ** »[2] بين أن الواجب لصلاتهم ركعتين بمجرد كونهم سفرًا فلهذا الحكم تعلق بالسفر ولم يعلقه بالخوف.

فعلم أن قصر العدد لا يشترط فيه خوف بحال وكلام الصحابة أو أكثرهم من هذا الباب يدل على أنهم لم يجعلوا السفر قطع مسافة محدودة أو زمان محدود يشترك فيه جميع الناس، بل كانوا يجيبون بحسب حال السائل فمن رأوه مسافرًا أثبتوا له حكم السفر وإلا فلا.

---

(١) « فعَنْ الْحَارِث بْن بِلاَل عَنْ أَبِيه قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه أَفَسْخُ الْحَجِّ لَنَا خَاصَّةً أَمْ للنَّاسِ عَامَّةً قَالَ بَلْ لَنَا خَاصَّةً» أخرجه النسائي (٢٨٠٨) في المناسك/باب: إِبَاحَةُ فَسْخِ الْحَجِّ بِعُمْرَةٍ لِمَنْ لَمْ يَسُقْ الْهَدْيَ، وأبو داود (١٨٠٨) في المناسك/باب: الرَّجُلِ يُهِلُّ بِالْحَجِّ ثُمَّ يَجْعَلُهَا عُمْرَةً، وابن ماجه (٢٩٨٤) في المناسك/باب: مَنْ قَالَ كَانَ فَسْخُ الْحَجِّ لَهُمْ خَاصَّةً، وأحمد (١٥٤٢٦)، والدارمي (١٨٥٥) في المناسك/باب: فِي فَسْخِ الْحَجِّ، من حديث بلال بن الحارث.

(٢) تقدم.

سبب اختلاف الصحابة في تحديد السفر:

ولهذا اختلف كلامهم في مقدار الزمان والمكان فروى وكيع عن الثوري، عن منصور بن المعتمر، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: إذا سافرت يومًا إلى العشاء فإن زدت فقصر ورواه الحجاج بن منهال، ثنا أبو عوانة، عن منصور بن المعتمر، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: لا يقصر المسافر في مسيرة يوم إلى العتمة إلا في أكثر من ذلك وروى وكيع عن شعبة، عن شبيل، عن أبي جمرة الضبعي قال: قلت لابن عباس: أقصر إلى الأيلة؟ قال: تذهب وتجيء في يوم؟ قلت: نعم. قال: لا إلا يوم متاح. فهنا قد نهى أن يقصر إذا رجع إلى أهله في يوم هذه مسيرة بريد وأذن في يوم، وفي الأول نهاه أن يقصر إلا في أكثر من يوم، وقد روى نحو الأول عن عكرمة مولاه قال: إذا خرجت من عند أهلك فأقصر فإذا أتيت أهلك فأتم. وعن الأوزاعي: لا قصر إلا في يوم تام، وروى وكيع عن هشام بن ربيعة بن الغاز الجرشي، عن عطاء بن أبي رباح، قلت لابن عباس: أقصر إلى عرفة؟ قال: لا. ولكن إلى الطائف وعسفان فذلك ثمانية وأربعون ميلاً، وروى ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء قلت لابن عباس: أقصر إلى منى أو عرفة؟ قال: لا. ولكن إلى الطائف أو جدة أو عَسفان فإذا وردت على ماشية لك أو أهل فأتم الصلاة، وهذا الأثر قد اعتمده أحمد والشافعي.

قال ابن حزم: من عسفان إلى مكة بسير الخلفاء الراشدين اثنان وثلاثون ميلاً. قال: وأخبرنا الثقات أن من جدة إلى مكة أربعين ميلاً قلت: نهيه عن القصر إلى منى وعرفة قد يكون لمن يقصد ذلك لحاجة ويرجع من يومه إلى مكة حتى يوافق ذلك ما تقدم من الروايات عنه. ويؤيد ذلك أن ابن عباس لا يخفى عليه أن أهل مكة كانوا يقصرون خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر في الحج إذا خرجوا إلى عرفة ومزدلفة ومنى، وابن عباس من أعلم الناس بالسنَّة فلا يخفى عليه مثل ذلك وأصحابه المكيون كانوا يقصرون في الحج إلى عرفة ومزدلفة، كطاوس وغيره وابن عيينة نفسه الذي روى هذا الأثر عن ابن عباس كان يقصر إلى عرفة في الحج وكان أصحاب ابن عباس كطاوس يقول أحدهم: أترى الناس يعني أهل مكة صلوا في الموسم خلاف صلاة رسول الله ﷺ وهذه حجة قاطعة، فإنه من المعلوم أن أهل مكة لما حجوا معه كانوا خلقًا كثيرًا، وقد خرجوا معه إلى منى يصلون خلفه وإنما صلى بمنى أيام منى قصرًا والناس كلهم يصلون خلفه، أهل مكة وسائر المسلمين لم يأمر أحدًا منهم أن يتم صلاته.

ولم ينقل ذلك أحد لا بإسناد صحيح ولا ضعيف، ثم أبو بكر وعمر بعده كانا يصليان في الموسم بأهل مكة، وغيرهم كذلك ولا يأمران أحدًا بإتمام مع أنه قد صح عن عمر بن الخطاب أنه لما صلى بمكة قال: يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر[1]، وهذا أيضًا ما روي عن النبي ﷺ في أهل مكة عام الفتح لا في حجة الوداع، فإنه في حجة الوداع لم يكن يصلي بمكة بل كان يصلي بمنزله، وقد رواه أبو داود وغيره وفي إسناده مقال.

والمقصود أن من تدبَّر صلاة النبي ﷺ بعرفة ومزدلفة ومنى بأهل مكة وغيرهم وأنه لم ينقل مسلم قط عنه أنه أمرهم بإتمام، علم قطعًا أنهم كانوا يقصرون خلفه وهذا من العلم العام الذي يخفى لا على ابن عباس ولا غيره. ولهذا لم يعلم أحد من الصحابة أمر أهل مكة أن يتموا خلف الإمام إذا صلى ركعتين، فدل هذا على أن ابن عباس إنما أجاب به من سأله إذا سافر إلى منى أو عرفة سفرًا لا ينزل فيه بمنى وعرفة، بل يرجع من يومه فهذا لا يقصر عنده لأنه قد بين أن من ذهب ورجع من يومه لا يقصر، وإنما يقصر من سافر يومًا ولم يقلّ مسيرة يوم بل اعتبر أن يكون السفر يومًا، وقد استفاض عنه جواز القصر إلى عَسفان.

عذر من جعل مسافة القصر ستة عشر فرسخاً:

وقد ذكر ابن حزم أنها اثنان وثلاثون ميلاً وغيره يقول: أربعة برد ثمانية وأربعون ميلاً، والذين حدوها ثمانية وأربعين ميلاً عمدتهم قول ابن عباس وابن عمر. وأكثر الروايات عنهم تخالف ذلك فلو لم يكن إلا قولهما لم يجز أن يأخذ ببعض أقوالهما دون بعض، بل إما أن يجمع بينهما وإما أن يطلب دليل آخر، فكيف والآثار عن الصحابة أنواع أخر؟ ولهذا كان المحددون بستة عشر فرسخًا من أصحاب مالك والشافعي وأحمد، إنما لهم طريقان بعضهم يقول: لم أجد أحدًا قال بأقل من القصر فيما دون هذا فيكون هذا إجماعًا، وهذه طريقة الشافعي، وهذا أيضًا منقول عن الليث بن سعد فهذان الإمامان بيَّنا عذرهما أنهما لم يعلما من قال بأقل من ذلك وغيرهما قد علم من قال بأقل من ذلك.

(والطريقة الثانية): أن يقولوا هذا قول ابن عمر وابن عباس ولا مخالف لهما من الصحابة فصار إجماعًا. وهذا باطل فإنه نقل عنهما هذا وغيره، وقد ثبت عن غيرهما من الصحابة ما يخالف ذلك.

---

(١) تقدم.

مسافة القصر عند مالك والشافعي وأحمد:

وثم طريقة ثالثة سَلَكها بعض أصحاب الشافعي وأحمد وهي أن هذا التحديد مأثور عن النبي ﷺ كما رواه ابن خزيمة في مختصر المختصر، عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال « **يَا أَهْلَ مَكَّةَ لاَ تَقْصُرُوا فِي أَقَلَّ مِنْ أَرْبَعَةِ بُرُدٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى عَسفَانَ**» وهذا ما يعلم أهل المعرفة بالحديث أنه كذب على النبي ﷺ ، ولكن هو من كلام ابن عباس، أَفَتَرى رسول الله ﷺ إنما حدّ مسافة القصر لأهل مكة دون أهل المدينة التي هي دار السنة والهجرة والنصرة ودون سائر المسلمين؟ وكيف يقول هذا وقد تواتر عنه أن أهل مكة صلوا خلفه بعرفة ومزدلفة ومنى؟ و لم يحدّ النبي ﷺ قط السفر بمسافة لا بريد ولا غير بريد ولا حدّها بزمان. ومالك قد نُقل عنه أربعة برد كقول الليث والشافعي وأحمد وهو المشهور عنه. قال: فإن كانت أرض لا أميال فيها فلا يقصرون في أقل من يوم وليلة للثقل، قال: وهذا أحب ما تقصر فيه الصلاة إليّ. وقد ذكر عنه لا قصر إلا في خمسة وأربعين ميلاً فصاعدًا وروي عنه لا قصر إلا في أربعين ميلاً فصاعدًا، وروى عنه إسماعيل بن أبي أويس لا قصر إلا في ستة وأربعين ميلاً قصدًا. ذكر هذه الروايات القاضي إسماعيل بن إسحاق في كتابه المبسوط، ورأى لأهل مكة خاصة أن يقصروا الصلاة في الحج خاصة إلى منى فما فوقها وهي أربعة أميال. وروى عنه ابن القاسم أنه قال فيمن خرج ثلاثة أميال كالرعاء وغيرهم فتأول فأفطر في رمضان: لا شيء عليه إلا القضاء فقط، وروي عن الشافعي أنه لا قصر في أقل من ستة وأربعين ميلاً بالهاشمي.

الروايات عن ابن عمر في مسافة القصر:

والآثار عن ابن عمر أنواع فروى محمد بن المثنى، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان الثوري، سمعت جبلة بن سحيم يقول: سمعت ابن عمر يقول: لو خرجت ميلاً لقصرت الصلاة[1]. وروى ابن أبي شيبة، حدثنا وكيع حدثنا مسعر، عن محارب بن زياد سمعت ابن عمر يقول: إني لأسافر الساعة من النهار فأقصر يعني الصلاة[2]. محارب قاضي الكوفة من خيار التابعين أحد الأئمة ومسعر أحد الأئمة. وروى ابن أبي شيبة، حدثنا علي بن مسعر، عن أبي إسحاق الشيباني، عن محمد بن زيد بن خليدة، عن ابن عمر قال: تقصر

---

(١) تقدم.

(٢) ذكره ابن حجر في الفتح: بعد قَوْله: (بَاب فِي كَمْ يَقْصُرُ الصَّلاَة).

الصلاة في مسيرة ثلاثة أميال. قال ابن حزم: محمد بن زيد هو طائي ولاه محمد بن محمد بن أبي طالب القضاء بالكوفة مشهور من كبار التابعين. وروى مالك عن نافع عن ابن عمر أنه قصر إلى ذات النصب قال: وكنت أسافر مع ابن عمر البريد فلا يقصر. قال عبد الرزاق: ذات النصب من المدينة على ثمانية عشر ميلاً فهذا نافع يخبر عنه أنه قصر في ستة فراسخ، قال: وكنت أسافر مع ابن عمر البريد فلا يقصر. قال عبد الرزاق: ذات النصب وأنه كان يسافر بريدًا وهو أربعة فراسخ فلا يقصر، وكذلك روى عنه ما ذكره غندر حدثنا شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال: خرجت مع عبد الله بن عمر بن الخطاب إلى ذات النصب وهي من المدينة على ثمانية عشر ميلاً، فلما أتاها قصر الصلاة، وروى معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقصر الصلاة في مسيرة أربعة برد[1].

وما تقدم من الروايات يدل على أنه كان يقصر في هذا وفي ما هو أقل منه وروى وكيع عن سعيد بن عبيد الطائي، عن علي بن ربيعة الوالبي الأسدي قال: سألت ابن عمر عن تقصير الصلاة قال: حاج أو معتمر أو غاز؟ فقلت: لا ولكن أحدنا يكون له الضيعة في السواد، فقال: تعرف السويداء؟ فقلت: سمعت بها و لم أرها قال فإنها ثلاث وليلتان وليلة للمسرع إذا خرجنا إليها قصرنا. قال ابن حزم: من المدينة إلى السويداء اثنان وسبعون ميلاً أربعة وعشرون فرسخًا.

تعارض الروايات عن ابن عمر في القصر:

قلت: فهذا مع ما تقدم يبين أن ابن عمر لم يذكر ذلك تحديدًا لكن بين بهذا جواز القصر في مثل هذا لأنه كان قد بلغه أن أهل الكوفة لا يقصرون في السواد فأجابه ابن عمر بجواز القصر.

وأما ما روي من طريق ابن جريج أخبرني نافع أن ابن عمر كان أدنى ما يقصر الصلاة إليه مال له بخيبر، وهي مسيرة ثلاث قواصد لم يقصر فيما دونه، وكذلك ما رواه حماد بن سلمة عن أيوب بن حميد كلاهما عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقصر الصلاة فيما بين

(١) أخرجه مالك (٣٤١) في النداء الصلاة/باب: مَا يَجبُ فيه قَصْرُ الصَّلَاة بلفظ: حَدَّثَني عَنْ مَالك عَنْ نَافع عَنْ سَالم بْنِ عَبْد اللَّه أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ رَكبَ إِلَى ذَات النُّصُب فَقَصَرَ الصَّلَاةَ في مَسيره ذَلكَ قَالَ مَالك وَبَيْنَ ذَات النُّصُب وَالْمَدينَة أَرْبَعَةُ بُرُد».

المدينة وخيبر، وهي بقدر الأهواز من البصرة لا يقصر فيما دون ذلك - قال ابن حزم: بين المدينة وخيبر كما بين البصرة والأهواز وهي مائة ميل غير أربعة أميال. قال: وهذا مما اختلف فيه على ابن عمر ثم على نافع أيضًا عن ابن عمر.

قلت: هذا النفي وهو أنه لم يقصرها فيما دون ذلك غلط قطعًا، ليس هذا حكاية عن قوله حتى يقال إنه اختلف اجتهاده بل نفي لقصره فيما دون ذلك، وقد ثبت عنه الرواية الصحيحة من طريق نافع وغيره أنه قصر فيما دون ذلك فهذا قد يكون غلطًا فمن روى عن أيوب أن قدر أن نافعًا روى هذا فيكون حين حدث بهذا قد نسي أن ابن عمر قصر فيما دون ذلك، فإنه قد ثبت عن نافع عنه أنه قصر فيما دون ذلك.

الروايات عن أنس في القصر:

وروى حماد بن زيد حدثنا أنس بن سيرين قال: خرجت مع أنس بن مالك إلى أرضه وهي على رأس خمسة فراسخ، فصلى بنا العصر في سفينة وهي تجري بنا في دجلة قاعدًا على بساط ركعتين ثم سلم، ثم صلى بنا ركعتين ثم سلم. وهذا فيه أنه إنما خرج إلى أرضه المذكورة و لم يكن سفره إلى غيرها حتى يقال كانت من طريقه فقصر في خمسة فراسخ وهي بريد وربع. وفي صحيح مسلم حدثنا ابن أبي شيبة وابن بشار كلاهما عن غندر عن شعبة عن يحيى بن يزيد الهنائي، سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة فقال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ - شعبة شك - صلى ركعتين[1] و لم يَرَ أنس أن يقطع من المسافة الطويلة هذا. لأن السائل سأله عن قصر الصلاة وهو سؤال عما يقصر فيه ليس سؤالاً عن أول صلاة يقصرها ثم إنه لم يقل أحد إن أول صلاة لا يقصرها إلا في ثلاثة أميال أو أكثر من ذلك، فليس في هذا جواب لو كان المراد ذلك و لم يقل أحد فدل على أن أنسًا أراد أنه من سافر هذه المسافة قصر، ثم ما أخبر به عن النبي ﷺ فعل من النبي ﷺ لم يبين هل كان ذلك الخروج هو السفر أو كان ذلك هو الذي قطعه من السفر، فإن كان أراد به أن ذلك كان سفره فهو نص، وإن كان ذلك الذي قطعه من السفر فأنس بن مالك استدل بذلك على أنه يقصر إليه إذا كان هو السفر يقول: إنه لا يقصر إلا في السفر فلولا أن قطع هذه المسافة سفر لما قصر.

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٦٩١) في صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، وأبو داود (١٢٠١) في الصلاة/باب: مَتَى يَقْصُرُ الْمُسَافِرُ، وأحمد (١١٩٠٤)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

أقوال الظاهرية في مسافة القصر وأقلها ميل:

وهذا يوافق قول من يقول: لا يقصر حتى يقطع مسافة تكون سفرًا لا يكتفي بمجرد قصده المسافة التي هي سفر، وهذا قول ابن حزم وداود وأصحابه، وابن حزم يحد مسافة القصر بميل، لكن داود وأصحابه يقولون: لا يقصر إلا في حج أو عمرة أو غزو، وابن حزم يقول: إنه يقصر في كل سفر، وابن حزم عنده أنه لا يفطر إلا في هذه المسافة. وأصحابه يقولون: إنه يفطر في كل سفر بخلاف القصر، لأن القصر ليس عندهم فيه نص عام عن الشارع، وإنما فيه فعله أنه قصر في السفر و لم يجدوا أحدًا قصر فيما دون ميل، ووجدوا الميل منقولاً عن ابن عمر.

وابن حزم يقول: السفر هو البروز عن محلة الإقامة، لكن قد علم أن النبي ﷺ خرج إلى البقيع لدفن الموتى. وخرج إلى الفضاء للغائط والناس معه فلم يقصروا و لم يفطروا، فخرج هذا عن أن يكون سفرًا و لم يجدوا أقل من ميل يسمى سفرًا، فإن ابن عمر قال: لو خرجت ميلاً لقصرت الصلاة، فلما ثبت أن هذه المسافة جعلها سفرًا و لم نجد أعلى منها يسمى سفرًا جعلنا هذا هو الحد، قال: وما دون الميل من آخر بيوت قريته له حكم الحضر فلا يقصر فيه ولا يفطر، وإذا بلغ الميل فحينئذ صار له سفر يقصر فيه الصلاة ويفطر فيه، فمن حينئذ يقصر ويفطر وكذلك إذا رجع فكان على أقل من ميل فإنه يتم ليس في سفر يقصر فيه.

تحقيق شيخ الإسلام لمعنى السفر وروايات القصر:

قلت: جعل هؤلاء السفر محدودًا في اللغة قالوا: وأقل ما سمعنا أنه يسمى سفرًا هو الميل وأولئك جعلوه محدودًا بالشرع وكلا القولين ضعيف، أما الشارع فلم يحدّه، وكذلك أهل اللغة لم ينقل أحد عنهم أنهم قالوا: الفرق بين ما يسمى سفرًا وما لا يسمى سفرًا هو مسافة محدودة، بل نفس تحديد السفر بالمسافة باطل في الشرع واللغة، ثم لو كان محدودًا بمسافة ميل، فإن أريد أن الميل يكون من حدود القرية المختصة به فقد كان النبي ﷺ يخرج أكثر من ميل من محله في الحجاز ولا يقصر ولا يفطر، وإن أراد من المكان المجتمع الذي يشمله اسم مدينة ميلاً قيل له فلا حجة لك في خروجه إلى المقابر والغائط، لأن تلك لم تكن خارجًا عن آخر حد المدينة، ففي الجملة كان يخرج إلى العوالي وإلى أحُد كما كان يخرج إلى المقابر والغائط، وفي ذلك ما هو أبعد من ميل، وكان النبي ﷺ وأصحابه يخرجون من

المدينة إلى أكثر من ميل ويأتون إليها أبعد من ميل، ولا يقصرون كخروجهم إلى قباء والعوالي وأُحُد، ودخولهم للجمعة وغيرها من هذه الأماكن.

وكان كثير من مساكن المدينة عن مسجده أبعد من ميل، فإن حرم المدينة بريد في بريد حتى كان الرجلان من أصحابه لبعد المكان يتناوبان الدخول يدخل هذا يومًا وهذا يومًا، كما كان عمر بن الخطاب وصاحبه الأنصاري يدخل هذا يومًا وهذا يومًا، وقول ابن عمر: لو خرجت ميلاً قصرت الصلاة هو كقوله إني لأسافر الساعة من النهار فأقصر، وهذا إما أن يريد به ما يقطعه من المسافة التي يقصدها فيكون قصده أني لا أؤخر القصر إلى أن أقطع مسافة طويلة، وهذا قول جماهير العلماء إلا من يقول إذا سافر نهارًا لم يقصر إلى الليل.

وقد احتج العلماء على هؤلاء بأن النبي ﷺ صلى الظهر بالمدينة أربعة والعصر بذي الحَلَيْفة ركعتين[1] وقد يحمل حديث أنس على هذا لكن فعله يدل على المعنى الأول، أو يكون مراد ابن عمر من سافر قصر، ولو كان قصده هذه المسافة إذا كان في الصحراء بحيث يكون مسافرًا لا يكون متنقلاً بين المساكن، فإن هذا ليس بمسافر باتفاق الناس، وإذا قدر أن هذا مسافر فلو قدر أنه مسافر أقل من الميل بعشرة أذرع فهو أيضًا مسافر، فالتحديد بالمسافة لا أصل له في شرع ولا لغة، ولا عرف ولا نقل، ولا يعرف عموم الناس مساحة الأرض فلا يجعل ما يحتاج إليه عموم المسلمين معلقًا بشيء لا يعرفونه، ولم يمسح أحد الأرض على عهد النبي ﷺ، ولا قدر النبي ﷺ الأرض لا بأميال ولا فراسخ.

تحقيق أن السفر يعرف بالعرف لا الزمان:

والرجل قد يخرج من القرية إلى صحراء لحطب يأتي به فيغيب اليومين والثلاثة فيكون مسافرًا وإن كانت المسافة أقل من ميل، بخلاف من يذهب ويرجع من يومه فإنه لا يكون في ذلك مسافرًا فإن الأول يأخذ الزاد والمزاد بخلاف الثاني فالمسافة القريبة في المدة الطويلة تكون سفرًا، والمسافة البعيدة في المدة القليلة لا تكون سفرًا فالسفر يكون بالعمل الذي سمي سفرًا لأجله. والعمل لا يكون إلا في زمان فإن طال العمل وزمانه فاحتاج إلى ما يحتاج إليه

(١) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (١٥٤٧) في الحج/باب: مَنْ بَاتَ بِذي الْحُلَيْفَة حَتَّى أَصْبَحَ، ومسلم (٦٩٠) في صَلاَة الْمُسَافرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: صَلاَة الْمُسَافرِينَ وَقَصْرِهَا، وأبو داود (١٢٠٢) في الصلاة/باب: مَتَى يَقْصُرُ الْمُسَافِرُ، وأحمد (١١٦٦٩و١١٦٧٣و١٢٤٠٧)، والدارمي (١٥٠٧ و١٥٠٨) في الصلاة/باب: بَاب قَصْرِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

المسافر من الزاد والمزاد سمي مسافرًا وإن لم تكن المسافة بعيدة، وإذا قصر العمل والزمان بحيث لا يحتاج إلى زاد ومزاد لم يسمّ سفرًا، وإن بعدت المسافة فالأصل هو العمل الذي يسمى سفرًا، ولا يكون العمل إلا في زمان فيعتبر العمل الذي هو سفر ولا يكون ذلك إلا في مكان يسفر عن الأماكن وهذا مما يعرفه الناس بعاداتهم ليس له حدّ في الشرع ولا اللغة، بل ما سموه سفرًا فهو سفر.

فصل

الإقامة خلاف السفر ولا يخلو حال أحد عنهما

وأما الإقامة فهي خلاف السفر، فالناس رجلان: مقيم ومسافر، ولهذا كانت أحكام الناس في الكتاب والسنة أحد هذين الحكمين إما حكم مقيم وإما حكم مسافر، وقد قال تعالى ﴿ **يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ** ﴾ [النحل:٨٠]، فجعل الناس يوم ظَعْن ويوم إقامة، والله تعالى أوجب الصوم وقال ﴿ **فَمَن كَانَ مِنكُم مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيامٍ أُخَرَ** ﴾ [البقرة:١٨٤]، فمن ليس مريضًا ولا على سفر فهو الصحيح المقيم، ولذلك قال النبي ﷺ: « **إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلَاةِ** »[١] فمن لم يوضع عنه الصوم وشطر الصلاة فهو المقيم.

وقد أقام النبي ﷺ في حجته بمكة أربعة أيام، ثم ستة أيام بمنى ومزدلفة وعرفة يقصر الصلاة هو وأصحابه، فدل على أنهم كانوا مسافرين، وأقام في غزوة الفتح تسعة عشر يومًا يقصر الصلاة[٢]، وأقام بتبوك عشرين يومًا يقصر الصلاة[٣]، ومعلوم بالعادة أن ما كان يفعل بمكة وتبوك لم يكن ينقضي في ثلاثة أيام ولا أربعة حتى يقال إنه كان يقول: اليوم أسافر غدًا أسافر، بل فتح مكة وأهلها وما حولها كفار محاربون له، وهي أعظم مدينة فتحها وبفتحها ذلت الأعداء، وأسلمت العرب، وسرّى السرايا إلى النواحي ينتظر قدومهم، ومثل هذه الأمور مما يعلم أنه لا تنقضي في أربعة أيام، فعلم أنه أقام لأمور يعلم أنها لا تنقضي في أربعة وكذلك في تبوك.

---

(١) تقدم.

(٢) فعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. « صحيح أخرجه البخاري (٤٢٩٨) في المغازي/باب: مَقَامَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ زَمَنَ الْفَتْحِ ».

(٣) فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: « أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَبُوكَ عِشْرِينَ يَوْمًا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ » صحيح أخرجه أبو داود (١٢٣٥) في الصلاة/باب: إِذَا أَقَامَ بِأَرْضِ الْعَدُوِّ يَقْصُرُ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

غلط تقسيم المقيم إلى مستوطن وغيره في صلاة الجمعة:

وأيضًا فمن جعل للمقام حدًا من الأيام إما ثلاثة وإما أربعة، وإما عشرة، وإما اثني عشر، وإما خمسة عشر، فإنه قال قولاً لا دليل عليه من جهة الشرع وهي تقديرات متقابلة. فقد تضمنت هذه الأقوال تقسيم الناس إلى ثلاثة أقسام: إلى مسافر وإلى مقيم مستوطن، وهو الذي ينوي المقام في المكان، وهذا هو الذي تنعقد به الجمعة وتجب عليه، وهذا يجب عليه إتمام الصلاة بلا نزاع فإنه المقيم المقابل للمسافر، والثالث مقيم غير مستوطن أوجبوا عليه إتمام الصلاة والصيام، وأوجبوا عليه الجمعة وقالوا: لا تنعقد به الجمعة، وقالوا: إنما تنعقد الجمعة بمستوطن.

وهذا التقسيم وهو تقسيم المقيم إلى مستوطن وغير مستوطن تقسيم لا دليل عليه من جهة الشرع، ولا دليل على أنها تجب على من لا تنعقد به، بل من وجبت عليه انعقدت به، وهذا إنما قالوه لما أثبتوا مقيمًا يجب عليه الإتمام والصيام، ووجدوه غير مستوطن فلم يمكن أن يقولوا تنعقد به الجمعة، فإن الجمعة إنما تنعقد بالمستوطن، لكن إيجاب الجمعة على هذا، وإيجاب الصيام والإتمام على هذا هو الذي يقال إنه لا دليل عليه؛ بل هو مخالف للشرع، فإن هذه حال النبي ﷺ بمكة في غزوة الفتح وفي حجة الوداع وحاله بتبوك، بل وهذه حال جميع الحجيج الذين يقدمون مكة ليقضوا مناسكهم ثم يرجعوا، وقد يقدم الرجل بمكة رابع ذي الحجة، وقد يقدم قبل ذلك بيوم أو أيام، وقد يقدم بعد ذلك، وهم كلهم مسافرون لا تجب عليهم جمعة ولا إتمام، والنبي ﷺ قدم صبح رابعة من ذي الحجة وكان يصلي ركعتين لكن من أين لهم أنه لو قدم صبح ثالثة أو ثانية كان يتم ويأمر أصحابه بالإتمام؟ ليس في قوله وعمله ما يدل على ذلك ولو كان هذا فاصلاً بين المقيم والمسافر لبينه للمسلمين كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُم حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة:١١٥]، والتمييز بين المقيم والمسافر بنية أيام معدودة يقيمها ليس هو أمرًا معلومًا بشرع ولا لغة ولا عرف.

تحريم الإقامة بمكة على المهاجرين:

وقد رخص النبي ﷺ للمهاجر أن يقيم بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثًا، والقصر في هذا جائز عند الجماعة وقد سماه إقامة، ورخص للمهاجر أن يقيمها فلو أراد المهاجر أن يقيم أكثر من ذلك بعد قضاء النسك لم يكن له ذلك، وليس في هذا ما يدل على أن هذه المدة

فرق بين المسافر والمقيم، بل المهاجر ممنوع أن يقيم بمكة أكثر من ثلاث بعد قضاء المناسك، لأن الثلاث مقدار يرخص فيه فيما كان محظور الجنس. قال ﷺ: «**لاَ يَحلُّ لامْرَأَة تُؤمنُ باللَّه وَاليَوْمِ الآخرِ أَنْ تَحدَّ عَلَى مَيِّت فَوْقَ ثَلاَث إلا عَلَى زَوْجٍ**»(١) وقال: «**لاَ يَحلُّ لمُسْلمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَث**»(٢) وجعل ما تحرم المرأة بعده من الطلاق ثلاثًا فإذا طلقها ثلاث مرات حرمت عليه حتى تنكح زوجًا غيره لأن الطلاق في الأصل مكروه، فأبيح منه للحاجة ما تدعو إليه الحاجة، وحرمت عليه بعد ذلك إلى الغاية المذكورة، ثم المهاجر لو قدم مكة قبل الموسم بشهر أقام إلى الموسم فإن كان لم يبح له إلا فيما يكون سفرًا كانت إقامته إلى الموسم سفرًا فتقصر فيه الصلاة، وأيضًا فالنبي ﷺ وأصحابه قدموا صبح رابعة من ذي الحجة فلو أقاموا بمكة بعد قضاء النسك ثلاثًا كان لهم ذلك، ولو أقاموا أكثر من ثلاث لم يجز لهم ذلك وجاز لغيرهم أن يقيم أكثر من ذلك، وقد أقام المهاجرون مع النبي ﷺ عام الفتح قريبًا من عشرين يومًا بمكة، ولم يكونوا بذلك مقيمين إقامة خرجوا بها عن السفر ولا كانوا ممنوعين لأنهم كانوا مقيمين لأجل تمام الجهاد وخرجوا منها إلى غزوة حنين، وهذا بخلاف من لا يقدم إلا للنسك فإنه لا يحتاج إلى أكثر من ثلاث.

غلط من قطع معنى السفر بإقامة أربعة أيام:

فعلم أن هذا التحديد لا يتعلق بالقصر ولا بتحديد السفر والذين حدوا ذلك بأربعة منهم من احتج بإقامة المهاجر وجعل يوم الدخول والخروج غير محسوب، ومنهم من بنى ذلك على أن الأصل في كل من قدم المصر أن يكون مقيمًا يتم الصلاة، لكن ثبتت الأربعة بإقامة النبي ﷺ في حجته فإنه أقامها وقصر، وقالوا في غزوة الفتح وتبوك، إنه لم يكن عزم

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٢٨٠) في الجنائز/باب: إِحْدَاد الْمَرْأَة عَلَى غَيْرِ زَوْجهَا، ومسلم (١٤٨٦) في الطلاق/باب: وُجُوب الإِحْدَاد في عدَّة الْوَفَاة وَتَحْرِيمه فِي غَيْرِ ذَلكَ إِلاَّ ثَلاثَة أَيَّام، والترمذي (١١٩٥) في الطلاق/باب: مَا جَاءَ فِي عدَّة الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، والنسائي (٣٥٣٣) في الطلاق/باب: تَرْكُ الزِّينَة للْحَادَّة الْمُسْلمَة دُونَ الْيَهُودِيَّة وَالنَّصْرَانيَّة، وأحمد (٢٦٢٢٥)، والدارمي (٢٢٨٤) في الطلاق/باب: فِي إِحْدَادِ الْمَرْأَة عَلَى الزَّوْج، من حديث أم حبيبة -رضي الله عنها-.

(٢) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٦٠٧٦) في الأدب/باب: الْهجْرَة، ومسلم (٢٥٥٩) في البر والصلة والآداب/باب: تَحْرِيمِ التَّحَاسُد وَالتَّبَاغُض وَالتَّدَابُر، والترمذي (١٩٣٥) في البر والصلة/باب: مَا جَاءَ فِي الْحَسَد، وأبو داود (٤٩١٠) في الأدب/باب: فِيمَنْ يَهْجُرُ أَخَاهُ الْمُسْلمَ، وأحمد (١١٦٦٣ و١٢٢٨٠ و١٢٩٤١)، ومالك (١٦٨٣) في الجامع/باب: بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُهَاجَرَة، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

على إقامة مدة لأنه كان يريد عام الفتح غزو حنين، وهذا الدليل مبني على أنه من قدم المصر، فقد خرج عن حدّ السفر وهو ممنوع بل هو مخالف للنص والإجماع والعرف، فإن التاجر الذي يقدم ليشتري سلعة أو يبيعها ويذهب هو مسافر عند الناس، وقد يشتري السلعة ويبيعها في عدة أيام ولا يحد الناس في ذلك حدًا.

والذين قالوا: يقصر إلى خمسة عشر، قالوا: هذا غاية ما قيل وما زاد على ذلك فهو مقيم بالإجماع، وليس الأمر كما قالوه وأحمد أمر بالإتمام فيما زاد على الأربعة احتياطًا، واختلفت الرواية عنه إذا نوى إقامة إحدى وعشرين هل يتم أو يقصر، لتردد الاجتهاد في صلاة النبي ﷺ يوم الرابع، فإن كان صلى الفجر بمبيته وهو ذو طوى فإنما صلى بمكة عشرين صلاة، وإن كان صلى الصبح بمكة فقد صلى بها إحدى وعشرين صلاة والصحيح أنه إنما صلى الصبح يومئذ بذي طوى ودخل مكة ضحى[1] كذلك جاء مصرحًا به في أحاديث، قال أحمد في رواية الأثرم: إذا عزم على أن يقيم أكثر من ذلك أتم، واحتج بأن النبي ﷺ قدم لصبح رابعة قال: فأقام اليوم الرابع والخامس والسادس والسابع وصلى الفجر بالأبطح يوم الثامن، وكان يقصر الصلاة في هذه الأيام وقد أجمع على إقامتها، فإذا أجمع أن يقيم كما أقام النبي ﷺ قصر فإذا أجمع على أكثر من ذلك أتم. قال الأثرم: قلت له فلم لم يقصر على ما زاد من ذلك؟ قال: لأنهم اختلفوا فيأخذ بالأحوط فيتم. قال: قيل لأبي عبد الله يقول: أخرج اليوم أخرج غدًا أيقصر؟ فقال: هذا شيء آخر هذا لم يعزم.

قصر علماء الصحابة الصلاة مدة أشهر وسنين:

فأحمد لم يذكر دليلاً على وجوب الإتمام إنما أخذ بالاحتياط، وهذا لا يقتضي الوجوب وأيضًا فإنه معارض يقول من يوجب القصر ويجعله عزيمة في الزيادة، وقد روى الأثرم، حدثنا الفضل بن ذكين حدثنا مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الرحمن بن المسور قال: أقمنا مع سعد بعمَّان أو بعمان شهرين فكان يصلي ركعتين ونصلي أربعًا، فذكرنا ذلك له فقال: نحن أعلم. قال الأثرم: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد عن أيوب، عن نافع أن ابن عمر أقام بآذربيجان ستة أشهر يصلي ركعتين، وقد حال الثلج بينه وبين

(١) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (١٥٧٤) في الحج/باب: بَاب دُخُول مَكَّةَ نَهَارًا أَوْ لَيْلاً، ومسلم (١٢٥٩) في الحج/باب: اسْتِحْبَاب الْمَبِيتِ بِذِي طُوًى عِنْدَ إِرَادَةِ دُخُولِ مَكَّةَ وَالِاغْتِسَالِ لِدُخُولِهَا وَدُخُولِهَا نَهَارًا، من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

الدخول قال بعضهم: والثلج الذي يتفق في هذه المدة يعلم أنه لا يذوب في أربعة أيام، فقد أجمع إقامة أكثر من أربع. قال الأثرم: حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام، حدثنا يحيى عن حفص بن عبيد الله، أن أنس بن مالك أقام بالشام سنتين يقصر الصلاة. قال الأثرم: حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا هشام، حدثنا ابن شهاب عن سالم قال: كان ابن عمر إذا أقام بمكة قصر الصلاة إلا أن يصلي مع الإمام وإن أقام شهرين، إلا أن يجمع الإقامة وابن عمر كان يقدم قبل الموسم بمدة طويلة، حتى إنه كان أحيانًا يحرم بالحج من هلال ذي الحجة وهو كان من المهاجرين، فما كان يحل له المقام بعد قضاء نسكه أكثر من ثلاث، ولهذا أوصى لما مات أن يدفن بسرف لكونها من الحل حتى لا يدفن في الأرض التي هاجر منها، وقال الأثرم: حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع قال: ما كان ابن عمر يصلي بمكة إلا ركعتين إلا أن يرفع المقام، ولهذا أقام مرة ثنتي عشرة يصلي ركعتين وهو يريد الخروج، وهذا يبين أنه كان يصلي قبل الموسم ركعتين مع أنه نوى الإقامة إلى الموسم، وكان ابن عمر كثير الحج وكان كثيرًا ما يأتي مكة قبل الموسم بمدة طويلة، قال الأثرم: حدثنا ابن الطباع، حدثنا القاسم بن موسى الفقير، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن ابن محيريز أن أبا أيوب الأنصاري، وأبا صرمة الأنصاري، وعقبة بن عامر شتوا بأرض الروم فصاموا رمضان وقاموه وأتموا الصلاة، قال الأثرم: حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن منصور عن أبي وائل قال: خرج مسروق إلى السلسلة فقصر الصلاة فأقام سنين يقصر حتى رجع وهو يقصر قيل: يا أبا عائشة ما يحملك على هذا؟ قال اتباع السنة.

فصل

القصر في السفر صدقة من الله

والذين لم يكرهوا أن يصلي المسافر أربعًا ظنوا أن النبي ﷺ فعل ذلك أو فعله بعض أصحابه على عهده، فأقره عليه وظنوا أن صلاة المسافر ركعتين، وأربعًا بمنزلة الصوم والفطر في رمضان وقد استفاضت الأحاديث الصحيحة بأنهم كانوا يسافرون مع النبي ﷺ فمنهم الصائم ومنهم المفطر، وهذا مما اتفق أهل العلم على صحته، وأما ما ذكروه من التربيع فحسبه بعض أهل العلم صحيحًا، وبذلك استدل الشافعي وبعض أصحاب أحمد. قال الشافعي، لما ذكر قول النبي ﷺ: «**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ**»[1] فدل

(١) [صحيح]: وقد تقدم.

على أن القصر في السفر بلا خوف صدقة من الله، والصدقة رخصة لا حتم من الله أن يقصر، ودل على أن يقصر في السفر بلا خوف إن شاء المسافر أن عائشة قالت: كل ذلك فعل رسول الله ﷺ أتم في السفر وقصر، قلت: وهذا الحديث رواه الدارقطني وغيره من حديث أبي عاصم، حدثنا عمر بن سعيد، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم[1]. قال الدارقطني: هذا إسناد صحيح، قال البيهقي: ولهذا شاهد من حديث دلهم ابن صالح والمغيرة بن زياد وطلحة بن عمر وكلهم ضعيف، وروى حديث دلهم من حديث عبيد الله بن موسى، حدثنا دلهم بن صالح الكندي عن عطاء عن عائشة، قالت: كنا نصلي مع النبي ﷺ إذا خرجنا إلى مكة أربعًا حتى نرجع[2].

وروي حديث المغيرة وهو أشهرها عن عطاء، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يقصر في السفر ويتم[3]، وروي حديث طلحة بن عمر عن عطاء، عن عائشة قالت: كل ذلك قد فعل رسول الله ﷺ قد أتم وقصر وصام في السفر وأفطر قال البيهقي: وقد قال عمر بن ذر كوفي ثقة. أنا عطاء بن أبي رباح أن عائشة كانت تصلي في السفر المكتوبة أربعًا وروى ذلك بإسناده ثم قال: وهو كالموافق لرواية دلهم بن صالح وإن كان في رواية دلهم زيادة سند قلت: أما ما رواه الثقة عن عطاء عن عائشة من أنها كانت تصلي أربعًا فهذا ثابت عن عائشة معروف عنها من رواية عروة وغيره عن عائشة، وإذا كان إنما أسنده هؤلاء الضعفاء، والثقات وثقوه على عائشة دل ذلك على ضعف المسند و لم يكن ذلك شاهدًا للمسند. قال ابن حزم في هذا الحديث: انفرد به المغيرة بن زياد و لم يروه غيره، وقد قال فيه أحمد بن حنبل: ضعيف كل حديث أسنده منكر، قلت: فقد روي من غير طريقه لكنه ضعيف أيضًا.

حديث إتمام عائشة ضعيف:

وقد ذكر عبد الله بن أحمد بن حنبل أن أباه سئل عن هذا الحديث فقال: هذا حديث منكر، وهو كما قال الإمام أحمد وإن كان طائفة من أصحابه قد احتجوا به موافقة لمن احتج به كالشافعي، ولا ريب أن هذا حديث مكذوب على النبي ﷺ مع أن من الناس من

(١) أخرجه البيهقي (٣/١٤١) (٥٢٠٦)، والدارقطني (٢/١٨٩)، من حديث عائشة -رضي الله عنها-.
(٢) أخرجه البيهقي (٣/١٤١) (٥٢٠٧)، من حديث عائشة -رضي الله عنها-.
(٣) أخرجه البيهقي (٣/١٤١) (٨٢٠٨)، من حديث عائشة -رضي الله عنها-.

يقول لفظه كان يقصر في السفر وتتم ويفطر وتصوم، بمعنى أنها هي التي كانت تتم وتصوم، وهذا أشبه بما روي عنها من غير هذا الوجه من أنه كذب عليها أيضًا.

قال البيهقي: وله شاهد قوي بإسناد صحيح، وروي من طريق الدارقطني من طريق محمد بن يوسف، حدثنا العلاء بن زهير عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة قالت: خرجت مع رسول الله ﷺ في عمرة في رمضان فأفطر رسول الله ﷺ وصمت وقصر وأتممت، فقلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي أفطرتَ وصمتُ وقصرتَ وأتممتُ؟ قال «**أَحْسَنْتِ يَا عَائِشَةُ**»[1] ورواه البيهقي من طريق آخر عن القاسم بن الحكم، ثنا العلاء ابن زهير عن عبد الرحمن بن الأسود، عن عائشة لم يذكر إياه[2]. قال الدارقطني: الأول متصل وهو إسناد حسن وعبد الرحمن قد أدرك عائشة فدخل عليها وهو مراهق، ورواه البيهقي من وجه ثالث من حديث أبي بكر النيسابوري، ثنا عباس الدوري، ثنا أبو نعيم حدثنا العلاء بن زهير، ثنا عبد الرحمن بن الأسود عن عائشة أنها اعتمرت مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت قالت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي قصرت وأتممت وأفطرت وصمت؟ فقال «**أَحْسَنْتِ يَا عَائِشَةُ**»[3] وما عاب عليّ. قال أبو بكر النيسابوري: هكذا قال أبو نعيم عن عبد الرحمن، عن عائشة ومن قال عن أبيه في هذا الحديث فقد أخطأ.

حديث عائشة في الإتمام غير متصل بل خطأ:

أبو بكر النيسابوري إمام في الفقه والحديث، وكان له عناية بالأحاديث الفقهية وما فيها من اختلاف الألفاظ وهو أقرب إلى طريقة أهل الحديث والعلم التي لا تعصب فيها لقول أحد من الفقهاء مثل أئمة الحديث المشهورين، ولهذا رجَّح هذه الطريق وكذلك أهل السنن المشهورة لم يروه أحد منهم إلا النسائي، ولفظه عن عائشة أنها اعتمرت مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت قالت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي قصرت وأتممت وأفطرت وصمت فقال «**أَحْسَنْتِ يَا عَائِشَةُ**»[4] وما عاب عليّ، وهذا بخلاف من

---

(١) أخرجه البيهقي (٣/١٤٢) (٥٢١٢)، والدارقطني (٢/١٨٨)، من حديث عائشة -رضي الله عنها-.

(٢) أخرجه البيهقي (٣/١٤٢) (٥٢١٣)، من حديث عائشة -رضي الله عنها-.

(٣) أخرجه البيهقي (٣/١٤٢) (٥٢١٤)، من حديث عائشة -رضي الله عنها-.

(٤) **[منكر]**: أخرجه النسائي (١٤٥٦) في تقصير الصلاة في السفر/باب: المقام الذي يقصر بمثله الصلاة، من حديث عائشة -رضي الله عنها -. بلفظ: «فعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا اعْتَمَرَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ حَتَّى إِذَا قَدِمَتْ مَكَّةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي قَصَرْتَ وَأَتْمَمْتُ وَأَفْطَرْتَ وَصُمْتُ قَالَ أَحْسَنْتِ يَا عَائِشَةُ وَمَا عَابَ عَلَيَّ» وقال الشيخ الألباني: منكر.

قد يقصد نصر قول شخص معين فتنطق له من الأدلة ما لو خلا عن ذلك القصد لم يتكلفه والحكم ببطلانها.

والصواب ما قاله أبو بكر وهو أن هذا الحديث ليس بمتصل وعبد الرحمن إنما دخل على عائشة وهو صبي، و لم يضبط ما قالته، وقال فيه أبو محمد بن حزم: هذا الحديث تفرد به العلاء ابن زهير الأزدي لم يروه غيره وهو مجهول، وهذا الحديث خطأ قطعًا فإنه قال فيه: أنها خرجت مع رسول الله ﷺ في عمرة في رمضان ومعلوم باتفاق أهل العلم أن رسول الله ﷺ لم يعتمر في رمضان قط ولا خرج من المدينة في عمرة في رمضان، بل ولا خرج إلى مكة في رمضان قط إلا عام الفتح فإنه كان حينئذ مسافرًا في رمضان وفتح مكة في شهر رمضان سنة ثمان باتفاق أهل العلم، وفي ذلك السفر كان أصحابه منهم الصائم ومنهم المفطر فلم يكن يصلي بهم إلا ركعتين، ولا نقل أحد من أصحابه عنه أنه صلى في السفر أربعًا، والحديث المتقدم خطأ كما سنبينه إن شاء الله تعالى.

اعتمر النبي أربع عمر، ثلاث في ذي القعدة، وعمرة مع حجته:

وعام فتح مكة لم يعتمر، بل ثبت بالنقول المستفيضة التي اتفق عليها أهل العلم به، أنه إنما اعتمر بعد الهجرة أربع عمر منها ثلاث في ذي القعدة، والرابعة مع حجته: عمرة الحديبية لما صده المشركون فحلّ بالحديبية بالإحصار و لم يدخل مكة، وكانت في ذي القعدة. ثم اعتمر في العام القابل عمرة القضية، وكانت في ذي القعدة أيضًا، ثم لما قسم غنائم حنين بالجعرانة اعتمر من الجعرانة، وكانت عمرته في ذي القعدة أيضًا، والرابعة مع حجته، و لم يعتمر بعد حجه لا هو ولا أحد ممن حج معه إلا عائشة لما كانت قد حاضت وأمرها أن تهلّ بالحج، ثم أعمرها مع أخيها عبد الرحمن من التنعيم. ولهذا قيل لما بني هناك من المساجد مساجد عائشة فإنه لم يعتمر أحد من الصحابة على عهد النبي ﷺ لا قبل الفتح ولا بعده عمرة من مكة إلا عائشة. فهذا كله مما تواترت به الأحاديث الصحيحة مثل ما في الصحيحين عن أنس أن رسول الله ﷺ اعتمر أربع عمر كلهن في ذي القعدة إلا التي مع حجه: عمرة من الحديبية في ذي القعدة وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة وعمرة من الجعرانة في ذي القعدة حيث قسم غنائم حنين وعمرة مع حجته. وهذا لفظ مسلم[1].

---

(١) [صحيح] : أخرجه مسلم (١٢٥٣) في الحج/باب: بَيَانِ عَدَدِ عُمَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَزَمَانِهِنَّ، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

ولفظ البخاري اعتمر أربعًا: عمرة الحديبية في ذي القعدة حيث صده المشركون، وعمرة في العام المقبل في ذي القعدة حيث صالحهم، وعمرة حنين من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين، وعمرة مع حجته(١).

حديث عائشة في الإتمام باطل

وفي الصحيحين عن البراء بن عازب قال: اعتمر رسول الله ﷺ في ذي القعدة قبل أن يحج مرتين(٢). وهذا لفظ البخاري. وأراد بذلك العمرة التي أتمها وهي عمرة القضية والجعرانة. وأما الحديبية فلم يمكن إتمامها بل كان منحصرًا لما صده المشركون، وفيها أنزل الله آية الإحصار باتفاق أهل العلم، وقد ثبت في الصحيح عن عائشة لما قيل لها إن ابن عمر قال: إن رسول الله ﷺ اعتمر في رجب فقالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن ما اعتمر رسول الله ﷺ إلا وهو معه، وما اعتمر في رجب قط ما اعتمر إلا وهو معه(٣). وفي رواية عن عائشة قالت، لم يعتمر رسول الله ﷺ إلا في ذي القعدة(٤)، وكذلك عن ابن عباس رواهما ابن ماجه(٥). وقد روى أبو داود عنها قالت: اعتمر رسول الله ﷺ عمرتين، عمرة في ذي القعدة وعمرة في شوال. وهذا إن كان ثابتًا عنها فلعله ابتداء سفره كان في شوال(٦)، ولم تقل قط إنه اعتمر في رمضان فعلم أن ذلك خطأ محض.

وإذا ثبت بالأحاديث الصحيحة أنه لم يعتمر إلا في ذي القعدة وثبت أيضًا أنه لم يسافر من المدينة إلى مكة ودخلها إلا ثلاث مرات: عمرة القضية، ثم غزوة الفتح، ثم حجة الوداع

---

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري (١٧٧٨) في الحج/باب: كَمْ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري (١٧٨١) في الحج/باب: كَمْ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، من حديث البراء بن عازب ﷺ.

(٣) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٧٧٦) في الحج/باب: كَمْ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، ومسلم (١٢٥٥) في الحج/باب: بَيَانِ عَدَدِ عُمَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَزَمَانِهِن، واللفظ لهُ، والترمذي (٩٣٦) في الحج/باب: مَا جَاء فِي عُمْرَةِ رَجَبٍ، وأحمد (٦٠٩١و٥٣٩٣و٦٣٩٤)، من حديث عائشة -رضي الله عنها-.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٩٩٧) في المناسك/باب: الْعُمْرَةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، من حديث عائشة -رضي الله عنها-. بلفظ: «عَائِشَةَ قَالَتْ لَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمْرَةً إِلَا فِي ذِي الْقَعْدَةِ».

(٥) أخرجه ابن ماجه (٢٩٩٦) في المناسك/باب: الْعُمْرَةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، من حديث بن عباس ﷺ.

(٦) أخرجه أبو داود (١٩٩١) في المناسك/باب: الْعُمْرَةِ، من حديث عائشة -رضي الله عنها-.

وهذا مما لا يتنازع فيه أهل العلم بالحديث والسيرة وأحوال رسول الله ﷺ، ولم يسافر في رمضان إلى مكة إلا غزوة الفتح، كان كل من هذين دليلاً قاطعًا على أن هذا الحديث الذي فيه أنها اعتمرت معه في رمضان وقالت: أتممت وصمت فقال: أحسنت، خطأ محض. فعلم قطعًا أنه باطل لا يجوز لمن علم حاله أن يرويه عن النبي ﷺ لقوله: «**مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبِينَ**»(١) ولكن من حدث من العلماء الذي لا يستحلون هذا فلم يعلموا أنه كذب.

فإن قيل، فيكون قوله في رمضان خطأ وسائر الحديث يمكن صدقه، قيل: بل جميع طرقه تدل على أن ذلك كان في رمضان لأنها قالت: قلت أفطرت وصمت وقصرت وأتممت. فقال: أحسنت يا عائشة(٢)، وهذا إنما يقال في الصوم الواجب. وأما السفر في غير رمضان فلا يذكر فيه مثل هذا لأنه معلوم أن الفطر فيه جائز. وأيضًا فقد روى البيهقي وغيره بالإسناد الثابت عن الشعبي عن عائشة أنها قالت: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين إلا المغرب ففرضت ثلاثًا، فكان رسول الله ﷺ إذا سافر صلى الصلاة الأولى وإذا أقام زاد مع كل ركعتين ركعتين إلا المغرب لأنها وتر، والصبح لأنها تطول فيها القراءة(٣). فقد أخبرت عائشة أنه كان إذا سافر صلى الصلاة الأولى ركعتين ركعتين(٤)، فلو كان تارة يصلي أربعًا لأخبرت بذلك وهذا يناقض تلك الرواية المكذوبة على عائشة. وأيضًا فعائشة كانت حديثة السن على عهد النبي ﷺ، فإن النبي ﷺ مات وعمرها أقلّ من عشرين سنة، فإنه لما بنى بها بالمدينة كان لها تسع سنين وإنما أقام بالمدينة عشرًا فإذا كان قد بنى بها في أول الهجرة كان عمرها قريبًا من عشرين، ولو قدر أنه بنى بها بعد ذلك لكان عمرها حينئذ أقل. وأيضًا فلو كانت كبيرة فهي إنما تتعلم الإسلام وشرائعه من النبي ﷺ، فكيف يتصور أن تصوم وتصلي معه في السفر، خلاف ما يفعله هو وسائر المسلمين وسائر أزواجه ولا تخبره بذلك حتى تصل إلى مكة؟

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٦٢) في العلم/باب: مَا جَاءَ فِيمَنْ رَوَى حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، وابن ماجه (٤١) في المقدمة/باب: مَنْ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، من حديث المغيرة ابن شعبة ﷺ.

(٢) تقدم.

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٧٥)، من حديث عائشة -رضي الله عنها-.

(٤) تقدم في الذي قبله.

هل يظن مثل هذا بعائشة أم المؤمنين؟ وما بالها فعلت هذا في هذه السفرة دون سائر أسفارها معه؟ وكيف تطيب نفسها بخلافه من غير استئذانه وقد ثبت عنها في الصحيحين بالأسانيد الثابتة باتفاق أهل العلم أنها قالت: فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ثم أتمها في الحضر، وأقرت صلاة السفر على الفريضة(١). وهذا من رواية الزهري عن عروة، عن عائشة(٢)، ورواية أصحابه الثقات، ومن رواية صالح بن كيسان عن عروة عن عائشة، يرويه مثل ربيعة، ومن رواية الشعبي، عن عائشة، وهذا مما اتفق أهل العلم بالحديث على أنه صحيح ثابت عن عائشة فكيف تقدم مع رسول الله ﷺ على أن تصلي في السفر قبل أن تستأذنه وهي تراه والمسلمين معه لا يصلون إلا ركعتين. وأيضًا فهي لما أتمت الصلاة بعد موت النبي ﷺ لم يحتج بأنها فعلت ذلك على عهد النبي ﷺ ، ولا ذكر ذلك أخبر الناس بها عروة ابن أختها، بل اعتذرت بعذر من جهة الاجتهاد كما رواه النيسابوري والبيهقي وغيرهما بالأسانيد الثابتة عن وهب بن جرير، ثنا شعبة عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها كانت تصلي في السفر أربعًا فقلت لها: لو صليت ركعتين؟ فقالت: يا ابن أختي إنه لا يشق عليَّ.

وأيضًا فالحديث الثابت عن صالح بن كيسان أن عروة بن الزبير حدثه عن عائشة أن الصلاة حين فرضت كانت ركعتين في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر على ركعتين وأتمت في الحضر أربعًا(٣). قال صالح: فأخبر بها عمر بن عبد العزيز فقال: إن عروة أخبرني أن عائشة تصلي أربع ركعات في السفر قال: فوجدت عروة يومًا عنده فقلت: كيف أخبرتني عائشة فحدث بما حدثني به. فقال عمر: أليس حدثتني أنها كانت تصلي أربعًا في السفر؟ قال: بلى.

وفي الصحيحين عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: أول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فزيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر(٤). قال الزهري:

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٦٨٥) في صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، والنسائي (٤٥٤) في الصلاة/باب: كَيْفَ فُرِضَتْ الصَّلَاةُ.

(٢) [متفق عليه]: وقد تقدم.

(٣) [متفق عليه]: وقد تقدم.

(٤) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٠٩٠) في الجمعة/باب: يَقْصُرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ، واللفظ له ومسلم (٦٨٥) في صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، والنسائي (٤٥٣) =

قلت فما شأن عائشة كانت تتم الصلاة؟ قال: إنها تأولت كما تأول عثمان. فهذا عروة يروي عنها أنها اعتذرت عن إتمامها بأنها قالت: لا يشق عليّ، وقال: إنها تأولت كما تأول عثمان. فدل على أن إتمامها كان بتأويل من اجتهادها، ولو كان النبي ﷺ قد حسن لها الإتمام أو كان هو قد أتم لكانت قد فعلت ذلك اتباعًا لسنة رسول الله ﷺ وكذلك عثمان، ولم يكن ذلك مما يتأول بالاجتهاد.

ثم إن هذا الحديث أقوى ما اعتمد عليه من الحديث من قال بالإتمام في السفرز وقد عرف أنه باطل فكيف بما هو أبطل منه وهو كون النبي ﷺ كان يتم في السفر ويقصر، وهذا خلاف المعلوم بالتواتر من سنته التي اتفق عليها أصحابه نقلاً عنه وتبليغًا إلى أمته. لم ينقل عنه قط أحد من أصحابه أنه صلى في السفر أربعًا، بل تواترت الأحاديث عنهم أنه كان يصلي في السفر ركعتين هو وأصحابه.

المحدثون المتعصبون للمذهب:

والحديث الذي يرويه زيد العمي عن أنس بن مالك قال: إنَّا معاشر أصحاب رسول الله ﷺ كنا نسافر فمنَّا الصائم ومنا المفطر، ومنا المتم ومنا المقصر فلم يعب الصائم على المفطر ولا المتم على المقصر.

هو كذب بلا ريب وزيد العمي ممن اتفق العلماء على أنه متروك، والثابت عن أنس إنما هو في الصوم ومما يبين ذلك أنهم في السفر مع النبي ﷺ لم يكونوا يصلون فرادى، بل كانوا يصلون بصلاته بخلاف الصوم، فإن الإنسان قد يصوم وقد يفطر فهذا الحديث من الكذب، وإن كان البيهقي روى هذا فهذا مما أنكر عليه ورآه أهل العلم لا يستوفي الآثار التي لمخالفيه كما يستوفي الآثار التي له، وأنه يحتج بآثار لو احتج بها مخالفوه لأظهر ضعفها وقدح فيها، وإنما أوقعه في هذا مع علمه ودينه ما أوقع أمثاله ممن يريد أن يجعل آثار النبي ﷺ موافقة لقول واحد من العلماء دون آخر، فمن سلك هذه السبيل دحضت حججه وظهر عليه نوع من التعصب بغير الحق، كما يفعل ذلك من يجمع الآثار ويتأولها في كثير من المواضع بتأويلات يبين فسادها ليوافق القول الذي ينصره، كما يفعله صاحب شرح

=في الصلاة/باب: كَيْفَ فُرِضَتْ الصَّلَاةُ، والدارمي (١٥٠٩) في الصلاة/باب: قَصْرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ، من حديث عائشة -رضي الله عنها-. بلفظ: «الصَّلَاةُ أَوَّلُ مَا فُرِضَتْ رَكْعَتَيْنِ فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ وَأُتِمَّتْ صَلَاةُ الْحَضَرِ».

الآثار أبو جعفر مع أنه يروي من الآثار أكثر مما يروي البيهقي. لكن البيهقي ينقي الآثار ويميز بين صحيحها وسقيمها أكثر من الطحاوي.

ما كانت عائشة أعلم به من الرجال وعكسه:

والحديث الذي فيه أنه ﷺ كان يقصر ويتم ويفطر ويصوم قد قيل إنه مصحَّف، وإنما لفظه كان يقصر وتتم هي بالتاء ويفطر وتصوم هي، ليكون معنى هذا الحديث معنى الحديث الآخر الذي إسناده أمثل منه، فإنه معروف عن عبد الرحمن بن الأسود لكنه لم يحفظ عن عائشة. وأما نقل هذا الآخر عن عطاء فغلط على عطاء قطعًا، وإنما الثابت عن عطاء أن عائشة كانت تصلي في السفر أربعًا[1] كما رواه غيره، ولو كان عند عائشة عن النبي ﷺ في ذلك سنة لكانت تحتج بها، ولو كان ذلك معروفًا من فعله لم تكن عائشة أعلم بذلك من أصحابه الرجال الذين كانوا يصلون خلفه دائمًا في السفر، فإن هذا ليس مما تكون عائشة أعلم به من غيرها من الرجال كقيامه بالليل واغتساله من الإكسال فضلاً عن أن تكون مختصة بعلمه، بل أمور السفر أصحابه أعلم بحاله فيها من عائشة، لأنها لم تكن تخرج معه في كل أسفاره فإنه قد ثبت في الصحيح عنها أنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفرًا أقرع بين نسائه فأيهن خرج سهمها خرج بها معه[2]. فإنما كان يسافر بها أحيانًا وكانت تكون مخدرة في خدرها وقد ثبت عنها في الصحيح أنها لما سألها شريح بن هانئ عن المسح على الخفين قالت: سل عليًا فإنه كان يسافر مع النبي ﷺ، هذا والمسح على الخفين أمر قد يفعله النبي ﷺ في منزله في السفر فتراه دون الرجال، بخلاف الصلاة المكتوبة فإن النبي ﷺ لم يكن يصلّيها في الحضر ولا في السفر إلا إمامًا بأصحابه، إلا أن يكون له عذر من مرض أو غيبة لحاجة كما غاب يوم ذهب ليصلح بين أهل قباء، وكما غاب في السفر للطهارة

---

(١) انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري فعن: «هِشَام بْن عُرْوَةَ عَنْ أَبِيه» أَنَّهَا كَانَتْ تُصَلِّي فِي السَّفَر أَرْبَعًا، فَقُلْت لَهَا: لَوْ صَلَّيْت رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَتْ: يَا ابْن أُخْتِي إِنَّهُ لاَ يَشُقّ عَلَيَّ :«إِسْنَاده صَحِيح».

(٢) بلفظ: «فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائه فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بهَا مَعَهُ»، متفق عليه: أخرجه البخاري (٢٥٩٤) في الْهِبَة وَفَضْلهَا وَالتَّحْرِيض عَلَيْهَا/باب: هبَة الْمَرْأَة لغَيْر زَوْجهَا وَعتقهَا إذَا كَانَ، ومسلم (٢٤٤٥) في فضائل الصحابة/باب: في فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، وأبو داود (٢١٣٨) في النكاح/باب: فِي الْقَسْمِ بَيْنَ النِّسَاء، وأحمد (٢٤٣٣٨)، الدارمي (٢٢٠٨) في النكاح/باب: الرَّجُلِ يَكُونُ عِنْدَهُ النِّسْوَة، من حديث عائشة -رضي الله عنها-.

فقدموا عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم الصبح[(١)]. ولما حضر النبي ﷺ حسن ذلك وصوبه.

وإذا كان الإتمام إنما كان والرجال يصلون خلفه. فهذا مما يعلمه الرجال قطعًا وهو مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله، فإن ذلك مخالف لعادته في عامة أسفاره فلو فعله أحيانًا لتوفرت هممهم ودواعيهم على نقله، كما نقلوا عنه المسح على الخفين لما فعله، وإن كان الغالب عليه الوضوء، وكما نقلوا عنه الجمع بين الصلاتين أحيانًا، وإن كان الغالب عليه أن يصلي كل صلاة في وقتها الخاص، مع أن مخالفة لسنته أظهر من مخالفة بعض الوقت لبعض فإن الناس لا يشعرون بمرور الأوقات كما يشعرون بما يشاهدونه من اختلاف العذر، فإن هذا أمر يُرَى بالعين لا يحتاج إلى تأمل واستدلال، بخلاف خروج وقت الظهر وخروج وقت المغرب فإنه يحتاج إلى تأمل.

خبر الواحد فيما تتوفر الدواعي على نقله:

ولهذا ذهب طائفة من العلماء إلى أن جمعه إنما كان في غير عرفة ومزدلفة بأن يقدم الثانية ويؤخر الأولى إلى آخر وقتها[(٢)]، وقد روي أنه كان يجمع كذلك فهذا مما يقع فيه شبهة بخلاف الصلاة أربعًا لو فعل ذلك في السفر، فإن هذا لم يكن يقع فيه شبهة ولا نزاع، بل كان ينقله المسلمون ومن جوز عليه أن يصلي في السفر أربعًا - ولا ينقله أحد من الصحابة، ولا يعرف قط إلا من رواية واحد مضعف عن آخر عن عائشة، والروايات الثابتة عن عائشة لا توافقه بل تخالفه - فإنه لو روي له بإسناده من هذا الجنس أن النبي ﷺ صلى الفجر مرة أربعًا لصدق ذلك، ومثل هذا ينبغي أن يصدق بكل الأخبار التي من هذا الجنس التي ينفرد فيها الواحد، مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله، ويعلم أنه لو كان حقًا لكان ينقل ويستفيض.

وهذا في الضعف مثل أن ينقل عنه أنه قال لأهل مكة بعرفة ومزدلفة ومنى، «**أتموا**

---

(١) بلفظ: «فعَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَالَتْ عَلَيْكَ بِابْنِ أَبِي طَالِبٍ فَسَلْهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» صحيح: أخرجه ومسلم (٢٧٦) في الطَهارَة/باب: التَّوْقِيت فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، والنسائي (١٢٩) في الطهارة/باب: التَّوْقِيتُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمُقِيمِ، وابن ماجه (٥٥٢) في الطهارة وسننها/باب: مَا جَاءَ فِي التَّوْقِيتِ فِي الْمَسْحِ لِلْمُقِيمِ وَالْمُسَافِرِ، وأحمد (٩٦٩و١٢٤٩و١٢٨٠)، من حديث شريح بن هانئ ﷺ.

(٢) [صحيح]: وقد تقدم.

صلاتكم فإنا قوم سفر »[١] وينقل ذلك عن عمر ولا ينقل إلا من طريق ضعيف، مع العلم بأن ذلك لو كان حقًا لكان مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله. وذلك مثل ما روى أبو داود الطيالسي: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة قال: سأل سائل عمران بن الحصين عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر فقال: إن هذا الفتى يسألني عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر، فاحفظوهن عني، ما سافرت مع رسول الله ﷺ سفرًا قط، إلا صلَّى ركعتين حتى يرجع، وشهدت مع رسول الله ﷺ حُنَيْنًا والطائف فكان يصلي ركعتين، ثم حججت معه واعتمرت فصلى ركعتين، ثم قال « **يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر** » ثم حججت مع أبي بكر واعتمرت فصلى ركعتين ركعتين، ثم قال « **يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر** » ثم حججت مع عمر واعتمرت فصلى ركعتين وقال: « **أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر** » ثم حججت مع عثمان واعتمرت، فصلى ركعتين ركعتين، ثم إن عثمان أتم، فما ذكره في هذا الحديث من أن النبي ﷺ لم يصلِّ في السفر قط إلا ركعتين[٢]، هو مما اتفقت عليه سائر الروايات، فإن جميع الصحابة إنما نقلوا عن النبي ﷺ أنه صلى في السفر ركعتين[٣].

الغلط في حديث أمر أهل مكة بإتمام الصلاة:

وأما ما ذكره من قوله[٤]: « **يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر** » فهذا مما قاله بمكة عام الفتح، لم يقله في حجته، وإنما هذا غلط وقع في هذه الرواية. وقد روى هذا الحديث إبراهيم بن حميد عن حماد بإسناده، رواه البيهقي من طريقه ولفظه: ما سافر رسول الله ﷺ سفرًا إلا صلى ركعتين، حتى يرجع ويقول: « **يَا أَهْلَ مَكَّةَ قُومُوا فَصَلُّوا رَكْعَتَيْنِ فَإِنَّا قَوْمٌ سَفَرٌ** »[٥] وغزا الطائف وحنين، فصلى ركعتين وأتى الجعرانة فاعتمر منها، وحججت مع أبي بكر واعتمرت، فكان يصلي ركعتين، وحججت مع عمر بن الخطاب،

(١) أخرجه الطبراني (٥١٧).

(٢) أخرجه البيهقي (٣/١٣٥)، وأبو داود الطيالسي في :« مسنده » (٨٥٨).

(٣) « فعَنْ عيسَى بْن حَفْص بْن عَاصِم قَالَ حَدَّثَني أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَكَانَ لَا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَذَلِكَ ﷺ »

[**صحيح**]: أخرجه البخاري (١١٠٢) في الجمعة/باب: مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ فِي السَّفَرِ دُبُرَ الصَّلَاةِ وَقَبْلَهَا، وابن ماجه (١٠٧١) في إِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَالسُّنَّة فِيهَا/باب: التَّطَوُّع فِي السَّفَرِ، من حديث بن عمر ﷺ.

(٤) تقدم.

(٥) أخرجه البيهقي (٣/١٥٣) (٥٢٧١).

فكان يصلي ركعتين، فلم يذكر قوله إلا عام الفتح، قبل غزوة حنين والطائف، و لم يذكر ذلك عن أبي بكر وعمر، وقد رواه أبو داود في سننه صريحًا من حديث ابن علية: حدثنا علي بن زيد عن أبي نضرة، عن عمران بن حصين قال: عرفت مع النبي ﷺ وشهدت معه الفتح، فأقام بمكة ثماني عشرة ليلة يصلي ركعتين يقول: « **يَا أَهْلَ الْبَلَد صَلُّوا أَرْبَعًا فَإِنَّا قَوْمٌ سَفَر** »[1] وهذا إنما كان في غزوة الفتح في نفس مكة لم يكن بمنى، وكذلك الثابت عن عمر أنه صلى بأهل مكة في الحج ركعتين، ثم قال عمر بعد ما سلم[2]: أتموا الصلاة يا أهل مكة فإنا قوم سفر.

هذا ومما يبين ذلك أن هذا لم ينقله عن النبي ﷺ أحد من الصحابة، لا ممن نقل صلاته، ولا ممن نقل نسكه وحجه مع توفر الهمم والدواعي على نقله، مع أن أئمة فقهاء الحرمين كانوا يقولون: إن المكيين يقصرون الصلاة بعرفة ومزدلفة ومنى، أفيكون كان معروفًا عندهم عن النبي ﷺ خلاف ذلك؟ أم كانوا جهالاً بمثل هذا الأمر الذي يشيع ولا يجهله أحد ممن حج مع النبي ﷺ؟ وفي الصحيحين عن حارثة بن خزاعة قال: صلينا مع النبي ﷺ بمنى أكثر ما كنا وآمنه ركعتين[3]. حارثة هذا خزاعي وخزاعة منزلها حول مكة.

أعذار عثمان في إتمامه الصلاة بمنى:

وفي الصحيحين عن عبد الله بن زيد قال، صلى بنا عثمان بمنى أربع ركعات، فقيل ذلك لعبد الله بن مسعود فاسترجع وقال: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين، وصليت مع أبي بكر بمنى ركعتين، وصليت مع عمر بمنى ركعتين، فليت حظي من أربع ركعات ركعتين متقبلتين[4].

وإتمام عثمان رضي الله عنه قد قيل إنه كان لأنه تأهل بمكة، فصار مقيمًا، وفي المسند عن عبد الرحمن

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٢٩) في الصلاة/باب: مَتَى يُتِمُّ الْمُسَافِرُ، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البيهقي (٣/١٢٦) (٥١١١).

(٣) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٦٥٦) في الحج/باب: الصَّلاَة بمنًى، ومسلم (٦٩٦) في صَلاَة الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: قَصْرِ الصَّلاَة بمنًى، والترمذي (٨٨٢) في الحج/باب: مَا جَاءَ فِي تَقْصِيرِ الصَّلاَة بمنًى، والنسائي (١٤٤٦) في تَقْصِيرِ الصَّلاَة فِي السَّفَر/باب: الصَّلاَة بِمنًى، وأحمد (١٨٢٥٢)، من حديث حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه.

(٤) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٠٨٤) في الحج/باب: بَاب الصَّلاَة بِمنًى، ومسلم (٦٩٥) في صَلاَة الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: قَصْرِ الصَّلاَة بمنًى، وأحمد (٣٩٤٣و٤٠٢٤و٤٤١٣)، والدارمي (١٨٧٤) في المناسك/باب: قَصْرِ الصَّلاَة بِمنًى، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

ابن أبي ذئاب، أن عثمان صلى بمنى أربع ركعات، فأنكر الناس عليه فقال: يا أيها الناس إني تأهلت بمكة منذ قدمت، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **مَنْ تَأَهَّلَ فِي بَلَد فَلْيُصَلِّ صَلاَةَ مُقيمٍ بِمَكَّةَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَيُقْصِرُ الرَّابِعَةَ**»[1] فإنه يقصر كما فعل النبي ﷺ وهو لا يمكنه أن يقيم بها أكثر من ذاك، فإن عثمان كان من المهاجرين، وكان المقام بمكة حرامًا عليهم.

وفي الصحيحين أن النبي ﷺ رخص للمهاجر أن يقيم بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثًا[2]، وكان عثمان إذا عتمر يأمر براحلته، فتهيأ له فيركب عليها عقب العمرة، لئلا يقيم بمكة فكيف يتصور أنه يعتقد أنه صار مستوطنًا بمكة إلا أن يقال إنه جعل التأهل إقامة لا استيطانًا، فيقال معلوم أن من أقام بمكة ثلاثة أيام، فإنه يقصر كما فعل النبي ﷺ وهو لا يمكنه أن يقيم بها أكثر من ذلك، لكن قد يكون نفس التأهل مانعًا من القصر، وهذا أيضًا بعيد فإن أهل مكة كانوا يقصرون خلف النبي ﷺ وخلفائه بمنى، وأيضًا فالأمراء بعد عثمان من بني أمية كانوا يتمون اقتداء به، ولو كان عذره مختصًا به لم يفعلوا ذلك، وقيل إنه خشي أن الأعراب يظنون أن الصلاة أربع وهذا أيضًا ضعيف، فإن الأعراب كانوا في زمن النبي ﷺ أجهل منهم في زمن عثمان، و لم يتمم الصلاة وأيضًا فهم يرون صلاة المسلمين في المقام أربع ركعات، وأيضًا فظنهم أن السنة في صلاة المسافر أربع خطأ منهم، فلا يسوغ مخالفة السنة ليحصل بالمخالفة ما هو بمثل ذلك، وعروة قد قال: إن عائشة تأولت كما تأول عثمان، وعائشة أخبرت أن الإتمام لا يشق عليها[3].

أن يكون ذلك كما رآه من رآه لأجل مشقة السفر، ورأوا أن الدنيا لما اتسعت عليهم لم يحصل لهم من المشقة ما كان يحصل على من كان صلى أربعًا، كما قد جاء عن عثمان

---

(١) أخرجه أحمد (٤٤٥)، وليس فيه لفظة :«بمكة ثلاثة أيام ويقصر الرابعة».

(٢)[متفق عليه] : أخرجه البخاري (٣٩٣٣) في المناقب/باب: إِقَامَة الْمُهَاجِر بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاء نُسُكه، ومسلم (١٣٥٢) في الحج/باب: جَوَاز الإقَامَة بِمَكَّةَ لِلْمُهَاجِر مِنْهَا بَعْدَ فَرَاغ الْحَجِّ وَالْعُمْرَة ثَلاَثَة أَيَّام بلاَ زِيَادَة، الترمذي (٩٤٩) في الحج/باب: مَا جَاءَ أَنْ يَمْكُثَ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ الصَّدْرِ ثَلاَثًا، والنسائي (١٤٥٥) في تَقْصِير الصَّـلاَة فِي السَّفَر/باب: الْمَقَام الَّذِي يُقْصَرُ بِمِثْله الصَّـلاَةُ، وأحمد (١٨٥٠٥و٢٠٠٠٢)، والدارمي (١٥١١) في الصلاة/باب: فِيمَنْ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِبَلْدَةٍ كَمْ يُقِيمُ حَتَّى يَقْصُرَ الصَّلاَةَ، من حديث العلاء بن الحضرمي ﷺ.

(٣) أخرجه البيهقي (١٤٣/٣) (٥٢١٥).

من نهيه عن المتعة التي هي الفسخ، إن ذلك كان لأجل حاجتهم إذ ذاك إلى هذه المتعة فتلك الحاجة قد زالت.

(نهاية الكتاب تمت)

جاء في آخر النسخة التي طبعنا عنها هذه الرسالة ما نصه:

هذا آخر ما وجدته من هذه القاعدة الجليلة، للشيخ تقي الدين بن تيمية، وكان المنقول عنها يقول كاتبها: إنه نقلها من نسخة بخط ابن القيم رحمه الله.



الجزء الثالث

كتاب مذهب السلف القويم

في تحقيق مسألة

كلام الله الكريم

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الإمام أبو الحسن بن عروة رحمه الله تعالى في الكواكب:

نقل من سؤال قدم من بلاد كيلان في مسألة القرآن إلى دمشق في سنة أربع وسبعمائة من جهة سلطان تلك البلاد على يد قاضيها، لأجل معرفة الحق من الباطل عندما كثر عندهم الاختلاف والاضطراب، ورغب كل من الفريقين في قبول كلام شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن تيمية في هذا الباب، فأملاه شيخ الإسلام في المجلس، وكتبه أحمد بن محمد بن مري الشافعي بخط جيد قوي. ثم إن كاتب هذه الأوراق اطلع على هذه الفتوى يوم الاثنين ثالث ربيع الآخر سنة إحدى وعشرين وثمانمائة فاخترت لنفسي منها مواضع نقلتها في هذه الأوراق إذ الجواب جواب طويل جدًا.

صورة السؤال:

ما تقول السادة العلماء أئمة الدين ﷺ في قوم يقولون: إن كلام الناس وغيرهم قديم، سواء كان الكلام صدقًا أو كذبًا، فحشًا أو غير فحش، نظمًا أو نثرًا، ولا فرق بين كلام الله ﷻ وكلامهم في القدم إلا من جهة الثواب. وقال قوم منهم بل أكثرهم: أصوات الحمير والكلاب كذلك لما قرئ عليهم ما نقل عن الإمام أحمد ردًا على قولهم تأولوا ذلك القول وقالوا إن أحمد إنما قال ذلك خوفًا من الناس، فهل هم مصيبون أو مخطئون؟ فإذا كانوا مخطئين فهل على ولي الأمر وفقه الله ردعهم وزجرهم عن ذلك أم لا؟ وإذا وجب زجرهم فهل يكفرون إن أصروا أم لا؟ وهل الذي نقل عن الإمام أحمد حق، أو هو كما يزعمون؟ أفتونا مأجورين.

أجاب الإمام العلامة شيخ الإسلام قامع البدع ومظهر الحق للخلق، أبو العباس أحمد ابن تيمية:

كلام البشر مخلوق وما يقرءونه من القرآن غير مخلوق:

الحمد لله، بل هؤلاء مخطئون في ذلك خطأ محرمًا فاحشًا بإجماع المسلمين، وقد قالوا

منكرًا من القول وزورًا، بل كفرًا وضلالاً ومحالاً، ويجب نهيهم عن هذا القول الفاحش، ويجب على ولاة الأمور عقوبة من لم ينته منهم عن ذلك جزاء بما كسب نكالاً من الله. فإن هذا القول مخالف للعقل والنقل والدين، مناقض للكتاب والسنة وإجماع المؤمنين. وهي بدعة شنيعة لم يقلها قط أحد من علماء المسلمين، لا من علماء السنة ولا من علماء البدعة، ولا يقولها عاقل يفهم ما يقول، ولا يحتاج في مثل هذا الكلام الذي فساده معلوم ببداهة العقل أن يحتج له بنقل عن إمام من الأئمة، إلا من جهة أن رده وإنكاره منقول عن الأئمة، وأن قائله مخالف للأمة مبتدع في الدين، ولتزول بذلك شبهة من يتوهم أن قولهم من لوازم قول أحد من السلف، وليعلم أنهم مخالفون لمذاهب الأئمة المقتدى بهم، بل قول الأئمة مناقض لقولهم، فإن الأئمة كلهم نصوا على أن كلام الآدميين مخلوق، بل نص أحمد على أن أفعال العباد مخلوقة عمومًا وعلى كلام الآدميين خصوصًا، لم يمتنعوا عن هذا الإطلاق لأجل الشبهة التي عرضت لمثل هؤلاء المبتدعة.

من البدعة أن يقال: لفظي بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق:

ثم ساق الشيخ كلامًا طويلاً إلى أن قال: ومن المشهور في كتاب صريح السنة لمحمد بن جرير الطبري - وهو متواتر عنه - لما ذكر الكلام في أبواب السنة قال: وأما القول في ألفاظ العباد بالقرآن فلا أثر فيه نعلمه عن صحابي مضى، ولا عن تابعي قفا، إلا عمن في قوله الشفا والغنى، وفي اتباعه الرشد والهدى، ومن قام مقام الأئمة الأول: أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، فإن أبا إسماعيل الترمذي حدثني قال: سمعت أبا عبد الله يقول: اللفظية جهمية. قال ابن جرير: سمعت جماعة من أصحابنا لا أحفظ أسماءهم يحكون عنه أنه كان يقول: من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي، ومن قال غير مخلوق فهو مبتدع. قال ابن جرير: القول في ذلك عندنا لا يجوز أن يقول أحد غير قوله، إذ لم يكن إمام قائم به سواه، وفيه كفاية لكل متبع، وقناعة لكل مقتنع، وهو الإمام المتبع.

وقال صالح ابن الإمام أحمد: بلغ أبي أن أبا طالب يحكي عن أبي أنه يقول: لفظي بالقرآن غير مخلوق، فقال: ابعث إلى أبي طالب فوجهت إليه فجاء فقال له أبي: أنا قلت لك لفظي بالقرآن غير مخلوق؟ وغضب أبي وجعل يرتعد، فقال له قرأت عليك ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فقلت لي: هذا ليس بمخلوق، فقال له: فلم حكيت عني أني قلت لفظي بالقرآن غير مخلوق؟ وبلغني أنك وضعت ذلك في كتابك وكتبت به إلى قوم، فإن كان في كتابك فامحه

أشد المحو، واكتب إلى القوم الذين كتبت إليهم أني لم أقل هذا، وغضب وقال له: تحكي عني ما لم أقل؟ فجعل فوزان يعتذر إليه وانصرف من عنده وهو مرعوب، فعاد أبو طالب فذكر أنه محا ذلك من كتابه وكتب إلى أولئك القوم يخبر أنه وهم علي أبي عبد الله في الحكاية عنه. قال أبو عبد الله: القرآن حيث تصرف غير مخلوق.

وقال عبد الوهاب الوراق: من قال لفظي بالقرآن غير مخلوق فإنه يهجر ولا يكلم ويحذر منه، وذكر الخلال في كتاب القراءة عن إسحاق بن إبراهيم قال: قال أبو عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - يومًا وكنت سألته عن قوله «**من لم يتغنَّ بالقرآن**»(١) قال هو الرجل يرفع صوته به فهذا معناه إذا رفع صوته فقد تغنى به، وعن منصور وصالح أنه قال لأبيه يرفع صوته بالقرآن بالليل؟ فقال نعم إن شاء رفع، ثم ذكر حديث أم هانئ: «**كنت أسمع قراءة النبي ﷺ وأنا على عريشي من الليل**»(٢) وقال الأثرم: سألت أبا عبد الله عن القراءة بالألحان فقال: كل شيء محدث فإنه لا يعجبني إلا أن يكون صوت رجل لا يتكلفه.

فضل أحمد على سائر أئمة السنة ومكانة أهل الحديث من علماء الأمة:

قال: وأما قول القائل إن أحمد قال ذلك خوفًا من الناس فبطلان هذا القول يعلمه كل عاقل بلغه شيء من أخبار أحمد، وقائل هذا هو إلى العقوبة البليغة أحوج منه إلى جوابه لافترائه على الأئمة، فإن الإمام أحمد صار مثلاً سائرًا يضرب به المثل في المحنة والصبر على الحق، فإنه لم يكن يأخذه في الله لومة لائم، حتى صارت الإمامة مقرونة باسمه في لسان كل أحد فيقال: قال الإمام أحمد، وهذا مذهب الإمام أحمد لقوله تعالى: ﴿**وَجَعَلْنَا مِنْهُم أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنا يُوقِنُونَ**﴾ [السجدة:٢٤]، فإنه أعطي من الصبر واليقين، ما نال به الإمامة في الدين، وقد تداوله ثلاثة خلفاء يسلّطون عليه من شرق الأرض إلى غربها، ومعهم من العلماء المتكلمين والقضاة والوزراء والسعاة والأمراء والولاة ما لا يحصيه إلا الله، فبعضهم تسلط عليه بالحبس، وبعضهم بالتهديد الشديد، وبعضهم يعده

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري (٧٥٢٧) في التوحيد/باب: قَوْلِ اللَّه تَعَالَى: «وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوْ اجْهَرُوا به إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ أَلاَ يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ»، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) [حسن صحيح]: أخرجه ابن ماجه (١٣٤٩) في إِقَامَةِ الصَّلاَةِ وَالسُّنَّةِ فِيهَا/باب: مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ فِي صَلاَةِ اللَّيْلِ، النسائي (١٠١٣) في الافتتاح/باب: رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ، وأحمد (٢٦٣٦٦و٢٦٨٣٦)، من حديث أم هانئ -رضي الله عنها-. وقال الشيخ الألباني: حسن صحيح

* العريش: كل ما يستظل به من البيوت ونحوها.

بالقتل، وبغيره من الرعب، وبعضهم بالترغيب في الرياسة والمال، وبعضهم بالنفي والتشريد من وطنه، وقد خذله في ذلك أهل الأرض حتى أصحابه العلماء والصالحون، وهو مع ذلك لا يجيبهم إلى كلمة واحدة مما طلبوا منه، وما رجع عما جاء به الكتاب والسنة ولا كتم العلم، ولا استعمل التقية، بل قد أظهر من سنة رسول الله ﷺ وآثاره ما دفع به البدع المخالفة لذلك مما لم يتأت مثله لعالم من نظرائه. ولهذا قال بعض علماء الشام لم يظهر أحد ما جاء به الرسول كما أظهره أحمد بن حنبل، فكيف يظن به أنه كان يخاف هذه الكلمة التي لا قدر لها، وأيضًا فمن أصوله أنه لا يقول في الدين قولاً مبتدعًا، فكيف بكلمة ما قالها أحد قبله.

قال: فالمنتسبون إلى السنة والحديث وإن كانوا أصلح من غيرهم وفيهم من الخير ما لا يوجد في غيرهم، فإن السنة في الإسلام كالإسلام في الملل، فكما أنه يوجد في المنتسبين إلى الإسلام ما يوجد في غيرهم من الخير، فكل خير فهو في المسلمين أكثر وكل شر في المسلمين فهو في غيرهم أكثر، فكذلك المنتسبون إلى السنة قد يوجد فيهم من الخير ما لا يوجد في غيرهم، وإن كان في غيرهم خير فهو فيهم أكثر، وكل شر فيهم فهو في غيرهم أكثر.

حكاية الكلام وتبليغه لا يخرجه عن إسناده إلى من صدر عنه:

قال: ويجب القطع بأن كلام الآدميين مخلوق ويطلق القول بذلك إطلاقًا ولا يحتاج إلى تفصيل بأن يقال نظمه أو تأليفه أو غير ذلك، وذلك لأن كلام المتكلم هو عبارة عن ألفاظه ومعانيه، وعامة ما يوجد في كتاب الله وسنة رسوله وكلام السلف وسائر الأمم عربهم وعجمهم فإنه عند إطلاقه يتناول اللفظ والمعنى جميعًا لشموله لهما فيقال عن كلام الله وهو القرآن هذا كلام الله وهذا كلام فلان.

قال: وأما الأمة الوسط الباقون على الفطرة فيقولون لما بلغه المبلغ عن غيره وأداه: هذا كلام ذاك لا كلامك وإنما بلغته بقولك، كما قال أبو بكر الصديق لما خرج على قريش فقرأ ﴿**الم غُلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الأَرْضِ**﴾ [الروم:١]، الآية، فقالوا هذا كلامك أو كلام صاحبك؟ فقال ليس بكلامي ولا كلام صاحبي ولكنه كلام الله.

وفي سنن أبي داود من حديث جابر أن رسول الله ﷺ كان يعرض نفسه على الناس بالموقف فيقول: «**أَلاَ رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ لأُبَلِّغَ كَلاَمَ رَبِّي، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ**

أُبَلِّغَ كَلامَ رَبِّي ﷻ »(١) فبين أن ما يبلغه ويتلوه هو كلام الله لا كلامه وإن كان يبلغه بأفعاله وصوته، والأمم متفقون على هذا إذا سمعوا من يروي قصيدة أو كلامًا أو قرآنًا، أو مسألة قالوا هذا كلام فلان وقوله فإنه هو الذي اتصف به وألفه وأنشأه.

قال: وكذلك من تبع آباءه الذين سلفوا من غير اعتصام منه بالكتاب والسنة والإجماع فإنه ممن ذمه الله في كتابه في مثل قوله ﴿**وإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالوا إلَى مَا أَنزلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنا مَا وَجَدْنا عَلَيْه آباءَنا**﴾ [المائدة:١٠٤]، وفي قوله ﴿**يوم تُقَلَّبُ وجوههم في النَّارِ يقولون يا لَيْتَنا أَطَعْنَا اللَّه وأَطَعْنَا الرَّسُولاَ * وقالوا ربنا إنا أَطعْنا سَادَتَنا وكُبَراءنَا فأَضَلُّونا السَّبِيلا**﴾ [الأحزاب:٦٦، ٦٧]، الآية. وكذلك من اتبع الظنون والأهواء معتقدًا أنها عقليات وذوقيات فهو ممن قال الله فيه: ﴿**إِن يَتَّبِعُونَ إلاَّ الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الأَنفسُ وَلَقَدْ جَاءَهُم مِن رَبِّهم الْهُدى**﴾ [النجم:٢٣]، وإنما يفصل بين الناس فيما تنازعوا فيه الكتاب المنزل من السماء والرسول المؤيد بالمعجزات كما قال تعالى: ﴿**فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ ومُنْذِرِينَ وأَنزل مَعَهُمُ الْكتابَ بالحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فيما اخْتَلَفُوا فيه**﴾ [البقرة:٢١٣]، وقال: ﴿**فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّه وَالرَّسُولِ إِن كُنتُم تُؤْمِنُونَ باللَّه وَالْيَوْمِ الآخرِ ذَلكَ خَيْرٌ وأَحْسَنُ تَأْوِيلاً**﴾ [النساء:٥٩]، وقال: ﴿**بَلى مَن أَسْلَمَ وجْهَهُ لِلَّه وَهُوَ مُحسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّه**﴾، الآية وقال: ﴿**إِنَّ الَّذين آمنوا والَّذينَ هَادُوا**﴾ الآية، فأخبر سبحانه عمن مضى ممن كان متمسكًا بدين حق من اليهود والنصارى والصابئين وعن المؤمنين بعد مبعث محمد من جميع الأمم أن من تلبّس بهذه الخصال من سائر الأمم وهي جماع الصلاح وهي الإيمان بالله والبعث والمعاد والإيمان بالله واليوم الآخر وعمل صالحًا وهو أداء المأمورات وترك المحظورات فإن له أجره عند ربه ولا خوف عليه مما أمامه ولا يحزن على ما وراءه. وإسلام الوجه هو إخلاص الدين لله وهو عبادته وحده لا شريك له وهو حقيقة قول: ﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِياكَ نَسْتَعِين**﴾، وهو محسن، فالأول وهو إسلام الوجه

---

(١) [صحيح]: أخرجه الترمذي (٢٩٢٥) في فضائل القرآن/باب: مَا جَاءَ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبيِّ ﷺ، وأبو داود (٤٧٣٤) في السنة/باب: في الْقُرْآن، وابن ماجه (٢٠١) في المقدمة/باب: فيمَا أَنْكَرَتْ الْجَهْمِيَّةُ، وأحمد (١٤٧٧٠)، والدارمي (٣٣٥٤) في فضائل القرآن/باب: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّه، من حديث جابر بن عبد الله ﷺ.

قال الشيخ الألباني: صحيح

* الموقف: أي الموسم.

هو النية وهذا الثاني وهو الإحسان هو العمل الصالح. وهذا الذي ذكره في هاتين الآيتين هو الإيمان العام والإسلام العام الذي أوجبه على جميع عباده من الأولين والآخرين، وهو دين الله العام الذي بعث به جميع الرسل وأنزل به جميع الكتب.

أصول دين الله العام وأول بدعة في الإسلام تكفير المؤمن بالذنوب:

فكان أول بدعة حدثت في هذه الأمة بدعة الخوارج المكفرة بالذنوب فإنهم يكفرون الفاسق الملي، فزعمت الخوارج والمعتزلة أن الذنوب الكبيرة - ومنهم من قال والصغيرة - لا تجامع الإيمان أبدًا بل تنافيه وتفسده كما يفسد الأكل والشرب الصيام، قالوا: والإيمان هو فعل المأمور وترك المحظور، فمتى بطل بعضه بطل كله كسائر المركبات فيكون العاصي كافرًا لأنه ليس إلا مؤمن أو كافر. وقالت المعتزلة: ننزله منزلة بين المنزلتين: نخرجه من الإيمان ولا ندخله في الكفر. وقابلتهم المرجئة والجهمية ومن اتبعهم من الأشعرية والكرامية فقالوا: ليس من الإيمان فعل الأعمال الواجبة، ولا ترك المحظورات البدنية فإن الإيمان لا يقبل الزيادة ولا النقصان، بل هو شيء واحد يستوي فيه جميع المؤمنين من الملائكة والمقتصدين والمقربين والظالمين.

تفسير قول السلف الإيمان قول وعمل وبيان إجماله:

وأما السلف والأئمة فاتفقوا على أن الإيمان قول وعمل، فيدخل في القول قول القلب واللسان، وفي العمل عمل القلب والأركان، وقال المنتصرون لمذهبهم: إن للإيمان أصولاً وفروعًا وهو مشتمل على أركان وواجبات ومستحبات بمنزلة اسم الحج والصلاة وغيرها من العبادات، فإن اسم الحج يتناول كل ما يشرع فيه من فعل أو ترك مثل الإحرام ومثل ترك محظوراته والوقوف بعرفة ومزدلفة ومنى والطواف بالبيت وبين الجبلين المكتنفين له وهما الصفا والمروة. ثم الحج مع هذا اشتمل على أركان متى تركت لم يصح الحج كالوقوف بعرفة، وعلى ترك محظور متى فعله فسد حجه وهو الوطء، ومشتمل على واجبات من فعل وترك يأثم بتركها عمدًا، ويجب مع تركها لعذر أو غيره الجبران بدم، كالإحرام من المواقيت المكانية، والجمع بين الليل والنهار بعرفة، وكرمي الجمار ونحو ذلك، ومشتمل على مستحبات من فعل وترك يكمل الحج بها ولا يأثم بتركها ولا توجب دمًا، مثل رفع الصوت بالإهلال والإكثار منه وسوق الهدي وذكر الله ودعائه في تلك المواضع، وقلة الكلام إلا في أمر أو نهي أو ذكر، من فعل الواجب وترك المحظور فقد تم حجه وعمرته لله، وهو مقتصد

من أصحاب اليمين في هذا العمل، لكن من أتى بالمستحب فهو أكمل منه وأتم حجًا وعملاً وهو سابق مقرب.

الإيمان كالصلاة والحج يبطل ببعض متعلقاته دون بعض:

ومن ترك المأمور وفعل المحظور لكنه أتى بأركانه وترك مفسداته فهو حج ناقص يثاب على ما فعله من الحج ويعاقب على ما تركه، وقد سقط عنه أصل الفرض بذلك مع عقوبته على ما ترك، ومن أخلَّ بركن أو فعل مفسدًا فحجه فاسد لا يسقط به فرضه بل عليه إعادته، مع أنه قد تنازعوا في إثابته على ما فعله وإن لم يسقط به الفرض، وإلا شبه أنه يثاب عليه، فصار الحج ثلاثة أقسام كاملاً بالمستحبات، وتامًا بالواجبات فقط، وناقصًا عن الواجب، والفقهاء يقسمون الوضوء إلى كامل فقط ومجزئ، ويريدون بالكامل ما أتي بمفروضه ومسنونه وبالمجزئ ما اقتصر على واجبه. فهذا في الأعمال المشروعة وكذلك في الأعيان المشهودة فإن الشجرة مثلاً اسم لمجموع الجذع والأغصان وهي بعد ذهاب الورق شجرة كاملة وبعد ذهاب الأغصان شجرة ناقصة، فليكن مثل ذلك في مسمى الإيمان.

والذين قالوا الإيمان ثلاث درجات: إيمان السابقين المقربين، وهو ما أتي فيه بالواجبات والمستحبات من فعل وترك، وإيمان المقتصدين أصحاب اليمين وهو ما ترك صاحبه فيه بعض الواجبات، أو فعل فيه بعض المحظورات، ولهذا قال علماء السنة: لا يكفر أحد بذنب، إشارة إلى بدعة الخوارج الذين يكفرون بالذنب، وإيمان الظالمين لأنفسهم وهو من أقر بأصل الإيمان، وهو الإقرار بما جاءت به الرسل عن الله وهو شهادة أن لا إله إلا الله، و لم يفعل المأمورات ويجتنب المحظورات، فإن أصل الإيمان التصديق والانقياد فهذا أصل الإيمان الذي من لم يأت به فليس بمؤمن وقد تواتر في الأحاديث: «**أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمانٍ، مِثْقَال حَبَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، مِثْقَال ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ**»(١) و«**الإِيمان بِضْعٌ**

---

(١) كما في حديث: «أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَخْرِجُوا مِنْ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدْ اسْوَدُّوا فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الْحَيَا أَوْ الْحَيَاةِ شَكَّ مَالِكٌ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً قَالَ وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرٌو الْحَيَاةِ وَقَالَ خَرْدَلٍ مِنْ خَيْرٍ» وهو: صحيح: أخرجه البخاري (٢٢) في الإيمان/باب: تَفَاضُلِ أَهْلِ الإِيمَانِ فِي الأَعْمَالِ.

* مثقال: مقدار من الوزن.

* الخردل: نبات عشبي ذو حبة متناه في الصغر.

وَستُّونَ أَوْ بضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً أَعْلاَهَا قَوْلُ لاَ إلَـهَ إلاَّ اللَّهَ وَأَدْنَاهَا إمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ منَ الإِيَمان» (١) فعلم أن الإيمان يقبل التبعيض والتجزئة، وأن قليله يخرج به صاحبه من النار إن دخلها، وليس كما يقوله الخارجون عن مقالة أهل السنة إنه لا يقبل التبعيض والتجزئة بل هو شيء واحد إما أن يحصل كله وإما أن لا يحصل منه شيء.

الإيمان الكامل والإيمان الناقص وزيادة الإيمان:

واعلم أن عامة السور المكية التي أنزلها الله بمكة هي في هذا الإيمان العام المشترك بين الأنبياء جميعهم. وهذا القدر المشترك هو في بعض الملل أعظم قدرًا ووصفًا، فإن ما جاء به محمد من صفات الله وأسمائه وذكر اليوم الآخر أكمل مما جاء به سائر الأنبياء، ومنه ما تختلف فيه الشرائع والمناهج كالقبلة والنسك، ومقادير العبادات وأوقاتها وصفاتها والسنن والأحكام وغير ذلك. فمسمى الإيمان والدين في أول الإسلام ليس هو مسماه في آخر زمان النبوة، بل مسماه في الآخر أكمل من مسماه في أول البعثة وأوسطها، كما قال تعالى في آخر الأمر ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ** ﴾ [المائدة:٣]، وقال بعدها ﴿ **وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ** ﴾ [المائدة:٥]، ولهذا قال الإمام أحمد: كان الإيمان في أول الإسلام ناقصًا فجعل يتم. وهكذا مسمى الإيمان والدين قد يتنوع بحسب الأشخاص، وبحسب أمر الله كلاً منهم، وبحسب ما يفعله مما أمر به، وبحسب إقباله وحضوره وإخلاصه، فإن المؤمنين من الأولين والآخرين مشتركون في الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح، ولكن بينهم تفاوت ما في القلوب إذا ذكر الله وما في اليوم الآخر ما تفاوت به الإيمان، فعند ذكر الجنة والنجاة من النار وذم من ترك بعضه ونحو ذلك يزداد الإيمان الواجب لقوله: ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنونَ الَّذينَ آمَنُوا باللَّه وَرَسُوله ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا** ﴾ [الحجرات:١٥] الآية، وقوله: ﴿ **إِنَّما المؤْمنُونَ الَّذينَ إِذَا ذُكرَ اللَّهُ وَجلَتْ قُلُوبُهُمْ وإِذا تُليَتْ عَلَيْهِم آياتُهُ زَادَتْهُم إِيمانًا** ﴾ [الأنفال:٢] الآيات، وقوله: ﴿ **إِنَّما**

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٣٥) في الإيمان/باب: بَيَان عَدَد شُعَب الإيمَان وَأَفْضَلها وَأَدْنَاهَا، وابن ماجه (٥٧) في المقدمة/باب: في الإيمَان، من حديث أبي هريرة ﷺ.

* البضع: ما بين الثلاث إلى التسع.

* الشعبة: الجزء والخصلة.

الْمُؤْمِنونَ الذينَ آمَنُوا باللَّه وَرَسُوله وَإذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ﴾ [النور:٦٢] الآية، وقوله في الجنة ﴿**أُعدَّتْ للَّذينَ آمَنُوا باللَّه وَرُسُله**﴾ [الحديد:٢١]، وقوله ﷺ : « **لاَ يَزْني الزَّاني حِينَ يَزْني وَهُوَ مُؤْمنٌ**» (١) الحديث نفي الإيمان الواجب عنه الذي يستحق به الجنة ولا يستلزم ذلك نفي أصل الإيمان وسائر أجزائه وشعبه، هذا معنى قولهم نفي كمال الإيمان، وحقيقة ذلك أن الكمال الواجب ليس هو الكمال المستحب المذكور في قول الفقهاء: الغسل كامل ومجزئ، ومنه قوله ﷺ : « **مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ منَّا**» (٢) ليس المراد به أنه كافر كما تأولته الخوارج، ولا أنه ليس من خيارنا كما تأولته المرجئة، ولكن المضمر يطابق المظهر، والمظهر هو المؤمنون المستحقون للثواب، السالمون من العذاب، والغاشّ ليس منا لأنه متعرض لعذاب الله وسخطه.

إذا تبين هذا فمن ترك بعض الإيمان الواجب في الجملة لعجزه عنه إما لعدم تمكنه من العلم أو لعدم تمكنه من العمل لم يكن مأمورًا بما يعجز عنه، ولم يكن ذلك من الإيمان والدين الواجب في حقه، وإن كان من الدين والإيمان الواجب في الأصل، بمنزلة صلاة المريض والخائف وسائر أهل الأعذار الذين يعجزون عن إتمام الصلاة فإن صلاتهم صحيحة بحسب ما قدروا عليه وبه أمروا، وإن كانت صلاة القادر على الإتمام أفضل وأكمل كما قال النبي ﷺ : « **الْمُؤْمنُ الْقَويُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إلَىٰ اللَّه منَ الْمُؤْمنِ الضَّعيف وَفي كُلٍّ خَيْرٌ**» (٣) رواه مسلم من حديث أبي هريرة وفي

---

(١) **[متفق عليه]** : أخرجه البخاري (٢٤٧٥) في الْمَظَالِمِ وَالْغَصْبِ/باب: النُّهْبَى بغَيْر إذْن صَاحبه، ومسلم (٥٧) في الإيمان/باب: بَيَان نُقْصَان الإيمَانِ بالْمَعَاصِي وَنَفْيه عَنْ الْمُتَلَبِّس بالْمَعْصيَة عَلَى إرَادَة نَفْي كَمَاله، والترمذي (٢٦٢٥) في الإيمان/باب: مَا جَاءَ لاَ يَزْني الزَّاني وَهُوَ مُؤْمنٌ، النسائي (٤٨٧٠) في قطع السارق/باب: تَعْظيمُ السَّرقَة، و(٥٦٥٩)، وأبو داود (٤٦٨٩) في السنة/باب: الدَّليل عَلَى زيَادَة الإيمَان وَنُقْصَانه، وابن ماجه (٣٩٣٦) في الفتن/باب: النَّهْي عَنْ النُّهْبَة، والدارمي (٢١٠٦) في الأشربة/باب: بَاب في التَّغْليظ لمَنْ شَربَ الْخَمْرَ، من حديث أبي هريرة ﷺ.

* النهبة: المال المأخوذ على وجه القهر والعلانية.

(٢) **[صحيح]** : أخرجه مسلم (١٠١) في الإيمان/باب: قَوْل النَّبيِّ ﷺ مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ منَّا، وأحمد (٢٧٥٠٠)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) **[صحيح]** : أخرجه مسلم (٢٦٦٤) في القدر/باب: في الأَمْر بالْقُوَّة وَتَرْك الْعَجْز وَالاسْتعَانَة باللَّه وَتَفْويض الْمَقَادير للَّه، وابن ماجه (٧٩) في المقدمة/باب: في الْقَدَر، و(٤١٦٨)، وأحمد (٨٥٧٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

حديث حسن السياق «**إِنَّ اللَّهَ يَلُومُ عَلَى العَجْزِ وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالكَيْسِ**»[١] ولو أمكنه العلم به دون العمل لوجب الإيمان به علمًا واعتقادًا وإن لم يعمل به.

لا يكفر جميع السيئات إلا التوبة، ولا يحبط جميع الحسنات إلا الردة:

قال: فإن الله قد بين بنصوص معروفة أن الحسنات يذهبن السيئات، وأنه من يعمل مثقال ذرة خيرًا يره، ومن يعمل مثقال ذرة شرًا يره، وأن مصائب الدنيا تكفّر الذنوب، وأنه يقبل شفاعة النبي ﷺ في أهل الكبائر، وأنه يغفر الذنوب جميعًا، ويغفر ما دون الشرك، وأن الصدقة يبطلها المنّ والأذى، وأن الرياء يبطل العمل، ونحو ذلك، فجعل للسيئات ما يوجب رفع عقابها، كما قد جعل للحسنات ما قد يبطل ثوابها، لكن ليس شيء يبطل جميع السيئات إلا التوبة، كما أنه ليس شيء يبطل جميع الحسنات إلا الردة، وبهذا يتبين أنا نشهد بأن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا إنما يأكلون في بطونهم نارًا على الإطلاق والعموم، ولا نشهد لمعين أنه في النار لأنا لا نعلم لحوق الوعيد له بعينه، لأن لحوق الوعيد بالمعين مشروط بشروط وانتفاء موانع، ونحن لا نعلم ثبوت الشروط وانتفاء الموانع في حقه. وفائدة هذا الوعيد أن هذا الذنب سببٌ مقتضٍ لهذا العذاب، والسبب قد يقف تأثيره على وجود شرطه وانتفاء مانعه.

يبين هذا أنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وآكل ثمنها[٢]. وثبت عنه في الصحيح أن رجلاً كان يكثر شرب الخمر فلعنه رجل فقال النبي ﷺ: «**لاَ تَلْعَنْهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**»[٣] فنهى عن لعن هذا المعين وهو مدمن الخمر لأنه يحب الله ورسوله، وقد لعن أولاً شاربها على العموم.

---

(١) [ضعيف]: أخرجه أبو داود (٣٦٢٧) في الأقضية/باب: الرَّجُلِ يَحْلِفُ عَلَى حَقِّهِ، وأحمد (٢٣٤٦٣)، من حديث عوف بن مالك ﷺ. وقال الشيخ الألباني: ضعيف
* أدبر: ولى وذهب. *العجز: التقصير والتهاون في الأمور.

(٢) [ضعيف]: أخرجه الترمذي (١٢٩٥) في البيوع/باب: النَّهْيِ أَنْ يُتَّخَذَ الْخَمْرُ خَلاً، وابن ماجه (٣٣٨١) في الأشربة/باب: مَا يَكُونُ مِنْهُ الْخَمْرُ، من حديث أنس بن مالك ﷺ. وقال الشيخ الألباني: حسن صحيح.

(٣) [صحيح]: أخرجه البخاري (٦٧٨٠) في الحدود/باب: مَا يُكْرَهُ مِنْ لَعْنِ شَارِبِ الْخَمْرِ وَإِنَّهُ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْ الْمِلَّةِ، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ. بلفظ: «لاَ تَلْعَنُوهُ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

تكفير أحمد وعامة أئمة السنة للجهمية دون غيرهم من المبتدعة:

قال: فمسألة تكفير أهل البدع والأهواء متفرعة على هذا الأصل فنبدأ بمذاهب الأئمة في ذلك قبل التنبيه على الحجة فنقول: المشهور من مذهب أحمد وعامة أئمة السنة تكفير الجهمية وهم المعطلة لصفات الرحمن، فإن قولهم صريح في مناقضة ما جاءت به الرسل من الكتاب، وحقيقة قولهم جحود الصانع وجحود ما أخبر به عن نفسه على لسان رسوله، بل وجميع الرسل. ولهذا قال عبد الله بن المبارك: إنا لنحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية. وقال غير واحد من الأئمة: إنهم أكفر من اليهود والنصارى. وبهذا كفّروا من يقول إن القرآن مخلوق، وإن الله لا يُرَى في الآخرة، وإن الله ليس على العرش، وإنه ليس له علم ولا قدرة ولا رحمة ولا غضب ونحو ذلك من صفاته. وأما المرجئة فلا تختلف نصوصه أنه لا يكفرهم فإن بدعهم من جنس اختلاف الفقهاء في الفروع، وكذلك الذين يفضلون عليًا على أبي بكر لا يختلف قوله أنه لا يكفّرهم، وذلك قول طائفة من الفقهاء ولكن يبدعون.

قال: وعنه في تكفير من لم يكفر الجهمية روايتان أصحهما لا يكفّر. والجهمية عند كثير من السلف مثل ابن المبارك ويوسف بن أسباط وطائفة من أصحاب أحمد ليسوا من الثلاث والسبعين فرقة التي افترقت عليها هذه الأمة، بل أصول هذه الفرق هم الخوارج والشيعة والمرجئة والقدرية.

الخطأ المعفو عنه في أمور الإيمان بالقطعيات:

قال: فإن الدعاء إلى المقالة أعظم من قولها وإثابة قائلها، وعقوبة تاركها أعظم من مجرد الدعاء إليها.

قال: وفي الأدلة الشرعية ما يوجب أن الله لا يعذب من هذه الأمة مخطئًا على خطئه وإن عذب المخطئ من غير هذه الأمة، فقد ثبت في الصحيح من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « **قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ لأَهْله إذَا مَاتَ حَرِّقُوهُ ثُمَّ ذَرُّوا نصْفَهُ في البَرِّ وَنصْفَهُ في البَحْرِ، فَوَاللَّه لَئنْ قَدرَ اللَّهُ عَلَيْه لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لاَ يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ العَالَمينَ، فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا به كَمَا أَمَرَهُمْ فَأَمَرَ اللَّهُ البَرَّ فَجَمَعَ مَا فيه وَأَمَرَ البَحْرَ فَجَمَعَ مَا فيه ثُمَّ قَالَ: لمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: منْ خشْيَتكَ يَا رَبّ وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ**

لَهُ »(١). وهذا الحديث متواتر عن النبي ﷺ رواه أصحاب الصحيح والمساند من حديث أبي سعيد وحذيفة وعقبة بن عامر وغيرهم عن النبي ﷺ من وجوه متعددة يعلم أهل الحديث أنها تفيد العلم اليقيني وإن لم يحصل ذلك لغيرهم، فهذا الرجل قد وقع له الشك والجهل في قدرة الله تعالى على إعادة من يصل إلى الحالة التي أمر أهله أن يفعلوها به، وأن من أحرق وذرى لا يقدر الله أن يعيده ويحشره إذا فعل به ذلك، وأنه ظن ذلك ظنًا ولم يجزم به.

وهذان أصلان عظيمان: أحدهما متعلق بالله وهو الإيمان بأنه على كل شيء قدير، والثاني متعلق باليوم الآخر وهو الإيمان بأن الله يعيد هذا الميت ولو صار إلى ما يقدر صيرورته إليه مهما كان فلا بد أن الله يحييه ويجزيه بأعماله. فهذا الرجل مع هذا لما كان مؤمنًا بالله في الجملة ومؤمنًا باليوم الآخر في الجملة، وهو أن الله يثيب ويعاقب بعد الموت فهذا عمل صالح وهو خوفه من الله أن يعاقبه على تفريطه غفر له بما كان معه من الإيمان بالله واليوم الآخر، وإنما أخطأ من شدة خوفه، كما أن الذي وجد راحلته بعد إياسه منها أخطأ من شدة فرحه(٢).

التكفير بالخطأ في الاعتقاديات والاجتهاد في العمليات:

وقد وقع الخطأ كثيرًا لخلق من هذه الأمة واتفقوا على عدم تكفير من أخطأ، مثل ما أنكر بعض الصحابة أن يكون الميت يسمع نداء الحي، وأنكر بعضهم أن يكون المعراج يقظة، ولبعضهم في الخلافة والتفضيل كلام، وكذلك لبعضهم في قتال بعض وتكفير بعض أقوال معروفة، وكان القاضي شريح ينكر قراءة من قرأ ﴿**بل عجبتُ** ﴾، ويقول: إن الله لا

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٧٥٠٦) في التوحيد/باب: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ»، ومسلم (٢٧٥٦) في التوبة/باب: فِي سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهَا سَبَقَتْ غَضَبَهُ، والنسائي (٢٠٧٩) في الجنائز/باب: أَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ، وابن ماجه (٤٢٥٥) في الزهد/باب: ذِكْرِ التَّوْبَةِ، وأحمد (٧٥٩١)، ومالك (٥٦٨) في الجنائز/باب: و حَدَّثَنِي عَنْ مَالِك أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمُوتُ حَتَّى يُخَيَّرَ -قَالَتْ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ:- اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى» فَعَرَفْتُ أَنَّهُ ذَاهِبٌ، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) «فعن أَنَسُ بْنُ مَالِك قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَأَيِسَ مِنْهَا فَأَتَى شَجَرَةً فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا قَدْ أَيِسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةً عِنْدَهُ فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ»، صحيح: أخرجه مسلم (٢٧٤٧) في التوبة/باب: فِي الْحَضِّ عَلَى التَّوْبَةِ وَالْفَرَحِ بِهَا.

يعجب، فبلغ ذلك إبراهيم النخعي فقال: إنما شريح شاعر يعجبه علمه، كان عبد الله أفقه منه وكان يقرأ ﴿**بَلْ عَجِبْتُ**﴾، فهذا قد أنكر قراءة ثابتة، وأنكر صفة لله دل عليها الكتاب والسنة، واتفقت الأمة على أن شريحًا إمام من الأئمة. وكذلك بعض العلماء أنكر حروفًا من القرآن كما أنكر بعضهم ﴿**أَفَلَمْ يَيأَسِ الَّذينَ آمنوا**﴾ [الرعد:٣١]، فقال إنما هي (أَوَ لَم يَتَبَيَّن الذين آمنوا) وآخر أنكر ﴿**وقَضَى رَبُّكَ ألاَّ تعْبُدوا إلاَّ إيَّاهُ**﴾ [الإسراء:٢٣]، فقال إنما هي (ووصَّى ربك) وبعضهم كان حذف المعوذتين. وآخر يكتب سورتي القنوت. وهذا الخطأ معفو عنه بالإجماع، وكذلك الخطأ في الفروع العملية فإن المخطئ فيها لا يكفر ولا يفسق بل ولا يأثم، وإن كان بعض المتكلمة والمتفقهة يجعل المخطئ فيها آثمًا. وبعض المتفقهة يعتقد أن كل مجتهد فيها مصيب، فهذان القولان شاذان ولم يقل أحد بتكفير المخطئ فيها. فقد أخطأ بعض السلف فيها مثل خطأ بعضهم في بعض أنواع الربا واستحلال آخرين الخمر واستحلال آخرين القتال في الفتنة. وقد قال تعالى: ﴿**وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إذْ يَحْكُمَان في الْحَرْث**﴾ [الأنبياء:٧٨]، إلى قوله: ﴿**ففَهَّمْنَاها سُلَيْمَانَ وكُلاًّ آتينا حكْمًا وَعلْمًا**﴾ [الأنبياء:٧٩]، وفي الصحيح «**إِذَا اجْتَهَدَ الحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَان وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ**»(١).

ما كل ما هو كفر يكفر به الشخص المعين:

والسنة والإجماع منعقد على أن من بلغته دعوة النبي ﷺ فلم يؤمن فهو كافر لا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد، لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة، والنصوص إنما أوجبت رفع المؤاخذة بالخطأ لهذه الأمة، وإذا كان كذلك فالمخطيء في بعض هذه المسائل إما أن يلحق بالكفار من المشركين وأهل الكتاب مع مباينته لهم في عامة أصول الإيمان، وإما أن يلحق بالمخطئين في مسائل الإيجاب والتحريم مع أنها أيضًا من أصول الإيمان، فإن الإيمان الذي يوجب الواجبات الظاهرة المتواترة وتحريم المحرمات الظاهرة المتواترة هو أعظم أصول الإيمان وقواعد الدين، والجاحد لها كافر بالاتفاق، مع أن المجتهد في بعضها إذا أخطأ ليس بكافر

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٧٣٥٢) في الاعْتصَام بالْكِتَاب وَالسُّنَّة/باب: أَجْر الْحَاكِم إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ، ومسلم (١٧١٦) في الأقضية/باب: بَيَان أَجْرِ الْحَاكِم إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ، وأبو داود (٣٥٧٤) في الأقضية/باب: في الْقَاضي يُخْطِئُ، وابن ماجه (٢٣١٤) في الأحكام/باب: بَاب الْحَاكِمِ يَجْتَهِدُ فَيُصِيبُ الْحَقَّ، وأحمد (١٧٣٢٠و١٧٣٦٠)، من حديث عمرو ابن العاص ﷺ.

بالاتفاق، وإذا كان لا بد من إلحاقه بأحد الصنفين فإلحاقه بالمؤمنين المخطئين أشد شبهًا من إلحاقه بالمشركين وأهل الكتاب، مع العلم بأن كثيرًا من أهل البدع منافقون النفاق الأكبر، فما أكثر ما يوجد في الرافضة والجهمية ونحوهم زنادقة منافقون وأولئك في الدرك الأسفل من النار. بل أصل هذه البدع من المنافقين الزنادقة ممن يكون أصل زندقته مأخوذًا عن الصابئين والمشركين وأصل هؤلاء هو الإعراض عما جاء به الرسول من الكتاب والحكمة وابتغاء الهدى في غير ذلك ممن كان هذا أصله، فهو يعد الرسالة إنما هي للعامة دون الخاصة، كما يقوله قوم من المتفلسفة والمتكلمة والمتصوفة، فنفي الصفات كفر، والتكذيب بأن الله لا يرى في الآخرة كفر، وإنكار أن يكون الله على العرش كفر، وكذلك ما كان في معنى ذلك كإنكار تكليم الله لموسى واتخاذ الله إبراهيم خليلاً.

الجزاء في الدار الآخرة:

قال: فإن الجزاء في الحقيقة إنما هو في الدار الآخرة التي هي دار الثواب والعقاب. وأما الدنيا فإنما يشرع فيها ما شرع من العقوبات دفعًا للظلم والعدوان وكسرًا للنفوس العاتية الباغية ودفعًا لشر الجبار الطاغي، وإذا كان الأمر كذلك فعقوبة الدنيا غير مستلزمة لعقوبة الآخرة ولا بالعكس ولهذا أكثر السلف على قتل الداعي إلى البدعة لما يجري على يديه من الفساد في الدين سواء قالوا هو كافر أو ليس بكافر.

وإذا عرف هذا فتكفير المعين من هؤلاء الجهال وأمثالهم بحيث يحكم عليه بأنه مع الكفار لا يجوز الإقدام عليه، إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحجة بالرسالة التي يبين بها لهم أنهم مخالفون للرسول، وإن كانت مقالتهم هذه لا ريب أنها كفر، وهكذا الكلام في جميع تكفير المعينين، مع أن بعض هذه البدع أشد من بعض، وبعض المبتدعة يكون فيه من الإيمان والعمل الصالح ما ليس في بعض، والله أعلم.

تحقيق كون القرآن كلام الله منزل منه:

فصل: [في مسألة القرآن العزيز وذكر دلالة الكتاب والسنة على ما اتفق عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ومن بعدهم من أئمة المسلمين: الأئمة الأربعة وغيرهم والتنبيه على الأقوال التي حدثت بعد السلف الصالح كقول السلف إن القرآن كلام الله].

قال تعالى: ﴿ **وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ**﴾ [التوبة:٦]، وهو منزل من الله كما قال تعالى: ﴿ **أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنزلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلاً وَالَّذِينَ آتيناهم الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنزلٌ من رَبِّكَ بِالْحَقِّ**﴾ [الأنعام:١١٤]، فأخبر سبحانه أنهم يعلمون ذلك والعلم لا يكون إلا حقًا.

وقال تعالى: ﴿ **تَنزيلُ الكِتَابِ مِنَ اللَّهِ العَزِيزِ الحَكِيمِ**﴾ ، ﴿ **حم، تَنزيلُ الكِتَابِ مِنَ اللَّهِ العَزِيزُ العَلِيمِ**﴾ ، ﴿ **حم تَنزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ**﴾ ، وقال تعالى: ﴿ **وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنّي لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الجِنَّة والنَّاسِ أَجْمَعِينَ**﴾ [السجدة:١٣]، وقال تعالى: ﴿ **وَلَوْلاَ كَلِمَةٌ سَبَقَتْ من رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وأَجَلٌ مُسَمّى**﴾ [طه:١٢٩]، ونحو ذلك وقال تعالى: ﴿ **قُلْ نزلَهُ رُوحُ الْقُدسِ مِن رَبِّكَ بِالْحَقِّ**﴾ [النحل:١٠٢]، فأخبر سبحانه أنه مُنزل من الله و لم يخبر عن شيء أنه منزل من الله إلا كلامه بخلاف نزول الملائكة والمطر والحديد وغير ذلك، لذا كان القول المشهور عن السلف أن القرآن كلام الله غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، فإن من قال إنه مخلوق يقول: إنه خلق في بعض المخلوقات القائمة بنفسها، فما المخلوق أنزل وبدأ لم ينزل من الله، فإخبار الله تعالى أنه نزل من بنفسها، فما من الإرادة والمحبة والمشيئة والرضا والغضب والمقت وغير ذلك من الأمور، لو كان مخلوقًا في غيره لم يكن الرب تعالى متصفًا به، بل كان يكون صفة لذلك المحل، فإن المعنى إذا قام بمحل كان صفة لذلك المحل و لم يكن صفة لغيره فيمتنع أن يكون المخلوق أو الخالق موصوفًا بصفة موجودة قائمة بغيره لأنه فطر ذلك ما وصف به نفسه من الأفعال اللازمة يمتنع أن يوصف الموصوف بأمر لم يقم به.

وهذا مبسوط في مواضع أخر.

الشواهد والنصوص في كون القرآن كلام الله تعالى حقيقة:

ومن قول السلف إن الناس من الله تعالى كما يقول ذلك بعض المتأخرين، قال الله تعالى: ﴿ **لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آياته**﴾ [آل عمران:١٦٤]، وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال: قال لي النبي ﷺ : « **اقرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ**» قلت: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: « **إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي**» فقرأت عليه سورة النساء، حتى بلغت إلى هذه الآية: ﴿ **فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا**﴾ [النساء:٤١]، قال: « **حَسْبُكَ**» فنظرت فإذا عيناه تذرفان من

البكاء[1]، والنبي ﷺ سمعه من جبريل وهو الذي نزل عليه به، وجبريل سمعه من الله تعالى كما نص على ذلك أحمد وغيره من الأئمة، قال تعالى: ﴿ **قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ** ﴾ [البقرة:٩٧]، وقال تعالى: ﴿ **نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ** ﴾ [الشعراء:١٩٣- ١٩٥]، وقال تعالى: ﴿ **وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ** ﴾ [النحل:١٠١، ١٠٢]، فأخبر سبحانه أنه نزله روح القدس - وهو الروح الأمين وهو جبريل - من الله بالحق، ولم يقل أحد من السلف أن النبي ﷺ سمعه من الله وإنما قال ذلك بعض المتأخرين، وقوله تعالى: ﴿ **إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ** ﴾ [القيامة:١٧-١٩]، هو كقوله تعالى: ﴿ **نَتْلُوا عَلَيْكَ مِنْ نَبَإِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ بِالْحَقِّ** ﴾ [القصص:٣]، وقوله: ﴿ **نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ** ﴾ [يوسف:٣]، ونحو ذلك مما يكون الرب فعله بملائكته، فإن لفظ « **نحن** » هو للواحد المطاع الذي له أعوان يطيعونه، فالرب تعالى خلق الملائكة وغيرها تطيعه الملائكة أعظم مما يطيع المخلوق أعوانه، فهو سبحانه أحق باسم « **نحن** »، « **وفعلنا** »، ونحو ذلك من كل ما يستعمل.

وفي الصحيحين عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يعالج من التنزيل شدة وكان مما يحرك شفتيه، فقال ابن عباس: أنا أحركهما لك كما كان رسول الله ﷺ يحركهما. وقال سعيد بن جبير: أنا أحركهما كما رأيت ابن عباس يحركهما، فحرك شفتيه فأنزل الله: ﴿ **لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ** ﴾، قال: جمعه لك في صدرك وتقرؤه، ﴿ **فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ** ﴾، فإذا قرأه رسولنا، وفي لفظ: فإذا قرأه جبريل فاستمع له وأنصت: ﴿ **ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ** ﴾ [القيامة:١٦، ١٧]، أي نقرؤه. فكان رسول الله ﷺ بعد ذلك إذا أتاه جبريل استمع، فإذا انطلق جبريل قرأه النبي ﷺ كما قرأه[2].

---

(١) **[متفق عليه]** : أخرجه البخاري (٥٠٥٠) في فضائل القرآن/باب: قَوْلِ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِئِ حَسْبُكَ، ومسلم (٨٠٠) في صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: فَضْلِ اسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ وَطَلَبِ الْقِرَاءَةِ مِنْ حَافِظِه، والترمذي (٣٠٢٤) في تفسير القرآن/باب: وَمِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ، وأبو داود (٣٦٦٨) في العلم/باب: فِي الْقَصَصِ، وابن ماجه (٤١٩٤) في الزهد/باب: الْحُزْنِ وَالْبُكَاءِ، وأحمد (٤١٠٧)، من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٢) **[متفق عليه]** : أخرجه البخاري (٥) في بَدْءِ الْوَحْيِ/باب: فِي بَدْءِ الْوَحْيِ، ومسلم (٤٤٨) في =

تكليم الله لعباده ثلاثة أنواع وملائكة الوحي:

وقد بين الله تعالى أنواع تكليمه لعباده في قوله: ﴿**وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلاَّ وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولاً فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ**﴾ [الشورى:٥١]، فبين سبحانه أن التكليم تارة يكون وحيًا، وتارة من وراء حجاب كما كلم موسى، وتارة يرسل رسولاً فيوحي الرسول بإذن الله ما يشاء، وقال تعالى: ﴿**اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلائِكَةِ رُسُلاً وَمِنَ النَّاسِ**﴾ [الحج:٧٥]، فإذا أرسل الله تعالى رسولاً كان ذلك مما يكلم به عباده فيتلوه عليهم وينبئهم به كما قال تعالى: ﴿**قُلْ لا تَعْتَذِرُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ**﴾ [التوبة:٩٤]، وإنما نبأهم بوساطة الرسول، والرسول مبلغ به، كما قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ**﴾ [المائدة:٦٧]، وقال تعالى: ﴿**لِيَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالاتِ رَبِّهِمْ**﴾ [الجن:٢٨]، وقال تعالى: ﴿**وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاَغُ الْمُبِينُ**﴾ [التوبة:٥٤]، والرسول أمر أمته بالتبليغ عنه. ففي صحيح البخاري عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»(١) وقال ﷺ، لما خطب المسلمين: «**لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ**»(٢) وقال ﷺ: «**نَضَّرَ اللَّهُ امرأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ إِلَىٰ مَنْ لَمْ يَسْمَعْهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَىٰ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**»(٣) وفي السنن عن جابر قال: كان النبي ﷺ يعرض نفسه على الناس بالموسم

=الصلاة/باب: الاسْتِمَاعِ لِلْقِرَاءَةِ، والترمذي (٣٣٢٩) في تفسير القرآن/باب: وَمِنْ سُورَةِ الْقِيَامَةِ، والنسائي (٩٣٥) في الافتتاح/باب: جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ، وأحمد (٣١٨١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦١) في أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ/باب: مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، والترمذي (٢٦٦٩) في العلم/باب: مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وأحمد (٦٤٥٠و٦٨٤٩و٦٩٦٧)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (١٧٤١) في الحج/باب: الْخُطْبَةِ أَيَّامَ مِنًى، واللفظ له، ومسلم (١٦٧٩) في الْقَسَامَةِ وَالْمُحَارِبِينَ وَالْقِصَاصِ وَالدِّيَاتِ/باب: تَغْلِيظِ تَحْرِيمِ الدِّمَاءِ وَالأَعْرَاضِ وَالأَمْوَالِ، وابن ماجه (٢٣٣) في المقدمة/باب: مَنْ بَلَّغَ عِلْمًا، وأحمد (١٩٩٨٥)، والدارمي (١٩١٦) في المناسك/باب: فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٣) [صحيح]: أخرجه الترمذي (٢٦٥٦) في العلم/باب: مَا جَاءَ فِي الْحَثِّ عَلَى تَبْلِيغِ السَّمَاعِ، وأبو داود (٣٦٦٠) في العلم/باب: فَضْلِ نَشْرِ الْعِلْمِ، وابن ماجه (٢٣٠) في المقدمة/باب: مَنْ بَلَّغَ عِلْمًا، وأحمد (٢١٠٨٠)، من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه. وقال الشيخ الألباني: صحيح

* نضره: أي نعمه والمراد البريق وحسن الوجه.

فيقول: «**أَلاَ رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ لأُبَلِّغَ كَلاَمَ رَبِّي فَإِنَّ قُرَيْشًا مَنَعُونِي أَنْ أُبلِّغَ كَلاَمَ رَبِّي**»(١) وكما لم يقل أحد من السلف إنه مخلوق فلم يقل أحد منهم إنه قديم، لم يقل واحدًا من القولين أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان ولا من بعدهم من الأئمة الأربعة ولا غيرهم، بل الآثار متواترة عنهم بأنهم كانوا يقولون القرآن كلام الله، ولما ظهر من قال إنه مخلوق قالوا ردًا لكلامه إنه غير مخلوق، ولم يريدوا بذلك أنه مفترى كما ظنه بعض الناس فإن أحدًا من المسلمين لم يقل إنه مفترى بل هذا كفر ظاهر يعلمه كل مسلم وإنما قالوا: إنه مخلوق خلقه الله في غيره، فرد السلف هذا القول، كما تواترت الآثار عنهم بذلك وصنف في ذلك مصنفات متعددة وقالوا: منه بدأ وإليه يعود.

أول من قال القرآن مخلوق ومن قال قديم ومعنى واحد:

وأول من عرف أنه قال مخلوق الجعد بن درهم وصاحبه الجهم بن صفوان، وأول من عرف أنه قال هو قديم عبد الله بن سعيد بن كلاب، ثم افترق الذين شاركوه في هذا القول فمنهم من قال الكلام معنى واحد قائم بذات الرب، ومعنى القرآن كله والتوراة والإنجيل وسائر كتب الله، وكلامه هو ذلك المعنى الواحد الذي لا يتعدد ولا يتبعَّض، والقرآن العربي لم يتكلم الله به بل هو مخلوق خلقه في غيره. وقال جمهور العقلاء: هذا القول معلوم الفساد بالاضطرار فإنه من المعلوم بصريح العقل أن معنى آية الكرسي ليس معنى آية الدين، ولا معنى ﴿**قل هو الله أحد**﴾ معنى ﴿**تَبَّتْ يَدَا أبي لهب**﴾، فكيف بمعاني كلام الله كله في الكتب المنزلة وخطابه لملائكته وحسابه لعباده يوم القيامة وغير ذلك من كلامه.

ومنهم من قال: هو حروف أو حروف وأصوات قديمة أزلية لازمة لذاته لم يزل ولا يزال موصوفًا بها. وكلا الحزبين يقول: إن الله تعالى لا يتكلم بمشيئته وقدرته، وإنه لم يزل ولا يزال يقول: يا نوح، يا إبراهيم، يا أيها المزمل، يا أيها المدثر، كما قد بسطت أقوالهم في غير هذا الموضع، ولم يقل أحد من السلف بواحد من القولين ولم يقل أحد من السلف إن هذا القرآن عبارة عن كلام الله ولا حكاية له، ولا قال أحد منهم إن لفظي بالقرآن قديم أو غير مخلوق، فضلاً عن أن يقول إن صوتي به قديم أو غير مخلوق بل كانوا يقولون بما دل عليه الكتاب والسنة من أن هذا القرآن كلام الله والناس يقرؤونه بأصواتهم ويكتبونه بمدادهم وما بين اللوحين كلام الله وكلام الله غير مخلوق.

---

(١) **[صحيح]**: وقد تقدم ٣٣٨.

قراءتنا للقرآن وأصواتنا بها مخلوقة والقرآن غير مخلوق:

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: « **لاَ تسَافِرُوا بالقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ العَدُوِّ** »(١) وقال تعالى: ﴿ **بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ** ﴾ [البروج:٢١، ٢٢]، والمداد الذي يكتب به القرآن مخلوق والصوت الذي يقرأ به هو صوت العبد، والعبد وصوته وحركاته وسائر صفاته مخلوقة، فالقرآن الذي يقرؤه المسلمون كلام البارئ، والصوت الذي يقرأ به العبد صوت القارئ، كما قال تعالى: ﴿ **وإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغهُ مَأْمَنَهُ** ﴾ [التوبة:٦]، وقال النبي ﷺ: « **زَيِّنُوا القُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ** »(٢) فبين أن الأصوات التي يقرأ بها القرآن أصواتنا والقرآن كلام الله، ولهذا قال أحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة: يحسنه الإنسان بصوته كما قال أبو موسى الأشعري للنبي ﷺ: لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيرًا(٣). فكان ما قاله أحمد وغيره من أئمة السنة من أن الصوت صوت العبد موافقًا للكتاب والسنة، وقد قال تعالى: ﴿ **وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ واغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ** ﴾ [لقمان:١٩]، وقال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ** ﴾ [الحجرات:٢]، وقال تعالى: ﴿ **إِنَّ الَّذينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوى** ﴾ [الحجرات:٣]، وقال تعالى: ﴿ **قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنْفَدَ كَلِماتُ رَبِّي ولو جِئْنا بِمِثْلِهِ مَدَدًا** ﴾ [الكهف:١٠٩]، ففرق سبحانه بين المداد الذي تكتب به كلماته وبين كلماته، فالبحر وغيره من المداد الذي يكتب به الكلمات مخلوق وكلمات الله غير مخلوقة. وقال تعالى: ﴿ **وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِن بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ ما نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ** ﴾ [لقمان:٢٧]، فالأبحر إذا

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٢٩٩٠) في الجهاد والسير/باب: بَاب السَّفَرِ بِالْمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، ومسلم (١٨٦٩) في الإمارة/ باب: النَّهْيِ أَنْ يُسَافَرَ بِالْمُصْحَفِ إِلَى أَرْضِ الْكُفَّارِ إِذَا خِيفَ وُقُوعُهُ بِأَيْدِيهِمْ، وأبو داود (٢٦١٠) في الجهاد/باب: فِي الْمُصْحَفِ يُسَافَرُ بِهِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، وابن ماجه (٢٨٧٩و٢٨٨٠) في الجهاد/باب: النَّهْيِ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، ومالك (٩٧٩) في الجهاد/باب: النَّهْيِ عَنْ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِ، من حديث ابن عمر ﷺ.

(٢) [صحيح]: أخرجه النسائي (١٠١٥) في الافتتاح/باب: تَزْيِينُ الْقُرْآنِ بِالصَّوْتِ، وأبو داود (١٤٦٨) في الصلاة/باب: اسْتِحْبَابِ التَّرْتِيلِ فِي الْقِرَاءَةِ، وابن ماجه (١٣٤٢) في إِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَالسُّنَّةِ فِيهَا/باب: فِي حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ، وأحمد (١٨٠٢٤و١٨٢٣٤)، والدارمي (٣٥٠٠) في فضائل القرآن/باب: التَّغَنِّي بِالْقُرْآنِ، من حديث البراء بن عازب ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٣) [ضعيف]: أخرجه أبو يعلى في: «مسنده» (٧٢٧٩). وقال الشيخ حسين أسد: إسناده ضعيف.

قدرت مدادًا تنفد وكلمات الله لا تنفد. ولهذا قال أئمة السنة: لم يزل الله متكلمًا كيف شاء وبما شاء كما ذكرت الآثار بهذه المعاني عن ابن المبارك وأحمد بن حنبل وغيرهما.

إخبار الله تعالى عن نفسه بالنداء والحديث في ندائه بصوت:

هذا وقد أخبر سبحانه عن نفسه بالنداء في أكثر من عشرة مواضع، فقال تعالى: ﴿ **فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُما سَوْآتُهُما وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُما رَبُّهُما أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُما الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُما إِنَّ الشَّيْطانَ لَكُما عَدُوٌّ مُبِينٌ** ﴾ [الأعراف:٢٢]، وقال تعالى: ﴿ **وَيَوْمَ يُنادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِي الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ** ﴾ [الأنعام:٢٢]، ﴿ **ويوم يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ ماذا أَجبتُمُ الْمُرْسَلِينَ** ﴾ [القصص:٦٢]، وذكر سبحانه نداءه لموسى عليه السلام في سورة طه ومريم والطس والثلاث وفي سورة والنازعات، وأخبر أنه ناداه في وقت بعينه فقال تعالى: ﴿ **فَلَمَّا أَتاها نُودِيَ من شَاطِئِ الْوَادِ الأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ منَ الشَّجَرَةِ أَنْ يا موسى إِنِي أَنا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ** ﴾ [القصص:٣٠]، وقال تعالى: ﴿ **هَلْ أَتاكَ حَدِيثُ موسى إِذْ ناداه رَبُّهُ بِالْوَادِ المقَدَّسِ طوى** ﴾ [النازعات:١٥، ١٦]، وقال تعالى: ﴿ **وما كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنا** ﴾ [القصص:٤٦]، واستفاضت الآثار عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة السنة أنه سبحانه ينادي بصوت، نادى موسى(١) وينادي عباده يوم القيامة بصوت(٢)، ويتكلم بالوحي بصوت، ولم ينقل عن أحد من السلف أنه قال: إن الله يتكلم بلا صوت أو بلا حرف، ولا أنه أنكر أن يتكلم الله بصوت أو بحرف، كما لم يقل أحد منهم إن الصوت الذي سمعه موسى قديم، ولا أن ذلك النداء قديم، ولا قال أحد منهم إن هذه الأصوات المسموعة من القراء هي الصوت الذي تكلم الله به، بل الآثار مستفيضة عنهم بالفرق بين الصوت الذي يتكلم الله به وبين أصوات

---

(١) ثبت في القرآن أنه سبحانه وتعالى كلم موسى عليه السلام في أكثر من آيه منها قوله تعالى: «وأنا اخترتك فاستمع لما يوحى» [س. طه آيه ١٣].

(٢) «فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ ﷺ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ فَيَقُولُ هَلْ رَضِيتُمْ فَيَقُولُونَ وَمَا لَنَا لاَ نَرْضَى وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ فَيَقُولُ أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالُوا يَا رَبِّ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُ أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلاَ أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا»، متفق عليه: أخرجه البخاري (٦٥٤٩) في الرقاق/باب: بَاب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ومسلم (٢٨٢٩) فِي الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا/باب: إِحْلاَلِ الرِّضْوَانِ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلاَ يَسْخَطُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، والترمذي (٢٥٥٥) فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وأحمد (١١٤٢٥)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

العباد. وكان أئمة السنة يعدون من أنكر تكلمه بصوت من الجهمية كما قال الإمام أحمد لما سئل عمن قال إن الله لا يتكلم بصوت، فقال: هؤلاء جهمية، إنما يدورون على التعطيل[1]. وذكر بعض الآثار المروية في أنه سبحانه يتكلم بصوت. وقد ذكر من صنف في السنة من ذلك قطعة، وعلى ذلك ترجم عليه البخاري في صحيحه قوله تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِم﴾ [سبأ:٢٣]، وقد ذكر البخاري في كتاب خلق الأفعال مما يبين به الفرق بين الصوتين آثارًا متعددة. وكانت محنة البخاري مع أصحابه محمد بن يحيى الذهلي وغيره بعد موت أحمد بسنين و لم يتكلم أحمد في البخاري إلا بالثناء عليه، ومن نقل عن أحمد أنه تكلم في البخاري بسوء فقد افترى عليه.

تكلمه تعالى بصوت وتكفير الشافعي وغيره من يقول القرآن مخلوق:

وقد ذكر الشيخ أبو الحسن محمد بن عبد الملك الكرخي في كتابه الذي سماه (الفصول في الأصول) قال: سمعت الإمام أبا منصور محمد بن أحمد يقول: سمعت أبا حامد الإسفراييني يقول: مذهبي ومذهب الشافعي وفقهاء الأمصار أن القرآن كلام الله غير مخلوق ومن قال مخلوق فهو كافر، والقرآن حمله جبريل مسموعًا من الله والنبي ﷺ سمعه من جبريل والصحابة سمعوه من رسول الله ﷺ وهو الذي نتلوه نحن بألسنتنا وفيما بين الدفتين، وما في صدورنا مسموعًا ومكتوبًا ومحفوظًا وكل حرف منه كالباء والتاء كله كلام الله غير مخلوق، ومن قال مخلوق فهو كافر، عليه لعائن الله والناس أجمعين.

وقد كان طائفة من أهل الحديث والمنتسبين إلى السنة تنازعوا في اللفظ بالقرآن هل يقال إنه مخلوق، ولما حدث الكلام في ذلك أنكرت أئمة السنة كأحمد بن حنبل وغيره أن يقال لفظي بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق، وقالوا: من قال إنه مخلوق فهو جهمي، ومن قال إنه غير مخلوق فهو مبتدع. وأما صوت العبد فلم يتنازعوا أنه مخلوق، فإن المبلغ لكلام غيره بلفظ صاحب الكلام إنما بلغ غيره، كما يقال روي الحديث بلفظه وإنما يبلغه بصوت نفسه لا بصوت صاحب الكلام.

القراءة بالمعنى المصدري وبالحاصل بالمصدر أي المقروء:

واللفظ في الأصل مصدر لفظ يلفظ لفظًا وكذلك التلاوة والقراءة مصدران، لكن شاع استعمال ذلك في نفس الكلام الملفوظ المقروء المتلو وهو المراد باللفظ في إطلاقهم. فإذا قيل

(١) لم أقف عليه.

لفظي أو اللفظ بالقرآن مخلوق أشعر أن هذا القرآن الذي يقرؤه ويلفظ به مخلوق، وإذا قيل لفظي غير مخلوق، أشعر أن شيئًا مما يضاف إليه غير مخلوق، وصوته وحركته مخلوقان، لكن كلام الله الذي يقرؤه غير مخلوق، والتلاوة قد يراد بها نفس الكلام الذي يتلى وقد يراد بها نفس حركة العبد، وقد يراد بها مجموعهما. فإذا أريد بها الكلام نفسه الذي يتلى فالتلاوة هي المتلو، وإذا أريد بها حركة العبد فالتلاوة ليست هي المتلو، وإذا أريد بها المجموع فهي متناولة للفعل والكلام فلا يطلق عليها أنها المتلو ولا أنها غيره.

ولم يكن أحد من السلف يريد بالتلاوة مجرد قراءة العباد وبالمتلو مجرد معنى واحد يقوم بذات الباري تعالى، بل الذي كانوا عليه أن القرآن كلام الله تكلم الله به بحروفه ومعانيه ليس شيء منه كلامًا لغيره، لا لجبريل ولا لمحمد ولا لغيرهما، بل قد كفر الله من جعله قول البشر، مع أنه سبحانه أضافه تارة إلى رسول من البشر وتارة إلى رسول من الملائكة، فقال تعالى: ﴿**إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلاً مَا تُؤْمِنُونَ وَلاَ بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ تَنزِيلٌ مِن رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾ [الحاقة:٤٠-٤٣]، فالرسول هنا محمد ﷺ، وقال تعالى: ﴿**إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ وَلَقَدْ رَآهُ بِالأُفُقِ الْمُبِينِ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ**﴾ [التكوير:١٩-٢٧]، فالرسول هنا جبريل وأضافه سبحانه إلى كل منهما باسم رسول لأن ذلك يدل على أنه مبلغ له عن غيره وأنه رسول فيه لم يحدث هو شيئًا منه، إذ لو كان قد أحدث منه شيئًا لم يكن رسولاً فيما أحدثه بل كان منشئًا له من تلقاء نفسه، وهو سبحانه يضيف إلى رسول من الملائكة تارة ومن البشر تارة. فلو كانت الإضافة لكونه أنشأ حروفه لتناقض الخبران، فإن إنشاء أحدهما له يناقض إنشاء الآخر له، وقد كفر الله تعالى من قال إنه قول البشر، فمن قال إن القرآن أو شيئًا منه قول بشر أو ملك فقد كذب، ومن قال إنه قول رسول من البشر أو من الملائكة بلغه عن مرسله ليس قولا أنشأه من عنده، ولم يقل أحد من السلف إن جبريل أحدث ألفاظه، ولا أن جبريل أخذها من اللوح المحفوظ بل هذه الأقوال هي من أقوال بعض المتأخرين.

جهل المتكلمين بأقوال السلف فهم لا يذكرونها في كتبهم:

وقد بسط الكلام في غير هذا الموضع على تنازع المبتدعين الذين اختلفوا في الكتاب وبين فساد أقوالهم، وأن القول السديد هو قول السلف وهو الذي يدل عليه النقل الصحيح

والعقل الصريح وإن كان عامة هؤلاء المختلفين في الكتاب لم يعرفوا القول السديد قول السلف، بل ولا سمعوه ولا وجدوه في كتاب من الكتب التي يتداولونها لأنهم لا يتداولون الآثار السلفية ولا معاني الكتاب والسنة إلا بتحريف بعض المحرفين لها، ولهذا إنما يذكر أحدهم أقوالاً مبتدعة إما قولين وإما ثلاثة وإما أربعة وإما خمسة، والقول الذي كان عليه السلف ودل عليه الكتاب والسنة لا يذكره لأنه لا يعرفه ولهذا نجد الفاضل من هؤلاء حائرًا مقرًا بالحيرة على نفسه وعلى من سبقه من هؤلاء المختلفين لأنه لم يجد فيما قالوه قولاً صحيحًا.

بطلان تأويل نداء الله بنداء ملك بأمره:

وكان أول من ابتدع الأقوال الجهمية المحضة النفاة الذين لا يثبتون الأسماء والصفات، فكانوا يقولون أولاً إن الله تعالى لا يتكلم بل خلق كلامًا في غيره وجعل غيره يعبر عنه وأن قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى**﴾، وقول النبي ﷺ: «**إِنَّ اللَّه يَنزلُ إِلَىٰ السَّماء الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَة إِذَا بَقِيَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيه؟ مَنْ يَسْتَغْفِرنِي فَأَغْفِر لَهُ؟**»(١) معناه أن ملكًا يقول ذلك عنه، كما يقال: نادى السلطان، أي أمر مناديًا نادى عنه، فإذا تلي عليهم ما أخبر الله تعالى به عن نفسه من أنه يقول ويتكلم. قالوا هذا مجاز، كقول العربي امتلأ الحوض وقال قطني وقالت اتساع بطنه ونحو ذلك.

فلما عرف السلف حقيقته وأنه مضاه لقول المتفلسفة المعطلة الذين يقولون إن الله تعالى لم يتكلم وإنما أضافت الرسل إليه الكلام بلسان الحال كفروهم وبينوا ضلالهم، ومما قالوا لهم: إن المنادي عن غيره كمنادي السلطان يقول: أمر السلطان بكذا، خرج مرسومه بكذا، لا يقول: إني آمركم بكذا وأنهاكم عن كذا، والله تعالى يقول في تكليمه لموسى: ﴿**إِنَّنِي أَنَا**

---

(١) **[متفق عليه]**: أخرجه البخاري (١١٤٥) في الجمعة/باب: الدُّعَاء فِي الصَّلاَة مِنْ آخر اللَّيْل، ومسلم (٧٥٨) في صَلاَة الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا/باب: التَّرْغِيب فِي الدُّعَاء وَالذِّكْر فِي آخر اللَّيْل وَالإِجَابَة فيه، والترمذي (٣٤٩٨) في الدعوات/باب: مَا جَاءَ فِي عَقْد التَّسْبِيح بِالْيَد، وأبو داود (١٣١٥) في الصلاة/باب: أَيِّ اللَّيْلِ أَفْضَلُ، و(٤٧٣٣)، وابن ماجه (١٣٦٦) في إِقَامَة الصَّلاَة وَالسُّنَّة فيهَا/باب: مَا جَاءَ فِي أَيِّ سَاعَات اللَّيْلِ أَفْضَلُ، وأحمد (٧٥٦٧و٧٧٣٣و٩٩٤٠)، مالك (٤٦٩) في النداء للصلاة/باب: مَا جَاءَ فِي الدُّعَاء، والدارمي (١٤٧٩) في الصلاة/باب: بَاب يَنزلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاء الدُّنْيَا، من حديث أبي هريرة ﷺ.

اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدْنِي وأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي ﴾ [طه:١٤]، ويقول تعالى إذا نزل ثلث الليل الغابر: «**مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يسأَلني فَأُعْطِيه، مَنْ يَسْتَغْفِرني فَأَغْفِرَ لَهُ**»(١) وإذا كان القائل ملكًا قال – كما في الحديث الذي في الصحيحين: «**إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ العَبْدَ نَادَى فِي السَّمَاءِ يَا جِبْرِيلُ إِنِّي أُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبَّهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ وَيُنَادِي فِي السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَيُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي الأَرْضِ**»(٢) فقال جبريل في ندائه عن الله تعالى: إنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبُّوهُ، وفي نداء الرب يقول: «**مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَه؟ مَنْ يَسْتَغْفِرنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟**»(٣) فإن قيل: فقد روي أنه يأمر مناديًا ينادي، قيل: هذا ليس في الصحيح، فإن صح أمكن الجمع بين الخبرين بأن ينادي هو ويأمر مناديًا ينادي. أما أن يعارض بهذا النقل النقل الصحيح المستفيض الذي اتفق أهل العلم بالحديث على صحته وتلقيه بالقبول مع أنه صريح في أن الله تعالى هو الذي يقول: «**من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له**»(٤) فلا يجوز.

وكذلك جهم كان ينكر أسماء الله تعالى فلا يسميه شيئًا ولا حيًا ولا غير ذلك إلا على سبيل المجاز. قال: لأنه إذا سمي باسم تسمى به المخلوق كان تشبيهًا، وكان جهم مجبرًا يقول إن العبد لا يفعل شيئًا، فلهذا نقل عنه أنه سمى الله قادرًا لأن العبد عنده ليس بقادر.

مذهب الجهمية والمعتزلة والكلابية في كلام الله تعالى:

ثم إن المعتزلة الذين اتبعوا عمرو بن عبيد على قوله في القدر والوعيد دخلوا في مذهب جهم، فأثبتوا أسماء الله تعالى و لم يثبتوا صفاته، وقالوا: نقول إن الله متكلم حقيقة، وقد يذكرون إجماع المسلمين على أن الله متكلم حقيقة، لئلا يضاف إليهم أنهم يقولون إنه غير متكلم، لكن معنى كونه سبحانه متكلمًا عندهم أنه خلق الكلام في غيره، فمذهبهم ومذهب الجهمية في المعنى سواء، لكن هؤلاء يقولون هو متكلم حقيقة وأولئك ينفون أن يكون

---

(١) [متفق عليه]: تقدم في الذي قبله.

(٢) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٣٢٠٩) في بدء الخلق/باب: ذِكْرُ الْمَلاَئِكَةِ، وأحمد (٧٥٧٠ و٨٢٩٥و٩٠٨٨)، ومالك (١٧٧٨) في الجامع/باب: مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) [متفق عليه]: وقد تقدم.

(٤) [متفق عليه]: وقد تقدم.

متكلمًا حقيقة. وحقيقة قول الطائفتين أنه غير متكلم، فإنه لا يعقل متكلم إلا من قام به الكلام، ولا مريد إلا من قامت به الإرادة، ولا محب ولا راضٍ ولا مبغضٍ ولا رحيم إلا من قام به الإرادة والمحبة والرضا والبغض والرحمة، وقد وافقهم على ذلك كثير ممن انتسب في الفقه إلى أبي حنيفة من المعتزلة. وغيرهم من أئمة المسلمين ليس فيهم من يقول بقول المعتزلة لا في نفي الصفات ولا في القدر ولا المنزلة بين المنزلتين ولا إنفاذ الوعيد.

ثم تنازع المعتزلة والكلابية في حقيقة المتكلم، فقالت المعتزلة: المتكلم من فعل الكلام ولو أنه أحدثه في غيره، ليقولوا إن الله يخلق الكلام في غيره وهو متكلم به. وقالت الكلابية: المتكلم من قام به الكلام وإن لم يكن متكلمًا بمشيئته وقدرته ولا فعل فعلاً أصلاً بل جعلوا المتكلم بمنزلة الحي الذي قامت به الحياة، وإن لم تكن حياته بمشيئته ولا قدرته ولا حاصلة بفعل من أفعاله.

الخلاف بين السلف وفرق المتكلمين في صفات الله تعالى:

وأما السلف وأتباعهم وجمهور العقلاء فالمتكلم المعروف عندهم من قام به الكلام وتكلم بمشيئته وقدرته، لا يعقل متكلم لم يقم به الكلام ولا يعقل متكلم بغير مشيئته وقدرته، فكان كل من تينك الطائفتين المبتدعتين أخذت بعض وصف المتكلم: المعتزلة أخذوا أنه فاعل والكلابية أخذوا أنه محل الكلام، ثم زعمت المعتزلة أنه يكون فاعلاً للكلام في غيره وزعموا هم ومن وافقهم من أتباع الكلابية كأبي الحسن وغيره أن الفاعل لا يقوم به الفعل، وكان هذا مما أنكره السلف وجمهور العقلاء، وقالوا: لا يكون الفاعل إلا من قام به الفعل، وأنه يفرق بين الفاعل والفعل والمفعول. وذكر البخاري في كتاب خلق أفعال العباد إجماع العلماء على ذلك. والذين قالوا إن الفاعل لا يقوم به الفعل وقالوا مع ذلك إن الله فاعل أفعال العباد كأبي الحسن وغيره أن يكون الرب هو الفاعل لفعل العبد وأن العبد لم يفعل شيئًا وأن جميع ما يخلقه العبد فعل له، وهم يصفونه بالصفات الفعلية المنفصلة عنه ويقسمون صفاته إلى صفات ذات وصفات أفعال مع أن الأفعال عندهم هي المفعولات المنفصلة عنه فلزمهم أن يوصف بما خلقه من الظلم والقبائح مع قولهم أنه لا يوصف بما خلقه من الكلام وغيره فكان هذا تناقضًا منهم تسلطت به عليهم المعتزلة. ولما قرروا ما هو من أصول أهل السنة وهو أن المعنى إذا قام بمحل اشتق له منه اسم ولم يشتق لغيره منه اسم كاسم المتكلم نقض عليهم المعتزلة ذلك باسم الخالق والعادل فلم يجيبوا عن النقض بجواب

سديد.

وأما السلف والأئمة فأصلهم مطرد. ومما احتجوا به على أن القرآن غير مخلوق ما احتج به الإمام أحمد وغيره من قول النبي ﷺ: «**أعوذ بكلمات الله التامات**»[1] قالوا: والمخلوق لا يستعاذ به فعورضوا بقوله: «**أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ وَبِكَ مِنْكَ**»[2] فطرد السلف والأئمة أصلهم وقالوا: معافاته فعله القائم به، وأما العافية الموجودة في الناس فهي مفعوله.

وكذلك قالوا: إن الله خالق أفعال العباد فأفعال العباد القائمة بهم مفعولة له لا نفس فعله، وهي نفس فعل العبد، وكان حقيقة قول أولئك نفي فعل الرب ونفي فعل العبد. فتسلطت عليهم المعتزلة في مسألة الكلام والقدر تسلطًا بينوا به تناقضهم كما بينوا هم تناقض المعتزلة.

بيان كل فرقة من المبتدعة فساد مذهب الأخرى والحق عند غيرهم:

وهذا أعظم ما يستفاد من أقوال المختلفين الذين أقوالهم باطلة، فإنه يستفاد من قول كل طائفة بيان فساد قول الطائفة الأخرى، فيعرف الطالب فساد تلك الأقوال، ويكون ذلك داعيًا له إلى طلب الحق، ولا تجد الحق إلا موافقًا لما جاء به الرسول ﷺ ولا تجد ما جاء به الرسول إلا موافقًا لصريح المعقول، فيكون ممن له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، وممن له قلب يعقل به وأذن يسمع بها، بخلاف الذين قالوا: ﴿**لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ**﴾ [الملك: ١٠].

وقد وافق الكلابية على قولهم كثير من أهل الحديث والتصوف ومن أهل الفقه المنتسبين إلى الأئمة الأربعة وليس من الأئمة الأربعة وأمثالهم من أئمة المسلمين من يقول بقولهم.

وحدث مع الكلابية ونحوهم طوائف أخرى من الكرامية وغير الكرامية من أهل الفقه

---

(١) ، (٢) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٧٠٨) في الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ/باب: فِي التَّعَوُّذ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَدَرَكِ الشَّقَاءِ وَغَيْرِهِ، والترمذي (٣٤٣٧) في الدعوات/باب: مَا جَاءَ مَا يَقُولُ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلاً، وابن ماجه (٣٥٤٧) في الطب/باب: الْفَزَعِ وَالأَرَقِ وَمَا يُتَعَوَّذُ مِنْهُ، وأحمد (٢٦٥٧٩ و٢٦٥٨٤ و٢٦٧٦٥)، والدارمي (٢٦٨٠) في الاستئذان/باب: مَا يَقُولُ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلاً، من حديث خولة بنت حكيم -رضي الله عنها-.

* التامة: الكاملة المنزهة عن النقص والعيب.

والحديث والكلام قالوا: إنه سبحانه متكلم بمشيئته وقدرته كلامًا قائمًا بذاته، وهو يتكلم بحروف وأصوات بمشيئته وقدرته، ليتخلصوا بذلك من بدعتي المعتزلة والكلابية. لكن قالوا: إنه لم يكن يمكنه في الأول أن يتكلم بل صار الكلام ممكنًا له بعد أن كان ممتنعًا عليه، من غير حدوث سبب أوجب إمكان الكلام وقدرته عليه، وهذا القول مما وافق الكرامية عليه كثير من أهل الكلام والفقه والحديث، لكن ليس من الأئمة الأربعة ونحوهم من أئمة المسلمين من نقل عنه مثل قولهم.

استدلال المتكلمين باصطلاحات باطلة جعلوها مسلَّمة:

وهذا مما شاركوا فيه الجهمية والمعتزلة فإن هؤلاء كلهم يقولون إنه لم يكن الكلام ممكنًا له في الأزل ثم صار ممكنًا له بعد أن كان ممتنعًا عليه من غير حدوث سبب أوجب إمكانه، لكن الجهمية والمعتزلة يقولون إنه خلق كلامًا في غيره من غير أن يقول به كلام لأنه لو قام به كلام بمشيئته وقدرته لقامت به الحوادث قالوا: ولا تقوم به الحوادث. قالت الجهمية والمعتزلة: لأن الحوادث هي من جملة الصفات التي يسمونها الأعراض. وعندهم لا يقوم به شيء من الصفات قالوا: لأن الصفات أعراض والعرض لا يقوم إلا بجسم وليس هو بجسم لأن الجسم لا يخلو من الحوادث وما لا يخلو من الحوادث فهو حادث، وقالت الكلابية: بل تقوم به الصفات ولا تقوم به الحوادث، ونحن لا نسمي الصفات أعراضًا لأن العرض عندنا لا يبقى زمانين وصفات الله تعالى باقية. وقالوا: وأما الحوادث فلو قامت به لم يخل منها لأن القابل للشيء لا يخلو منه ومن ضده، وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث.

فقال الجمهور المنازعون للطائفتين أما قول أولئك إنه لا تقوم به الصفات لأنها أعراض والعرض لا يقوم إلا بجسم وليس بجسم، فتسمية ما يقوم بغيره عرضًا اصطلاح حادث، وكذلك تسمية ما يشار إليه جسمًا اصطلاح حادث أيضًا، والجسم في لغة العرب هو البدن وهو الجسد كما قال غير واحد من أهل اللغة منهم الأصمعي وأبو عمرو، فلفظ الجسم يشبه لفظ الجسد وهو الغليظ الكثيف. والعرب تقول: هذا جسيم وهذا أجسم من هذا أي أغلظ منه. قال تعالى: ﴿**وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ**﴾ [البقرة:٢٤٧]، وقال تعالى: ﴿**وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ**﴾ [المنافقون:٤]، ثم قد يراد بالجسم نفس الغلظ والكثافة ويراد به الغليظ الكثيف.

وكذلك النظار يريدون بلفظ الجسم تارة المقدار وقد يسمونه الجسم التعليمي، وتارة

يريدون به الشيء المقدر وهو الجسمي الطبيعي، والمقدار المجرد عن المقدر كالعدد المجرد عن المعدود، وذلك لا يوجد إلا في الأذهان دون الأعيان. وكذلك السطح والخط والنقطة المجردة عن المحل الذي تقوم به لا يوجد إلا في الذهن. قالوا: وإذا كان هذا معنى الجسم بلغة العرب فهو أخص من المشار إليه، فإن الروح القائمة بنفسها لا يسمونها جسمًا، بل يقولون: خرجت روحه من جسمه ويقولون: إنه جسم وروح ولا يسمون الروح جسمًا، ولا النفس الخارج من الإنسان جسمًا، لكن أهل الكلام اصطلحوا على أن كل ما يشار إليه يسمى جسمًا، كما اصطلحوا على أن كل ما يقوم بنفسه يسمى جوهرًا، ثم تنازعوا في أن كل ما يشار إليه هل هو مركب من الجواهر الفردة أو من المادة والصورة أو ليس مركبًا لا من هذا ولا من هذا على أقوال ثلاثة قد بسطت في غير هذا الموضع، ولهذا كان كثير منهم يقولون الجسم عندنا هو القائم بنفسه أو هو الموجود لا المركب.

نقض أدلة المتكلمين المبنية على اصطلاحاتهم في الجسم والجوهر والعرض إلخ:

قال أهل العلم والسنة فإذا قالت الجهمية وغيرهم من نفاة الصفات إن الصفات لا تقوم إلا بجسم والله تعالى ليس بجسم، قيل لهم: إن أردتم بالجسم ما هو مركب من جواهر فردة أو ما هو مركب من المادة والصورة لم نسلم لكم المقدمة الأولى وهي قولكم إن الصفات لا تقوم إلا بما هو كذلك، قيل لكم إن الرب تعالى قائم بنفسه والعباد يرفعون أيديهم إليه في الدعاء ويقصدونه بقلوبهم وهو العليّ الأعلى سبحانه، ويراه المؤمنون بأبصارهم يوم القيامة عيانًا كما يرون القمر ليلة البدر، فإن قلتم إن ما هو كذلك فهو جسم وهو محدث، كان هذا بدعة مخالفة للغة والشرع والعقل، وإن قلتم نحن نسمي ما هو كذلك جسمًا ونقول إنه مركب، قيل تسميتكم التي ابتدعتموها هي من الأسماء التي ما أنزل الله بها من سلطان، ومن عمد إلى المعاني المعلومة بالشرع والعقل وسماها بأسماء منكرة لينفر الناس عنها قيل له النزاع في المعاني لا في الألفاظ ولو كانت الألفاظ موافقة للغة، فكيف إذا كانت من ابتداعهم، ومعلوم أن المعاني التي يعلم ثبوتها بالشرع والعقل لا تدفع بمثل هذا النزاع اللفظي الباطل. وأما قولهم إن كل ما كان يقوم به الصفات وترفع الأيدي إليه ويمكن أن يراه الناس بأبصارهم فإنه لا بد أن يكون مركبًا من الجواهر المفردة أو من المادة والصورة، فهذا ممنوع بل هو باطل عند جمهور العقلاء من النظار والفقهاء وغيرهم، كما قد بسط في موضعه.

بطلان قولهم العرض لا يبقى زمانين وما يقبل الحوادث حادث:

قال الجمهور: وأما تفريق الكلابية بين المعاني التي لا تتعلق بمشيئته وقدرته والمعاني التي تتعلق بمشيئته وقدرته التي تسمى الحوادث - ومنهم من يسمي الصفات أعراضًا لأن العرض لا يبقى زمانين - فيقال قول القائل: إن العرض الذي هو السواد والبياض والطول والقصر ونحو ذلك لا يبقى زمانين قول محدث في الإسلام، لم يقله أحد من السلف والأئمة، وهو قول مخالف لما عليه جماهير العقلاء من جميع الطوائف، بل من الناس من يقول إنه معلوم الفساد بالاضطرار، كما قد بسط في موضع آخر.

وأما تسمية المسمي للصفات أعراضًا فهذا أمر اصطلاحي لمن قاله من أهل الكلام ليس هو عرف أهل اللغة ولا عرف سائر أهل العلم، والحقائق المعلومة بالسمع والعقل لا يؤثر فيها اختلاف الاصطلاحات، بل يعد هذا من النزاعات اللفظية، والنزاعات اللفظية أصوبها ما وافق لغة القرآن والرسول والسلف، فما نطق به الرسول والصحابة جاز النطق به باتفاق المسلمين، وما لم ينطقوا به ففيه نزاع وتفصيل ليس هذا موضعه.

وأما قول الكلابية ما يقبل الحوادث لا يخلو منها وما لم يخل من الحوادث فهو حادث، فقد نازعهم جمهور العقلاء في كلا المقدمتين حتى أصحابهم المتأخرون نازعوهم في ذلك، واعترفوا ببطلان الأدلة العقلية التي ذكرها سلفهم على نفي حلول الحوادث به، واعترف بذلك المتأخرون من أئمة الأشعرية والشيعة والمعتزلة وغيرهم كما قد بسط في غير هذا الموضع.

نظريات مذاهب المتكلمين المتعارضة في القرآن:

وحدثت طائفة أخرى من السالمية وغيرهم ممن هو من أهل الكلام والفقه والحديث والتصوف ومنهم كثير ممن هو ينتسب إلى مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وكثر هذا في بعض المتأخرين المنتسبين إلى أحمد بن حنبل فقالوا بقول المعتزلة وبقول الكلابية: وافقوا هؤلاء في قولهم إنه قديم، ووافقوا أولئك في قولهم: إنه حروف وأصوات وأحدثوا قولاً مبتدعًا كما أحدث غيرهم فقالوا القرآن قديم وهو حروف وأصوات قديمة أزلية لازمة لنفس الله تعالى أزلاً وأبدًا. واحتجوا على أنه قديم بحجج الكلابية، وعلى أنه حروف وأصوات بحجج المعتزلة. فلما قيل لهم الحروف مسبوقة بعضها ببعض فالباء قبل السين

والشين قبل الميم، والقديم لا يسبق بغيره، والصوت لا يتصور بقاؤه فضلاً عن قدمه، قالوا الكلام له وجود وماهية، كقول من فرق بين الوجود والماهية من المعتزلة وغيرهم. قالوا: والكلام له ترتيب في وجوده، وترتيب ماهية الباء للسين بالزمان هي في وجوده وهي مقارنة لها في ماهيتها لم تتقدم عليها بالزمان وإن كانت متقدمة بالمرتبة كتقدم بعض الحروف المكتوبة على بعض. فإن الكاتب قد يكتب آخر المصحف قبل أوله ومع هذا فإذا كتبه كان أوله متقدمًا بالمرتبة على آخره.

فقال لهم جمهور العقلاء: هذا مما يعلم فساده بالاضطرار فإن الصوت لا يتصور بقاؤه، ودعوى وجود ماهية غير الوجود في الخارج دعوى فاسدة كما قد بسط في موضع آخر. والترتيب الذي في المصحف هو ترتيب للحروف المدادية والمداد أجسام، فهو كترتيب الدار والإنسان، وهذا أمر يوجد الجزء الأول منه مع الثاني بخلاف الصوت فإنه لا يوجد الجزء الثاني منه حتى يعدم الأول كالحركة، فقياس هذا بهذا قياس باطل، ومن هؤلاء من يطلق لفظ القديم ولا يتصور معناه، ومنهم من يقول: يعني بالقديم أنه بدأ من الله وأنه غير مخلوق، وهذا المعنى صحيح لكن الذي نازعوا هل هو قديم أو قديم لم يعنوا هذا المعنى، فمن قال لهم إنه قديم وأراد هذا المعنى قد أراد معنى صحيحًا لكنه جاهل بمقاصد الناس مضلّ لمن خاطبه بهذا الكلام مبتدع في الشرع واللغة.

ثم كثير من هؤلاء يقولون إن الحروف القديمة والأصوات ليست هي الأصوات المسموعة من القراء ولا المداد الذي في المصحف ومنهم من يقول بل الأصوات المسموعة من القراء هو الصوت القديم، ومنهم من يقول بل يسمع من القارئ شيئان الصوت القديم وهو ما لا بد منه في وجود الكلام والصوت المحدث وهو ما زاد على ذلك، وهؤلاء يقولون المداد الذي في المصحف مخلوق لكن الحروف القديمة ليست هي المداد بل الأشكال والمقادير التي تظهر بالمداد، وقد تنقش في حجر وقد تخرق في ورق، ومنهم من يمنع أن يقال في المداد إنه قديم أو مخلوق، وقد يقول: لا أمنع عن ذلك بل أعلم أنه مخلوق لكن أسدُّ باب الخوض في هذا، وهو مع هذا يهجر من يتكلم بالحق ومن يبين الصواب الموافق للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة مع موافقته لصريح المعقول، ومع دفعه للشناعات التي يشنع بها بعضهم على بعض. وخوض الناس وتنازعهم في هذا الباب كثير قد بسطناه في مواضع. وإنما المقصود هنا ذكر قول مختصر جامع يبين الأقوال السديدة التي دل عليها الكتاب والسنة وكان عليها سلف الأمة في مسألة الكلام، التي حيرت عقول الأنام، والله تعالى أعلم.

مذهب السلف وأئمة الأمصار في كلام الله:

مسألة الأحرف التي أنزلها الله على آدم عليه السلام:

وسئل شيخ الإسلام أبو العباس تقي الدين بن تيمية قدّس الله روحه عن رجلين تجادلا في الأحرف التي أنزلها الله على آدم. فقال أحدهما: إنها قديمة ليس لها مبتدأ وشكلها ونقطها محدث. فقال الآخر: ليست بكلام الله وهي مخلوقة بشكلها ونقطها، والقديم هو الله وكلامه منه بدأ وإليه يعود، منزل غير مخلوق، ولكنه كتب بها. وسألا أيهما أصوب قولاً وأصح اعتقادًا؟.

فأجاب: الحمد لله رب العالمين. أصل هذه المسألة هو معرفة كلام الله تعالى ومذهب سلف الأمة وأئمتها من الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين كالأئمة الأربعة وغيرهم ما دل عليه الكتاب والسنة، وهو الذي يوافق الأدلة العقلية الصريحة، أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، فهو المتكلم بالقرآن والتوراة والإنجيل وغير ذلك من كلامه ليس مخلوقًا منفصلاً عنه، وهو سبحانه يتكلم بمشيئته وقدرته، فكلامه قائم بذاته، ليس مخلوقًا بائنًا عنه، وهو يتكلم بمشيئته وقدرته، لم يقل أحد من سلف الأمة إن كلام الله مخلوق بائن عنه، ولا قال أحد منهم إن القرآن أو التوراة أو الإنجيل لازمة لذاته أزلاً وأبدًا، وهو لا يقدر أن يتكلم بمشيئته وقدرته، ولا قالوا إن نفس ندائه لموسى أو نفس الكلمة المعينة قديمة أزلية، بل قالوا: لم يزل الله متكلمًا إذا شاء فكلامه قديم بمعنى أنه لم يزل متكلمًا إذا شاء. وكلمات الله لا نهاية لها كما قال تعالى: ﴿**قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مدادًا لكَلمات رَبِّي لَنَفدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلماتُ رَبِّي وَلَوْ جئْنا بمثْله مَدَدًا**﴾ [الكهف:١٠٩]، والله سبحانه تكلم بالقرآن العربي وبالتوراة العبرية، فالقرآن العربي كلام الله، كما قال تعالى: ﴿**فَإذا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعذْ باللَّه منَ الشَّيْطان الرَّجيم**﴾، إلى قوله: ﴿**لسَانٌ عَرَبي مُبينٌ**﴾ [النحل:٩٨]، فقد بيَّن سبحانه أن القرآن الذي يبدله منه آية مكان آية نزله روح القدس وهو جبريل - وهو الروح الأمين كما ذكر ذلك في موضع آخر - من الله بالحق، وبين بعد ذلك أن من الكفار من قال: ﴿**إنما يُعَلِّمُهُ بَشَر**﴾ [النحل:١٠٣]، كما قال بعض المشركين يعلمه رجل بمكة أعجمي، فقال تعالى: ﴿**لسَانُ الَّذي يلْحدُونَ إلَيْه أَعْجَميّ**﴾ [النحل:١٠٣]، أي الذي يضيفون إليه هذا التعليم أعجمي ﴿**وهذا لسَانٌ عَرَبي مبين**﴾، ففي هذا ما يدل على أن الآيات التي هي لسان عربي مبين نزلها روح القدس من الله بالحق كما

قال في الآية الأخرى: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنزلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلاً وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الكتاب يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [الأنعام:١١٤].

تكليم الله ومناداته وكون النداء صوتاً والكلام حروفاً:

والكتاب الذي أنزل مفصلاً هو القرآن العربي باتفاق الناس، وقد أخبر أن الذين أتاهم الكتاب يعلمون أنه منزل من الله بالحق، والعلم لا يكون إلا حقًا فقال: ﴿يَعْلَمُونَ﴾، و لم يقل يقولون، فإن العلم لا يكون إلا حقًا بخلاف القول. وذكر علمهم ذكر مستشهدًا به، وقد فرق سبحانه بين إيحائه إلى غير موسى وبين تكليمه لموسى في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ كَما أَوْحَيْنَا إِلى نُوحٍ﴾ إلى قوله: ﴿حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء:١٦٣-١٦٥]، فرق سبحانه بين تكليمه لموسى وبين إيحائه لغيره ووكّد تكليمه لموسى بالمصدر، وقال تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ إلى قوله: ﴿بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ [البقرة:٢٥٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلاَّ وَحْيًا﴾ [الشورى:٥١]، إلى آخر السورة. فقد بين سبحانه أنه لم يكن لبشر أن يكلمه الله إلا على أحد الأوجه الثلاثة، إما وحيًا وإما من وراء حجاب وإما أن يرسل رسولاً فيوحي بإذنه ما يشاء، فجعل الوحي غير التكليم. والتكليم من وراء حجاب كان لموسى. وقد أخبر في غير موضع أنه ناداه كما قال: ﴿وناديْناهُ من جَانبِ الطُّورِ﴾ [مريم:٥٢]، الآية. وقال: ﴿فَلَمَّا أَتاها نُودِيَ مِن شَاطِئِ الْوَادِ الأَيْمَنِ﴾ [القصص:٣٠]، الآية والنداء باتفاق أهل اللغة لا يكون إلا صوتًا مسموعًا، فهذا مما اتفق عليه سلف المسلمين وجمهورهم، وأهل الكتاب يقولون إن موسى ناداه ربه نداء سمعه بأذنه وناداه بصوت سمعه موسى، والصوت لا يكون إلا كلامًا والكلام لا يكون إلا حروفًا منظومة، وقد قال تعالى: ﴿تنزيلُ الكتَابِ مَنِ اللَّه العَزيزِ الحَكيم﴾ [الجاثية:١]، وقال: ﴿حم تَنزيلٌ منَ الرَّحْمَنِ الرَّحيم﴾ [فصلت:١]، وقال: ﴿حم تنزيلُ الكتابِ من الله العزيز الحكيم﴾ [غافر:١]، فقد بيَّن في غير موضع أن الكتاب والقرآن العربي منزل من الله.

صفة الله ما قام بنفسه لا ما يخلقه في غيره، والطوائف المتنازعة في كلامه:

وهذا معنى قول السلف: منه بدأ، قال أحمد بن حنبل رحمه الله: منه أي هو المتكلم به، فإن الذين قالوا إنه مخلوق قالوا خلقه في غيره فبدأ من ذلك المخلوق، فقال السلف: منه

بدأ، أي هو المتكلم به لم يخلقه في غيره فيكون كلامًا لذلك المحل الذي خلقه فيه، فإن الله تعالى إذا خلق صفة من الصفات في محل كانت الصفة صفة لذلك المحل و لم تكن صفة لرب العالمين، فإذا خلق طعمًا أو لونًا في محل كان ذلك المحل هو المتحرك المتكون به، وكذلك إذا خلق حياة أو إرادة أو قدرة أو علمًا أو كليهما في محل كان ذلك المحل هو المريد القادر العالم المتكلم بذلك الكلام، و لم يكن ذلك المعنى المخلوق في ذلك المحل صفة لرب العالمين، وإنما يتصف الرب تعالى بما يقوم به من الصفات، لا بما يخلقه في غيره من المخلوقات، فهو الحي العليم القدير السميع البصير الرحيم المتكلم بالقرآن وغيره من الكلام، بحياته وعلمه وقدرته وكلامه القائم به لا بما يخلقه في غيره من هذه المعاني، ومن جعل كلامه مخلوقًا لزمه أن يقول المخلوق هو القائل لموسى: ﴿**إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلاَةَ لِذِكْرِي**﴾ [طه:١٤]، وهذا ممتنع لا يجوز أن يكون هذا كلامًا إلا لرب العالمين، وإذا كان الله قد تكلم بالقرآن والتوراة وغير ذلك من الكتب بمعانيها وألفاظها المنتظمة من حروفها لم يكن شيء من ذلك مخلوقًا بل كان ذلك لرب العالمين وقد قيل للإمام أحمد بن حنبل إن فلانًا يقول لما خلق الله الأحرف سجدت له إلا ألف، فقالت: لا أسجد حتى أؤمر، فقال: هذا كفر. فأنكر على من قال إن الحروف مخلوقة، لأنه إذا كان جنس الحروف مخلوقًا لزم أن يكون القرآن العربي والتوراة العبرية وغير ذلك مخلوقًا وهذا باطل مخالف لقول السلف والأئمة، مخالف للأدلة العقلية والسمعية، كما قد بسط في غير هذا الموضع.

مذهب الفلاسفة والمتكلمين في كلام الله وفي الخلق والتكوين:

والناس قد تنازعوا في كلام الله نزاعًا كثيرًا. والطوائف الكبار نحو ست فرق، فأبعدها عن الإسلام قول من يقول من المتفلسفة والصابئة أن كلام الله إنما هو ما يفيض على النفوس إما من العقل الفعال، وإما من غيره، وهؤلاء يقولون: إنما كلم الله موسى من سماء عقله أي بكلام حدث في نفسه لم يسمعه من خارج. وأصل قول هؤلاء أن الأفلاك قديمة أزلية، وأن الله لم يخلقها بمشيئته وقدرته في ستة أيام كما أخبرت به الأنبياء، بل يقولون إن الله لا يعلم الجزئيات، فلما جاءت الأنبياء بما جاءوا به من الأمور الباهرة جعلوا يتأولون ذلك تأويلات يحرفون فيها الكلم عن مواضعه ويريدون أن يجمعوا بينها وبين أقوال سلفهم الملاحدة، فقالوا مثل ذلك. وهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى، وهم كثيرو التناقض، كقولهم إن الصفة هي الموصوف، وهذه الصفة هي الأخرى فيقولون: هو عقل وعاقل

ومعقول، ولذيذ وملتذ ولذة، وعاشق ومعشوق وعشق. وقد يعبرون عن ذلك بأنه حي عالم معلوم محب محبوب، ويقولون نفس العلم هو نفس المحبة، وهو نفس القدرة، ونفس العلم هو نفس العالم. ونفس المحبة هي نفس المحبوب. ويقولون إنه علة تامة في الأزل. فيجب أن يقارنها معلولها في الأزل في الزمن وإن كان متقدمًا عليها بالعلة لا بالزمان. ويقولون إن العلة التامة ومعلولها يقترنان في الزمان ويتلازمان، فلا يوجد معلول إلا بعلة تامة، ولا تكون علة تامة إلا مع معلولها في الزمان. ثم يعترفون بأن حوادث العالم حدثت شيئًا بعد شيء من غير أن يتجدد من المبدع الأول ما يوجب أن يصير علة للحوادث المتعاقبة، بل حقيقة قولهم أن الحوادث حدثت بلا محدث، وكذلك عدمت معد حدوثها من غير سبب يوجب عدمها على أصلهم.

وهؤلاء قابلهم طوائف من أهل الكلام ظنوا أن المؤثر التام يتراخى عنه أثره، وأن القادر المختار يرجح أحد مقدوريه على الآخر بلا مرجح، والحوادث لها ابتداء وقد حدثت بعد أن لم تكن بدون سبب حادث. و لم يهتد الفريقان للقول الوسط، وهو أن المؤثر التام مستلزم أن يكون أثره عقب تأثيره التام لا مع التأثير ولا متراخيًا عنه، كما قال تعالى: ﴿ **إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ** ﴾ [يس:٨٢]، فهو سبحانه يكون كل شيء فيكون عقب تكوينه لا مع تكوينه في الزمان ولا متراخيًا عن تكوينه، كما يكوّن الانكسار عقب الكسر والانقطاع عقب القطع ووقوع الطلاق عقب التطليق لا متراخيًا عنه ولا مقارنًا له في الزمان.

نظريات الفرق في القدم بالذات والزمان والحدوث والتسلسل:

والقائلون بالتراخي ظنوا امتناع حوادث لا تتناهى، فلزمهم أن الرب لا يمكنه فعل ذلك، فالتزموا أن الرب يمتنع أن يكون لم يزل متكلمًا بمشيئته، ويمتنع أن يكون لم يزل قادرًا على الفعل والكلام بمشيئته. فافترقوا بعد ذلك، منهم من قال كلامه لا يكون إلا حادثًا، لأن الكلام لا يكون إلا مقدورًا مرادًا، وما كان كذلك لا يكون إلا حادثًا، وما كان حادثًا كان مخلوقًا منفصلاً عنه لامتناع قيام الحوادث به وتسلسلها في ظنهم.

ومنهم من قال بل كلامه لا يكون إلا قائمًا به، وما كان قائمًا به لم يكن متعلقًا بمشيئته وإرادته، بل لا يكون إلا قديم العين، لأنه لو كان مقدورًا مرادًا لكان حادثًا فكانت الحوادث تقوم به، ولو قامت به لم يسبقها و لم يخل منها، وما لم يخل من الحوادث فهو حادث لامتناع حوادث لا أول لها.

ومنهم من قال بل هو متكلم بمشيئته وقدرته، لكنه يمتنع أن يكون متكلمًا في الأزل أو أنه لم يزل متكلمًا بمشيئته وقدرته، لأن ذلك يستلزم وجود حوادث لا أول لها، وذلك ممتنع.

قالت هذه الطوائف: ونحن بهذا الطريق علمنا حدوث العالم فاستدللنا على حدوث الأجسام بأنها لا تخلو من الحوادث ولا تسبقها، وما لم يسبق الحوادث فهو حادث. ثم من هؤلاء من ظن أن هذه قضية ضرورية ولم يتفطن لإجمالها. ومنهم من تفطن للفرق بين ما لم يسبق الحوادث المحصورة المحدودة وما يسبق جنس الحوادث المتعاقبة شيئًا بعد شيء. أما الأول فهو حادث بالضرورة لأن تلك الحوادث لها مبدأ معين فما لم يسبقها يكون معها أو بعدها وكلاهما حادث.

معنى الحدوث وإخبار الرسل بأن الله خلق كل شيء:

وأما جنس الحوادث شيئًا بعد شيء فهذا شيء تنازع فيه الناس، فقيل إن ذلك ممتنع في الماضي والمستقبل كقول الجهم وأبي الهذيل. فقال الجهم بفناء الجنة والنار. وقال أبو الهذيل بفناء حركات أهلهما. وقيل بل هو جائز في المستقبل دون الماضي لأن الماضي دخل في الوجود دون المستقبل. وهو قول كثير من طوائف النظار. وقيل بل هو جائز في الماضي والمستقبل. وهذا قول أئمة أهل الملل وأئمة السنة كعبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل وغيرهما ممن يقول بأن الله لم يزل متكلمًا إذا شاء، وأن كلمات الله لا نهاية لها وهي قائمة بذاته وهو متكلم بمشيئته وقدرته. وهو أيضًا قول أئمة الفلاسفة. لكن أرسطو وأتباعه مدعون ذلك في حركات الفلك ويقولون إنه قديم أزلي، وخالفوا في ذلك جمهور الفلاسفة مع مخالفة الأنبياء والمرسلين وجماهير العقلاء. فإنهم متفقون على أن الله خلق السماوات والأرض بل هو خالق كل شيء وكل ما سوى الله مخلوق حادث كائن بعد أن لم يكن. وأن القديم الأزلي هو الله تعالى بما هو متصف به من صفات الكمال وليست صفاته خارجة عن مسمى اسمه، بل من قال عبدت الله ودعوت الله فإنما عبد ذاته المتصفة بصفات الكمال التي تستحقها ويمتنع وجود ذاته بدون صفاتها اللازمة لها.

ثم لما تكلم في النبوات من إتبع أرسطو كابن سينا وأمثاله ورأوا ما جاءت به الأنبياء من إخبارهم بأن الله يتكلم وأنه كلم موسى تكليماً وأنه خالق كل شيء، أخذوا يحرفون كلام الأنبياء عن مواضعه، فيقولون: الحدوث نوعان، ذاتي وزماني، ونحن نقول إن الفلك محدث

الحدوث الزماني بمعنى أنه معلول وإن كان أزلياً لم يزل مع الله، وقالوا إنه مخلوق بهذا الاعتبار، والكتب الإلهية أخبرت بأن الله خلق السماوات والأرض في ستة أيام، والقديم الأزلي لا يكون في أيام.

تعارض نظريات الفلاسفة وتناقضهم:

وقد علم بالاضطرار أن ما أخبرت به الرسل من أن الله خلق كل شيء وأنه خلق كذا إنما أرادوا بذلك أنه خلق المخلوق وأحدثه بعد أن لم يكن كما قال: ﴿ **وقد خَلَقْتُكَ من قَبْلُ ولم تَكُ شَيْئًا** ﴾ [مريم:٩]، والعقول الصريحة توافق ذلك وتعلم أن المفعول المخلوق المصنوع لا يكون مقارنًا للفاعل في الزمان ولا يكون إلا بعده، وأن الفعل لا يكون إلا بإحداث المفعول، وقالوا لهؤلاء قولكم « **إنه مؤثر تام في الأزل** » لفظ مجمل يراد به التأثير العام في كل شيء، ويراد به التأثير المطلق في شيء بعد شيء، ويراد به التأثير في شيء معين دون غيره، فإن أردتم الأول لزم أن لا يحدث في العالم حادث، وهذا خلاف المشاهدة، وإن أردتم الثاني لزم أن يكون كل ما سوى الله مخلوقًا حادثًا كائنًا بعد أن لم يكن، وإن كان الرب لم يزل متكلمًا بمشيئته فعَّالاً لما يشاء، وهذا يناقض قولكم ويستلزم أن كل ما سواه مخلوق ويوافق ما أخبرت به الرسل، وعلى هذا يدل العقل الصريح، فتبين أن العقل الصريح يوافق ما أخبرت به الأنبياء، وإن أردتم الثالث فسد قولكم لأنه يستلزم أنه يشاء حدوثها بعد أن لم يكن فاعلاً لها من غير تجدد سبب يوجب الإحداث، وهذا يناقض قولكم. فإن صح هذا جاز أن يحدث كل شيء بعد أن لم يكن محدثًا لشيء، وإن لم يصح هذا بطل، فقولكم باطل على التقديرين. وحقيقة قولكم أن المؤثر التام لا يكون إلا مع أثره ولا يكون الأثر إلا مع المؤثر التام في الزمن وحينئذ فيلزمكم أن لا يحدث شيء، ويلزمكم أن كل ما حدث حدث بدون مؤثر، ويلزمكم بطلان الفرق بين أثر وأثر، وليس لكم أن تقولوا بعض الآثار يقارن المؤثر التام وبعضها يتراخى عنه.

وأيضًا فكونه فاعلاً لمفعول معين مقارن له أزلاً وأبدًا باطل في صريح العقل، وأيضًا فأنتم وسائر العقلاء موافقون على أن الممكن الذي لا يكون ممكنًا يقبل الوجود والعدم وهو الذي جعلتموه الممكن الخاص الذي قسيمه الضروري الواجب والضروري الممتنع لا يكون إلا موجودًا تارة ومعدومًا أخرى، وأن القديم الأزلي لا يكون إلا ضروريًا واجبًا يمتنع عدمه. وهذا مما اتفق عليه أرسطو وأتباعه حتى ابن سينا، وذكره في كتبه المشهورة كالشفا وغيره.

ثم تناقض فزعم أن الفلك ممكن مع كونه قديمًا أزليًا لم يزل ولا يزال، وزعم أن الواجب بغيره القديم الأزلي الذي يمتنع عدمه يكون ممكنًا يقبل الوجود والعدم، وزعم أن له ماهية غير وجوده. وقد بسط الكلام على فساد قول هؤلاء وتناقضه في غير هذا الموضع.

نقض نظريات الجهمية والمعتزلة والكلابية في صفة الكلام:

والقول الثاني للناس في كلام الله تعالى قول من يقول إن الله لم يقم به صفة من الصفات، لا حياة ولا علم ولا قدرة ولا كلام ولا إرادة ولا رحمة ولا غضب ولا غير ذلك، بل خلق كلامًا في غيره فذلك المخلوق هو كلامه، وهذا قول الجهمية والمعتزلة. وهذا القول أيضًا مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف، وهو مناقض لأقوال الأنبياء ونصوصهم. وليس مع هؤلاء عن الأنبياء قول يوافق قولهم، بل لهم شبه عقلية فاسدة قد بينا فسادها في غير هذا الموضع. وهؤلاء زعموا أنهم يقيمون الدليل على حدوث العالم بتلك الحجج، وهم لا الإسلام نصروا، ولا لأعدائه كسروا.

والقول الثالث قول من يقول إنه يتكلم بغير مشيئته وقدرته بكلام قائم بذاته أزلاً وأبدًا، وهؤلاء موافقون لمن قبلهم في أصل قولهم، لكن قالوا الرب يقوم به الصفات ولا يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته من الصفات الاختيارية.

وأول من اشتهر عنه أنه قال هذا القول في الإسلام عبد الله بن سعيد بن كلاب. ثم افترق موافقوه، فمنهم من قال ذلك الكلام معنى واحد هو الأمر بكل مأمور، والنهي عن كل محظور، والخبر عن كل مخبر عنه، إن عبر عنه بالعربية كان قرآنًا، وإن عبَّر عنه بالعبرية كان توراة. وقالوا معنى القرآن والتوراة والإنجيل واحد. ومعنى آية الكرسي هو معنى آية الدّين. وقالوا الأمر والنهي والخبر صفات الكلام لا أنواع له. ومن محققيهم من جعل المعنى يعود إلى الخبر والخبر يعود إلى العلم.

بطلان قول الكلابية وغيرهم أن الله لا يتكلم بمشيئته:

وجمهور العقلاء يقولون قول هؤلاء معلوم الفساد بالضرورة. وهؤلاء يقولون تكليمه لموسى ليس إلا خلق إدراك يفهم به موسى ذلك المعنى. فقيل لهم: أفهم كل الكلام أم بعضه؟ إن كان فهمه كله فقد علم علم الله، وإن كان فهم بعَضه فقد تبعض، وعندهم كلام الله لا يتبعض ولا يتعدد. وقيل لهم: قد فرق الله بين تكليمه لموسى وإيحائه لغيره.

وعلى أصلكم لا فرق. وقيل لهم: قد كفر الله من جعل القرآن العربي قول البشر، وقد جعله تارة قول رَسُولٍ من البشر، وتارة قول رسول من الملائكة، فقال في موضع ﴿ **إِنَّه لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلاً مَا تُؤْمِنُونَ وَلاَ بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلاً ما تَذَكَّرُونَ** ﴾ [الحاقة:٤٠-٤٢]، فهذا الرسول محمد ﷺ وقال في الآية الأخرى: ﴿ **إِنَّه لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي العَرْشِ مَكِينٍ مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ** ﴾ [التكوير:١٩-٢١]، فهذا جبريل، فأضافه تارة إلى الرسول الملكي. وتارة إلى الرسول البشري. والله يصطفي من الملائكة رسلاً ومن الناس. وكان بعض هؤلاء ادعى أن القرآن العربي أحدثه جبريل أو محمد فقيل لهم: لو أحدثه أحدهما لم يجز إضافته إلى الآخر. وهو سبحانه أضافه إلى كل منهما باسم الرسول الدالّ على مرسله لا باسم الملك والنبي، فدل ذلك على أنه قول رسول بلغه عن مرسله لا قول ملك أو نبي أحدثه من تلقاء نفسه، بل قد كفّر من قال إنه قول البشر.

والطائفة الأخرى التي وافقت ابن كلاب على أن الله لا يتكلم بمشيئته وقدرته قالت بل الكلام القديم هو حروف أو حروف وأصوات لازمة لذات الرب أزلاً وأبدًا لا يتكلم بها بمشيئته وقدرته ولا يتكلم بها شيئًا بعد شيء. ولا يفرق هؤلاء بين جنس الحروف وجنس الكلام وبين عين الحروف قديمة أزلية، وهذا أيضًا مما يقول جمهور العقلاء إنه معلوم الفساد بالضرورة، فإن الحروف المتعاقبة شيئًا بعد شيء يمتنع أن يكون كل منهم قديمًا أزليًا وإن كان جنسها قديمًا، لإمكان وجود كلمات لا نهاية لها وحروف متعاقبة لا نهاية لها، وامتناع كون كل منها قديمًا أزليًا، فإن المسبوق بغيره لا يكون أزليًا. وقد فرق بعضهم بين وجودها وماهيتها فقال: الترتيب في ماهيتها لا في وجودها، وبطلان هذا القول معلوم بالاضطرار لمن تدبره، فإن ماهية الكلام الذي هو حروف لا يكون شيئًا بعد شيء، والصوت لا يكون إلا شيئًا بعد شيء، فامتنع أن يكون وجود الماهية المعينة أزليًا متقدمًا عليها به، مع أن الفرق بينهما بين لو قدر الفرق بينهما. ويلزم من هذين الوجهين أن يكون وجودها أيضًا مترتبًا ترتيبًا متعاقبًا.

مذهب السلف في كلام الله القائم بذاته وتكليمه بالعربية وغيرها:

ثم من هؤلاء من يزعم أن ذلك القديم هو ما يسمع من العباد من الأصوات بالقرآن والتوراة والإنجيل أو بعض ذلك، وكان أظهر فسادًا مما قبله، فإنه يعلم بالضرورة حدوث أصوات العباد.

وطائفة خامسة قالت: بل الله يتكلم بمشيئته وقدرته بالقرآن العربي وغيره لكن لم يكن يمكنه أن يتكلم بمشيئته في الأزل لامتناع حوادث لا أولها، وهؤلاء جعلوا الرّب في الأزل غير قادر على الكلام بمشيئته ولا على الفعل كما فعله أولئك. ثم جعلوا الفعل والكلام ممكنًا مقدورًا من غير تجدد شيء أوجب القدرة والإمكان كما قال أولئك في المفعولات المنفصلة.

وأما السلف فقالوا لم يزل الله متكلمًا إذا شاء، وإن الكلام صفة كمال، ومن يتكلم أكمل ممن لا يتكلم، كما أن من يعلم ويقدر أكمل ممن لا يعلم ولا يقدر، ومن يتكلم بمشيئته وقدرته أكمل ممن يكون الكلام لازمًا لذاته ليس له عليه قدرة ولا له فيه مشيئته. والكمال إنما يكون بالصفات القائمة بالموصوف لا بالأمور المباينة له، ولا يكون الموصوف متكلمًا عالمًا قادرًا إلا بما يقوم به من الكلام والعلم والقدرة. وإذا كان كذلك فمن لم يزل موصوفًا بصفات الكمال أكمل ممن حدثت له بعد أن لم يكن متصفًا بها لو كان حدوثها ممكنًا. فكيف إذا كان ممتنعًا؟ فتبين أن الرب لم يزل ولا يزال موصوفًا بصفات الكمال، منعوتًا بنعوت الجلال، ومن أجلها الكلام، فلم يزل متكلمًا إذا شاء ولا يزال كذلك، وهو يتكلم إذا شاء بالعربية كما تكلم بالقرآن العربي، وما تكلم الله به فهو قائم به ليس مخلوقًا منفصلاً عنه، فلا تكون الحروف التي هي مباني أسماء الله الحسنى وكتبه المنزلة مخلوقة لأن الله تكلم بها.

سبب نزاع المتأخرين في الحروف التي في الكلام:

فصل

مم تنازع بعض المتأخرين في الحروف الموجودة في كلام الآدميين. وسبب نزاعهم أمران:

أحدهما: أنهم لم يفرقوا بين الكلام الذي يتكلم الله به فيُسمع منه، وبين ما إذا بلغه عنه مبلغ فسُمع من ذلك المبلغ، فإن القرآن كلام الله تكلم به بلفظه ومعناه بصوت نفسه. فإذا قرأه بأصوات أنفسهم. فإذا قال القارئ: ﴿**الحمدُ للَّه رَبِّ العالَمينَ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيم**﴾ [الفاتحة: ١، ٢]، كان هذا الكلام المسموع منه كلام الله لا كلام نفسه، وكان هو قرأه بصوت نفسه لا بصوت الله، فالكلام كلام البارئ، والصوت صوت القارئ، كما قال النبي ﷺ: «**زَيِّنوا القرآنَ بأصْواتكُم**»[1] وكان يقول: «**ألا رجل يحملني إلى قومه لأبلغ كلام ربي فإن قريشًا قد منعوني أن أبلغ كلام ربي**»[2] وكلا الحديثين ثابت، فبين أن

---

(١) [صحيح]: تقدم تخريجه.

(٢) [صحيح]: تقدم تخريجه.

الكلام الذي بلغه كلام ربه، وبين أن القارئ يقرأه بصوت نفسه، وقال ﷺ: «**ليس منا من لم يتغن بالقرآن**»[1] قال أحمد والشافعي وغيرهما: هو تحسينه بالصوت، قال أحمد بن حنبل: يحسنه بصوته، فبين أحمد أن القارئ يحسن القرآن بصوت نفسه.

والسبب الثاني: أن السلف قالوا كلام الله منزل غير مخلوق، وقالوا لم يزل متكلمًا إذا شاء. فبينوا أن كلام الله قديم، أي جنسه قديم لم يزل، و لم يقل أحد منهم إن نفس الكلام المعين قديم، ولا قال أحد منهم القرآن قديم، بل قالوا إنه كلام الله منزل غير مخلوق، وإذا كان الله قد تكلم بالقرآن بمشيئته كان القرآن كلامه، وكان منزلاً منه غير مخلوق، و لم يكن مع ذلك أزليًا قديمًا بقدم الله وإن كان الله لم يزل متكلمًا إذا شاء، فجنس كلامه قديم. فمن فهم قول السلف وفرق بين هذه الأقوال زالت عنه الشبهات في هذه المسائل المعضلة التي اضطرب فيها أهل الأرض.

الأقوال في قدم الحروف وخلقها وكلام الله وصفاته:

فمن قال إن حروف المعجم كلها مخلوقة وإن الله تعالى فقد قال قولاً مخالفًا للمعقول الصريح، والمنقول الصحيح، ومن قال إن نفس أصوات العباد أو مدادهم أو شيئًا من ذلك قديم فقد خالف أيضًا أقوال السلف، وكان فساد قوله ظاهرًا لكل أحد، وكان مبتدعًا قولاً لم يقله أحد من أئمة المسلمين ولا قالته طائفة كبيرة من طوائف المسلمين، بل الأئمة الأربعة وجمهور أصحابهم بريئون من ذلك. ومن قال إن الحرف المعين أو الكلمة المعينة قديمة العين، فقد ابتدع قولاً باطلاً في الشرع والعقل. ومن قال إن جنس الحروف التي تكلم الله بها بالقرآن وغيره ليست مخلوقة وأن الكلام العربي الذي تكلم به ليس مخلوقًا والحروف المنتظمة منه جزء منه ولازمة له وقد تكلم الله بها فلا تكون مخلوقة فقد أصاب.

وإذا قال إن الله هدى عباده وعلمهم البيان فأنطقهم بها باللغات المختلفة وأنعم عليهم بأن جعلهم ينطقون بالحروف التي هي مباني كتبه وكلامه وأسمائه فهذا قد أصاب، فالإنسان وجميع ما يقوم به من الأصوات والحركات وغيرها مخلوق كائن بعد أن لم يكن، والربّ تعالى بما يقوم به من صفاته وكلماته وأفعاله غير مخلوق، والعباد إذا قرؤوا كلامه فإن كلامه الذي يقرؤونه هو كلامه لا كلام غيره، وكلامه الذي تكلم به لا يكون مخلوقًا وكان ما يقرؤون به كلامه من حركاتهم وأصواتهم مخلوقًا، وكذلك ما يكتب في المصاحف من كلامه

(١) [صحيح]: تقدم تخريجه.

فهو كلامه مكتوبًا في المصاحف وكلامه غير مخلوق، والمداد الذي يكتب به كلامه وغير كلامه مخلوق. وقد فرَّق سبحانه وتعالى بين كلامه وبين مداد كلماته بقوله تعالى: ﴿ **قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا** ﴾ [الكهف:١٠٩]، وكلمات الله غير مخلوقة والمداد الذي يكتب به كلمات الله مخلوق والقرآن المكتوب في المصاحف غير مخلوق، وكذلك المكتوب في اللوح المحفوظ وغيره قال تعالى: ﴿**بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ**﴾ [البروج:٢١، ٢٢]، وقال: ﴿ **كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ مَرْفُوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ** ﴾ [عبس:١١-١٤]، وقال تعالى: ﴿**يَتْلُو صُحُفًا مُطَهَّرَةً فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ**﴾ [البينة:٢، ٣]، وقال: ﴿ **إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ** ﴾ [الواقعة:٧٧-٧٩].

إنزال الحروف على آدم من الإسرائيليات:

فصل

فهذان المتنازعان اللذان تنازعا في الأحرف التي أنزلها الله على آدم، فقال أحدهما: إنها قديمة وليس لها مبتدأ وشكلها ونقطها محدث. وقال الآخر: إنها ليست بكلام وإنها مخلوقة بشكلها ونقطها وإن القديم هو الله وكلامها منه بدأ وإليه يعود منزل غير مخلوق، ولكنه كتب بها. وسؤالهما أن نبين لهما الصواب وأيهما أصح اعتقادًا، يقال لهما: يحتاج بيان الصواب إلى بيان ما في السؤال من الكلام المجمل فإن كثيرًا من نزاع العقلاء لكونهما لا يتصوران مورد النزاع تصورًا بيِّنًا، وكثير من النزاع قد يكون الصواب فيه في قول آخر غير القولين اللذين قالاهما، وكثير من النزاع قد يكون مبنيًا على أصل ضعيف إذا بين فساده ارتفع النزاع.

لا يجوز الاعتماد على الإسرائيليات إلا ما ثبت بنص مرفوع متواتر:

فأول ما في هذا السؤال قولهما: الأحرف التي أنزلها الله على آدم، فإنه قد ذكر بعضهم أن الله أنزل عليه حروف المعجم مفرقة مكتوبة، وهذا ذكره ابن قتيبة في المعارف وهو ومثله يوجد في التواريخ كتاريخ ابن جرير الطبري ونحوه، وهذا ونحوه منقول عمن ينقل الأحاديث الإسرائيلية ونحوها من أحاديث الأنبياء المتقدمين، مثل وهب بن منبه وكعب الأحبار، ومالك بن دينار، ومحمد بن إسحاق وغيرهم. وقد أجمع المسلمون على أن ما ينقله هؤلاء عن الأنبياء المتقدمين لا يجوز أن يجعل عمدة في دين المسلمين إلا إذا ثبت ذلك بنقل

متواتر، أو أن يكون منقولاً عن خاتم المرسلين، وأيضًا فهذا النقل قد عارضه نقل آخر وهو أن أول من خط وخاط إدريس. فهذا منقول عن بعض السلف وهو مثل ذلك وأقوى، فقد ذكروا فيه أن إدريس أول من خاط الثياب وخطّ بالقلم، وعلى هذا فبنو آدم من قبل إدريس لم يكونوا يكتبون بالقلم ولا يقرءون كتبًا. والذي في حديث أبي ذَرْ المعروف عن أبي ذرّ عن النبي ﷺ: «**إِنَّ آدَمَ كَانَ نَبِيًّا مُكَلَّمًا كَلَّمَهُ اللَّهُ قَبلاً**»(١) وليس فيه أنه أنزل عليه شيئًا مكتوبًا، فليس فيه أن الله أنزل على آدم صحيفة ولا كتابًا ولا هذا معروف عند أهل الكتاب، فهذا يدل على أن هذا لا أصل له ولو كان هذا معروفًا عند أهل الكتاب، لكان هذا النقل ليس هو في القرآن ولا في الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ، وإنما هو من جنس الأحاديث الإسرائيلية التي لا يجب الإيمان بها، بل ولا يجوز التصديق بصحتها إلا بحجة، كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح «**إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الكتَاب فَلاَ تُصَدِّقُوهُمْ وَلاَ تُكَذِّبُوهُم فَإمَّا أَنْ يُحَدِّثُوكُمْ بِحَق فَتُكَذِّبُوهُ، وَإمَّا أَنْ يُحَدِّثُوكُمْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوهُ**»(٢).

والله سبحانه علم آدم الأسماء كلها وأنطقه بالكلام المنظوم. وأما تعليم حروف مقطعة لا سيما إذا كانت مكتوبة فهو تعليم لا ينفع، ولكن لما أرادوا تعليم المبتدئ بالخط صاروا يعلمونه الحروف المفردة حروف الهجاء، ثم يعلمونه تركيب بعضها إلى بعض فيعلم أبجد هوز. وليس هذا وحده كلامًا.

ما روي في نزول الحروف على آدم وتفسير أبجد هوز إلخ كذب باطل:

فهذا المنقول عن آدم من نزول حروف الهجاء عليه لم يثبت به نقل، ولم يدل عليه عقل، بل الأظهر في كليهما نفيه، وهو من جنس ما يروونه عن النبي ﷺ من تفسير أ ب ت ث، وتفسير أبجد هوز حطي، ويروونه عن المسيح أنه قاله لمعلمه في الكتاب. وهذا كله من الأحاديث الواهية بل المكذوبة. ولا يجوز باتفاق أهل العلم بالنقل أن يحتج بشيء من

---

(١) انظر في ضعفاء الرجال (٣/٣٤٠) (٧٩٠): «أبي ذر قال قلت يا رسول الله أرأيت آدم أنبيا كان قال نعم.كان نبيا رسولا كلمه الله قبلا».

(٢) [ضعيف]: أخرجه أبو داود (٣٦٤٤) في العلم/باب: رواية حديث أهل الكتاب، وأحمد (١٦٧٧٤) بلفظ: «إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكتَاب فَلاَ تُصَدِّقُوهُمْ وَلاَ تُكَذِّبُوهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّه وَكُتُبه وَرُسُله فَإِنْ كَانَ حَقًّا لَمْ تُكَذِّبُوهُمْ وَإِنْ كَانَ بَاطلاً لَمْ تُصَدِّقُوهُمْ» من حديث أبي نملة الأنصاري ﷺ. وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

هذه وإن كان قد ذكرها طائفة من المصنفين في هذا الباب كالشريف المزيدي والشيخ أبي الفرج وابنه عبد الوهاب وغيرهم. وقد يذكر ذلك طائفة من المفسرين والمؤرخين، فهذا كله عند أهل العلم بهذا الباب باطل لا يعتمد عليه في شيء من الدين، وهذا وإن كان قد ذكره أبو بكر النقاش وغيره من المفسرين عن النقاش ونحوه نقله الشريف المزيدي الحراني وغيره فأجلّ من ذكر ذلك من المفسرين أبو جعفر محمد بن جرير الطبري وقد بين في تفسيره أن كل ما نقل في ذلك عن النبي ﷺ فهو باطل. فذكر في آخر تفسيره اختلاف الناس في تفسير «**أبجد هوز حطي**» وذكر حديثًا رواه من طريق محمد بن زياد الجزري عن فرات بن أبي الفرات عن معاوية بن قرة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**تَعَلَّمُوا أَبْجَدَ وَتَفْسِيرَهَا، وَيْلٌ لِعَالِمٍ جَهِلَ تَفْسِيرَ أَبْجَد**»(١) قال: قالوا يا رسول الله وما تفسيرها؟ قال: «**أَمَّا الأَلِفُ فَآلاءُ اللَّهِ وَحَرْفٌ مِنْ أَسْمَائِهِ. وَأَمَّا البَاءُ فَبَهَاءُ اللَّهِ، وَأَمَّا الجِيمُ فَجَلالُ اللَّهِ، وَأَمَّا الدَّالُ فَدِينُ اللَّهِ، وَأَمَّا الهَاءُ فَالهَاوِيَةُ، وَأَمَّا الوَاوُ فَوَيْلٌ لِمَنْ سَهَا، وَأَمَّا الزَّاي فَالزَّاوِيَةِ. وَأَمَّا الحَاءُ فَحُطُوطُ الخَطَايَا عَنِ المُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ**»(٢) وذكر تمام الحديث من هذا الجنس. وذكر حديثًا ثانيًا من حديث عبد الرحيم بن واقد حدثني الفرات بن السائب عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال: «**لَيْسَ شَيْءٌ إلاَّ وَلَهُ سَبَبٌ وَلَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَفْطِنُ لَهُ وَلاَ بَلَغَهُ ذَلِكَ، إنَّ لأَبْجَدَ حَدِيثًا عَجِيبًا، أَمَّا أَبْجَدَ فَأَبَى آدَمَ الطَّاعَةَ وَجَدَّ فِي أَكْلِ الشَّجَرَة، وَأَما هَوزُ فَزَلَّ آدَمُ فَهَوَى مِنَ السَّماءِ إِلَى الأَرْضِ، وَأَمَّا حُطِّي فحُطَّتْ عَنْهُ خَطِيئَتُهُ، وَأَمَّا كَلِمُنْ فَأَكْلُهُ مِنَ الشَّجَرَةِ وَمَنَّ عَلَيْهِ بِالتَّوْبَةِ**»(٣) وساق تمام الحديث من هذا الجنس.

جرح رواة أحاديث أبي جاد:

وذكر حديثًا ثالثًا من حديث إسماعيل بن عياش عن إسماعيل بن يحيى عن ابن أبي مليكة عمن حدثه عن ابن مسعود ومسعر بن كدام عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ عِيسَى ابنَ مَرْيَمَ أَسْلَمَتْه أُمّهُ إِلَى الكُتَّاب لِيُعَلِّمَهُ، فَقَالَ لَهُ المُعَلِّمُ: اكْتُبْ بِاسْمِ اللَّه، فَقالَ لَهُ عِيسَى: وَمَا بِاسْمُ اللَّه؟ فَقَالَ لَهُ المُعَلِّمُ: مَا أَدْرِي. فَقَالَ لَهُ عِيسَى: البَاءُ بَهَاءُ اللَّه، وَالسِّينُ سَنَاؤُهُ والمِيمُ مُلْكُهُ، واللَّهُ إِلهُ الآلِهَةِ، والرَّحْمٰنُ رَحْمٰنُ الدُّنْيَا والآخِرَةِ، والرَّحِيمُ**

(١) لم أقف عليه.
(٢) لم أقف عليه.
(٣) لم أقف عليه.

رَحِيمُ الآخرة. أَبْجَدُ أَلْفَ آلاءِ اللَّه، وبَاءُ بهاء اللَّه، وجِيمُ جَمَالُ اللَّه، وَدَالُ اللَّه الدَّائِمُ، وَهُوَّزَ هَاءُ الهَاوِيَة »[1] وذكر حديثاً من هذا الجنس وذكره عن الربيع بن أنس موقوفًا عليه. وروى أبو الفرج المقدسي عن الشريف المزيدي حديثًا عن عمر عن النبي ﷺ في تفسير أ ب ت ث من هذا الجنس.

ثم قال ابن جرير: ولو كانت الأخبار التي رويت عن النبي ﷺ في ذلك صحاح الأسانيد لم يعدل عن القول بها غيرها، ولكنها واهية الأسانيد غير جائز الاحتجاج بمثلها. وذلك أن محمد بن زياد الجزري الذي حدث حديث معاوية بن قرة عن فرات عنه غير موثوق بنقله، وأن عبد الرحيم بن واقد الذي خالفه في رواية ذلك عن الفرات مجهول غير معروف عند أهل النقل. وأن إسماعيل بن يحيى الذي حدث عن ابن أبي مليكة غير موثوق بروايته ولا جائز عند أهل النقل الاحتجاج بأخباره.

قلت: اسماعيل بن يحيى هذا يقال له التيمي كوفي معروف بالكذب، ورواية إسماعيل بن عياش في غير الشاميين لا يحتج بها، بل هو ضعيف فيما ينقله عن أهل الحجاز وأهل العراق بخلاف ما ينقله عن شيوخه الشاميين فإنه حافظ لحديث أهل بلده كثير الغلط في حديث أولئك، وهذا متفق عليه بين أهل العلم بالرجال، وعبد الرحمن بن واقد لا يحتج به باتفاق أهل العلم، وفرات بن السائب ضعيف أيضًا لا يحتج به فهو فرات بن أبي الفرات، ومحمد بن زياد الجزري ضعيف أيضًا.

التنازع في معنى «أبجد هوز» والصواب فيه:

وقد تنازع الناس في «**أبجد هوز حطي**» فقال طائفة هي أسماء قوم، قيل: أسماء ملوك مدين أو أسماء قوم كانوا ملوكًا جبابرة. وقيل: هي أسماء الستة الأيام التي خلق الله فيها الدنيا. والأول اختيار الطبري. وزعم هؤلاء أن أصلها أبو جاد مثل أبي عاد وهواز مثل رواد وجواب. وأنها لم تعرب لعدم العقد والتركيب.

والصواب أن هذه ليست أسماء لمسميات وإنما ألفت ليعرف تأليف الأسماء من حروف المعجم بعد معرفة حروف المعجم. ولفظها: أبجد، هوز، حطي. ليس لفظها أبو جاد هواز. ثم كثير من أهل الحساب صاروا يجعلونها علامات على مراتب العدد، فيجعلون الألف

---

(١) لم أقف عليه.

واحدًا، والباء اثنين، والجيم ثلاثة، إلى الياء ثم يقولون الكاف عشرون... وآخرون من أهل الهندسة والمنطق يجعلونها علامات على الخطوط المكتوبة، أو على ألفاظ الأقيسة المؤلفة كما يقولون كل ألف ب وكل ب ج فكل ألف ج. ومثلوا بهذه لكونها ألفاظًا تدل على صورة الشكل. والقياس لا يختص بمادة دون مادة، كما جعل أهل التصريف لفظ: «**فعل**» تقابل الحروف الأصلية، والزائدة ينطقون بها. ويقولون وزن استخرج استفعل، وأهل العروض يزنون بألفاظ مؤلفة من ذلك لكن يراعون الوزن من غير اعتبار بالأصل والزائد، ولهذا سئل بعض هؤلاء عن وزن نكتل فقال نفعل، وضحك منه أهل التصريف ووزنه عندهم نفتل فإن أصله نكتال، وأصل نكتال نكتيل تحركت الياء وانفتح ما قبلها فقلبت ألفًا، ثم لما جزم الفعل سقطت، كما تقول مثل ذلك في نعتد ونقتد من اعتاد يعتاد واقتاد البعير يقتاده.

ونحو ذلك في نقتيل فلما حذفوا الألف التي تسمى لام الكلمة صار وزنها وجعلت ثمانية تكون متحركة وهي الهمزة وتكون ساكنة وهي حرفان على الاصطلاح الأول وحرف واحد على الثاني، والألف تقرن بالواو والياء لأنهن حروف العلة، ولهذا ذكرت في آخر حروف المعجم ونطقوا بأول لفظ كل حرف منها إلاَّ الألف فلم يمكنهم أن ينطقوا بها ابتداء فجعلوا اللام قبلها فقالوا «**لا**» والتي في الأول هي الهمزة المتحركة فإن الهمزة في أولها. وبعض الناس ينطق بها «**لام ألف**» والصواب أن ينطق بها «**لا**» وبسط هذا له موضع آخر.

والمقصود هنا أن العلم لا بد فيه من نقل مصدق ونظر محقق. وأما النقول الضعيفة لا سيما المكذوبة فلا يعتمد عليها. وكذلك النظريات الفاسدة والعقليات الجهلية الباطلة لا يحتج بها.

الحروف المفردة وأسماء الأعلام في القرآن وفي كلام الناس:

(**الثاني**): أن يقال هذه الحروف الموجودة في القرآن العربي قد تكلم الله بها بأسماء حروف مثل قوله ﴿**الم**﴾، وقوله ﴿**المص**﴾، وقوله ﴿**الم – طس – حم – كهيعص – حمعسق – ن – ق**﴾، فهذا كله كلام الله غير مخلوق.

(**الثالث**): أن هذه الحروف إذا وجدت في كلام العباد، وكذلك الأسماء الموجودة في القرآن إذا وجدت في كلام العباد مثل: آدم ونوح ومحمد وإبراهيم وغير ذلك، فيقال هذه الأسماء وهذه الحروف قد تكلم الله بها لكن لم يتكلم بها مفردة، فإن الاسم وحده ليس

بكلام ولكن يتكلم بها في كلامه الذي أنزله في مثل قوله ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [محمد:٢٩]، وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾ إلى قوله ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم:٣٥-٤٠]، وقوله ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران:٣٣]، ونحو ذلك. ونحن إذا تكلمنا بكلام ذكرنا فيه هذه الأسماء فكلامنا مخلوق وحروف كلامنا مخلوقة، كما قال أحمد بن حنبل لرجل: ألست مخلوقًا؟ قال: بلى، قال: أليس كلامك منك؟ قال: بلى، قال: أليس كلامك مخلوقًا؟ قال: بلى، قال: فالله تعالى غير مخلوق، وكلامه منه ليس بمخلوق.

ما أطلق على الله وعلى عباده من الصفات:

فقد نص أحمد وغيره على أن كلام العباد مخلوق وهم إنما يتكلمون بالأسماء والحروف التي يوجد نظيرها في كلام الله تعالى، لكن الله تعالى تكلم بها بصوت نفسه وحروف نفسه وذلك غير مخلوق، وصفات الله تعالى لا تماثل صفات العباد. فإن الله تعالى ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا صفاته ولا أفعاله. والصوت الذي ينادي به عباده يوم القيامة والصوت الذي سمعه منه موسى ليس كأصوات شيء من المخلوقات. والصوت المسموع هو حروف مؤلفة وتلك لا يماثلها شيء من صفات المخلوقين، كما أن علم الله القائم بذاته ليس مثل علم عباده، فإن الله لا يماثل المخلوقين في شيء من الصفات، وهو سبحانه قد علم العباد من علمه ما شاء كما قال تعالى ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة:٢٥٥]، وهم إذا علمهم الله ما علمهم من علمه فنفس علمه الذي اتصف به ليس مخلوقًا ونفس العباد وصفاتهم مخلوقة، لكن قد ينظر الناظر إلى مسمى العلم مطلقًا، فلا يقال إن ذلك العلم مخلوق لاتصاف الرب به وإن كان ما يتصف به العبد مخلوقًا.

اشتراك صفات الله وصفات عباده بالأسماء للضرورة:

وأصل هذا أن ما يوصف الله به ويوصف به العباد يوصف الله به على ما يليق به ويوصف به العباد بما يليق بهم من ذلك، مثل الحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام، فإن الله له حياة وعلم وقدرة وسمع وبصر وكلام. فكلامه يشتمل على حروف وهو يتكلم بصوت نفسه، والعبد له حياة وعلم وقدرة وسمع وبصر وكلام، وكلام العبد يشتمل على حروف وهو يتكلم بصوت نفسه. فهذه الصفات لها ثلاثة اعتبارات: تارة تعتبر مضافة إلى الرب. وتارة تعتبر مضافة إلى العبد، وتارة تعتبر مطلقة لا تختص بالرب ولا

بالعبد. فإذا قال العبد: حياة الله وعلم الله وقدرة الله وكلام الله ونحو ذلك، فهذا كله غير مخلوق ولا يماثل صفات المخلوقين، وإذا قال علم العبد وقدرة العبد وكلام العبد، فهذا كله مخلوق ولا يماثل صفات الرب. وإذا قال العلم والقدرة والكلام، فهذا مجمل مطلق لا يقال عليه كله أنه مخلوق ولا أنه غير مخلوق، بل ما اتصف به الرب من ذلك فهو غير مخلوق، وما اتصف به العبد من ذلك فهو مخلوق. فالصفة تتبع الموصوف. فإن كان الموصوف هو الخالق فصفاته غير مخلوقة، وإن كان الموصوف هو العبد المخلوق فصفاته مخلوقة. ثم إذا قرأ بأم القرآن وغيرها من كلام الله فالقرآن في نفسه كلام الله غير مخلوق، وإن كان حركات العباد وأصواتهم مخلوقة. ولو قال الجنب ﴿**الْحَمْدُ للَّه رَبِّ الْعَالَمينَ**﴾ ينوي به القرآن منع من ذلك وكان قرآنًا، ولو قاله ينوي به حمد الله لا يقصد به القراءة لم يكن قارئًا وجاز له ذلك. ومنه قول النبي ﷺ: «**أَفْضَلُ الكَلَامِ بَعْدَ القرآنِ أَرْبَعٌ وَهُنَّ مِنَ القُرْآنِ: سُبْحَانَ اللهِ وَالحَمْدُ للَّه، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ**»(1) رواه مسلم في صحيحه. فأخبر أنها أفضل الكلام بعد القرآن وقال: هي من القرآن، فهي من القرآن باعتبار، وليست من القرآن باعتبار، ولو قال القائل ﴿**يَا يَحْيى خُذ الْكتَابَ**﴾، ومقصوده القرآن كان قد تكلم بكلام الله ولم تبطل صلاته باتفاق العلماء، وإن قصد مع ذلك تنبيه غيره لم تبطل صلاته عند جمهور العلماء. ولو قال لرجل اسمه يحيى وبحضرته كتاب: يا يحيى خذ الكتاب لكان هذا مخلوقًا لأن لفظ يحيى هنا مراد به ذلك الشخص وبالكتاب ذلك الكتاب ليس مرادًا به ما أراده الله بقوله ﴿**يَا يَحْيَى خُذ الْكتَابَ**﴾ [مريم:١٢]، والكلام كلام المخلوق بلفظه ومعناه.

الحكم على الكلام الواحد باعتبار كونه كلام العبد أو كلام الرب:

وقد تنازع الناس في مسمى الكلام في الأصل، فقيل هو اسم اللفظ الدال على المعنى، وقيل: المعنى المدلول عليه باللفظ، وقيل: لكل منهما بطريق الاشتراك اللفظي، وقيل: بل هو اسم عام لهما جميعًا يتناولهما عند الإطلاق وإن كان مع التقييد يراد به هذا تارة وهذا تارة.

---

(١) لم أقف على هذا اللفظ عند مسلم ولكن: صحيح: أخرجه أحمد (١٩٧١١)، وابن حبان (٨٣٩)، من حديث سمرة بن جندب ﷺ. وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم: بلفظ: «أَفْضَلُ الْكَلَامِ بَعْدَ الْقُرْآنِ أَرْبَعٌ وَهِيَ مِنْ الْقُرْآنِ لاَ يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ سُبْحَانَ اللَّه وَالْحَمْدُ للَّه وَلاَ إِلَهَ إِلاَ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ» أما لفظه عند مسلم: فَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَب قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّه أَرْبَعٌ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ للَّه وَلاَ إِلَهَ إِلاَ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ لاَ يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ..»

هذا قول السلف وأئمة الفقهاء وإن كان هذا القول لا يعرف في كثير من الكتب. وهذا كما تنازع الناس في مسمى الإنسان هل هو الروح فقط أو الجسد فقط؟ والصحيح أنه اسم للروح والجسد جميعًا، وإن كان مع القرينة قد يراد به هذا تارة وهذا تارة. فتنازعهم في مسمى النطق كتنازعهم في مسمى الناطق. فمن سمى شخصًا محمدًا وإبراهيم، وقال: جاء محمد وجاء إبراهيم لم يكن هذا محمد وإبراهيم المذكورين في القرآن. ولو قال: محمد رسول الله، وإبراهيم خليل الله. يعني به خاتم الرسل وخليل الرحمن لكان قد تكلم بمحمد وإبراهيم الذي في القرآن لكن قد تكلم بالاسم وألفه كلامًا فهو كلامه لم يتكلم به في القرآن العربي الذي تكلم الله به.

أصل مسمى الكلام اللفظ مع المعنى أم أحدهما باعتبار الآخر:

ومما يوضح ذلك أن الفقهاء قالوا في آداب الخلاء إنه لا يستصحب ما فيه ذكر الله واحتجوا بالحديث الذي في السنن «**أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء نزع خاتمه**[1]. **وكان خاتمه مكتوبًا عليه** «**محمد رسول الله**» محمد سطر، رسول سطر، الله سطر. ولم يمنع أحد من العلماء أن يستصحب ما يكون فيه كلام العباد وحروف الهجاء مثل ورق الحساب الذي يكتب فيه أهل الديوان الحساب. ومثل الأوراق التي يكتب فيها الباعة ما يبيعونه ونحو ذلك. وفي السيرة أن النبي ﷺ لما صالح غطفان على نصف تمر المدينة أتاه سعد فقال له: أهذا شيء أمر الله به فسمعًا وطاعة، أم شيء تفعله لمصلحتنا؟ فبين له النبي ﷺ أنه لم يفعل ذلك بوحي بل فعله باجتهاده فقال «**لقد كنا في الجاهلية وما كانوا يأكلون منها تمرة إلا بقرى أو بشراء، فلما أعزنا الله بالإسلام يريدون أن يأكلوا تمرنا؟ لا يأكلون تمرة واحدة**»[2] وبصق سعد في الصحيفة وقطعها فأقره النبي ﷺ على ذلك ولم يقل هذه حروف، فلا يجوز إهانتها والبصاق فيها. وأيضًا فقد كره السلف محو القرآن بالرجل ولم يكرهوا محو ما فيه كلام الآدميين.

وأما قول القائل: إن الحروف قديمة أو حروف المعجم قديمة فإن أراد جنسها فهذا

---

(١) [ضعيف]: أخرجه الترمذي (١٧٤٦) في اللباس/باب: مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْخَاتَمِ فِي الْيَمِينِ، والنسائي (٥٢١٣) في الزينة/باب: نزعُ الْخَاتَمِ عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَاءِ، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

(٢) انظر: «فتح الباري» شرح حديث (٤١٠٣).

صحيح، وإن أراد الحرف المعين فقد أخطأ فإن له مبدئًا ومنتهى، وهو مسبوق بغيره، وما كان كذلك لم يكن إلا محدثًا.

البحث في قدم الحروف وحدوثها والمراد منها وخطوطها:

وأيضًا فلفظ الحروف مجمل، يراد بالحروف المنطوقة المسموعة التي هي مباني الكلام، ويراد بها الحروف المكتوبة، ويراد بها الحروف المتخيلة في النفس، والصوت لا يكون كلامًا إلا بالحروف باتفاق الناس. وأما الحروف فهل تكون كلامًا بدون الصوت؟ فيه نزاع. والحرف قد يراد به الصوت المقطع، وقد يراد به نهاية الصوت وحده، وقد يراد بالحروف المداد، وقد يراد بالحروف شكل المداد، فالحروف التي تكلم الله بها غير مخلوقة وإذا كتبت في المصحف قيل كلام الله المكتوب في المصحف غير مخلوق، وأما نفس أصوات العباد فمخلوقة والمداد مخلوق وشكل المداد مخلوق، فالمداد مخلوق بمادته وصورته، وكلام الله المكتوب بالمداد غير مخلوق. ومن كلام الله الحروف التي تكلم الله بها فإذا كتبت بالمداد لم تكن مخلوقة وكان المداد مخلوقًا. وأشكال الحروف المكتوبة مما يختلف فيها اصطلاح الأمم.

والخط العربي قد قيل إن مبدأه كان من الأنبار ومنها انتقل إلى مكة وغيرها، والخط العربي تختلف صورته: العربي القديم فيه تكوف، وقد اصطلح المتأخرون على تغيير صوره، وأهل المغرب لهم اصطلاح ثالث حتى في نقط الحروف وترتيبها، وكلام الله المكتوب بهذه الخطوط كالقرآن العربي هو في نفسه لا يختلف باختلاف الخطوط التي يكتب بها.

فإن قيل: فالحرف من حيث هو مخلوق أو غير مخلوق مع قطع النظر عن كونه في كلام الخالق أو كلام المخلوق؟ فإن قلتم هو من حيث هو غير مخلوق لزم أن يكون غير مخلوق في كلام العباد، وإن قلتم مخلوق لزم أن يكون مخلوقًا في كلام الله؟ قيل: قول القائل بل الحرف من حيث هو هو كقوله الكلام من حيث هو هو والعلم من حيث هو هو والقدرة من حيث هي هي، والوجود من حيث هو هو، ونحو ذلك.

والجواب عن ذلك أن هذه الأمور وغيرها إذا أخذت مجردة مطلقة غير مقيدة ولا مشخصة لم يكن لها حقيقة في الخارج عن الأذهان إلا شيء معين، فليس ثم وجود إلا وجود الخالق أو وجود المخلوق، ووجود كل مخلوق مختص به وإن كان اسم الوجود عامًا يتناول ذلك كله، وكذلك العلم والقدرة اسم عام يتناول أفراد ذلك وليس في الخارج إلا

علم الخالق وعلم المخلوق، وعلم كل مخلوق مختص به قائم به، واسم الكلام والحرف يعم كل ما يتناوله لفظ الكلام والحرف وليس في الخارج إلا كلام الخالق وكلام المخلوقين. وكلام كل مخلوق مختص به واسم الكلام يعم كل ما يتناوله هذا اللفظ. وليس في الخارج إلا الحروف التي تكلم الله بها الموجودة في كلام الخالق، والحروف الموجودة في كلام المخلوقين، فإذا قيل إن علم الرب وقدرته وكلامه غير مخلوق وحروف كلامه غير مخلوقة لم يلزم من ذلك أن يكون علم العبد وقدرته وكلامه غير مخلوق وحروف كلامه غير مخلوقة.

التفرقة بين كلام الرب وكلام العبد في أنفسهما وفي النطق:

وأيضًا فلفظ الحرف يتناول الحرف المنطوق والحرف المكتوب، وإذا قيل إن الله تكلم بالحروف المنطوقة كما تكلم بالقرآن العربي وبقوله: ﴿**الم – وحم – وطسم – وطس – ويس – وق – ون**﴾، ونحو ذلك فهذا كلامه وكلامه غير مخلوق، وإذا كتب في المصاحف كان ما كتب من كلام الرب غير مخلوق وإن كان المداد وشكله مخلوقًا.

وأيضًا فإذا قرأ الناس كلام الله فالكلام في نفسه غير مخلوق إذا كان الله قد تكلم به، وإذا قرأه المبلغ لم يخرج عن أن يكون كلام الله، فإن الكلام كلام من قاله مبتدئًا، أمرًا يأمر به أو خبرًا يخبره ليس هو كلام المبلغ له عن غيره إذ ليس على الرسول إلا البلاغ المبين. وإذا قرأه المبلغ فقد يشار إليه من حيث هو كلام الله فيقال هذا كلام الله مع قطع النظر عما بلغه به العباد من صفاتهم، وقد يشار إلى نفس صفة العبد كحركته وحياته، وقد يشار إليهما، فالمشار إليه الأول غير مخلوق، والمشار إليه الثاني مخلوق، والمشار إليه الثالث فمنه مخلوق ومنه غير مخلوق، وما يوجد في كلام الآدميين من نظير هذا هو نظير صفة العبد لا نظير صفة الرب أبدًا، وإذا قال القائل القاف في قوله ﴿**أَقِمِ الصَّلاَةَ لِذِكْرِي**﴾ [طه:١٤]، كالقاف في قوله: قِفا نَبْكِ مِن ذكرى حَبِيبِ ومَنزل قيل: ما تكلم الله به وسمع منه لا يماثل صفة المخلوقين، ولكن إذا بلغنا كلام الله فإنما بلغناه بصفاتنا وصفاتنا مخلوقة والمخلوق يماثل المخلوق.

الجهمية المعطلة كاليهود والحلولية كالنصارى والمسلمون وسط:

وفي هذا جواب للطائفتين لمن قاس صفة المخلوق بصفة الخالق فجعلها غير مخلوقة، فإن الجهمية المعطلة أشباه اليهود، والحلولية الممثلة أشباه النصارى دخلوا في هذا وهذا، أولئك

مثلوا الخالق بالمخلوق فوصفوه بالنقائص التي تختص بالمخلوق كالفقر والبخل، وهؤلاء مثلوا المخلوق بالخالق فوصفوه بخصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله، والمسلمون يصفون الله بما وصف به نفسه وبما وصفته به رسله من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، بل يثبتون له ما يستحقه من صفات الكمال، وينزهونه عن الأكفاء والأمثال، فلا يعطلون الصفات ولا يمثلونها بصفات المخلوقات، فإن المعطل يعبد عدمًا، والممثل يعبد صنمًا، والله تعالى ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ**﴾ [الشورى:١١].

ومما ينبغي أن يعرف أن كلام المتكلم في نفسه واحد، وإذا بلغه المبلغون تختلف أصواتهم به فإذا أنشد المنشد قول لبيد. ألا كل شيء ما خلا الله باطل[١]. كان هذا الكلام كلام لبيد لفظه ومعناه مع أن أصوات المنشدين له تختلف وتلك الأصوات ليست صوت لبيد، وكذلك من روى حديث النبي ﷺ بلفظه كقوله «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى**»[٢] كان هذا الكلام كلام رسول الله ﷺ لفظه معناه، ويقال لمن رواه أدى الحديث بلفظه وإن كان صوت المبلغ ليس هو صوت الرسول، فالقرآن أولى أن يكون كلام الله لفظه ومعناه، وإذا قرأه القراء فإنما يقرؤونه بأصواتهم، ولهذا كان الإمام أحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة يقولون: من قال اللفظ بالقرآن أو لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي، ومن قال إنه غير مخلوق فهو مبتدع[٣]، وفي بعض الروايات عنه: من قال لفظي بالقرآن مخلوق يعني به القرآن فهو جهمي[٤]، لأن اللفظ يراد به مصدر لفظ يلفظ لفظًا، ومسمى هذا فعل العبد وفعل العبد مخلوق، ويراد باللفظ القول الذي يلفظ به اللافظ وذلك كلام الله لا كلام القارئ، فمن قال إنه مخلوق فقد قال إن الله لم يتكلم بهذا القرآن، وإن هذا

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٣٨٤١) في المناقب/باب: أَيَّامُ الْجَاهِلِيَّةِ، ومسلم (٢٢٥٦) في الشعر، والترمذي (٢٨٤٩) في الأدب/باب: مَا جَاءَ فِي إِنْشَادِ الشِّعْرِ، وابن ماجه (٣٧٥٧) في الأدب، وأحمد (٩٤٤٤و٩٧٢٤و٩٨٧٠)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري (١) في بدء الوحي/باب: في بدء الوحي، وأبو داود (٢٢٠١) في الطلاق/باب: فِيمَا عُنِيَ بِهِ الطَّلَاقُ وَالنِّيَّاتُ، وابن ماجه (٤٢٢٧) في الزهد/باب: النِّيَّة، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

* النية: القصد وعزم القلب على الفعل.

* يصيب: ينال، والمراد: تحصيل أسباب العيش.

(٣) انظر :«فتح الباري» (٠/٤٩١).

(٤) انظر :«فتح الباري» (١٣/٤٩٤).

الذي يقرؤه المسلمون ليس هو كلام الله، ومعلوم أن هذا مخالف لما علم بالاضطرار من دين الرسول.

منع أحمد من قول لفظي بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق:

وأما صوت العبد فهو مخلوق، وقد صرح أحمد وغيره بأن الصوت المسموع صوت العبد و لم يقل أحمد قط من قال إن صوتي بالقرآن مخلوق جهمي، وإنما قال: من قال: لفظي بالقرآن، والفرق بين لفظ الكلام وصوت المبلغ له فرق واضح، فكل من بلغ كلام غيره بلفظ ذلك الرجل فإنما بلغ لفظ ذلك الغير لا لفظ نفسه، وهو إنما بلغه بصوت نفسه لا بصوت ذلك الغير، ونفس اللفظ والتلاوة والقراءة والكتابة ونحو ذلك لما كان يراد به المصدر الذي هو حركات العباد وما يحدث عنها من أصواتهم وشكل المداد، ويراد به نفس الكلام الذي يقرأه التالي ويتلوه ويلفظ به ويكتبه، منع أحمد وغيره من إطلاق النفي والإثبات الذي يقتضي جعل صفات الله مخلوقة أو جعل صفات العباد ومدادهم غير مخلوق، وقال أحمد: نقول القرآن كلام الله غير مخلوق حيث تصرف أي حيث تلي وكتب وقرىء مما هو في نفس الأمر كلام الله فهو كلامه وكلامه غير مخلوق، وما كان من صفات العباد وأفعالهم التي يقرؤون ويكتبون بها كلامه كأصواتهم ومدادهم فهو مخلوق، ولهذا من لم يهتد إلى هذا الفرق يحار، فإنه معلوم أن القرآن واحد ويقرأه خلق كثير، والقرآن لا يكثر في نفس بكثرة قراءة القراء وإنما يكثر ما يقرؤون به القرآن فما يكثر ويحدث في العباد فهو مخلوق، والقرآن نفسه لفظه ومعناه الذي تكلم الله به وسمعه جبريل من الله وسمعه محمد من جبريل وبلغه محمد إلى الناس وأنذر به الأمم لقوله تعالى: ﴿ **لأُنْذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ** ﴾ [الأنعام:١٩]، قرآن واحد، وهو كلام الله ليس بمخلوق.

القرآن نظمه ولفظه ومعناه وحروفه كلام الله غير مخلوق:

وليس هذا من باب ما هو واحد بالنوع متعدد الأعيان، كالإنسانية الموجودة في زيد وعمرو، ولا من باب ما يقول الإنسان مثل قول غيره كما قال تعالى ﴿ **كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ** ﴾ [البقرة:١١٣]، فإن القرآن لا يقدر أحد أن يأتي بمثله، كما قال تعالى: ﴿ **قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الإِنْسُ وَالجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هذا القُرآنِ لاَ يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا** ﴾ [الإسراء:٨٨]، فالإنس والجن إذا اجتمعوا لم يقدروا أن يأتوا بمثل هذا القرآن مع قدرة كل قارئ على أن يقرأه ويبلغه. فعلم أن ما قرأه هو القرآن

ليس هو مثل ذلك القرآن، وأما الحروف الموجودة في القرآن إذا وجد نظيرها في كلام غيره فليس هذا هو ذاك بعينه بل هو نظيره، وإذا تكلم الله باسم من الأسماء كآدم ونوح وإبراهيم وتكلم بتلك الحروف والأسماء التي تكلم الله بها فإذا قرئت في كلامه فقد بلغ كلامه، فإذا أنشأ الإنسان لنفسه كلامًا لم يكن عين ما تكلم الله به من الحروف والأسماء هو عين ما تكلم به العبد حتى يقال إن هذه الأسماء والحروف الموجودة في كلام العباد غير مخلوقة، فإن بعض من قال إن الحروف والأسماء غير مخلوقة في كلام العباد ادعى أن المخلوق إنما هو النظم والتأليف دون المفردات، وقائل هذا يلزمه أن يكون أيضًا النظم والتأليف غير مخلوق إذا وجد نظيره في القرآن كقوله ﴿**يا يحيى خُذِ الكتابَ**﴾ [مريم:١٢]، وإن أراد بذلك شخصًا اسمه يحيى وكتابًا بحضرته.

يحيى هذا والكتاب الحاضر ليس هو يحيى والكتاب المذكور في القرآن وإن كان اللفظ نظير اللفظ قيل كذلك سائر الأسماء والحروف إنما يوجد نظيرها في كلام العباد لا في كلام الله. وقولنا يوجد نظيرها في كلام الله تقريب أي يوجد فيما نقرأه ونتلوه. فإن الصوت المسموع من لفظ محمد ويحيى وإبراهيم في القرآن هو مثل الصوت المسموع من ذلك في غير القرآن وكلا الصوتين مخلوق.

الجملة أو الجمل قد تكون قرآناً غير مخلوق وغير قرآن:

وأما الصوت الذي يتكلم الله به فلا مثل له ولا يماثل صفات المخلوقين، وكلام الله هو كلامه بنظمه ومعانيه. وذلك الكلام ليس مثل كلام المخلوقين. فإذا قلنا ﴿**الحمدُ للّه ربِّ العالمين**﴾، وقصد بذلك قراءة القرآن الذي تكلم الله به، فذلك القرآن تكلم الله بلفظه ومعناه لا يماثل لفظ المخلوقين ومعناهم، وأما إذا قصدنا به الذكر ابتداء من غير أن نقصد قراءة كلام الله فإنما نقصد ذكرًا ننشئه نحن يقوم معناه بقلوبنا، وننطق بلفظه بألسنتنا، وما أنشأناه من الذكر فليس هو من القرآن وإن كان نظيره في القرآن. ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح «**أفضل الكلام بعد القرآن أربع وهن من القرآن: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر**»(١) فجعل النبي ﷺ هذه الكلمات أفضل الكلام بعد القرآن فجعل درجتها دون درجة القرآن، وهذا يقتضي أنها ليست من القرآن. ثم قال «**هي من القرآن**» وكلا قوليه حق وصواب. ولهذا منع أحمد أن يقال الإيمان مخلوق. وقال لا إله إلا

(١) [صحيح]: تقدم تخريجه.

الله من القرآن. وهذا الكلام لا يجوز أن يقال في التوراة والإنجيل إنهما مخلوقان، ولا يقال في الأحاديث الإلهية التي يرويها عن ربه إنها مخلوقة كقوله «**يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُم مُحَرَّمًا فَلاَ تَظَالَمُوا**»(١) فكلام الله قد يكون قرآنًا وقد لا يكون قرآنًا والصلاة إنما تجوز وتصح بالقرآن. وكلام الله كله غير مخلوق.

فإذا فهم هذا في مثل هذا فليفهم في نظائره وأن ما يوجد من الحروف والأسماء في كلام الله ويوجد في غير كلام الله يجوز أن يقال إنه من كلام الله باعتبار كما أنه يكون من القرآن باعتبار وغير القرآن باعتبار، لكن كلام الله القرآن وغير القرآن غير مخلوق، وكلام المخلوقين كله مخلوق. فما كان من كلام الله فهو غير مخلوق وما كان من كلام غيره فهو مخلوق.

وهؤلاء الذين يحتجون على نفي الخلق أو إثبات القدم بشيء من صفات العباد وأعمالهم لوجود نظير ذلك فيما يضاف إلى الله وكلامه والإيمان به. شاركهم في هذا الأصل الفاسد من احتج على خلق ما هو من كلام الله وصفاته بأن ذلك قد يوجد نظيره فيما يضاف إلى العبد. مثاله ذلك أن القرآن الذي يقرأه المسلمون هو كلام الله قرؤوه بحركاتهم وأصواتهم، فقال الجهمي أصوات العباد ومدادهم مخلوقة وهذا هو المسمى بكلام الله أو يوجد نظيره في المسمى بكلام الله فيكون كلام الله مخلوقًا.

شبهة من قال كلام الله مخلوق ومن قال كلام الناس غير مخلوق:

وقال الحلواني الاتحادي الذي يحمل صفة الخالق هي عين صفة المخلوق الذي نسمعه من القراء هو كلام الله وإنما نسمع أصوات العباد فأصوات العباد بالقرآن كلام الله وكلام الله غير مخلوق فأصوات العباد بالقرآن غير مخلوقة، والحروف المسموعة منهم غير مخلوقة، ثم قالوا الحروف الموجودة في كلامهم هي هذه أو مثل هذه فتكون غير مخلوقة. وزاد بعض غلاتهم فجعل أصوات كلامهم غير مخلوقة كما زعم بعضهم أن الأعمال من الإيمان وهو غير مخلوق والأعمال غير مخلوقة. وزاد بعضهم أعمال الخير والشر وقال هي القدر والشرع المشروع وقال عمر: ما مرادنا بالأعمال الحركات بل الثواب الذي يأتي يوم القيامة كما ورد في الحديث الصحيح «**أَنَّهُ تَأْتِي البَقَرَةُ وآلُ عِمْرَانَ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ غَيَايَتَانِ أَوْ**

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٥٧٧) في البر والصلة والآداب/باب: تَحْرِيم الظُّلْمِ، واللفظ له، وأحمد (٢٠٩١١)، من حديث أبي ذر ﷺ.

فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَ»(١) فيقال له وهذا الثواب مخلوق. وقد نص أحمد وغيره من الأئمة على أنه غير مخلوق. وبذلك أجابوا من احتج على خلق القرآن بمثل هذا الحديث فقالوا له الذي يجيء يوم القيامة هو ثواب القرآن لا نفس القرآن وثواب القرآن مخلوق، إلى أمثال هذه الأقوال التي ابتدعها طوائف والبدع تنشأ شيئًا فشيئًا وقد بسط الكلام في هذا الباب في مواضع أخر.

وقد بيَّنا أن الصواب في هذا الباب هو الذي دلّ عليه الكتاب والسنة وإجماع السابقين الأولين والتابعين لهم بإحسان، وهو ما كان عليه الإمام أحمد بن حنبل ومن قبله من أئمة الإسلام ومن وافق هؤلاء، فإن قول الإمام أحمد وقول الأئمة قبله هو القول الذي جاء به الرسول ودل عليه الكتاب والسنة. ولكن لما امتحن الناس بمحنة الجهمية وطلب منهم تعطيل الصفات وأن يقولوا بأن القرآن مخلوق وأن الله لا يرى في الآخرة ونحو ذلك، ثبّت الله الإمام أحمد في تلك المحنة فدفع حجج المعارضين النفاة وأظهر دلالة الكتاب والسنة وأن السلف كانوا على الإثبات فآتاه الله من الصبر واليقين ما صار به إمامًا كما قال تعالى: ﴿**وجَعَلْناهُم أئمَةً يَهْدُونَ بأَمْرِنا لما صَبَروا وكانوا بآياتنا يُوقنُونَ**﴾ [الأنبياء:٧٣]، ولهذا قيل فيه رحمه الله: عن الدنيا ما كان أصبره، وبالماضين ما كان أشبهه. أتته البدع فنفاها، والدنيا فأباها، فلما ظهر به من السنة ما ظهر كان له من الكلام في بيانها وإظهارها أكثر وأعظم مما لغيره فصار أهل السنة من عامة الطوائف يعظمونه وينتسبون إليه.

إمامة أحمد المتفق عليها عند أهل السنة بعد الفتنة:

وقد ذكرت كلامه وكلام غيره من الأئمة ونصوص الكتاب والسنة في هذه الأبواب في غير هذا الموضع وبينا أن كل ما يدل عليه الكتاب والسنة فإنه موافق لصريح المعقول، وأن العقل الصريح لا يخالف النقل الصحيح، ولكن كثيرًا من الناس يغلطون إما في هذا وإما في هذا، فمن عرف قول الرسول ومراده به كان عارفًا بالأدلة الشرعية وليس في المعقول ما

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٨٠٥) في صلاة المسافرين وقصرها/باب: فَضْلِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَسُورَةِ الْبَقَرَةِ، والترمذي (٢٨٨٣) في فضائل القرآن/باب: مَا جَاءَ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، أحمد (١٧١٨٥)، من حديث النواس بن سمعان ﷺ. بلفظ: «يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلُ عِمْرَانَ وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيتُهُنَّ بَعْدُ قَالَ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ ظُلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ أَوْ كَأَنَّهُمَا حِزْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا».

يخالف المنقول، ولهذا كان أئمة السنة على ما قاله أحمد بن حنبل، قال: معرفة الحديث والفقه فيه أحب إليَّ من حفظه[1]، أي معرفته بالتمييز بين صحيحه وسقيمه، والفقه فيه معرفة مراد الرسول وتنزيله على المسائل الأصولية والفروعية أحب إلي من أن تحفظ من غير معرفة وفقه. وهكذا قال علي بن المديني وغيره من العلماء فإنه من احتج بلفظ ليس بثابت عن الرسول، أو بلفظ ثابت عن الرسول، وحمله على ما لم يدلْ عليه فإنما أتي من نفسه.

حجج النقل والعقل الصحيحة، وحجج الملاحدة والمبتدعة الداحضة:

وكذلك العقليات الصريحة إذا كانت مقدماتها وترتيبها صحيحًا لم تكن إلا حقًا لا تناقض شيئًا مما قاله الرسول، والقرآن قد دل على الأدلة العقلية التي بها يعرف الصانع وتوحيده وصفاته وصدق رسله وبها يعرف إمكان المعاد. ففي القرآن من بيان أصول الدين التي تعلم مقدماتها بالعقل الصريح ما لا يوجد مثله في كلام أحد من الناس، بل عامة ما يأتي به حذاق النظار من الأدلة العقلية يأتي القرآن بخلاصتها وبما هو أحسن منها، قال تعالى: ﴿**وَلاَ يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلاَّ جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا**﴾ [الفرقان:٣٣]، وقال: ﴿**وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ**﴾ [الإسراء:٨٩]، وقال: ﴿**وَتِلْكَ الأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ [الحشر:٢١].

وأما الحجج الداحضة التي يحتج بها الملاحدة وحجج الجهمية معطلة الصفات وحجج الدهرية وأمثالها كما يوجد مثل ذلك في كلام المتأخرين الذين يصنعون في الكلام المبتدع وأقوال المتفلسفة ويدعون أنها عقليات ففيها من الجهل والتناقض والفساد، ما لا يحصيه إلا رب العباد. وقد بسط الكلام على هؤلاء في مواضع أخر.

وكان من أسباب ضلال هؤلاء تقصير الطائفتين أو قصورهم عن معرفة ما جاء به الرسول وما كان عليه السلف ومعرفة المعقول الصريح فإن هذا هو الكتاب وهذا هو الميزان وقد قال تعالى: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ**﴾ [الحديد:٢٥]، وهذه المسألة لا تحتمل البسط على هذه الأمور إذا كان المقصود هنا التنبيه على أن هؤلاء المتنازعين أجمعوا على أصل فاسد، ثم تفرقوا فأجمعوا على أن جعلوا عين صفة الرب الخالق هي عين صفة المخلوق. ثم قال هؤلاء وصفة

(١) لم أقف عليه.

المخلوق مخلوقة فصفة الرب مخلوقة، فقال هؤلاء صفة الرب قديمة فصفة المخلوق قديمة، ثم احتاج كل منهما إلى طرد أصله فخرجوا إلى أقوال ظاهرة الفساد، خرج النفاة إلى أن الله لم يتكلم بالقرآن ولا شيء من الكتب الإلهية ولا التوراة ولا الإنجيل ولا غيرهما، وأنه لم يناد موسى بنفسه نداء يسمعه منه موسى ولا تكلم بالقرآن العربي ولا التوراة العبرية، وخرج هؤلاء إلى أن ما يقوم بالعباد ويتصفون به يكون قديمًا أزليًا، وأن ما يقوم بهم ويتصفون به لا يكون قائمًا بهم حالاً فيهم بل يكون ظاهرًا فيهم من غير قيام بهم.

قال بعض الحنابلة الحروف قسمان قديم ومخلوق ورده الأكثرون:

ولما تكلموا في حروف المعجم صاروا بين قولين: طائفة فرقت بين المتماثلين فقالت: الحرف حرفان هذا قديم وهذا مخلوق، كما قال ابن حامد والقاضي أبو يعلى وابن عقيل وغيرهم، فأنكر ذلك عليهم الأكثرون وقالوا: هذا مخالفة للحس والعقل فإن حقيقة هذا الحرف هي حقيقة هذا الحرف، وقالوا: الحرف حرف واحد. وصنف في ذلك القاضي يعقوب البرزيني مصنفًا خالف به شيخه القاضي أبا يعلى مع قوله في مصنفه: وينبغي أن يعلم أن ما سطرته في هذه المسألة أن ذلك مما استفدته وتفرع عندي من شيخنا وإمامنا القاضي أبي يعلى بن الفراء، وإن كان قد نصر خلاف ما ذكرته في هذا الباب، فهو العالم المقتدى به في علمه ودينه، فإني ما رأيت أحسن سمتًا منه، ولا أكثر اجتهادًا منه، ولا تشاغلاً بالعلم، مع كثرة العلم والصيانة، والانقطاع عن الناس والزهادة فيما بأيديهم، والقناعة في الدنيا باليسير، مع حسن التجمل، وعظم حشمته عند الخاص والعام، و لم يعدل بهذه الأخلاق شيئًا من نفر من الدنيا.

وذكر القاضي يعقوب في مصنفه أن ما قاله قول أبي بكر أحمد بن المسيب الطبري وحكاه عن جماعة من أفضل أهل طبرستان، وأنه سمع الفقيه عبد الوهاب بن حلبه قاضي حران يقول هو مذهب العلوي الحراني وجماعة من أهل حران. وذكره أبو عبد الله بن حامد عن جماعة من أهل طبرستان ممن ينتمي إلى مذهبنا كأبي محمد الكشفل وإسماعيل الكاوذري في خلق من أتباعهم يقولون إنها قديمة، قال القاضي أبو يعلى: وكذلك حكي لي عن طائفة بالشام أنها تذهب إلى ذلك منهم النابلسي وغيره، وذكر القاضي حسين أن أباه رجع في آخر عمره إلى هذا. وذكروه عن الشريف أبي علي بن أبي موسي وتبعهم في ذلك الشيخ أبو الفرج المقدسي وابنه عبد الوهاب وسائر أتباعه وأبو الحسن بن الزاغوني وأمثاله.

اختلاف أفهامهم في كلام أحمد في المسألة:

وذكر القاضي يعقوب أن كلام أحمد يحتمل القولين وهؤلاء تعلقوا بقول أحمد لما قيل له إن سريًّا السَّقَطي قال لما خلق الله الأحرف سجدت له إلا الألف فقالت لا أسجد حتى أومر. فقال أحمد هذا كفر(١). وهؤلاء تعلقوا من قول أحمد بقوله: كل شيء من المخلوقين على لسان المخلوقين فهو مخلوق، وبقوله: لو كان كذلك لما تمت صلاته بالقرآن كما لا تتم بغيره من كلام الناس(٢).

ويقول أحمد لأحمد بن الحسن الترمذي: ألست مخلوقًا؟ قال: بلى، قال: أليس كل شيء منك مخلوقًا؟ قال: بلى، قال: فكلامك منك وهو مخلوق(٣).

قلت: الذي قاله أحمد في هذا الباب صواب يصدق بعضه بعضًا، وليس في كلامه تناقض، وهو أنكر على من قال إن الله خلق الحروف، فإن من قال إن الحروف مخلوقة كان مضمون قوله إن الله لم يتكلم بقرآن عربي، وإن القرآن العربي مخلوق، ونص أحمد أيضًا على أن كلام الآدميين مخلوق، ولم يجعل شيئًا منه غير مخلوق(٤)، وكل هذا صحيح، والسري رحمه الله إنما ذكر ذلك عن بكر بن خنيس العابد، فكان مقصودهما بذلك أن الذي لا يعبد الله إلا بأمره، هو أكمل ممن يعبده برأيه من غير أمر من الله، واستشهدا على ذلك بما بلغهما أنه لما خلق الله الحروف سجدت له إلا الألف فقالت: لا أسجد حتى أومر، وهذا الأثر لا يقوم بمثله حجة في شيء، ولكن مقصودهما ضرب المثل أن الألف منتصبة في الخط ليس هي مضطجعة كالباء والتاء، فمن لم يفعل حتى يؤمر أكمل ممن فعل بغير أمر. وأحمد أنكر قول القائل إن الله لما خلق الحروف، وروي عنه أنه قال: من قال إن حرفًا من حروف المعجم مخلوق فهو جهمي، لأنه سلك طريقًا إلى البدعة، ومن قال إن ذلك مخلوق فقد قال إن القرآن مخلوق. وأحمد قد صرح هو وغيره من الأئمة أن الله لم يزل متكلمًا إذا شاء، وصرح أن الله يتكلم بمشيئته، ولكن أتباع ابن كلاب كالقاضي وغيره تأولوا كلامه على أنه أراد بذلك إذا شاء الإسماع لأنه عندهم لم يتكلم بمشيئته وقدرته.

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) لم أقف عليه.

نصوص أحمد في الكلام وأشهر من نقلها من أصحابه وأصحابهم:

وصرح أحمد وغيره من السلف أن القرآن كلام الله غير مخلوق. ولم يقل أحد من السلف إن الله تكلم بغير مشيئته وقدرته، ولا قال أحد منهم إن نفس الكلام المعين كالقرآن أو ندائه لموسى أو غير ذلك من كلامه المعين أنه قديم أزلي لم يزل ولا يزال، وإن الله قامت به حروف معينة أو حروف وأصوات معينة قديمة أزلية لم تزل ولا تزال، فإن هذا لم يقله ولا دل عليه قول أحمد ولا غيره من أئمة المسلمين، بل كلام أحمد وغيره من الأئمة صريح في نقيض هذا، وإن الله يتكلم بمشيئته وقدرته، وأنه لم يزل يتكلم إذا شاء، مع قولهم إن كلام الله غير مخلوق، وإنه منه بدا ليس بمخلوق ابتدأ من غيره، ونصوصهم بذلك كثيرة معروفة في الكتب الثابتة عنهم، مثل ما صنف أبو بكر الخلال في كتاب السنة وغيره، وما صنفه عبد الرحمن بن أبي حاتم من كلام أحمد وغيره، وما صنفه أصحابه وأصحاب أصحابه كابنيه صالح وعبد الله، وحنبل، وأبي داود السجستاني صاحب السنن، والأثرم، والمروذي، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والبخاري صاحب الصحيح، وعثمان بن سعيد الدارمي، وإبراهيم الحربي، وعبد الوهاب الوراق، وعباس بن عبد العظيم العنبري، وحرب بن إسماعيل الكرماني، ومن لا يحصى عدده من أكابر أهل العلم والدين، وأصحاب أصحابه ممن جمع كلامه واختاره كعبد الرحمن ابن أبي حاتم وأبي بكر الخلال، وأبي الحسن البناني الأصبهاني وأمثال هؤلاء، ومن كان أيضًا يأتم به وبأمثاله من الأئمة في الأصول والفروع كأبي عيسى الترمذي صاحب الجامع وأبي عبد الرحمن النسائي وأمثالهما، ومثل أبي محمد بن قتيبة وأمثاله، وبسط هذا له موضع آخر، وقد ذكرنا في المسائل الطبرستانية والكيلانية بسط مذاهب الناس وكيف تشعبت وتفرعت في هذا الأصل.

من يعظمون السلف والأئمة ويجهلون كلامهم فيخالفونه:

والمقصود هنا أن كثيرًا من الناس المتأخرين لم يعرفوا حقيقة كلام السلف والأئمة، فمنهم من يعظمهم ويقول إنه متبع لهم مع أنه مخالف لهم من حيث لا يشعر، ومنهم من يظن أنهم كانوا لا يعرفون أصول الدين ولا تقريرها بالدلائل البرهانية، وذلك لجهله بعلمهم بل لجهله بما جاء به الرسول من الحق الذي تدل عليه الدلائل العقلية مع السمعية، فلهذا يوجد كثير من المتأخرين يشتركون في أصل فاسد، ثم يفرع كل قوم عليه فروعًا فاسدة يلتزمونها، كما صرحوا في تكلم الله تعالى بالقرآن العربي وبالتوراة العبرية وما فيهما من

حروف الهجاء مؤلفًا أو مفردًا لما رأوا أن بلغ بصفات المخلوقين اشتبه بصفات المخلوقين، فلم يهتدوا لموضع الجمع والفرق، فقال هؤلاء: هذا الذي يقرأ ويسمع مثل كلام المخلوقين فهو مخلوق وقال هؤلاء: هذا الذي من كلام الآدميين هو مثل كلام الله فيكون غير مخلوق، كما ذكر ابن عقيل في كتاب الإرشاد عن بعض القائلين بأن القرآن مخلوق فهو شبهة اعترض بها على بعض أئمتهم فقال: أقل ما في القرآن من أمارات الحدث كونه مشبهًا لكلامنا، والقديم لا يشبه المحدث، ومعلوم أنه لا يمكن دفع ذلك، لأن قول القائل لغلامه يحيى: يا يحيى خذ الكتاب بقوة، يضاهي قوله سبحانه، حتى لا يميز السامع بينهما من حيث حسه، إلا أن يخبره أحدهما بقصده والآخر بقصده، فيميز بينهما بخبر القائل لا بحسه، وإذا اشتبها إلى هذا الحد فكيف يجوز دعوى قدم ما يشابه المحدث ويسد مسده، مع أنه إن جاز دعوى قدم الكلام مع كونه مشاهدًا للمحدث جاز دعوى التشبيه بظواهر الآي والأخبار، ولا مانع من ذلك، فلما فزعنا نحن وأنتم إلى نفي التشبيه خوفًا من جواب دخول القرآن بالحدث علينا، كذلك يجب أن تفزعوا من القول بالقدم مع وجود الشبه، حتى أن بعض أصحابكم يقول لقوة ما رأى من الشبه بينهما أن الكلام واحد والحروف غير مخلوقة، فكيف يجوز أن يقال في الشيء الواحد إنه قديم محدث.

الشبهات على قدم الحروف بكلام الله وصفاته وأسمائه:

قلت: وهذا الذي حكى عنه ابن عقيل من بعض الأصحاب المذكورين منهم القاضي يعقوب البرزيني ذكره في مصنفه فقال (دليل عاشر) وهو أن هذه الحروف بعينها وصفتها ومعناها وفائدتها هي التي في كتاب الله تعالى وفي أسمائه وصفاته والكتاب بحروفه قديم. وكذلك ها هنا. قال: فإن قيل: لا نسلم أن تلك لها حرمة وهذه لا حرمة لها، قيل: لا نسلم بل لها حرمة.

فإن قيل: لو كان لها حرمة لوجب أن تمنع الحائض والنفساء من مسها وقراءتها، قيل: قد لا تمنع من قراءتها ومسها ويكون لها حرمة كبعض آية لا تمنع من قراءتها ولها حرمة وهي قديمة، وإنما لم تمنع قراءتها ومسها للحاجة إلى تعليمها كما يقال في الصبي يجوز له مس المصحف على غير طهارة للحاجة إلى تعليمه.

فإن قيل: فيجب إذا حلف بها حالف أن ينعقد يمينه وإذا خالف يمينه أن يحنث، قيل له: كما في حروف القرآن مثله نقول هنا.

فإن قيل: أليس إذا وافقها في هذه المعاني دلّ على أنها هي، ألا ترى أنه إذا تكلم متكلم بكلمة يقصد بها خطاب آدمي فوافق صفتها صفة ما في كتاب الله تعالى مثل قوله: يا داود، يا نوح، يا يحي-ى، وغير ذلك فإنه موافق لهذه الأسماء التي في كتاب الله وإن كانت في كتاب الله قديمة وفي خطاب الآدمي محدثة؟ قيل: كل ما كان موافقًا لكتاب الله من الكلام في لفظه ونظمه وحروفه فهو من كتاب الله وإن قصد به خطاب آدمي.

فإن قيل: فيجب إذا أراد بهذه الأسماء آدميًا وهو في الصلاة أن لا تبطل صلاته، قيل له: كذلك نقول قد ورد مثل ذلك عن علي وغيره إذ ناداه رجل من الخوارج ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الخاسرينَ﴾ [الزمر:٦٥]، قال: فأجابه علي وهو في الصلاة: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلا يَسْتَخِفَّنَّكَ الَّذينَ لاَ يوقِنُونَ﴾ [الروم:٦٠]، وعن ابن مسعود أنه استأذن عليه بعض أصحابه فقال: ﴿ادْخُلوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمنين﴾ [يوسف:٩٩].

قال: فإن قيل أليس إذا قال: ﴿يا يحيى خُذِ الكتَابَ بقُوَّة﴾ [مريم:١٢]، ونوى به خطاب غلام اسمه يحيى يكون الخطاب مخلوقًا؟ وإن نوى به القرآن يكون قديمًا، قيل له: في كلا الحالين يكون قديمًا لأن القديم عبارة عما كان موجودًا فيما لم يزل، والمحدث عبارة عما حدث بعد أن لم يكن، والنية لا تجعل المحدث قديمًا ولا القديم محدثًا، قال: ومن قال هذا فقد بالغ في الجهل والخطأ.

وقال أيضًا: كل شيء يشبه بشيء ما فإنما يشبهه في بعض الأشياء دون بعض ولا يشبهه من جميع أحواله لأنه إذا كان مثله في جميع أحواله كان هو لا غيره، وقد بينا أن هذه الحروف تشبه حروف القرآن فهي غيرها اهـ.

قلت: هذا كلام القاضي يعقوب وأمثاله مع أنه أجل من تكلم في هذه المسألة ولما كان جوابه مشتملاً على ما يخالف النص والإجماع والعقل خالفه ابن عقيل وغيره من أئمه المذهب الذين هم أعلم به.

أجوبة ابن عقيل عن شبهات القاضي يعقوب وكلاهما من الحنابلة:

وأجاب ابن عقيل عن سؤال الذين قالوا هذا مثل هذا، بأن قال: الاشتراك في الحقيقة لا يدل على الاشتراك في الحدوث، كما أن كونه عالمًا هو تبينه للشيء على أصلكم، ومعرفته

به على قولنا على الوجه الذي يبينه الواحد منا، وليس ماثلاً لنا في كوننا عالمين. وكذلك كونه قادرًا هو صحة الفعل منه سبحانه وتعالى، وليس قدرته على الوجه الذي قدرنا عليها، فليس الاشتراك في الحقيقة حاصلاً، والافتراق في القدم والحدوث حاصل.

قال: وجواب آخر، لا نقول إن الله يتكلم بكلامه على الوجه الذي يتكلم به زيد، بمعنى أنه يقول يا يحيى فإذا فرغ من ذلك انتقل إلى قوله خذ الكتاب بقوة وترتب في الوجود كذلك، بل هو سبحانه وتعالى يتكلم به على وجه تعجز عن مثله أدواتنا. فما ذكرته من الاشتباه من قول القائل يا يحيى خذ الكتاب يعود إلى اشتباه التلاوة بالكلام المحدث. فأما أنه شابه الكلام القائم بذاته فلا.

فصل شيخ الإسلام في الخلاف:

قال ابن عقيل: قالوا فهذا لا يجيء على مذهبكم. فإن عندكم التلاوة هي المتلو والقراءة هي المقروء. قيل: ليس معنى قولنا هي المتلو أنها هذه الأصوات المقطعة وإنما نريد به ما يظهر من الحروف القديمة في الأصوات المحدثة، وظهورها في المحدث لا بد أن يكسبها صفة التقطيع لاختلاف الأنفاس وإدارة اللهوات، لأن الآلة التي تظهر عليها لا تحمل الكلام إلا على وجه التقطيع، وكلام الباري قائم بذاته على خلاف هذا التقطيع والابتداء والانتهاء والتكرار والبعدية والقبلية. ومن قال ذلك لم يعرف حد القديم وادَّعى قِدَم الأعراض وتقطع القديم، وتقطع القديم عرض لا يقوم بقديم. ومن اعتقد أن كلام الله القائم بذاته على حد تلاوة التالي من القطع والوصل والتقريب والتبعيد والبعدية والقبلية فقد شبه الله بخلقه. ولهذا روي في الخبر أن موسى سأله بنو إسرائيل: كيف سمعت كلام ربك؟ قال كالرعد الذي لا يترجع[1]، يعني ينقطع لعدم قطع الأنفاس وعدم الأنفاس والآلات والشفاه واللهوات ومن قال غير ذلك وتوهم أن الله تكلم على لسان التالي أو الكلام الذي قام بذاته على هذه الصفة من التقطيع والوصل والتقريب والتبعيد فقد حكم به محدثًا لأن الدلالة على حدوث العالم هو الاجتماع والافتراق، ولأن هذه من صفات الأدوات اهـــ.

قلت: فهذا الذي قاله ابن عقيل أقل خطأً مما قاله البرزيني، فإن ذلك مخالف للنص والإجماع والعقل مخالفة ظاهرة، فإنه قد ثبت بالنص والإجماع أن من تكلم في الصلاة بكلام الآدميين عامدًا لغير مصلحتها عالمًا بالتحريم بطلت صلاته بالإجماع خلاف ما ذكره القاضي

---

(١) لم أقف عليه.

يعقوب. ومتى قصد به التلاوة لم تبطل بالإجماع وإن قصد به التلاوة والخطاب ففيه نزاع. وظاهر مذهب أحمد لا تبطل كمذهب الشافعي وغيره، وقيل تبطل كقول أبي حنيفة وغيره. وما ذكروه عن الصحابة حجة عليهم. فإن قول علي ابن أبي طالب ﴿**فاصْبِرْ إن وَعْدَ اللَّه حَقٌّ ولا يَسْتَخِفَّنَّكَ الذينَ لا يوقِنُونَ**﴾، هو كلام الله و لم يقصد علي أن يقول للخارجي ولا يستخفنك الخوارج وإنما قصد أن يسمعه الآية، وأنه عامل بها صابر لا يستخفه الذين لا يوقنون، وابن مسعود قال لهم وهو بالكوفة ﴿**ادْخُلوا مِصْرَ إنْ شَاءَ اللَّهُ آمنين**﴾، ومعلوم أن مصر بلا تنوين هي مصر المدينة وهذه لم تكن بالكوفة. وابن مسعود إنما كان بالكوفة فعلم أنه قصد تلاوة الآية وقصد مع ذلك تنبيه الحاضرين على الدخول فإنهم سمعوا قوله ادخلوا، فعلموا أنه أذن لهم في الدخول، وإن كان هو تلا الآية فهذا هذا.

تخطئته لابن عقيل فيما وافق فيه ابن كلاب كالأشعري:

وأما جواب ابن عقيل فبناه على أصل ابن كلاب الذي يعتقده هو وشيخه وغيرهما وهو الأصل الذي وافقوا فيه ابن كلاب ومن اتبعه كالأشعري وغيره وهو أن الله لا يتكلم بمشيئته وقدرته وأنه ليس فيما يقوم به شيء يكون بمشيئته وقدرته لامتناع قيام الأمور الاختيارية به عندهم لأنها حادثة والله لا يقوم به حادث عندهم، ولهذا تأولوا النصوص المناقضة لهذا الأصل، كقوله تعالى: ﴿**وقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُم ورَسُولُه والمؤْمِنُونَ**﴾ [التوبة:١٠٥]، فإن هذا يقتضي أنه سيرى الأعمال في المستقبل وكذلك قوله: ﴿**ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلائفَ في الأَرْضِ من بَعْدِهم لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ**﴾ [يونس:١٤]، وقوله: ﴿**اعمَلُوا فَسَيَرى اللَّهُ عَمَلَكُم وَرَسُولُهُ**﴾، وكذلك قوله: ﴿**قُلْ إنْ كُنْتُم تُحِبُّونَ اللَّهَ فاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُم اللَّه**﴾ [آل عمران:٣١]، فإن هذا يقتضي أنه يحبهم بعد اتباع الرسول. وكذلك قوله تعالى: ﴿**وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُم ثُمَّ قُلْنا للْمَلائكة اسْجُدُوا لآدَمَ**﴾ [الأعراف:١١]، فان هذا يقتضي أنه قال لهم بعد خلق آدم وكذلك قوله تعالى: ﴿**فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ**﴾، يقتضي أنه نودي لما أتاها، لم يناد قبل ذلك، وكذلك قوله: ﴿**إنَّما أَمْرُهُ إذا أَرادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُون**﴾ [يس:٨٢]، ومثل هذا في القرآن كثير.

وهذا الأصل هو مما أنكره الإمام أحمد على ابن كلاب وأصحابه حتى على الحارث المحاسبي مع جلالة قدر الحارث، وأمر أحمد بهجره وهجر الكلابية، وقال: احذروا من حارث، الآفة كلها من حارث، فمات الحارث وما صلى عليه إلا نفر قليل بسبب تحذير

الإمام أحمد عنه، مع أن فيه من العلم والدين ما هو أفضل من عامة من وافق ابن كلاب على هذا الأصل، وقد قيل: إن الحارث رجع عن ذلك وأقر بأن الله يتكلم بصوت كما حكى عنه ذلك صاحب (التعرف لمذهب التصوف) أبو بكر محمد بن إسحاق الكلاباذي.

وكثير من المتأخرين من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وأبي حنيفة وافقوا ابن كلاب على هذا الأصل، كما قد بسط الكلام على ذلك في مواضع أخر.

واختلف كلام ابن عقيل في هذا الأصل، فتارة يقول بقول ابن كلاب وتارة يقول بمذهب السلف وأهل الحديث إن الله تقوم به الأمور الاختيارية، ويقول إنه قام به أبصار متجددة حين تجدد المرئيات لم تكن قبل ذلك، وقام به علم بأن كل شيء وجد غير العلم الذي كان أولاً أنه سيوجد، كما دلَّ على ذلك عدة آيات في القرآن كقوله تعالى: ﴿**لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ**﴾ [البقرة:١٤٣]، وغير ذلك. وكلامه في هذا الأصل وغيره يختلف، تارة يقول هذا وتارة يقول هذا، فإن هذه المواضع مواضع مشكلة كثر فيها غلط الناس لما فيها من الاشتباه والالتباس.

الجواب الحق التفصيلي في كلام الخالق وكلام المخلوق:

والجواب الحق أن كلام الله لا يماثل كلام المخلوقين، كما لا يماثل في شيء من صفاته صفات المخلوقين، وقول القائل إن الاشتراك في الحقيقة لا يدل على الاشتراك في الحدوث لفظ مجمل، فإنا إذا قلنا: لله علم ولنا علم، أو له قدرة ولنا قدرة، أو له كلام ولنا كلام، أو تكلم بصوت ونحن نتكلم بصوت، وقلنا صفة الخالق وصفة المخلوق اشتركنا في الحقيقة - فإن أريد بذلك أن حقيقتهما واحدة بالعين فهذا مخالف للحس والعقل والشرع، وإن أريد بذلك إن هذه مماثلة لهذه في الحقيقة وإنما اختلفنا في الصفات العرضية، كما قال ذلك طائفة من أهل الكلام - وقد بين فساد ذلك في الكلام على الأربعين للرازي وغير ذلك - فهذا أيضًا من أبطل الباطل، وذلك يستلزم أن تكون حقيقة ذات الباري ﷻ مماثلة لحقيقة ذوات المخلوقين.

كلام الخالق وكلام المخلوق مشتركان في التسمية لا في الحقيقة:

وإن أريد بذلك أنهما اشتركا في مسمى العلم والقدرة والكلام فهذا صحيح، كما أنه إذا قيل إنه موجود أو أن له ذاتًا فقد اشتركا في مسمى الوجود الأعيان فليس في الخارج

شيء اشترك فيه مخلوقان كاشتراك الجزئيات في كلياتها بخلاف اشتراك الأجزاء في الكل فانه يجب الفرق بين قسمة الكلي إلى جزئياته، كقسمة الحيوان إلى ناطق وغير ناطق، وقسمة الإنسان إلى مسلم وكافر، وقسمة الاسم إلى معرب ومبني، وقسمة الكل إلى أجزائه كقسمة العقار بين الشركاء، وقسمة الكلام إلى اسم وفعل وحرف، ففي الأول إنما اشتركت الأقسام في أمر كلي فضلاً عن أن يكون الخالق والمخلوقون مشتركين في شيء موجود في الخارج وليس في الخارج صفة لله يماثل بها صفة المخلوق، بل كل ما يوصف به الرب تعالى فهو مخالف بالحد والحقيقة لما يوصف به المخلوق أعظم مما يخالف المخلوق المخلوق، وإذا كان المخلوق مخالفًا بذاته وصفاته لبعض المخلوقات في الحدّ والحقيقة فمخالفة الخالق لكل مخلوق في الحقيقة أعظم من مخالفة أي مخلوق فرض لأي مخلوق فرض، ولكن علمه ثبت له حقيقة العلم ولقدرته حقيقة القدرة ولكلامه حقيقة الكلام كما ثبت لذاته حقيقة الذاتية ولوجوده حقيقة الوجود، وهو أحق بأن تثبت له صفات الكمال على الحقيقة من كل ما سواه. فهذا هو المراد بقولنا علمه يشارك علم المخلوق في الحقيقة، فليس ما يسمع من العباد من أصواتهم مشابهًا ولا مماثلاً لما سمعه موسى من صوته إلا كما يشبه ويماثل غير ذلك من صفاته لصفات المخلوقين، فهذا في نفس تكلمه سبحانه وتعالى بالقرآن، والقرآن عند الإمام أحمد وسائر أئمة السنة كلامه تكلم به وتكلم بالقرآن العربي بصوت نفسه وكلم موسى بصوت نفسه الذي يماثل شيئًا من أصوات العباد.

ما يقوم من الكلام بنفس المتكلم وما يقوم بنفس المبلغ له:

ثم إذا قرأنا القرآن فإنما نقرؤه بأصواتنا المخلوقة التي لا تماثل صوت الرب، فالقرآن الذي نقرؤه هو كلام الله مبلغًا عنه لا مسموعًا منه، وإنما نقرؤه بحركاتنا وأصواتنا، الكلام كلام الباريء، والصوت صوت القارئ، كما دل على ذلك الكتاب والسنة مع العقل، قال الله تعالى: ﴿ **وإنْ أحَدٌ من الْمُشْرِكينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّه ثُمَّ أَبْلغْهُ مَأْمَنَهُ**﴾ [التوبة:٦]، وقال النبي ﷺ : « **زَيِّنُوا القُرآنَ بأَصْوَاتكُمْ**» (١) وقال الإمام أحمد في قول النبي ﷺ : « **لَيْسَ منَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بالقُرآن**» (٢) قال: يزينه ويحسنه بصوته كما قال: « **زينوا القرآن بأصواتكم**» (٣) فنصّ أحمد على ما جاء به الكتاب والسنة أنَّا نقرأ القرآن

(١) **[صحيح]** : تقدم تخريجه.
(٢) **[صحيح]** : تقدم تخريجه.
(٣) **[صحيح]** : تقدم تخريجه.

بأصواتنا والقرآن كلام الله كله لفظه ومعناه، سمعه جبريل من الله وبلغه إلى محمد ﷺ وسمعه محمد منه، وبلغه محمد إلى الخلق، والخلق يبلغه بعضهم إلى بعض ويسمعه بعضهم من بعض، ومعلوم أهم إذا سمعوا كلام النبي ﷺ وغيره فبلغوه عنه كما قال: «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ**»(١) فهم سمعوا اللفظ من الرسول بصوت نفسه بالحروف التي تكلم بها وبلغوا لفظه بأصوات أنفسهم، وقد علم الفرق بين من يروي الحديث بالمعنى لا باللفظ واللفظ المبلغ لفظ الرسول وهو كلام الرسول. فإن كان صوت المبلغ ليس صوت الرسول وليس ما قام بالرسول من الصفات والأعراض فارقته وما قامت بغيره بل ولا تقوم الصفة والعرض بغير محله. وإذا كان هذا معقولاً في صفات المخلوقين فصفات الخالق أولى بكل صفة كمال وأبعد عن كل صفة نقص، والتباين الذي بين صفة الخالق والمخلوق أعظم من التباين بين صفة مخلوق ومخلوق، وامتناع الاتحاد والحلول بالذات للخالق وصفاته في المخلوق أعظم من الاتحاد والحلول بالذات للمخلوق وصفاته في المخلوق، وهذه جمل قد بسطت في مواضع أخر.

شبهة الجهمية والمعتزلة في (يا يحيى خذ الكتاب):

هذا مع أن احتجاج الجهمية والمعتزلة بأن كلام المخلوق بقوله: ﴿**يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ**﴾، مثل كلام الخالق غلط باتفاق الناس حتى عندهم، فإن الذين يقولون هو مخلوق يقولون إنه خلقه في بعض الأجسام إما الهواء أو غيره، كما يقولون إنه خلق الكلام في نفس الشجرة فسمعه موسى. ومعلوم أن تلك الحروف والأصوات التي خلقها الله ليست مماثلة لما يسمع من العبد وتلك هي كلام الله المسموع منه عندهم. كما أن أهل السنة يقولون الذي تكلم هو الله بمشيئته وليس ذلك مماثلاً لصوت العبد. وأما القائلون بعدم الكلام المعين سواء كان معنى أو حروفًا أو أصواتًا فيقولون خلق لموسى إدراكًا أدرك به ذلك القديم. وبكل حال فكلام المتكلم إذا سمع من المبلغ عنه فكيف يكون ذلك في كلام الله تعالى.

فيجب على الإنسان في مسألة الكلام أن يتحرى أصلين: أحدهما: تكلم الله بالقرآن وغيره، هل تكلم به بمشيئته وقدرته أم لا؟ وهل تكلم بكلام قائم بذاته أم خلقه في غيره؟ والثاني: بتبليغ ذلك الكلام عن الله وأنه ليس مما يتصف به الثاني وأن كان المقصود بالتبليغ الكلام المبلغ. وبسط هذا له موضع آخر.

---

(١) [صحيح]: تقدم تخريجه.

سبب ترك الصحابة لنقط المصحف ونقط التابعين له وشكله وكيف كان:

وأيضًا فهذا المتنازعان إذا قال أحدهما إنها قديمة وليس لها مبتدأ وشكلها ونقطها محدث، وقال الآخر: إنها ليست بكلام الله وإنها مخلوقة بشكلها ونقطها، قد يفهم من هذا أنهما أرادا بالحروف الحروف المكتوبة دون المنطوقة، والحروف المكتوبة قد تنازع الناس في شكلها ونقطها، فإن الصحابة لما كتبوا المصاحف كتبوها غير مشكولة ولا منقوطة لأنهم إنما كانوا يعتمدون في القرآن على حفظه في صدورهم لا على المصاحف، وهو منقول بالتواتر محفوظ في الصدور، ولو عدمت المصاحف لم يكن للمسلمين بها حاجة، فإن المسلمين ليسوا كأهل الكتاب الذين يعتمدون على الكتب التي تقبل التغير، والله أنزل القرآن على محمد فتلقاه تلقيًا وحفظه في قلبه، لم ينزله مكتوبًا كالتوارة، وأنزله منجمًا مفرقًا ليحفظ فلا يحتاج إلى كتاب، كما قال تعالى: ﴿ **وَقالوا لَوْلاَ نزلَ عَلَيْه الْقُرآنُ جُمْلَةً واحدَةً** ﴾ [الفرقان: ٣٢]، الآية، وقال تعالى: ﴿ **وقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ** ﴾ [الإسراء:١٠٦]، الآية، وقال تعالى: ﴿ **وَلاَ تَعْجَلْ بالْقُرْآنِ** ﴾ [طه:١١٤]، الآية. وقال تعالى: ﴿ **إنَّ علينا جَمْعَهُ وقرآنه** ﴾ الآية. وفي الصحيح عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يعالج من التنزيل شدة، وكان يحرك شفتيه(١)، فقال ابن عباس: أنا أحركهما لك كما كان النبي ﷺ يحركهما، فحرك شفتيه، فأنزل الله تعالى: ﴿ **لا تُحَرِّكْ به لسَانَكَ لتَعْجَلَ به إن علينا جَمْعَهُ وقرآنه** ﴾، قال جمعه في صدرك ثم تقرؤه ﴿ **فإذا قرأْناه فَاتَّبِع قرآنه** ﴾، قال: فاستمع له وأنصت ﴿ **ثُمَّ إنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ** ﴾، أي نبينه بلسانك. فكان النبي ﷺ إذا أتاه جبريل استمع فإذا انطلق جبريل قرأه النبي ﷺ كما أقرأه، فلهذا لم تكن الصحابة ينقطون المصاحف ويشكلونها، وأيضًا كانوا عربًا لا يلحنون فلم يحتاجوا إلى تقييدها بالنقط، وكان في اللفظ الواحد قراءتان يقرأ بالياء والتاء مثل: يعملون، وتعملون. فلم يقيدوه بأحدهما ليمنعوه من الآخرة. ثم إنه في زمن التابعين لما حدث اللحن صار بعض التابعين يشكل المصاحف وينقطها، وكانوا يعلمون ذلك بالحمرة، ويعملون الفتح بنقطة حمراء فوق الحرف، والكسرة بنقطة حمراء تحته، والضمة بنقطة حمراء أمامه. ثم مدوا النقطة وصاروا يعملون الشدة بقولك شد. ويعملون المدة بقولك مد، وجعلوا علامة الهمزة تشبه العين لأن الهمزة أخت العين. ثم خففوا ذلك حتى صارت علامة الشدة مثل رأس السين وعلامة المدة مختصرة كما يختصر أهل الديوان ألفاظ العدد وغير ذلك، وكما يختصر المحدثون أخبرنا وحدثنا فيكتبون أول اللفظ وآخره على شكل « **أنا** » وعلى شكل « **ثنا** » .

---

(١) **[متفق عليه]**: تقدم تخريجه.

ما ينبغي لمن تبين له الحق في المسألة ولمن خفي عليه:

وتنازع العلماء هل يكره تشكيل المصاحف وتنقيطها؟ على قولين معروفين وهما روايتان عن الإمام أحمد، لكن لا نزاع بينهم أن المصحف إذا شُكّل ونُقّط وجب احترام الشكل والنقط كما يجب احترام الحرف ولا تنازع بينهم أن مداد النقطة والشكل مخلوق كما أن مداد الحرف مخلوق، ولا نزاع بينهم أن الشكل يدل على الإعراب والنقط يدل على الحروف وأن الإعراب من تمام الكلام العربي.

ويروى عن أبي بكر وعمر أنهما قالا: حفظ إعراب القرآن أحب إلينا من حفظ بعض حروفه. ولا ريب أن النقطة والشكلة بمجردهما لا حكم لهما ولا حرمة ولا ينبغي أن يجرد الكلام فيهما. ولا ريب أن إعراب القرآن العربي من تمامه ويجب الاعتناء بإعرابه. والشكل يبين إعرابه كما تبين الحروف المكتوبة للحرف المنطوق، كذلك يبين الشكل المكتوب للإعراب المنطوق.

فهذه المسائل إذا تصورها الناس على وجهها تصورًا تامًا ظهر لهم الصواب، وقلّت الأهواء والعصبيات، وعرفوا موارد النزاع، فمن تبين له الحق في شيء من ذلك اتبعه ومن خفي عليه توقف حتى يبينه الله له، وينبغي له أن يستعين على ذلك بالدعاء لله، ومن أحسن ذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل يصلي يقول: «**اللَّهُمَّ رَبَّ جبريلَ وَميكَائيلَ وَإِسْرَافيلَ فَاطِرَ السماوات وَالأَرْضِ عَالمُ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُم بَيْنَ عبَادكَ فيما كَانُوا فيه يَخْتَلفُونَ، اهدني لمَا اخْتُلفَ فِيه مِنَ الحَقِّ بِإِذْنِك إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**»[1].

وأقول: القائل الآخر كلامه كتب بها يقتضي أنه أراد بالحروف ما يتناول المنطوق والمكتوب كما قال النبي ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فَلَهُ بكُلِّ حَرْف عَشْرُ حَسَنَات، أما إِنِّي لاَ أَقُولُ الم حَرْفٌ، وَلَـكِنْ أَلفٌ حَرْفٌ وَلاَمٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ**»[2] قال الترمذي:

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٧٧٠) في صلاة المسافرين وقصرها/باب: الدُّعَاء في صَلاَة اللَّيْلِ وَقيَامه، والترمذي (٣٤٢٠) في الدعوات/باب: مَا جَاءَ في الدُّعَاء عنْدَ افْتتَاح الصَّلاَة باللَّيْل، والنسائي (١٦٢٥) في قيَام اللَّيْل وَتَطَوُّع النَّهَار/باب: بأَيِّ شَيْءٍ تُسْتَفْتَحُ صَلاَةُ اللَّيْلِ، وأبو داود (٧٦٧) في الصلاة/باب: مَا يُسْتَفْتَحُ به الصَّلاَةُ منَ الدُّعَاء، وابن ماجه (١٣٥٧) في إقَامَة الصَّلاَة وَالسُّنَّة فيهَا/باب: مَا جَاءَ في الدُّعَاء إِذَا قَامَ الرَّجُلُ منَ اللَّيْلِ، وأحمد (٢٤٦٩٩)، من حديث عائشة -رضي الله عنها-.

(٢) [صحيح]: أخرجه الترمذي (٢٩١٠) في فضائل القرآن/باب: مَا جَاءَ فِيمَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ=

حديث صحيح. فهنا لم يرد النبي ﷺ بالحرف نفس المداد وشكل المداد وإنما أراد الحرف المنطوق. وفي مراده بالحرف قولان: قيل هذا اللفظ المفرد. وقيل أراد ﷺ بالحرف الاسم كما قال ألف حرف ولام حرف وميم حرف.

معنى الحرف في اللغة وفي اصطلاح النحاة:

ولفظ الحرف والكلمة له في لغة العرب التي كان النبي ﷺ يتكلم بها معنى، وله في اصطلاح النحاة معنى. فالكلمة في لغتهم هي الجملة التامة، الجملة الاسمية أو الفعلية، كما قال النبي ﷺ في الحديث المتفق على صحته: «**كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَىٰ الرَّحْمَٰنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ**»(١) وقال ﷺ: «**إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللَّهَ بَاطِلٌ**»(٢) وقال: «**إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ لَهُ بِهَا رِضْوَانُ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ لَهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**»(٣) وقال لأم المؤمنين: «**لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَاءَ نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ**»(٤) ومنه قوله تعالى:

=مَالَهُ مِنْ الأَجْرِ، من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ: بلفظ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا لاَ أَقُولُ الم حَرْفٌ وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلاَمٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ»: وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٦٦٨٢) في الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ/ باب: إِذَا قَالَ وَاللَّهِ لاَ أَتَكَلَّمُ الْيَوْمَ فَصَلَّى أَوْ قَرَأَ أَوْ سَبَّحَ أَوْ كَبَّرَ أَوْ حَمِدَ أَوْ هَلَّلَ فَهُوَ عَلَى نِيَّتِهِ، ومسلم (٢٦٩٤) في الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ/ باب: فَضْلِ التَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ، وابن ماجه (٣٨٠٦) في الأدب/باب: فَضْلِ التَّسْبِيحِ، وأحمد (٧١٢٧)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) [متفق عليه]: تقدم تخريجه.

(٣) [صحيح]: أخرجه الترمذي (٢٣١٩) في الزهد/باب: في قِلَّةِ الْكَلاَمِ، وأحمد (١٥٤٢٥)، من حديث بلال بن الحارث المزني ﷺ. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٤) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٧٢٦) في الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ/باب: التَّسْبِيحِ أَوَّلَ النَّهَارِ وَعِنْدَ النَّوْمِ، وابن ماجه (٣٨٠٨) في الأدب/باب: فَضْلِ التَّسْبِيحِ، من حديث جويرية بنت الحارث -رضي الله عنها-.

* البكرة: أول النهار. * المداد: مثلها في العدد. * الغداة: صلاة الصبح.

﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلاَّ كَذِبًا ﴾ [الكهف:٥]، وقوله: ﴿ وأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وكانوا أَحَقَّ بها وأَهْلَها ﴾ [الفتح:٢٦]، وقوله تعالى: ﴿ يا أَهْلَ الكِتَاب تَعَالَوْا إلى كَلِمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ ﴾ [آل عمران:٦٤]، وقوله: ﴿ وَجَعَلَها كلمةً باقِيَةً في عَقِبِه لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُون ﴾ [الزخرف:٢٨]، وقوله: ﴿ وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّه هِيَ العُلْيا ﴾ [التوبة:٤٠]، وقول النبي ﷺ: « مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّه هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّه»[1] ونظائره كثيرة، ولا يوجد قط في الكتاب والسنة وكلام العرب لفظ الكلمة إلا والمراد به الجملة التامة. فكثير من النحاة أو أكثرهم لا يعرفون ذلك بل يظنون أن اصطلاحهم في مسمى الكلمة ينقسم إلى اسم وفعل وحرف هو لغة العرب، والفاضل منهم يقول: وكلمة بها كلام قد يؤم ويقولون: العرب قد تستعمل الكلمة في الجملة التامة وتستعملها في المفرد، وهذا غلط لا يوجد قط في كلام العرب لفظ الكلمة إلا للجملة التامة.

اصطلاحات المتكلمين والفقهاء المخالفة للغة ومنها القديم والمحدث:

ومثل هذا اصطلاح المتكلمين على أن القديم هو ما لا أول لوجوده أما ما لم يسبقه عدم، ثم يقول بعضهم وقد يستعمل القديم في المتقدم على غيره سواء كان أزليًا أو لم يكن كما قال تعالى: ﴿ حَتَّى عَادَ كالعُرْجُونِ القَدِيم ﴾ [يس:٣٩]، وقال: ﴿ وإذ لَم يَهْتَدُوا به فَسَيَقُولُونَ هَذا إِفْكٌ قَدِيم ﴾ [الأحقاف:١١]، وقوله تعالى: ﴿ قالوا تَاللَّه إِنَّكَ لَفِي ضَلاَلِكَ القَدِيم ﴾ [يوسف:٩٥]، وقال: ﴿ أَفَرَأَيْتُم مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ أَنْتُمْ وآبَاؤكم الأَقْدَمون ﴾ [الشعراء:٧٥]، وتخصيص القديم بالأول عرف اصطلاحي، ولا ريب أنه أولى بالقدم في لغة العرب، ولهذا كان لفظ المحدث في لغة العرب بإزاء القديم، قال تعالى: ﴿ ما يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحْدَث ﴾ [الأنبياء:٢]، وهذا يقتضي أن الذي نزل قبله ليس بمحدث بل متقدم.

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٢٨١٠) في الجهاد والسِّيَر/باب: مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّه هِيَ العُلْيَا، ومسلم (١٩٠٤) في الإمارة/باب: مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّه هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّه، والترمذي (١٦٤٦) في فضائل الجهاد/باب: مَا جَاءَ فِيمَنْ يُقَاتِلُ رِيَاءً وَلِلدُّنْيَا، والنسائي (٣١٣٦) في الجهاد/باب: مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّه هِيَ العُلْيَا، وابن ماجه (٢٧٨٣) في الجهاد/باب: النِّيَّة في القِتَال، وأحمد (١٨٩٩٩و١٩٠٩٩و١٩١٣٤)، من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ.

* للمغنَم: أي من أجل الغنيمة في الحرب.

* ليرى مكانه: ليرفع قدره.

وهذا موافق للغة العرب الذي نزل بها القرآن، ونظير هذا لفظ القضاء فإنه في كلام الله وكلام الرسول المراد به إتمام العبادة وإن كان ذلك في وقتها كما قال تعالى: ﴿**فإذا قُضِيَت الصلاةُ فانتَشِروا في الأرضِ وابتَغُوا من فَضْلِ الله**﴾ [الجمعة:١٠]، وقوله: ﴿**فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ**﴾ [البقرة:٢٠٠]، ثم اصطلح طائفة من الفقهاء فجعلوا لفظ القضاء مختصًا بفعلها في غير وقتها، ولفظ الأداء مختصًا بما يفعل في الوقت، وهذا التفريق لا يعرف قط في كلام الرسول، ثم يقولون قد يستعمل لفظ القضاء في الأداء فيجعلون اللغة التي نزل القرآن بها من النادر، ولهذا يتنازعون في مراد النبي ﷺ: «**فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا**»[1] وفي لفظ «**فأتموا**»[2] فيظنون أن بين اللفظين خلافًا وليس الأمر كذلك بل قوله: «**فاقضوا**» كقوله: «**فأتموا**» لم يرد بأحدهما الفعل بعد الوقت، بل لا يوجد في كلام الشارع أمر بالعبادة في غير وقتها، لكن الوقت وقتان: وقت عام ووقت خاص لأهل الأعذار كالنائم والناسي إذا صلّيا بعد الاستيقاظ والذكر فإنما صلّيا في الوقت الذي أمر الله به، وإن هذا ليس وقتًا في حق غيرهما.

الغلط في فهم كلام الله ورسوله بتفسيرهما باصطلاحات العلماء:

ومن أعظم أسباب الغلط في فهم كلام الله ورسوله أن ينشأ الرجل على اصطلاح حادث فيريد أن يفسر كلام الله بذلك الاصطلاح ويحمله على تلك اللغة التي اعتادها. وما ذكر في مسمى الكلام مما ذكره سيبويه في كتابه عن العرب فقال واعلم إن قلت: في كلام العرب إنما وقعت على أن تحكي وإنما تحكي بعد القول ما كان كلامًا وإلا فلا يوجد قط لفظ الكلام والكلمة إلا للجملة التامة في كلام العرب، ولفظ الحرف يراد به الاسم والفعل وحروف المعاني واسم حروف الهجاء، ولهذا سأل الخليل أصحابه: كيف تنطقون بالزاي من

(١) [صحيح]: أخرجه النسائي (٨٦١) في الإمامة/باب: السعي إلى الصلاة، وأحمد (٧٢٠٩ و٩٩٦٧ و١٠٥١٢ و٢٧٤٤٥)، والحميدي في: «مسنده» (٩٣٥)، من حديث أبي هريرة.، بلفظ: «إِذَا أَتَيْتُمْ الصَّلاَةَ فَلاَ تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ وَأْتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةَ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا» وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري (٦٣٥) في الأذان/باب: قَوْلِ الرَّجُلِ فَاتَتْنَا الصَّلاَةُ، من حديث عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه ﷺ.

* الجلبة: اختلاط الأصوات وارتفاعها.

* السكينة: الهدوء والطمأنينة.

زيد؟ فقالوا: « زاي» فقال نطقتم بالاسم، والحرف « زه» فبين الخليل أن هذه التي تسمى حروف الهجاء هي أسماء.

وكثيرًا ما يوجد في كلام المتقدمين هذا حرف من الغريب يعبرون بذلك عن الاسم التام، فقوله ﷺ : « **فله بكل حرف مثله**» بقوله: « **ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف**» [(١)] وعلى نهج ذلك، وذلك حرف والكتاب حرف ونحو ذلك وقد قيل: إن ذلك أحرف والكتاب أحرف وروي ذلك مفسرًا في بعض الطرق.

اصطلاح النحاة في تقسيم الكلمة ومن اعترض عليه:

والنحاة اصطلحوا اصطلاحًا خاصًا فجعلوا لفظ الكلمة يراد به الاسم أو الفعل أو الحرف الذي هو من حروف المعاني، لأن سيبويه قال في أول كتابه: الكلام اسم وفعل وحرف جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل، فجعل هذا حرفًا خاصًا، وهو الحرف الذي جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل، لأن سيبويه كان حديث العهد بلغة العرب، وقد عرف أنهم يسمون الاسم أو الفعل حرفًا، فقيد كلامه بأن قال: وقسموا الكلام إلى اسم وفعل وحرف جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل، وأراد سيبويه أن الكلام ينقسم إلى ذلك قسمة الكل إلى أجزائه لا قسمة الكلي إلى جزئياته كما يقول الفقهاء بأن القسمة كما يقسم العقار والمنقول بين الورثة فيعطى هؤلاء قسم غير قسم هؤلاء، كذلك الكلام هو مؤلف من الأسماء والأفعال وحروف المعاني فهو مقسوم إليها. وهذا التقسيم غير تقسيم الجنس إلى أنواعه كما يقال الاسم ينقسم إلى معرب ومبني.

وجاء الجزولي وغيره فاعترضوا على النحاة في هذا ولم يفهموا كلامهم فقالوا: كل جنس قسم إلى أنواعه أو أشخاص أنواعه، فاسم المقسوم صادق على الأنواع والأشخاص وإلا فليست أقسامًا له، وأراد بذلك الاعتراض على قول الزَّجاج: الكلام اسم وفعل وحرف. والذي ذكره الزجَّاج هو الذي ذكره سيبويه وسائر أئمة النحاة وأرادوا بذلك القسمة الأولى المعروفة وهي قسمة الأمور الموجودة إلى أجزائها كما يقسم العقار والمال، ولم يريدوا بذلك قسمة الكليات التي لا توجد كليات إلا في الذهن، كقسمة الحيوان إلى ناطق وبهيم، وقسمة الاسم إلى المعرب والمبني. فإن المقسم هنا هو معنى عقلي كلي لا يكون كليًا إلا في الذهن.

---

(١) [صحيح]: تقدم تخريجه.

فصل

تقسيم النحاة والمقرئين للحروف ومعنى الحرف في اللغة:

ولفظ الحرف يراد به حروف المعاني التي هي قسيمة الأسماء والأفعال، مثل حروف الجر والجزم، وحرفي التنفيس، والحروف المشبهة للأفعال مثل أن وأخواها، وهذه الحروف لها أقسام معروفة في كتب العربية كما يقسموها بحسب الإعراب إلى ما يختص بالأسماء وإلى ما يختص بالأفعال، ويقولون ما اختص بأحد النوعين و لم يكن كالجزء منه كان عاملاً كما تعمل حروف الجر وأن وأخواها في الأسماء، وكما تعمل النواصب والجوازم في الأفعال، بخلاف حرف التعريف وحرفي التنفيس كالسين وسوف فإهما لا يعملان لأهما كالجزء من الكلمة، ويقولون كان القياس في «ما» أها لا تعمل لأها تدخل على الجمل الاسمية والفعلية، ولكن أهل الحجاز أعملوها لمشابهتها لليس وبلغتهم جاء القرآن في قوله: ﴿**مَا هَذَا بَشَرًا**﴾، ﴿**مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِم**﴾.

ويقسمون الحروف باعتبار معانيها إلى حروف استفهام وحروف نفي وحروف تحضيض وغير ذلك، ويقسموها باعتبار بنيتها كما تقسم الأفعال والأسماء إلى مفرد وثنائي وثلاثي ورباعي وخماسي. فاسم الحرف هنا منقول عن اللغة إلى عرف النحاة بالتخصيص، وإلا فلفظ الحرف في اللغة يتناول الأسماء والحروف والأفعال، وحروف الهجاء تسمى حروفًا وهي أسماء كالحروف المذكورة في أوائل السور لأن مسماها هو الحرف الذي هو حرف الكلمة.

وتقسم تقسيمًا آخر إلى حروف حلقية وشفهية والمذكورة في أوائل السور في القرآن هي نصف الحروف واشتملت من كل صنف على أشرف نصفيه: على نصف الحلقية والشفهية والمطبقة والمصمتة، وغير ذلك من أجناس الحروف.

فإن لفظ الحرف أصله في اللغة هو الحد والطرف كما يقال حروف الرغيف وحروف الجبل، قال الجوهري: حرف كل شيء طرفه وشفيره وحده، ومنه حرف الجبل وهو أعلاه المحدد، ومنه قوله تعالى: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ**﴾، إلى قوله: ﴿**وَالآخِرَةَ**﴾ [الحج:١١]، فإن طرف الشيء إذا كان الإنسان عليه لم يكن مستقرًا فلهذا كان من عبد الله على السراء دون الضراء، عابدًا له على حرف تارة يظهره وتارة ينقلب على وجهه كالواقف على حرف الجبل، فسميت حروف الكلام حروفًا لأها طرف الكلام وحده

ومنتهاه، إذ كان مبدأ الكلام من نفس المتكلم ومنتهاه حده وحرفه القائم بشفتيه ولسانه، ولهذا قال تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ﴾ [البلد:٨، ٩]، فلفظ الحرف يراد به هذا وهذا وهذا.

تعليم الإنسان بالقلم وأول ما أنزله الله تعالى من القرآن:

ثم إذا كتب الكلام في المصحف سموا ذلك حرفًا فيراد بالحرف الشكل المخصوص ولكلامه شكل مخصوص هي خطوطهم التي يكتبون بها كلامهم، ويراد به المادة ويراد به مجموعهما، وهذه الحروف المكتوبة تطابق الحروف المنطوقة وتبينها وتدل عليها فسميت بأسمائها إذ كان الإنسان يكتب اللفظ بقلمه، ولهذا كان أول ما أنزل الله على نبيه: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ إلى قوله: ﴿مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق:١-٥]، فبين سبحانه في أول ما أنزله أنه سبحانه هو الخالق الهادي الذي خلق فسوَّى، والذي قَدَّر فهدى، كما قال موسى: ﴿رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه:٥٠]، فالخالق يتناول كل ما سواه من المخلوقات ثم خصّ الإنسان فقال: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ [العلق:٢]، ثم ذكر أنه علم فإن الهدى والتعليم هو كمال المخلوقات.

والعلم له ثلاث مراتب: علم بالجنان، وعبارة باللسان، وخط بالبنان ولهذا قيل إن لكل شيء أربع وجودات: وجود عيني وعلمي ولفظي ورسمي، وجود في الأعيان، ووجود في الأذهان، واللسان والبنان، لكن الوجود العيني هو وجود الموجودات في أنفسها والله خالق كل شيء، وأما الذهني الجناني فهو العلم بها الذي في القلوب، والعبارة عن ذلك هو اللساني، وكتابة ذلك هو الرسمي البناني، وتعليم الخط يستلزم تعليم العبارة واللفظ وذلك يستلزم تعليم العلم فقال: ﴿عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾، لأن التعليم بالقلم يستلزم المراتب الثلاث، وأطلق التعليم ثم خص فقال: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق:٥].

تنازع الناس، هل الوجود عين الموجود:

وقد تنازع الناس في وجود كل شيء، هل هو عين ماهيته أم لا. وقد بُسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضع، وبين أن الصواب من ذلك أنه قد يراد بالوجود ما هو ثابت في الأعيان، ليس هو ماهيتها المتصورة في الأذهان. لكن الله خلق الموجود الثابت في الأعيان وعلم الماهيات المتصورة في الأذهان، كما أنزل بيان ذلك في أول سورة أنزلها من القرآن. وقد يراد بالوجود والماهية كليهما ما هو متحقق في الأعيان، وما هو متحقق في الأذهان،

فإذا أريد بهذا وهذا ما هو متحقق في الأعيان أو ما هو متصور في الأذهان، فليس هما اثنين بل هذا هو هذا. وكذلك الذهن إذا تصور شيئًا فتلك الصورة هي المثال الذي تصورها وذلك هو وجودها الذهني الذي تتصوره الأذهان. فهذا فصل الخطاب في هذا الباب.

ومن تدبر هذه المسائل وأمثالها تبين له أن أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء ﴿ **وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَما لَهُ مِن نُورٍ** ﴾ [النور:٤٠]، وقد بسط الكلام على أصول هذه المسائل وتفاصيلها في مواضع أخرى. فإن الناس كثر نزاعهم فيها حتى قيل: مسألة الكلام، حيرت عقول الأنام. ولكن سؤال هذين لا يحتمل البسط الكثير فإنهما يسألان بحسب ما سمعاه واعتقداه وتصوراه، فإذا عرف السائل أصل مسألته ولوازمها وما فيها من الألفاظ المجملة والمعاني المشتبهة، تبين له أن من الخلق من تكلم في مثل هذه الأسماء بالنفي والإثبات من غير تفصيل فلا بد له أن يقابله آخر بمثل إطلاقه.

وجوب الاتفاق على ألفاظ الكتاب والسنة وتحكيم الأدلة في غيرها:

ومن الأصول الكلية أن يعلم أن الألفاظ نوعان: نوع جاء به الكتاب والسنة فيجب على كل مؤمن أن يقر بموجب ذلك، فيثبت ما أثبته الله ورسوله وينفي ما نفاه الله ورسوله، فاللفظ الذي أثبته الله، أو نفاه فإن الله يقول الحق وهو يهدي السبيل والألفاظ الشرعية لها حرمة. ومن تمام العلم أن يبحث عن مراد رسوله بها ليثبت ما أثبته وينفي ما نفاه من المعاني، فإنه يجب علينا أن نصدقه في كل ما أخبر، ونطيعه في كل ما أوجب وأمر، ثم إذا عرفنا تفصيل ذلك كان ذلك من زيادة العلم والإيمان، وقد قال تعالى: ﴿ **يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ والَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجاتٍ** ﴾ [المجادلة:١١].

وأما الألفاظ التي ليست في الكتاب والسنة ولا اتفق السلف على نفيها أو إثباتها فهذه ليس على أحد أن يوافق من نفاها أو أثبتها حتى يستفسر عن مراده، فإن أراد بها معنى يوافق خبر الرسول أقر به وإن أراد بها معنى يخالف خبر الرسول أنكره.

ثم التعبير عن تلك المعاني إن كان في ألفاظه اشتباه أو إجمال عبر بغيرها أو بين مراده بها، بحيث يحصل تعريف الحق بالوجه الشرعي، فإن كثيرًا من نزاع الناس سببه ألفاظ مجملة مبتدعة ومعان مشتبهة، حتى تجد الرجلين يتخاصمان ويتعاديان على إطلاق ألفاظ ونفيها، ولو سأل كل منهما عن معنى ما قاله لم يتصوره فضلاً عن أن يعرف دليله، ولو عرف دليله

لم يلزم أن من خالفه يكون مخطئًا بل يكون في قوله نوع من الصواب، وقد يكون هذا مصيبًا من وجه وهذا مصيبًا من وجه، وقد يكون الصواب في قول ثالث.

وكثير من الكتب المصنفة في أصول العلوم الدين وغيرها تجد الرجل المصنف فيها في المسألة العظيمة كمسألة القرآن والرؤية والصفات والمعاد وحدوث العالم وغير ذلك يذكر أقوالاً متعددة. والقول الذي جاء به الرسول وكان عليه سلف الأمة ليس في تلك الكتب ولا عرفه مصنفوها ولا شعروا به، وهذا من أسباب توكيد التفريق والاختلاف بين الأمة وهو مما نهيت الأمة عنه، كما في قوله تعالى: ﴿**وَلاَ تَكُونُوا كالَّذينَ تَفرَّقُوا واخْتَلَفوا منْ بَعْدِ مَا جَاءهم الْبَيِّناتُ وأُولَئكَ لَهُمْ عَــذَابٌ عَظِيم يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وتَسْــوَدُّ وُجُوهٌ**﴾ [آل عمران:١٠٥، ١٠٦]، قال ابن عباس: تبيضّ وجوه أهل السنة والجماعة وتسودّ وجوه أهل البدعة والفرقة(١). وقد قال تعالى: ﴿**إنَّ الَّذينَ فرَّقُوا دينَهُم وكانوا شيَعًا لَسْتَ منْهُمْ في شَيْءٍ إنَّما أَمْرُهُم إلى اللَّه**﴾ [الروم:٣٢]، وقال تعالى: ﴿**وَإنَّ الَّذينَ اخْتَلَفُوا في الكتَاب لَفي شقَاق بَعيد**﴾ [البقرة:١٣٧]، وقد خرج النبي ﷺ على أصحابه وهم يتنازعون في القدر، وهذا يقول: ألم يقل الله كذا؟ وهذا يقول ألم يقل الله كذا؟ فقال: «**أَبهَذَا أُمرْتُمْ؟ أَمْ إلَىٰ هَذَا دُعيتُمْ؟ إنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بهَذَا: أَنْ ضَرَبُوا كتَابَ اللَّه بَعْضَهُ ببَعْض، انْظُرُوا مَا أُمرْتُمْ به فَافْعَلُوهُ، وَمَا نُهيتُمْ عَنْهُ فَاجْتَنبُوهُ**»(٢) ومما أمر الناس به أن يعملوا بمحكم القرآن ويؤمنوا بمتشابهه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وقد كتب في أصول هذه المسائل قواعد متعددة وأصول كثيرة، ولكن هذا الجواب كتب وصاحبه مستوفز في قعدة واحدة، والله تعالى يهدينا وسائر إخواننا لما يحبه ويرضاه. والحمد لله رب العالمين.

القرآن كله كلام الله وحده ليس فيه شيء من كلام الملك أو الرسول:

فصل

في بيان أن القرآن العظيم كلام الله العزيز العليم ليس شيء منه كلامًا لغيره لا جبريل ولا محمد ولا غيرهما، قال الله تعالى: ﴿**فإذا قَرأْتَ القُرْآنَ فاسْتَعذْ باللَّه من الشيطان الرجيم إنهُ لَيْسَ له سُلْطَانٌ عَلَى الذينَ آمنوا وعلى رَبِّهِمْ يَتَوكَّلُونَ إنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى**

(١) ذكره السيوطي في: «الدر المنثور» عند تفسير الآية (١٠٦-١٠٩)، من سورة آل عمران.
(٢) أخرجه أحمد (٦٨٠٦).

الَّذينَ يَتولَّوْنَهُ والَّذينَ هُمْ به مُشْرِكُون وإذا بَدَّلْنا آية مَكانَ آية واللَّهُ أعْلَمُ بمَا يُنزل قالوا إنَّما أنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أكْثَرُهُم لا يَعْلَمون قُلْ نزلَهُ رُوحُ القُدُسِ من رَبِّكَ بالْحَقِّ ليُثَبِّتَ الَّذينَ آمنوا وهُدى وبُشْرَى للمُسْلمينَ وَلَقَدْ نَعْلَم أنَّهُم يقولونَ إنَّما يُعَلِّمُهُ بَشرٌ لسانُ الَّذي يُلْحدُونَ إلَيْه أعْجَميٌّ وهذا لسانٌ عَرَبيٌّ مُبين ﴾ [النحل:٩٨-١٠٣]. فأمره أن يقول: ﴿**نزلَهُ رُوحُ القُدُس منْ رَبِّكَ بالحَقِّ** ﴾، والضمير في قوله: ﴿**نزله** ﴾، عائد على ﴿**ما** ﴾، في قوله: ﴿**بمَا يُنزلُ** ﴾ ، فالمراد به القرآن كما يدل عليه سياق الكلام وقوله: ﴿**وَاللَّهُ أعْلَمُ بمَا يُنزلُ** ﴾، فيه إخبار بأنه أنزله، لكن ليس في هذه اللفظة بيان أن روح القدس نزل به ولا أنه منزل منه.

ولفظ الإنزال في القرآن قد يرد مقيدًا بالإنزال منه كنزول القرآن، وقد يرد مقيدًا بالإنزال من السماء ويراد به العلو، فيتناول نزول المطر من السحاب ونزول الملائكة من عند الله وغير ذلك. وقد يرد مطلقًا فلا يختص بنوع من الإنزال بل ربما يتناول الإنزال من رؤوس الجبال كقوله تعالى: ﴿**وأنزلْنا الْحَديدَ فيه بَأْسٌ شَديدٌ** ﴾ [الحديد:٢٥]، والإنزال من ظهور الحيوان كإنزال الفحل الماء وغير ذلك فقوله: ﴿**نزلَهُ رُوحُ القُدسِ منْ رَبِّكَ** ﴾، بيان لنزول جبريل به من الله ﷻ، فإن روح القدس هنا هو جبريل بدليل قوله تعالى: ﴿**مَنْ كَانَ عَدُوًّا لجبْريلَ فإنَّهُ نزلَه عَلى قَلْبكَ بإذْن اللَّه** ﴾ [البقرة:٩٧]، وهو الروح الأمين كما في قوله تعالى: ﴿**وَإنَّهُ لَتنزيلُ رَبِّ العَالَمينَ نزلَ به الرّوحُ الأَمينُ عَلَى قَلْبكَ لتَكُونَ منَ الْمُنْذرينَ بلِسَانٍ عَرَبيٍّ مُبينٍ** ﴾، وفي قوله الأمين دلالة على أنه مؤتمن على ما أرسل به لا يزيد فيه ولا ينقص، فإن الرسول الخائن قد يغير الرسالة كما قال تعالى في صفته في الآية الأخرى: ﴿**إنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَريمٍ ذي قُوَّة عنْدَ ذي العَرْشِ مَكينٍ مُطاعٍ ثَمَّ أَمينٍ** ﴾

فرق الجهمية القائلين بخلق القرآن:

وفي قوله: ﴿**مُنزلٌ منْ رَبِّكَ** ﴾، دلالة على أمور: منها بطلان قول من يقول إنه كلام مخلوق خلقه في جسم من الأجسام المخلوقة كما هو قول الجهمية الذين يقولون بخلق القرآن من المعتزلة والبخارية والضرارية وغيرهم، فإن السلف كانوا يسمون كل من نفى الصفات وقال: إن القرآن مخلوق وإن الله لا يرى في الآخرة جهميًا، فإن جهمًا أول من ظهرت عنه بدعة نفي الأسماء والصفات، وبالغ في نفي ذلك، فله في هذه البدعة مزية المبالغة في النفي والابتداء بكثرة إظهار ذلك والدعوة إليه، وإن كان الجعد بن درهم قد سبقه إلى بعض

ذلك، فإن الجعد أول من أحدث ذلك في الإسلام فضحى به خالد بن عبد الله القسري بواسط يوم النحر، وقال: «**يا أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم، فإني مضحّ بالجعد ابن درهم، إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليمًا، تعالى الله عما يقول الجعد علوًا كبيرًا**»[1] ثم نزل فذبحه، ولكن المعتزلة إن وافقوا جهمًا في بعض ذلك فهم يخالفونه في مسائل غير ذلك، كمسائل الإيمان والقدر وبعض مسائل الصفات أيضًا. ولا يبالغون في النفي مبالغته، وجهم يقول: إن الله لا يتكلم أو يقول إنه متكلم بطريق المجاز، وأما المعتزلة فيقولون إنه يتكلم حقيقة لكن قولهم في المعنى هو قول جهم، وجهم ينفي الأسماء أيضًا كما نفتها الباطنية ومن وافقهم من الفلاسفة، وأما جمهور المعتزلة فلا تنفي الأسماء.

بطلان أقوال فرق المتكلمين في القرآن:

فالمقصود أن قوله: ﴿**مُنزلٌ مِنْ رَبِّكَ**﴾، فيه بيان أنه منزل من الله لا من مخلوق من المخلوقات. ولهذا قال السلف: منه بدأ، أي هو الذي تكلم به لم يبتدئ من غيره كما قال الخلقية.

ومنها أن قوله: ﴿**مُنزلٌ مِنْ رَبِّكَ**﴾، فيه بطلان قول من يجعله فاض على نفس النبي من العقل الفعال أو غيره كما يقول ذلك طوائف من الفلاسفة والصابئة. وهذا القول أعظم كفرًا وضلالاً من الذي قبله.

ومنها أن هذه الآية أيضًا تبطل قول من قال إن القرآن العربي ليس منزلاً من الله بل مخلوق إما في جبريل أو محمد أو جسم آخر غيرهما، كما يقول ذلك الكلابية والأشعرية الذين يقولون: القرآن العربي ليس هو كلام الله وإنما كلامه المعنى القائم بذاته والقرآن العربي ليدل على ذلك المعنى، ثم إما أن يَكون خلق في بعض الأجسام: الهواء أو غيره، أو ألهمه جبريل فعبر عنه بالقرآن العربي، أو ألهمه محمد فعبر عنه بالقرآن العربي، أو يكون جبريل أخذه من اللوح المحفوظ أو غيره.

---

(١) أنظر تهذيب الكمال (١٦٧٢): بلفظ: «حدثنا قتيبة والحسن بن الصباح البزار قالا حدثنا القاسم بن محمد قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن حبيب بن أبي حبيب عن أبيه عن جده قال شهدت خالد ابن عبد الله القسري وخطبهم بواسط فقال يا أيها الناس ضحوا تقبل الله منكم فإني مضح بالجعد بن درهم فإنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلا و لم يكلم موسى تكليما سبحانه وتعالى عما يقول الجعد بن درهم علوا كبيرا».

فهذه الأقوال التي تقدمت هي تفريع على هذا القول، فإن هذا القرآن العربي لا بد له من متكلم تكلم به أولاً قبل أن يصل إلينا. وهذا القول يوافق قول المعتزلة ونحوهم في إثبات خلق القرآن العربي، وكذلك التوراة العبرية، ويفارقه من وجهين:

أحدهما: أن أولئك يقولون إن المخلوق كلام الله وهم يقولون إنه ليس كلام الله لكن يسمى كلام الله مجازًا هذا قول أئمتهم وجمهورهم. وقال طائفة من متأخريهم: بل لفظ الكلام يقال على هذا وهذا بالاشتراك اللفظي، لكن لفظ هذا الكلام ينقض أصلهم في إبطال قيام الكلام بغير المتكلم به، ومع هذا لا يقولون إن المخلوق كلام الله حقيقة كما يقوله المعتزلة مع قولهم إنه كلام حقيقة، بل يجعلون القرآن العربي كلامًا لغير الله وهو كلام حقيقة، وهذا شر من قول المعتزلة. وهذا حقيقة قول الجهمية. ومن هذا الوجه نقول: المعتزلة أقرب. وقول الآخرين هو قول الجهمية المحضة، لكن المعتزلة في المعنى موافقون لهؤلاء وإنما ينازعونهم في اللفظ.

الثاني: أن هؤلاء يقولون: لله كلام هو معنى قديم قائم بذاته، والخلقية يقولون لا يقوم بذاته كلام، ومن هذا الوجه الكلابية خير من الخلقية في الظاهر، لكن جمهور الناس يقولون إن أصحاب هذا القول عند التحقيق لم يثبتوا كلامًا له حقيقة غير المخلوق، فإنهم يقولون إنه معنى واحد هو الأمر والنهي والخبر، إن عبر عنه بالعربية كان قرآنًا، وإن عبر عنه بالعبرية كان توراة. وإن عبر عنه بالسريانية كان إنجيلاً. ومنهم من قال هو خمس معان.

وجمهور العقلاء يقولون إن فساد هذا معلوم بالضرورة بعد التصور التام والعقلاء الكثيرون لا يتفقون على الكذب وجحد الضرورات من غير تواطؤ واتفاق كما في الأخبار المتواترة، وأما مع التواطؤ فقد يتفقون على الكذب عمدًا، وقد يتفقون على جحد الضرورات وإن لم يعلم كل منهم أنه جاحد للضرورة ولم يفهم حقيقة القول الذي يعتقده لحسن ظنه فيمن يقلد قوله ومحبته ليصير ذلك القول كما اتفقت النصارى والرافضة وغيرهم من الطوائف على مقالات يعلم فسادها بالضرورة.

وقال جمهور العقلاء: نحن إذا عربنا التوراة والإنجيل لم يكن معنى ذلك معنى القرآن بل معاني هذا ليست معاني هذا، وكذلك معنى ﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**﴾، ليس هو معنى ﴿**تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ**﴾، ولا معنى آية الكرسي معنى آية الدين، وقالوا: إذا جوزتم أن تكون الحقائق المتنوعة شيئًا واحدًا فجوزوا أن يكون العلم والقدرة والكلام والسمع والبصر صفة واحدة.

فاعترف أئمة هذا القول بأن هذا الإلزام ليس لهم عنه جواب عقلي.

ثم منهم من قال: الناس في الصفات إما مثبت لها قائل بالتعدد وإما نافٍ لها، وأما إثباتها واتحادها فخلاف الإجماع، وهذه طريقة القاضي أبي بكر وأبي المعالي وغيرهما. ومنهم من اعترف بأنه ليس له عنه جواب كأبي حسن الآمدي وغيره.

إبطال قوله: ﴿نزلَهُ روحُ القُدُسِ مِنْ ربِّكَ﴾ [النحل:١٠٢]، لما يخالف مذهب السلف:

والمقصود هنا أن هذه الآية تبين بطلان هذا القول كما تثبت بطلان غيره فإن قوله: ﴿ **نزلَهُ رُوحُ القُدُسِ مِنْ رَبِّكَ** ﴾ ، يقتضي نزول القرآن من ربه والقرآن اسم للقرآن العربي لفظه ومعناه. بدليل قوله: ﴿ **فَإِذَا قَرَأْتَ القُرْآنَ** ﴾ ، وإنما يقرأ القرآن العربي لا يقرأ معانيه المحددة. وأيضًا فضمير المفعول في قوله: ﴿ **نزلَهُ** ﴾ ، عائد إلى (ما) في قوله: ﴿ **وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزلُ** ﴾ ، فالذي أنزله الله هو الذي نزله روح القُدُس، فإذا كان روح القُدُس نزل بالقرآن العربي لزم أن يكون نزله من الله، فلا يكون شيء منه نزله من عين من الأعيان المخلوقة ولا نزله من نفسه.

وأيضًا فإنه قال عقب هذه الآية: ﴿ **وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يقولُونَ إِنَّما يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِي** ﴾ [النحل:١٠٣]، الآية. وهم كانوا يقولون إنما يعلمه هذا القرآن العربي بشر، لم يكونوا يقولون إنما يعلمه بشر معانيه فقط، بدليل قوله: ﴿ **لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين** ﴾ ، فإنه تعالى أبطل قول الكفار بأن لسان الذي ألحدوا إليه فجعلوه هو الذي يعلم محمدًا القرآن لسان أعجمي، والقرآن لسان عربي مبين، فلو كان الكفار قالوا يعلمه معانيه فقط لم يكن هذا ردًا لقولهم، فإن الإنسان قد يتعلم من الأعجمي شيئًا بلغة ذلك الأعجمي ويعبر عنه بعباراته. وقد اشتهر في التفسير أن بعض الكفار كانوا يقولون هو تعلمه من شخص كان بمكة أعجمي، قيل إنه كان مولى لابن الحضرمي.

التفريق بين كلام الله وكتاب الله والقرآن:

وإذا كان الكفار جعلوا الذي يعلمه ما نزل به روح القدس بشرًا والله أبطل ذلك بأن لسان ذاك أعجمي وهذا لسان عربي مبين، علم أن روح القدس نزل باللسان العربي المبين،

وأن محمدًا لم يؤلف نظم القرآن بل سمعه من روح القدس، وإذا كان روح القدس نزل به من الله، علم أنه سمعه منه ولم يؤلفه هو، وهذا بيان من الله أن القرآن الذي هو اللسان العربي المبين سمعه روح القدس من الله، وكذلك قوله: ﴿**هُوَ الَّذي أَنزلَ إِلَيْكُم الْكِتَابَ مُفَصَّلاً**﴾ [الأنعام:١١٤]، الآية والكتاب اسم للكلام العربي بالضرورة والاتفاق، فإن الكلابية أو بعضهم يفرق بين كلام الله وكتاب الله، فيقول كلام الله هو المعنى القائم بالذات وهو غير مخلوق، وكتابه هو المنظوم المؤلف العربي وهو المخلوق، والقرآن يراد به تارة هذا وتارة هذا، والله تعالى قد سمى نفس مجموع اللفظ والمعنى قرآنًا وكتابًا وكلامًا، فقال تعالى: ﴿**تلْكَ آياتُ الْقُرْآنِ وكِتَابٌ مُبِين**﴾ [النمل:١٠]، وقال: ﴿**طسم تلك آياتُ الكتاب المبين**﴾ [الشعراء:١]، وقال: ﴿**وإذا صَرَفْنا إِلَيْكَ نَفَرًا منَ الجنِّ**﴾ [الأحقاف:٢٩]، الآية، فبين أن الذي سمعوه هو القرآن وهو الكتاب وقال: ﴿**بَلْ هُوَ قُرْآنٌ**﴾ الآية، وقال: ﴿**إِنَّه لقُرْآنٌ كَرِيمٌ**﴾، الآية وقال: ﴿**يَتْلُو صُحُفًا**﴾ الآية. وقال: ﴿**والطُّور**﴾ الآية. وقال: ﴿**ولو نزلْنا عليكَ كتَابًا**﴾ الآية. لكن لفظ الكتاب قد يراد به المكتوب فيكون هو الكلام وقد يراد به ما يكتب فيه كقوله: ﴿**إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ**﴾ الآية. وقال: ﴿**ونُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ القِيَامَة كِتَابًا**﴾ [الإسراء:١٣] الآية.

نصوص الآيات في أن القرآن العربي كلام الله أنزله كتاباً مفصلاً:

والمقصود هنا أن قوله: ﴿**وَهُوَ الَّذي أَنزلَ إِلَيْكُمُ الكِتَابَ مُفَصَّلاً**﴾، يتناول نزول القرآن العربي على كل قول. وقد أخبر أن ﴿**الذين آتيناهُم الكِتَابَ يَعْلَمُون أنه مُنزلٌ مِنْ رَبِّك بالحَقِّ**﴾، إخبار مستشهد بهم لا مكذب لهم. وقال: إنهم يعلمون ذلك، لم يقل إنهم يظنونه أو يقولونه، والعلم لا يكون إلا حقًا مطابقًا للمعلوم بخلاف القول والظن الذي ينقسم إلى حق وباطل، فعلم أن القرآن العربي ينزل من الله لا من الهواء ولا من اللوح ولا من جسم آخر ولا من جبريل ولا محمد ولا غيرهما، وإذا كان أهل الكتاب يعلمون ذلك فمن لم يقر بذلك من هذه الأمة كان أهل الكتاب المقرون بذلك خيرًا منه من هذا الوجه.

وهذا لا ينافي ما جاء عن ابن عباس وغيره من السلف في تفسير قوله: ﴿**إِنَّا أَنزلْناهُ في لَيْلَة القَدْرِ**﴾ [القدر:١]، أنه أنزله إلى بيت العزة من السماء الدنيا، ثم أنزله بعد ذلك منجمًا مفرقًا بحسب الحوادث، ولا ينافي أنه مكتوب في اللوح المحفوظ قبل نزوله، كما قال تعالى: ﴿**بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجيدٌ**﴾ الآية. وقال: ﴿**إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ**﴾ الآية، وقال: ﴿**إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ**﴾

الآية، وقال: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ﴾ الآية، وكونه مكتوبًا في اللوح المحفوظ وفي صحف مطهرة بأيدي الملائكة لا ينافي أن يكون جبريل نزل به من الله سواء كتبه الله قبل أن يرسل به جبريل أو غير ذلك، وإذا كان قد أنزله مكتوبًا إلى بيت العزة جملة واحدة في ليلة القدر فقد كتبه كله قبل أن ينزله، والله تعالى يعلم ما كان وما لا يكون أن لو كان كيف كان يكون، وهو سبحانه قدر مقادير الخلائق وكتب أعمال العباد قبل أن يعملوها، كما ثبت ذلك بالكتاب والسنة وآثار السلف، ثم إنه يأمر الملائكة بكتابتها بعدما يعملونها، فيقابل من الكتابة المتقدمة على الوجود والكتابة المتأخرة عنها فلا يكون بينهما تفاوت. هكذا قال ابن عباس وغيره من السلف وهو حق، فإذا كان ما يخلقه ثابتًا عنه قبل كتبه أن يخلقه فكيف يستبعد أن يكتب كلامه الذي يرسل به ملائكته قبل أن يرسلهم به.

تلقي جبريل القرآن العربي عن الله تعالى لا معناه:

ومن قال إن جبريل أخذ القرآن عن الكتاب لم يسمعه من الله كان هذا باطلاً من وجوه: منها أن يقال: إن الله تعالى كتب التوارة لموسى بيده فبنو إسرائيل أخذو كلام الله من الكتاب الذي كتبه هو سبحانه فيه فإن كان محمد أخذه من جبريل وجبريل عن الكتاب كان بنو إسرائيل أعلى من محمد بدرجة، ومن قال إنه ألقي إلى جبريل معاني وأن جبريل عبر عنها بالكلام العربي، فقوله يستلزم أن يكون جبريل ألهمه إلهامًا، وهذا الإلهام يكون لآحاد المؤمنين كما قال تعالى: ﴿وإِذْ أَوحَيْتُ إِلَى الحَوارِيينَ أَنْ آمنوا بِي وبِرَسُولِي﴾ [المائدة:١١١]، وقال: ﴿وأَوحَيْنا إلى أمِّ مُوسى أنْ أَرْضِعيه﴾ [القصص:٧]، وقد أوحى إلى سائر النبيين، فيكون هذا الوحي الذي لا يكون لآحاد الأنبياء والمؤمنين أعلا من أخذ محمد القرآن عن جبريل لأن جبريل الذي علمه لمحمد هو بمنزلة الواحد من هؤلاء، ولهذا زعم ابن عربي أن خاتم الأولياء أفضل من خاتم الأنبياء، قال: لأنه يأخذ من المعدن الذي يأخذ منه الملك الذي يوحي به إلى الرسول. فجعل أخذه وأخذ الملك الذي جاء إلى الرسول من معدن واحد، وادعى أن أخذه عن الله أعلا من أخذ الرسول للقرآن، ومعلوم أن هذا من أعظم الكفر، وأن هذا القول من جنسه.

ينقسم كل من التكليم والوحي إلى عام وخاص:

وأيضاً فالله تعالى يقول: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ كَما أَوْحَيْنا إِلى نُوحٍ﴾ [النساء:١٦٣]، الآية. ففضل موسى بالتكليم على غيره ممن أوحى إليهم. وهذا يدل على أمور: على أن الله يكلم

عبده تكليماً زائداً على الوحي الذي هو قسيم التكليم الخاص، فان لفظ التكليم والوحي كل منهما ينقسم إلى عام وخاص، والتكليم العام هو المقسوم في قوله: ﴿ **وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلاَّ وَحْياً** ﴾ [الشورى:٥١]، الآية. والتكليم المطلق هو قسيم الوحي الخاص ليس قسماً منه، وكذلك لفظ الوحي قد يكون عاماً فيدخل فيه التكليم الخاص كما في قوله لموسى: ﴿**فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى**﴾ [طه:١٣]، وقد يكون قسيم التكليم الخاص كما في سورة الشورى. وهذا يبطل قول من يقول الكلام معنى واحد قائم بالذات، فإنه حينئذ لا فرق بين التكليم الذي خص به موسى، والوحي العام الذي هو لآحاد العباد، ومثل هذا قوله في الآية الأخرى: ﴿**وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلاَّ وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولاً فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ**﴾ [الشورى:٥١]، فإنه فرق بين الإيحاء وبين التكليم من وراء حجاب وبين إرسال الرسول يوحي بإذنه ما يشاء، فدل على أن التكليم من وراء حجاب كما كلم موسى أمر غير الإيحاء.

وأيضًا فقوله: ﴿**تَنزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ**﴾، وقوله: ﴿ **حم تَنزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ** ﴾، وقوله: ﴿**حم تَنزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ**﴾، وأمثال ذلك يدل على أنه منزل من الله لا من غيره. وكذلك قوله تعالى: ﴿**بَلِّغْ ما أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَبِّكَ**﴾ [المائدة:٦٧]، فإنه يدل على أنه مبلغ ما أنزل إليه من ربه وأنه مأمور بتبليغ ذلك.

وأيضًا فهم يقولون إنه معنى واحد فإن كان موسى سمع جميع المعنى فقد سمع جميع كلام الله، وإن كان سمع البعض فقد استمع بعضه فقد تبعض، وكلاهما ينقض قولهم، فإنهم يقولون إنه معنى واحد لا يتعدد ولا يتبعض. فإن كان ما سمعه موسى والملائكة هو ذلك المعنى كله كان كل منهم علم جميع كلام الله وكلامه متضمن لجميع خبره وجميع أمره فيلزم أن يكون واحد ممن كلمه الله وأنزل عليه شيئًا في كلامه عالمًا بجميع أخبار الله وأوامره وهذا معلوم الفساد بالضرورة. وإن كان الواحد من هؤلاء إنما سمع بعضه فقد تبعض كلامه وذلك يناقض قولهم.

توقيت نداء الله عباده يوم القيامة وخطابه للملائكة:

وأيضًا فقوله: ﴿**وَكَلَّمَ اللهُ مُوسَى تَكْلِيمًا**﴾ [النساء:٦٤]، وقوله: ﴿**وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا**﴾ [الأعراف:١٤٣]، وقوله تعالى: ﴿**وَنَادَيْنَاهُ مِن جَانِبِ الطُّورِ الأَيْمَنِ**﴾ [مريم:١٥٢]، وقوله: ﴿**فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ**﴾، الآيات دليل على تكليم موسى. والمعنى المجرد لا يسمع

بالضرورة. ومن قال إنه يسمع فهو مكابر - ودليل أنه ناداه والنداء لا يكون إلا صوتًا مسموعًا لا يعقل في لغة العرب لفظ النداء بغير صوت مسموع لا حقيقة ولا مجازًا. وقد قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ﴾ إلى قوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [النمل:٨].

وأيضًا فقوله: ﴿فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ يَا مُوسَى إِنِّي أَنَا رَبُّكَ﴾ [طه:١١]، وفي هذا دليل على أنه حينئذ نودي و لم يناد قبل ذلك و(لما) فيها من معنى الظرف، كما في قوله: ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ [الجن:١٩]، ومثل هذا قوله: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [القصص:٦٢]، ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص:٦٥]، فإن النداء وقت بظرف محدود، فدل على أن النداء يقع في ذلك الحين دون غيره وجعل الظرف للنداء لا يسمع النداء إلا فيه.

ومثل هذا قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة:٣٠]، وقوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [البقرة:٣٤]، وأمثال ذلك مما فيه توقيت بعض أقوال الرب بوقت معين فإن الكلابية ومن وافقهم من أصحاب الأئمة الأربعة يقولون: إنه لا يتكلم بمشيئته وقدرته بل الكلام المعين لازم لذاته كلزوم الحياة لذاته، ومن هؤلاء من قال إنه معنى واحد لأن الحروف والأصوات متعاقبة يمتنع أن تكون قديمة. ومنهم من قال: بل الحروف والأصوات متعاقبة يمتنع أن تكون قديمة. ومنهم من قال: بل الحروف والأصوات قديمة الأعيان وأنها مترتبة في مقارنة وجودها لم تزل ولا تزال قائمة بذاته.

ومنهم من قال: بل الحروف قديمة الأعيان بخلاف الأصوات، وكل هؤلاء يقولون: إن التكليم والنداء ليس إلا مجرد خلق إدراك في المخلوق بحيث يسمع ما لم يزل ولا يزال لا أنه يكون هناك كلام يتكلم الله به بمشيئته وقدرته ولا تكليم بكلام الله بمشيئته وقدرته، بل تكليمه عندهم جعل العبد سامعًا لما كان موجودًا قبل سمعه بمنزلة ما يجعل الأعمى بصيرًا لما كان موجودًا قبل رؤيته من غير إحداث شيء منفصل عنه، وعندهم لما جاء موسى لميقات ربه سمع النداء القديم، لا أنه حينئذ نودِيَ، ولهذا يقولون إنه يسمع كلامه لخلقه بدل قول الناس يكلم خلقه، وهؤلاء يردون على الخلقية الذين يقولون القرآن مخلوق ويقولون عن أنفسهم إنهم أهل السنة الموافقون للسلف الذين قالوا القرآن كلام الله غير مخلوق وليس قولهم قول السلف لكن قولهم أقرب إلى قول السلف من وجه.

موافقة الأشعرية والمعتزلة للسلف من وجه ومخالفتهما من وجه:

أما كون قولهم أقرب فلأنهم يثبتون كلامًا قائمًا بنفس الله وهذا قول السلف بخلاف الخلقية الذين يقولون ليس كلامه إلا ما خلقه في غيره، فإن قول هؤلاء مخالف لقول السلف، وأما كون الخلقية أقرب فلأنهم يقولون إن الله يتكلم بمشيئته وقدرته، وهذا قول السلف، وهؤلاء عندهم لا يقدر الله على شيء من كلامه فليس كلامه بمشيئته واختياره بل كلامه عندهم كحياته، وهم يقولون الكلام عندنا صفة ذات لا صفة فعل، والخلقية يقولون صفة فعل لا صفة ذات، ومذهب السلف أنه صفة فعل وصفة ذات معًا، فكل منهما موافق للسلف من وجه دون وجه.

واختلافهم في أفعاله ومسائل القدر بنسبة اختلافهم في كلامه تعالى فإن المعتزلة يقولون إنه يفعل لحكمة مقصودة وإرادة الإحسان إلى العباد، لكن لا يثبتون لفعله حكمة تعود إليه. وأولئك يقولون لا يفعل لحكمة ولا لمقصود أصلاً فأولئك أثبتوا حكمة لكن لا تقوم به، وهؤلاء لا يثبتون له قصدًا يتصف به ولا حكمة تعود إليه. وكذلك في الكلام، أولئك أثبتوا كلامًا هو فعله لا يقوم به، وهؤلاء يقولون ما لا يقوم به لا تعود حكمته إليه، والفريقان يمنعون أن تقوم به حكمة مرادة له، كما يمنع الفريقان أن يقوم به كلام وفعل يريده. وقول أولئك أقرب إلى قول السلف والفقهاء إذ أثبتوا الحكمة والمصلحة في أفعاله وأحكامه، وأثبتوا كلامًا يتكلم به بقدرته ومشيئته، وقول هؤلاء أقرب إلى السلف إذ أثبتوا الصفات وقالوا: لا يوصف بمجرد المخلوق المنفصل عنه الذي لم يقم به أصلاً، ولا يعود إليه حكم شيء لم يقم به، فلا يكون متكلمًا بكلام لم يقم به، ولا قديرًا بقدرة لم تقم به.

فكل من المعتزلة والأشعرية في مسائل كلام الله وأفعال الله وافقوا السلف والأئمة من وجه وخالفوهم من وجه، وليس قول أحدهم قول السلف دون الآخر، لكن الأشعرية في جنس مسائل الصفات والقدر أقرب إلى قول السلف والأئمة من المعتزلة.

معنى ﴿إنه لقول رسول كريم﴾ [الحاقة:٣٩]، أنه بلغه لا أنه أنشأه:

فإن قيل: فقد قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾، وهذا يدل على أن الرسول أحدث الكلام العربي قيل: هذا باطل، وذلك أن الله ذكر هذا في موضعين والرسول في أحد الموضعين محمد والرسول في الآية الأخرى جبريل، قال تعالى في سورة الحاقة: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ

رَسُولٍ كَرِيمٍ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلاً ما تُؤْمِنُونَ ﴾ [الحاقة:٣٩، ٤٠] الآية، فالرسول هنا محمد ﷺ، وقال في سورة التكوير ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ﴾، فالرسول هنا جبريل، فلو كان أضافه إلى الرسول لكونه أحدث حروفه أو أحدث منه شيئًا لكان الخبران متناقضين، فإنه إن كان أحدهما الذي أحدثها امتنع أن يكون الآخر هو الذي أحدثها.

وأيضًا فإنه قال: ﴿لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾، و لم يقل لقول ملك ولا نبي، ولفظ الرسول يستلزم مرسلاً له، فدل ذلك على أن الرسول مبلغ له عن مرسله لا أنه أنشأ منه شيئًا من جهة نفسه، وهذا يدل على أنه أضافه إلى الرسول لأنه بلغه وأداه، لا لأنه أنشأ منه شيئًا وابتدأه.

المبلغون يبلغون كلام الرسول بحركاتهم وأصواتهم:

وأيضًا فإن الله قد كفر من جعله قول البشر بقول: ﴿إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ﴾، ومحمد بشر، فمن قال إنه قول محمد فقد كفر، ولا يفرق بين أن يقول بشر أو جني أو ملك، فمن جعله قولاً لأحد من هؤلاء فقد كفر، ومع هذا فقد قال: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ ﴾، فجعله قول الرسول البشري مع تكفيره من يقول إنه قول البشر، فعلم أن المراد بذلك أن الرسول بلغه عن مرسله، لا أنه قوله من تلقاء نفسه، وهو كلام الله تعالى الذي أرسله، كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ ﴾ [التوبة:٦]، فالذي بلغه الرسول هو كلام الله تعالى لا كلامه، ولهذا كان النبي ﷺ يعرض نفسه على الناس بالمواقف ويقول: «أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَىٰ قَوْمِهِ لِأُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي»(١) رواه أبو داود وغيره، والكلام كلام من قاله مبتدئًا لا كلام من قاله مبلغًا مؤديًا.

وموسى سمع كلام الله من الله بلا واسطة والمؤمنون يسمعه بعضهم من بعض، فسماع موسى سماع مطلق بلا واسطة، وسماع الناس سماع مقيد بواسطة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلَّا وَحْيًا ﴾ - التكليم - ﴿أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾، ففرق بين التكليم من وراء حجاب كما كلّم موسى وبين التكليم بواسطة الرسول كما كلم الأنبياء بإرسال رسوله اليهم، والناس يعلمون أن النبي ﷺ إذا تكلم بكلام تكلم بحروفه ومعانيه

---

(١) [صحيح]: تقدم تخريجه

بصوته ﷺ ثم المبلغون كلامه بحركاتهم وأصواتهم كما قال ﷺ : « **نَضَّرَ الله امرأً سَمِعَ منَّا حَديثًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ**» [1] فالمستمع منه مبلغ حديثه كما سمعه، لكن بصوت نفسه لا بصوت الرسول، فالكلام هو كلام الرسول تكلم به بصوته، والمبلغ بلغ كلام رسول الله بصوت نفسه.

شبهة القائلين بخلق القرآن والقائلين بأن صوت العبد به غير مخلوق:

وإذا كان هذا معلومًا في تبليغ كلام المخلوق فكلام الخالق أولى بذلك، ولهذا قال تعالى: ﴿ **وإن أحد من المشركين استجَارَكَ فأَجِرْه حتى يَسْمَعَ كلام الله** ﴾ ، وقال النبي ﷺ « **زَيِّنُوا القُرْآنَ بأَصْوَاتكُمْ**» [2] فجعل الكلام كلام البارئ، وجعل الصوت الذي يقرأه به العبد صوت القارئ. وأصوات العباد ليست هي الصوت الذي ينادي الله به ويتكلم به، كما نطقت النصوص بذلك بل ولا مثله، فإن الله تعالى ﴿ **لَيْسَ كَمِثْلِه شَيْءٌ** ﴾ ، لا في ذاته ولا صفاته ولا أفعاله، فليس علمه مثل علم المخلوقين ولا قدرته مثل قدرتهم، ولا كلامه مثل كلامهم، ولا نداؤه مثل ندائهم، ولا صوته مثل أصواتهم، فمن قال عن القرآن الذي يقرؤه المسلمون ليس هو كلام الله أو هو كلام غير الله فهو ملحد مبتدع ضال، ومن قال إن أصوات العباد أو المداد الذي يكتب به القرآن قديم أزلي فهو ملحد مبتدع، بل هذا القرآن هو كلام الله، وهو مثبت في المصاحف وكلام الله مبلغ عنه، مسموع من القراء ليس مسموعًا منه، فالإنسان يرى الشمس والقمر والكواكب بطريق المباشرة ويراها في ماء أو مرآة، فهذه رؤية مقيدة بالواسطة، وتلك مطلقة بطريق المباشرة، ويسمع من المبلغ عنه بواسطة، والمقصود بالسماع هو كلامه في الموضعين كما أن المقصود بالرؤية هو المرئي في الموضعين.

فمن عرف ما بين الحالين من الاجتماع والافتراق والاختلاف والاتفاق زالت عنه الشبهة التي تصيب كثيرًا من الناس في هذا الباب، فإن طائفة قالت هذا المسموع كلام الله والمسموع صوت العبد وصوته مخلوق، فكلام الله مخلوق. وهذا جهل فإنه مسموع من المبلغ، ولا يلزم إذا كان صوت المبلغ مخلوقًا أن يكون نفس الكلام مخلوقًا، وطائفة قالت هذا المسموع صوت العبد وهو مخلوق والقرآن ليس بمخلوق، ولا يكون هذا المسموع كلام

(١) **[صحيح]** : تقدم تخريجه.
(٢) **[صحيح]** : تقدم تخريجه.

الله، وهذا جهل، فإن المخلوق هو الصوت لا نفس الكلام الذي يسمع من المتكلم به ومن المبلغ عنه، وطائفة قالت هذا كلام الله وكلام الله غير مخلوق، فيكون هذا الصوت غير مخلوق، وهذا جهل. فإنه إذا قيل هذا كلام الله فالمشار إليه هو الكلام من حيث هو، وهو الثابت إذا سمع من الله وإذا سمع من المبلغ عنه، وإذا قيل للمسموع إنه كلام الله فهو كلام الله مسموعًا من المبلغ عنه لا مسموعًا منه، فهو مسموع بواسطة صوت العبد وصوت العبد مخلوق، وأما كلام الله منه فهو غير مخلوق حيث ما تصرف، وهذه نكت قد بسط الكلام فيها في غير هذا الموضع.

اختلاف أدلة المتكلمين على إثبات الصانع وما ترتب عليه من البدع:

الفصل

فإن قيل: ما منشأ هذا النزاع والاشتباه والتفرق والاختلاف؟ قيل منشؤه هو الكلام الذي ذمَّه السلف وعابوه، وهو الكلام المشتمل على حق وباطل، فيه ما يوافق العقل والسمع، وفيه ما يخالف العقل والسمع، فيأخذ هؤلاء جانب النفي المشتمل على نفي الحق والباطل، وهؤلاء جانب الإثبات المشتمل على إثبات حق وباطل، وجماعه هو الكلام المخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف. فكل كلام خالف ذلك فهو باطل، ولا يخالف ذلك إلا كلام مخالف للعقل والسمع. وذلك أنه لما تناظروا في مسألة حدوث العالم وإثبات الصانع استدلت الجهمية والمعتزلة ومن وافقهم من طوائف الكلام بأن ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث، ثم إن المستدلين بذلك على حدوث الأجسام قالوا: إن الأجسام لا تخلو عن الحوادث، وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث، ثم تنوعت طرقهم في الأدلة في المسألة المتقدمة فتارة يثبتونها بأن الأجسام لا تخلو عن الحركة والسكون وهما حادثان، وتارة يثبتونها بأن الأجسام لا تخلو عن الاجتماع والافتراق وهما حادثان، وتارة يثبتونها بأن الأجسام لا تخلو عن الأكوان الأربعة: الاجتماع والافتراق والحركة والسكون، وهي حادثة. وهذه طرق المعتزلة ومن وافقهم على أن الأجسام قد تخلو عن بعض أنواع الأعراض، وتارة يثبتونها بأن الجسم لا يخلو من كل جنس من الأعراض عن عرض منه، ويقولون إن الأعراض يمتنع بقاؤها لأن العرض لا يبقى زمانين، وهي الطريقة التي اختارها الآمدي وزيف ما سواها، وذكر أن جمهور أصحابه اعتمدوا عليها، وقد وافقهم عليها طائفة من الفقهاء من أصحاب الأئمة الأربعة كالقاضي أبي يعلى والجويني والباجي وغيرهم.

وأما الهشامية والكرامية وغيرهما من الطوائف الذين لا يقولون بحدوث كل جسم يقولون إن القديم تقوم به الحوادث، فهؤلاء إذا قالوا بأن ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث كما في قول الكرامية وغيرهم موافقة للمعتزلة في هذا الأصل فإنهم قالوا إن الجسم القديم لا يخلو عن الحوادث بخلاف الأجسام المحدثة.

والناس متنازعون في السكون هل هو أمر وجودي أو عدمي، فمن قال إنه وجودي قال الجسم الذي لا يخلو عن الحركة والسكون، فإذا انتفت عنه الحركة فالسكون به وجودي. وهذا قول من يحتج بتعاقب الحركة والسكون على حدوث المتصف بذلك، ومن قال إنه عدمي لم يلزم من عدم الحركة عن المحل ثبوت أن السكون وجودي. فمن قال إنه تقوم به الحركة أو الحوادث بعد أن لم تكن مع قوله بامتناع تعاقب الحوادث كما هو في قول الكرامية وغيرهم يقولون إذا قامت به الحركة لم يعدم بقيامها سكون وجودي، بل ذلك عندهم بمنزلة قولهم مع المعتزلة والأشعرية وغيرهم فإنه يفعل بعد أن لم يكن فاعلاً، ولا يقولون إن عدم الفعل أمر وجودي كذلك الحركة عند هؤلاء.

الاستدلال على حدوث العالم بملازمة الحوادث وامتناع حوادث لا أول لها:

وكان كثير من أهل الكلام يقولون ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث، أو ما لا يسبق الحوادث فهو حادث، بناء على أن هذه مقدمة ظاهرة بأن ما لا يسبق الحوادث فلا بد أن يقارنه أو يكون بعده، وما قارن الحوادث فهو حادث، وما كان بعده فهو حادث، وهذا الكلام مجمل، فإنه إذا أريد به ما لا يخلو عن الحوادث المعينة أو ما لا يسبق الحادث المعين فهو حق بلا ريب ولا نزاع فيه. وكذلك إذا أريدَ بالحادث حكم ما له أول أو ما كان بعد العدم ونحو ذلك.

وأما إذا أريد الحوادث الأمور التي تكون شيئًا بعد شيء لا إلى أول وقيل إنه ما لا يخلو عنها وما لم يخل فهو حادث - لم يكن ذلك ظاهرًا ولا بينًا. بل هذا المقام، حار فيه كثير من الأفهام، وكثر فيه النزاع والخصام. ولهذا صار المستدلون بقولهم: ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث، يعلمون أن هذا الدليل لا يتم إلا إذا أثبتوا امتناع حوادث لا أول لها، فذكروا في ذلك طرقًا قد تكلمنا عليها فى غير هذا الموضع.

نظريات حوادث لا أول لها وحدوث ما لازم الحوادث:

وهذا الأصل تنازع الناس فيه على ثلاثة أقوال: فقيل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث، وبامتناع حوادث لا أول لها مطلقًا. وهذا قول المعتزلة ومن اتبعهم من الكرامية والأشعرية ومن دخل معهم من الفقهاء وغيرهم. وقيل بل يجوز دوام الحوادث مطلقًا، وليس كل ما قارب حادثًا بعد حادث لا إلى أول يجوز أن يكون حادثًا، بل يجوز أن يكون قديمًا سواء كان واجبًا بنفسه أو بغيره. وربما عبر عنه بالعلة والمعلول والفاعلية والمفعول ونحو ذلك. وهذا قول الفلاسفة القائلين بقدم العالم والأفلاك كأرسطو وأتباعه مثل ثامبوطوس والإسكندر الافرديوسي وبوملس والفارابي وابن سينا وأمثالهم، وأما جمهور الفلاسفة المتقدمين على أرسطو فلم يكونوا يقولون بهذا وقيل بل إن كان الملتزم للحوادث ممكنًا بنفسه وجب أن يكون حادثًا فإن كان واجبًا بنفسه لم يجز أن يكن حادثًا. وهذا قول أئمة أهل الملل وأساطين الفلاسفة وهو قول جماهير أهل الحديث.

مأخذ خلق القرآن من نظرية امتناع قيام الحوادث به تعالى:

وصاحب هذا القول يقول ما لا يخلو عن الحوادث وهو ممكن بنفسه فهو حادث، وما لا يخلو عن الحوادث وهو معلول أو مفعول أو مبتدع أو مصنوع فهو حادث، لأنه إن كان مفعولاً ملتزمًا للحوادث امتنع أن يكون قديمًا، فإن القديم المعلول لا يكون قديمًا إلا إذا كان له موجب قديم بذاته يستلزم معلوله بحيث يكون معه أزليًا لا يتقدم عنه، وهذا ممتنع فإن ما استلزم الحوادث يمتنع أن يكون فاعله موجبًا بذاته يستلزم معلوله في الأزل فإن الحوادث المتعاقبة شيئًا بعد شيء لا يكون مجموعها في الأول ولا يكون شيء منها أزليًا بل الأزلي هو ذاتها واحد بعد واحد، والموجب بذاته الملتزم لمعلوله في الأزل لا يكون معلوله شيئًا بعد شيء سواء كان صادرًا عنه بواسطة أو بغير واسطة، فإن ما كان واحدًا بعد واحد يكون متعاقبًا حادثًا شيئًا بعد شيء فيمتنع أن يكون معلولاً مقاربًا لعلته في الأزل بخلاف ما إذا قيل إن المقارن لذلك هو الموجب بذاته الذي يفعل شيئًا بعد شيء، فإنه على هذا لا يكون في الأزل موجبًا بذاته ولا علة سابقة تامة، فلا يكون معه في أول شيء من المخلوقات، لكن فاعليته للمفعولات تكون شيئًا بعد شيء، وكل مفعول يأخذ عنده وجود كمال فاعليته، إذ المؤثر التام الملتزم لجميع شروط التأثير لا يتخلف عنه أثره إذ لو تخلف لم يكن مؤثرًا تامًا،

فوجود الأثر يستلزم وجود المؤثر التام، ووجود المؤثر التام، يستلزم وجود الأثر، فليس في الأول مؤثر تام، فليس مع الله شيء من مخلوقاته قديم بقدمه.

والأول ليس هو حدًا محدودًا ولا وقتًا معينًا بل كل بتقدير العقل من الغاية التي ينتهي إليها، فالأول قبل ذلك كما هو قبل ما قدره، فالأزل لا أول له، كما أن الأبد لا آخر له. وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ كان يقول: «**أَنْتَ الأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الآخِرُ فَلَيْس بَعْدَكَ شَيْءٌ**»(١) فلو قيل: إنه مؤثر تام في الأزل لشيء من الأشياء لزم أن يكون مقارنًا له دائمًا، وامتنع أن يقوم بالأثر شيء من الحوادث، لأن كل حادث يحدث لا يحدث إلا إذا وجد مؤثره التام عند حدوثه، وإن كانت ذات المؤثر موجودة قبل ذلك لكن لا بد من وجود شروط التأثير عند وجود الأثر وإلا لزم الترجيح من غير مرجح وتخلف المعلول عن العلة التامة ووجود الممكن بدون المرجح التام وكل هذا ممتنع. وهذا مبسوط في غير هذا الموضع.

فصل

نظرية الأشعرية والكلابية في قدم الكلام النفسي دون اللفظي:

وإذا عرف الأصل الذي منه تفرع نزاع الناس فالذين قالوا ما لا يسبق الحوادث فهو حادث، تنازعوا في كلام الله تعالى، فقال كثير من هؤلاء: الكلام لا يكون إلا بمشيئة المتكلم وقدرته فيكون حادثاً كغيره من الحوادث، ثم قالت طائفة والرب تعالى لا يقوم به الحوادث فيكون الكلام مخلوقاً في غيره، فجعلوا كلامه مخلوقاً من المخلوقات، ولم يفرقوا بين قال وفعل، وقد علم أن المخلوقات لا يتصف بها الخالق فلا يتصف بما يخلقه في غيره من الألوان والأصوات والروائح والحركة والعلم والقدرة والسمع والبصر، فكيف يتصف بما يخلقه في غيره من الكلام، ولو جاز ذلك لكان ما يخلقه من إنطاق الجمادات علامة، ومن علم أنه خالق كلام العباد وأفعالهم يلزمه أن يقول كل كلام في الوجود فهو كلامه كما قال بعض الاتحادية:

---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٢٧١٣) في الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ/باب: مَا يَقُولُ عِنْدَ النَّوْمِ وَأَخْذِ الْمَضْجَعِ، والترمذي (٣٤٨١) في الدعوات/باب: مَا جَاءَ فِي جَامِعِ الدَّعَوَاتِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وأبو داود (٥٠٥١) في الأدب/باب: مَا يُقَالُ عِنْدَ النَّوْمِ، وابن ماجه (٣٨٣١) في الدعاء/باب: دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وأحمد (٨٧٣٧ و٨٩٩٤ و١٠٥٤١)، من حديث أبي صالح ﷺ.

وكل كلام في الوجود كلامه سـواء علينا نثره ونظامـه

وهذا قول الجهمية والنجارية والضرارية وغيرهم فإن هؤلاء يقولون إنه خالق أفعال العباد وكلامهم مع قولهم إن كلامه مخلوق فيلزمهم هذا. وأما المعتزلة فلا يقولون إن الله تعالى خالق أفعال العباد لكن الحجة توجب القول بذلك، وقالت طائفة: بل الكلام لا بد أن يقوم بالمتكلم ويمتنع أن لا يكون كلامه إلا مخلوقًا في غيره، وهو متكلم بمشيئته وقدرته، فيكون كلامه حادثًا بعد أن لم يكن لامتناع حوادث لا أول لها. وهذا قول الكرامية وغيرهم. وقال كثير من هؤلاء الذين يقولون بامتناع حوادث لا أول لها مطلقًا الكلام لازم لذات الرب كلزوم الحياة ليس هو متعلقًا بمشيئته وقدرته بل هو قديم كقدم الحياة إذ لو قلنا إنه بمشيئته وقدرته لزم أن يكون حادثًا وحينئذٍ يلزم أن يكون مخلوقًا أو قائمًا بذاته فيلزم قيام الحوادث به وذلك مستلزم لتسلسل الحوادث لأن القابل للشيء لا يخلو عنه أو عن ضده، قالوا وتسلسل الحوادث ممتنع إذ التفريع على هذا الأصل.

ثم إن هؤلاء لما قالوا بقدم عين الكلام تنازعوا فيه، فقالت طائفة القديم لا يكون حروفًا ولا أصواتًا، لأن تلك الحروف لا تكون كلامًا إلا إذا كانت متعاقبة والقديم لا يكون مسبوقًا بغيره، فلو كانت الميم من (بسم) قديمة مع كونها مسبوقة بالسين والباء لكان القديم مسبوقًا بغيره وهذا ممتنع فيلزم أن يكون القديم هو المعنى فقط ولا يجوز تعدده، لأنه لو تعدد لكان اختصاصه بقدر دون قدر ترجيحًا من غير مرجح، وإلا كان لا ينافي لزوم وجود أعداد لا نهاية لها في آن واحد. قالوا: وهذا ممتنع، فيلزم أن يكون معنى واحدًا هو الأمر والخبر ومعنى التوراة والإنجيل والقرآن وهذا أصل قول الكلابية والأشعرية.

اختلاف العلماء في قدم حروف القرآن والأصوات به:

وقالت طائفة من أهل الكلام والحديث والفقهاء وغيرهم: بل هو حروف قديمة الأعيان لم تزل ولا تزال، وهي مترتبة في ذاتها لا في وجودها كالحروف الموجودة في المصحف وليس بأصوات قديمة، ومنهم من قال بل هو أيضًا أصوات قديمة، ولم يفرق هؤلاء بين الحروف المنطوقة التي لا توجد إلا متعاقبة وبين الحروف المكتوبة التي توجد في وقت واحد كما يفرق بين الأصوات والمداد، فإن الأصوات لا تبقى بخلاف المداد فإنه جسم يبقى. فإذا كان الصوت لا يبقى امتنع أن يكون الصوت المعين قديمًا، لأن ما وجب قدمه، لزم بقاؤه وامتنع عدمه.

والحروف المكتوبة قد يراد بها نفس الشكل القائم بالمداد وما يقدر تقدير المداد كالشكل المصنوع في حجر وورق فزوال بعض أجزائه جائز.

وقد يراد بالحروف نفس المداد، وأما الحروف المنطوقة فقد يراد بها أيضًا الأصوات المقطعة المؤلفة وقد يراد بها حدود الأصوات وأطرافها كما يراد بالحروف في الجسم حده ومنتهاه فيقال حرف الرغيف وحرف الجبل ومنه قوله تعالى: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ**﴾ [الحج:١١]، ونحو ذلك، وقد يراد بالحروف الحروف الخيالية وهي ما يسجل في باطن الإنسان من الكلام المؤلف المنظوم قبل أن يتكلم به.

وقد تنازع الناس هل يتمكن وجود حروف بدون أصوات قديمة لم تزل ولا تزال، ثم القائلون بقدم الأصوات المعينة تنازعوا في المسموع من القارئ هل سمع منه الصوت القديم؟ قيل: المسموع هو الصوت القديم، وقيل: بل المسموع هو صوتان: أحدهما القديم والآخر المحدث، فما لا بد منه في وجود القرآن فهو القرآن وما زاد على ذلك فهو المحدث. وتنازعوا في القرآن هل يقال إنه حال في المصحف والصدور أم لا؟ يقال على قولين: فقيل هو ظاهر في المحدث ليس بحال فيه، وقيل: بل القرآن حال في الصدور والمصاحف.

مذهب القائلين بحوادث لا أول لها وقدم العالم:

فهؤلاء الخلقية والحادثية والاتحادية والإقرائية أصل قولهم أن ما لا يسبق الحوادث فهو حادث مطلقًا، ومن قال بهذا الأصل فإنه يلزم بعض هذه الأقوال أو ما يشبه ذلك، فإنه إما أن يجعل كلام الله حادثًا أو قديمًا، وإذا كان حادثًا إما أن يكون حادثًا في غيره، وإما أن يكون حادثًا في ذاته، وإذا كان قديمًا فإما أن يكون القديم المعنى فقط أو اللفظ، أو كلاهما، فإذا كان القديم هو المعنى فقط لزم أن لا يكون الكلام المقروء كلام الله، ثم الكلام في ذلك المعنى قد عرف.

وأما قدم اللفظ فقط فهذا لم يقل به أحد لكن من الناس من يقول إن الكلام القديم هو اللفظ، وأما معناه فليس هو داخل في مسمى الكلام. فهذا يقول الكلام القديم هو اللفظ فقط: إما الحروف المؤلفة وإما الحروف والأصوات، لكنه يقول إن معناه قديم.

وأما الفريق الثاني الذين قالوا بجواز حوادث لا أول لها مطلقًا، وإن القديم يجوز أن يعتقب عليه الحوادث مطلقًا وإن كان ممكنًا لا واجبًا بنفسه، فهؤلاء هم القائلون بقدم العالم

كما يقولون بقدم هذه الأفلاك، وإنها لم تزل ولا تزال معلولة لعلة قديمة أزلية، لكن المنتسبون إلى الملل كابن سينا ونحوه منهم قالوا: إنها صادرة عن الواجب بنفسه الموجب لها بذاته.

وأما أرسطو وأتباعه فإنهم قالوا إن لها علة غائية تتحرك للتشبه بها فهي تحركها كما يحرك المعشوق عاشقه، و لم يثبتوا لها مبدعًا قائمًا بذاته. وإنما أثبت واجب الوجود بطريقة ابن سينا وأتباعه، وحقيقة قول هؤلاء وجود الحوادث بلا محدث أصلاً.

مذهب الذين فرقوا بين الواجب والممكن في كلام الله:

أما على قول من جعل الأزل علة غائية للحركة فظاهر فإنه لا يلزم من ذلك أن يكون هو فاعلاً لها، فقولهم في حركات الأفلاك نظير قول القدرية في حركة الحيوان، وكل من الطائفتين قد تناقض قولهم، فإن هؤلاء يقولون بأن فعل الحيوان صادر عن غيره لكون القدرة والداعي يستلزمان وجود الفعل، والقدرة والداعي كلاهما من غير العبد، فيقال لهم: تقولون هكذا في حركة الفلك بقدرته وداعيه أنه يجب أن يكونا صادرين عن غيره، وحينئذ فيكون الواجب بنفسه هو المحدث لتلك الحوادث شيئًا بعد شيء، وإن كان ذلك بواسطة العقول، وهذا القول الذي يقوله ابن سينا وأتباعه باطل أيضًا لأن الموجب بذاته القديم الذي يقارنه موجبه ومقتضاه يمتنع أن يصدر عنه حادث بواسطة أو بلا واسطة، فإن صدور الحوادث عن العلة التامة الأزلية ممتنع بذاته.

وإذا قالوا بحركة توسطه قيل لهم فالكلام إنما هو في حدوث الحركة، فإن الحركة الحادثة شيئًا بعد شيء يمتنع أن يكون المقتضي لها علة تامة أزلية مستلزمة لمعلولها، فإن ذلك جمع بين النقيضين. إذ القول بمقارنة المعلول لعلته في الأزل ووجوده معها يناقض أن يتخلف المعلول أو شيء من المعلول عن الأزل، فصار حقيقة قولهم إن الحوادث العلوية والسفلية لا يحدث بها.

وهؤلاء يقولون كلام الله ما يفيض على النفوس الصافية كما أن ملائكة الله عندهم ما يتشكل فيها من الصور النورانية، فلا يثبتون له كلامًا خارجًا عما في نفوس البشر، ولا ملائكة خارجة عما في نفوسهم غير العقول العشرة والنفوس الفلكية التسعة، مع أن أكثرهم يقولون إنها أعراض.

وقد تبين في غير هذا الموضع أن ما يثبتونه من المجردات العقلية الحوادث التي هي العقول والنفوس والمواد والصور إنما وجودها في الأذهان لا في الأعيان.

وأما الصنف الثالث الذين فرقوا بين الواجب والممكن والخالق والمخلوق والغني الذي لا يفتقر إلى غيره، والفقير الذي لا قوام له إلا بالغير، فقالوا: كل ما قارن الحوادث من الممكنات فهو حادث كائن بعد أن لم يكن، وهو مخلوق مصنوع مربوب، وإنه يمتنع أن يكون فيما هو فقير ممكن مربوب شيئًا قديمًا فضلاً عن أن يقارن حوادث لا أول لها، ولهذا كانت حركة الفلك دليلاً على حدوثه كما تقدم التنبيه عليه.

الحروف المفردة وأسماء الأعلام في القرآن وفي كلام الناس:

وأما الرب تعالى إذا قيل لم يزل متكلمًا إذا شاء ولم يزل فاعلاً، لم يكن دوام كونه متكلمًا بمشيئته وقدرته ودوام كونه فاعلاً بمشيئته وقدرته ممتنعًا، بل هذا هو الواجب لأن الكلام صفة كمال لا نقص فيه، فالرب تعالى أحق أن يتصف به من كل موصوف بالكلام، إذ كل كمال يثبت للمخلوق فالحق أولى به، لأن القديم الواجب الخالق أحق بالكمال من المحدث الممكن المخلوق، ولأن كل كمال يثبت للمخلوق فإنما هو من الخالق وما جاز اتصافه به الكمال وجب له، فإنه لو لم يجب له لكان إما ممتنعًا وهو محال بخلاف الفرض، وإما ممكنًا يتوقف ثبوته له على غيره والرب تعالى لا يحتاج في ثبوت كماله إلى غيره، فإن معطي الكمال أحق بالكمال، فيلزم أن يكون غيره أكمل منه أو كان غيره معطيًا له الكمال وهذا ممتنع، بل هو بنفسه المقدسة مستحق لصفات الكمال فلا يتوقف ثبوت كونه متكلمًا على غيره، فيجب ثبوت كونه متكلمًا وأن ذلك لم يزل ولا يزال، والمتكلم بمشيئته وقدرته أكمل ممن يكون الكلام لازمًا له بدون قدرته ومشيئته، والذي لم يزل يتكلم إذا شاء، أكمل ممن صار الكلام يمكنه بعد أن لم يكن الكلام ممكنًا له.

وحينئذ فكلامه قديم مع أنه يتكلم بمشيئته وقدرته، وإن قيل إنه ينادي ويتكلم بصوت لا يلزم من ذلك قدم صوت معين، وإذا كان قد تكلم بالقرآن والتوراة والإنجيل بمشيئته وقدرته لم يمتنع أن يتكلم بالباء قبل السين، وإن كان نوع الباء والسين قديمًا لم يستلزم أن تكون الباء المعينة والسين المعينة قديمة، لما علم من القرآن من الفرق بين النوع والعين، وهذا الفرق ثابت في الكلام والإرادة والسمع والبصر وغير ذلك من الصفات وبه تحل هذه الإشكالات الواردة على وحدة هذه الصفات وتعددها وقدمها وحدوثها وكذلك تزول به

الإشكالات الواردة في أفعال الرب وقدمها وحدوثها وحدوث العالم. وإذا قيل إن حروف المعجم قديمة بمعنى النوع كان ذلك ممكنًا بخلاف ما إذا قيل اللفظ الذي نطق به زيد وعمرو قديم، فإن هذا مكابرة للحس، والمتكلم يعلم أن حروف المعجم كانت موجودة قبل وجودها بنوعها، وأما نفس الصوت المعين الذي قام به التقطيع والتأليف المعين فيعلم أن عينه لم تكن موجودة قبله.

أصل رواية سجود الحروف لآدم إلا الألف ومعناها:

والمنقول عن الإمام أحمد وغيره من أئمة السنة مطابق لهذا القول ولهذا أنكروا على من زعم أن حرفًا من حروف المعجم مخلوق، وأنكروا على من قال لما خلق الله الحروف سجدت له إلا الألف فقالت: لا أسجد حتى أؤمر، مع أن هذه الحكاية نقلت لأحمد عن سري السقطي وهو نقلها عن بكر بن خنيس العابد، ولم يكن قصد أولئك الشيوخ بها إلا إثبات أن العبد الذي يتوقف فعله على الأمر والشرع هو أكمل من العبد الذي يعبد الله بغير شرع، فإن كثيرًا من العباد يعبدون الله بما تحبه قلوبهم وإن لم يكونوا مأمورين به، فقصد أولئك الشيوخ أن من عبد الله بالأمر ولم يفعل شيئًا حتى يؤمر به، فهو أفضل ممن عبده بما لم يؤمر به، وذكروا هذه الحكاية الإسرائيلية شاهدة لذلك، مع أن هذه لا إسناد لها ولا يثبت بها حكم. ولكن الإسرائيليات إذا ذكرت على طريق الاستشهاد بها لما عرف صحته لم يكن بذكرها بأس.

وقصدوا بذلك الحروف المكتوبة لأن الألف منتصبة وغيرها ليس كذلك مع أن هذا أمر اصطلاحي وخط غير العرب لا يماثل خط العرب، ولم يكن قصد أولئك الأشياخ أن نفس الحروف المنطوقة التي هي مباني أسماء الله الحسنى وكتبه المنزلة مخلوقة ثابتة عن الله، بل هذا شيء لعله لم يخطر بقلوبهم والحروف المنطوقة لا يقال فيها بأنها منتصبة ولا ساجدة، فمن احتج بهذا من قولهم على أنهم يقولون إن الله لم يتكلم بالقرآن العربي ولا بالتوراة العبرية فقد قال عنهم ما لم يقولوه.

وأما الإمام أحمد فإنه أنكر إطلاق هذا القول وما يفهم منه عند الإطلاق وهو أن نفس حروف المعجم مخلوقة كما نقل عنه أنه قال: ومن زعم أن حرفًا من حروف المعجم مخلوق فقد سلك طريقًا إلى البدعة، قال: إن ذلك مخلوق، وقد قال إن القرآن مخلوق ولا ريب أنه من جعل نوع الحروف مخلوقًا ثابتًا عن الله كائنًا بعد أن لم يكن لزم (عنده) أن يكون كلام

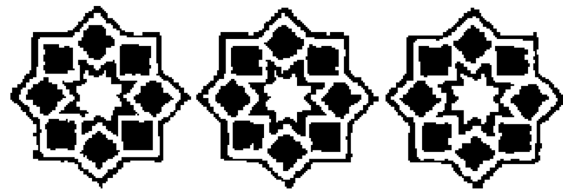
الله العربي والعبري ونحوهما مخلوقًا، وامتنع أن يكون الله متكلمًا بكلامه الذي أنزله إلى عباده، فلا يكون شيء من ذلك كلامه.

مذهب السلف والأئمة كالشافعي وأحمد في القرآن:

فطريقة الإمام أحمد وغيره من السلف مطابقة للقرل الثابت الموافق لصريح المعقول وصحيح المنقول.

وقال الشيخ الإمام أبو الحسن محمد بن عبد الملك الكرخي في كتابه الذي سماه (الفصول في الأصول) سمعت الإمام أبا منصور محمد بن أحمد يقول: سمعت الشيخ أبا حامد الإسفراييني يقول: مذهبي ومذهب الشافعي وفقهاء الأمصار أن القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال مخلوق فهو كافر، والقرآن حمله جبريل عليه السلام مسموعًا من الله تعالى، والنبي ﷺ سمعه من جبريل والصحابة سمعوه من النبي ﷺ وهو الذي نتلوه بألسنتنا وفيما بين الدفتين، وما في صدورنا مسموعًا ومكتوبًا ومحفوظًا، وكل حرف منه كالباء والتاء كله كلام الله غير مخلوق، ومن قال مخلوقًا فهو كافر عليه لعائن الله والملائكة والناس أجمعين.

والكلام في هذه الأمور مبسوط في غير هذا الموضع وذكر ما يتعلق بهذا الباب من الكلام في سائر الصفات كالعلم والقدرة والإرادة والسمع والبصر والكلام في تعدد الصفات وإيجادها وقدمها وحدوثها، أو قدم النوع دون الأعيان، أو إثبات صفة كلية، فإن عمومها متأولة بالأعيان مع تجدد كل معين من الأعيان أو غير ذلك مما قيل في هذا الباب فإن هذه أمور مشكلة ومحارات للعقول ولهذا اضطرب فيها طوائف من الناس ونظارهم والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم والله سبحانه أعلم اهـ.



ذكر
ما لخصه الإمام شيخ الإسلام
رحمه الله تعالى أيضًا في كتابه
(منهاج السنة في مسألة الكلام: ص ٢٢١ ج ١)

السبعة الأقوال للناس في كلام الله تعالى:

هذه مسألة كلام الله تعالى. الناس فيها مضطربون، قد بلغوا فيها إلى سبعة أقوال:

أحدها: قول من يقول: إن كلام الله ما يفيض على النفوس من المعاني التي تفيض، إما من العقل الفعال عند بعضهم، وإما من غيره. وهذا قول الصابئة والمتفلسفة الموافقين لهم كابن سينا وأمثاله، ومن دخل مع هؤلاء من متصوفة الفلاسفة ومتكلميهم، كأصحاب وحدة الوجود. وفي كلام صاحب الكتب «**المضنون بها على غير أهلها**» ورسالة: «**مشكاة الأنوار**» وأمثاله ما قد يشار به إلى هذا. وهو في غير ذلك من كتبه يقول ضد هذا، لكن كلامه يوافق هؤلاء تارة وتارة يخالفه. وآخر أمره استقر على مخالفتهم ومطابقة الأحاديث النبوية.

وثانيها: قول من يقول: بأنه معنى واحد قديم قائم بذات الله، هو الأمر والنهي والخبر والاستخبار، إن عبر عنه بالعربية كان قرآنًا، وإن عبَّر عنه بالعبرانية كان توراة. وهذا قول ابن كلاب ومن وافقه كالأشعري وغيره.

ورابعها[(١)]: قول من يقول إنه حروف وأصوات أزلية مجتمعة في الأزل، وهذا قول طائفة من أهل الكلام وأهل الحديث، ذكره الأشعري في (المقالات) عن طائفة. وهو الذي يذكر عن السالمية ونحوهم. وهؤلاء قال طائفة منهم: إن تلك الأصوات القديمة هي الصوت المسموع من النار. أو هي بعض الصوت المسموع من النار. وأما جمهورهم مع جمهور العقلاء فأنكروا ذلك. وقالوا هذا مخالفة لضرورة العقل.

وخامسها وسادسها: قول من يقول: إنه حروف وأصوات، لكن تكلم بعد أن لم يكن متكلمًا، وكلامه حادث في ذاته كما أن فعله حادث في ذاته، بعد أن لم يكن

---

(١) سقط الثالث من الأصل.

متكلمًا ولا فاعلاً، وهذا قول الكرامية وغيرهم. وهو قول هشام بن الحكم وأمثاله من الشيعة.

وسابعها: قول من يقول: إنه لم يزل متكلمًا إذا شاء بكلام يقوم به، وهو متكلم بصوت يسمع، وأن نوع الكلام قديم، وإن لم يجعل نفس الصوت المعين قديمًا. وهذا هو المأثور عن أئمة الحديث والسنة.

مذهب أئمة آل البيت هو مذهب أهل السنة والحديث:

وبالجملة أهل السنة والجماعة - أهل الحديث ومن انتسب إلى السنة والجماعة كالكلابية والكرامية والأشعرية والسالمية - يقولون إن الكلام غير مخلوق، وهذا هو المتواتر عن السلف والأئمة من أهل البيت وغير أهل البيت، ولكن تنازعوا بعد ذلك على الأقوال الخمسة المتأخرة.

أما القولان الأولان: فالأول قول الفلاسفة الدهرية القائلين بقدم العالم والصابئة المتفلسفة ونحوهم، والثاني: قول الجهمية من المعتزلة ومن وافقهم كالنجارية والضرارية.

وأما الشيعة فمتنازعون في هذه المسألة. وقد حكينا النزاع عنهم فيما تقدم وقدماؤهم كانوا يقولون القرآن غير مخلوق كما يقوله أهل السنة والحديث، وهذا هو المعروف عند أهل البيت كعلي بن أبي طالب وغيره مثل أبي جعفر الباقر وجعفر الصادق وغيرهم، ولكن الإمامية تخالف أهل البيت في عامة أصولهم فليس من أئمة أهل البيت مثل علي بن الحسين وأبي جعفر الباقر وابنه جعفر بن محمد من كان ينكر الرؤية، ولا يقول بخلق القرآن ولا ينكر القدر ولا يقول بالنص على علي ولا بعصمة الأئمة الاثني عشر، ولا يسبّ أبا بكر وعمر، والمنقولات الثابتة المتواترة عن هؤلاء معروفة موجودة، وكانت مما يعتمد عليه أهل السنة. وشيوخ الرافضة معترفون بأن هذا الاعتقاد في التوحيد والصفات والقدر لم يتلقوه لا عن كتاب ولا سنة ولا عن أئمة أهل البيت، وإنما يزعمون أن العقل دلهم عليه كما يقول ذلك المعتزلة وإنما يزعمون أنهم تلقوا عن الأئمة الشرائع، وقولهم في الشرائع غالبه موافق لمذهب أهل السنة، ولهم مفردات شنيعة لم يوافقهم عليها أحد. ولهم مفردات عن المذاهب الأربعة قد قال بها غيرهم من السلف وأهل الظاهر وفقهاء المعتزلة وغير هؤلاء، فهذه ونحوها من مسائل الاجتهاد التي يهون الأمر فيها، بخلاف الشاذ الذي يعرف أنه لا أصل له لا في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا سبقهم إليه أحد.

نقض مذهب الشيعة الاعتزالي في مسألة الكلام:

وإذا عرفت المذاهب فيقال لهذا (أي ابن المطهر الذي رد عليه ابن تيمية في هذا البحث) قولك: «**إن أمره ونهيه وإخباره حادث لاستحالة أمر المعدوم ونهيه وأخباره**»، أتريد به أنه حادث في ذاته، أم حادث منفصل عنه؟ والأول قول أئمة الشيعة المتقدمة والجهمية والمرجئة والكرامية، مع كثير من أهل الحديث وغيرهم. ثم إذا قيل حادث، هو حادث النوع، فيكون الرب قد صار متكلمًا بعد أن لم يكن متكلمًا، أو حادث الإفراد وأنه لم يزل متكلمًا إذا شاء؟ والكلام الذي كلم به موسى هو حادث، وإن كان نوع كلامه قديمًا لم يزل؟ فهذه ثلاثة أنواع تحت قولك.

وقد علم أنك أردت النوع الأول وهو قول الذين جمعوا بين التشيع والاعتزال، فقالوا: إنه مخلوق خلقه الله منفصلاً عنه، فيقال لك: إذا كان الله قد خلقه منفصلاً عنه لم يكن كلامه، فإن الكلام والقدرة والعلم وسائر الصفات إنما يتصف بها من قامت به لا من خلقها وفعلها في غيره، ولهذا إذا خلق الله حركة وعلمًا وقدرة في جسم كان ذلك الجسم هو المتحرك العالم القادر بتلك الصفات، ولم تكن تلك صفات الله بل مخلوقات له، ولو كان متصفًا بمخلوقاته المنفصلة عنه لكان إذا أنطق الجامدات - كما قال: ﴿**يَا جبالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ**﴾ [سبأ:١٠]، وكما قال: ﴿**يَوْمَ تَشْهَدُ عليهم ألسنَتهم وأيديهم وأرجُلهم بما كانوا يَعْملون**﴾ [النور:٢٤]، ﴿**وقالوا لجلُودهمْ لمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنا قالوا أنطَقَنا اللّهُ الّذي أَنْطَقَ كُلَّ شَيء**﴾ [فصلت:٢١]، وكما قال: ﴿**الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلى أَفْوَاهِهِم وتُكَلِّمُنا أَيْديهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِما كانوا يَكْسِبُون**﴾ [يس:٦٥]، ومثل تسليم الحجر على النبي ﷺ[١] أو تسبيح الحصى بيده[٢]، وتسبيح الطعام وهم يأكلونه[٣]، فإذا كان كلام الله لا يكون إلا ما

---

(١) «فعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي لأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ إِنِّي لأَعْرِفُهُ الآنَ».

[صحيح]: أخرجه مسلم (٢٢٧٧) في الفضائل/باب: فَضْلِ نَسَبِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَسْلِيمِ الْحَجَرِ عَلَيْهِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ، الترمذي (٣٦٢٤) في المناقب/باب: في آيات إِثْبَاتِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا قَدْ خَصَّهُ اللَّهُ ﷻ به، وأحمد (٢٠٣١٧و٢٠٣٨٧)، والدارمي (٢٠) في المقدمة/باب: مَا أَكْرَمَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ مِنْ إِيمَانِ الشَّجَرِ بِهِ وَالْبَهَائِمِ وَالْجِنِّ.

(٢) أخرجه الطبراني في: «المعجم الأوسط» (١٤٢/٢) (١٢٦٦).

(٣) «فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ».

[صحيح]: أخرجه البخاري (٣٥٧٩) في المناقب/باب: عَلامَاتِ النُّبُوَّةِ فِي الإِسْلامِ.

خلقه في غيره وجب أن يكون هذا كله كلام الله فإنه خلقه في غيره، وإذا تكلمت الأيدي فينبغي أن يكون ذاك كلام الله كما يقولون إنه خلق كلامًا في الشجرة كلم الله به موسى ابن عمران.

تفنيد قول اتحادية الصوفية والمعتزلة في كلام الله:

وأيضاً فإذا كان الدليل قد قام على أن الله تعالى خالق أفعال العباد وأقوالهم وهو المنطق لكل ناطق وجب أن يكون كل كلام في الوجود كلامه، وهذا ما قالته الحلولية من الجهمية كصاحب الفصوص ابن عربي قال:

وكل كلام في الوجود كلامــه سواء علينــا نــثره ونظامــه

وحينئذ فيكون قول فرعون: ﴿**أَنا رَبُّكُمُ الأَعْلَى**﴾ [النازعات:٢٤]، كلام الله كما أن الكلام المخلوق في الشجرة ﴿**إِنَّنِي أنا اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنا**﴾ [طه:١٤]، كلام الله.

وأيضًا فالرسل الذين خاطبوا الناس وأخبروهم أن الله قال، ونادى، وناجى، ويقول: لم يفهموهم أن هذه مخلوقات منفصلة عنه بل الذي أفهموهم إياه أن الله نفسه الذي تكلم، والكلام قائم به لا بغيره، ولهذا عاب الله من يعبد إلهًا لا يتكلم فقال: ﴿**أَفَلاَ يَرَوْنَ أَلاَّ يَرْجِعُ إليهم قَوْلاً ولا يَمْلِكُ لهم ضَرًّا ولا نَفْعًا**﴾ [طه:٨٩]، وقال: ﴿**أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لا يُكَلِّمُهُمْ ولا يَهْدِيهِمْ سَبِيلاً**﴾ [الأعراف:١٤٨]، ولا يحمد شيء بأنه متكلم ويذم بأنه غير متكلم إلا إذا كان الكلام قائمًا به. وبالجملة لا يعرف في لغة ولا عقل قائل متكلم إلا من يقوم به القول والكلام، كما لا يعقل حي إلا من تقوم به الحياة، ولا عالم إلا من يقوم به العلم، ولا متحرك إلا من تقوم به الحركة؛ ولا فاعل إلا من يقوم به الفعل، فمن قال: إن المتكلم هو الذي يكون كلامه منفصلاً عنه. قال ما لا يعقل، و لم يفهم الرسل الناس هذا، بل كل من سمع ما بلغته الرسل عن الله يعلم بالضرورة أن الرسل لم ترد بكلام الله ما هو منفصل بل ما هو متصف به.

الكلام صفة ذات وصفة فعل لمن قام به والفعل غير المفعول:

قالوا: المتكلم من فعل الكلام والله تعالى لما أحدث الكلام في غيره صار متكلمًا، فيقال لهم: للمتأخرين المختلفين هنا ثلاثة أقوال، قيل: المتكلم من فعل الكلام ولو كان منفصلاً عنه، وهذا إنما قاله هؤلاء، وقيل المتكلم من قام به الكلام ولو لم يكن بفعله ولا هو بمشيئته

ولا قدرته، وهذا قول الكلابية والسالمية ومن وافقهم. وقيل المتكلم من تكلم بفعله ومشيئته وقدرته فقام به الكلام، وهذا قول أكثر أهل الحديث وطوائف من الشيعة والمرجئة والكرامية وغيرهم، فأولئك يقولون هو صفة فعل منفصل عن الموصوف لا صفة ذات، والصنف الثاني يقولون: صفة ذات لازمة للموصوف لا تتعلق بمشيئته ولا قدرته والآخرون يقولون: هو صفة ذات وصفة فعل، وهو قائم به تتعلق بمشيئته وقدرته.

إذا كان كذلك فقولكم إنه صفة فعل ينازعكم فيه طائفة، وإذا لم ينازعوا في هذا فيقال: هب أنه صفة فعل لكن صفة فعل منفصل عن القائل الفاعل أو قائم به؟ أما الأول فهو قولكم الفاسد، وكيف تكون الصفة غير قائمة بالموصوف، أو القول غير قائم بالقائل؟.

فإن قلتم: هذا بناء على أن فعل الله لا يقوم به لأنه لو قام به لقامت به الحوادث؟ قيل: والجمهور ينازعونكم في هذا الأصل ويقولون: كيف يعقل فعل لا يقوم بفاعل ونحن نعقل الفرق بين نفس التكوين وبين المخلوق المكون؟ وهذا قول جمهور الناس كأصحاب أبي حنيفة وهو الذي حكاه البغوي وغيره من أصحاب الشافعي عن أهل السنة، وهو قول أئمة أصحاب أحمد كأبي إسحاق بن شاقلا وأبي بكر بن عبد العزيز وأبي عبد الله بن حامد والقاضي أبي يعلى في آخر قوليه، وقول أئمة الصوفية وأئمة أصحاب الحديث. وحكاه البخاري في كتاب أفعال العباد عن العلماء مطلقًا. وهو قول طوائف من المرجئة والشيعة والكرامية.

أقوال الشيعة في كلام الله فيه حق يوافق أهل الحديث وباطل:

ثم القائلون بقيام فعله به منهم من يقول فعله قديم والمفعول متأخر، كما أن إرادته قديمة والمراد متأخر، كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة وأحمد وغيرهم، ومنهم من يقول بل هو حادث النوع كما يقول ذلك من يقوله من الشيعة والمرجئة والكرامية. ومنهم من يقول بمشيئته وقدرته شيئًا فشيئًا لكنه لم يزل متصفًا به فهو حادث الآحاد قديم النوع، كما يقول ذلك من يقوله من أئمة أصحاب الحديث وغيرهم من أصحاب الشافعي وأحمد وسائر الطوائف.

وإذا كان الجمهور ينازعونكم فتقدر المنازعة بينكم وبين أئمتكم من الشيعة ومن وافقهم، فإن هؤلاء يوافقونكم على أنه حادث لكن يقولون هو قائم بذات الله فيقولون قد

جمعنا حجتنا وحجتكم فقلنا العدم لا يؤمر ولا ينهى، وقلنا الكلام لا بد أن يقوم بالمتكلم.

فإن قلتم لنا: فقد قلتم بقيام الحوادث بالرب قلنا لكم: نعم، وهذا قولنا الذي دلّ عليه الشرع والعقل، ومن لم يقل إن الباري يتكلم ويريد ويحب ويبغض ويرضى ويأتي ويجيء، فقد ناقض كتاب الله. ومن قال إنه لم يزل ينادي موسى في الأزل فقد خالف كلام الله مع مكابرة العقل، لأن الله تعالى يقول: ﴿**فلما جَاءهما نُودِيَ**﴾، وقال: ﴿**إنما أمرُهُ إذا أراد شيئًا أن يقول له كُنْ فَيَكُون**﴾، فأتى بالحروف الدالة على الاستقبال.

قالوا: وبالجملة فكل ما يحتج به المعتزلة والشيعة مما يدل على أن كلامه متعلق بمشيئته وقدرته وأنه يتكلم إذا شاء وأنه يتكلم شيئًا بعد شيء، فنحن نقول به، وما يقول به من يقول إن كلام الله قائم بذاته وإنه صفة له والصفة لا تقوم إلا بالموصوف فنحن نقول به، وقد أخذنا بما في قول كل من الطائفتين من الصواب وعدلنا عما يرده الشرع والعقل من قول كل منهما، فإذا قالوا لنا: فهذا يلزم منه أن تكون الحوادث قامت به، قلنا: ومن أنكر هذا قبلكم من السلف والأئمة؟ ونصوص القرآن والسنة تتضمن ذلك مع صريح العقل، وهو قول لازم لجميع الطوائف، ومن أنكره فلم يعرف لوازمه وملزوماته.

قيام الحوادث بالرب بمعنى أفعاله حق وبمعنى مخلوقاته باطل:

ولفظ الحوادث مجمل، فقد يراد به الأعراض والنقائص والله منزه عن ذلك ولكن يقوم به ما شاءه ويقدر عليه من كلامه وأفعاله ونحو ذلك مما دل عليه الكتاب والسنة.

ونحن نقول لمن أنكر قيام ذلك به: أتنكره لإنكارك قيام الصفة به كإنكار المعتزلة، أم تنكره لأن من قامت به الحوادث لم يخل منها ونحو ذلك مما يقوله الكلابية؟

فإذا قال بالأول كان الكلام في أصل الصفات وفي كون الكلام قائمًا بالمتكلم لا منفصلاً منه كافيًا في هذا الباب.

وإن كان الثاني قلنا لهؤلاء: أتجوزون حدوث الحوادث بلا سبب حادث أم لا؟ فإن جوزتم ذلك وهو قولكم لزم أن يفعل الحوادث ما لم يكن فاعلاً لها ولا لضدها، فإذا جاز هذا فلم لا يجوز أن تقوم الحوادث بمن لم تكن قائمة به هي ولا ضدها؟ ومعلوم أن الفعل أعظم من القبول فإذا جاز فعلها بلا سبب حادث فكذلك قيامها بالمحل.

فإن قلتم: القابل للشيء لا يخلو عنه وعن ضده لزم تسلسل الحوادث، وتسلسل

الحوادث إن كان ممكنًا كان القول الصحيح قول أهل الحديث الذي يقولون لم يزل متكلمًا إذا شاء، كما قاله ابن المبارك وأحمد بن حنبل وغيرهما من أئمة السنة، وإن لم يكن جائزًا كان قولنا هو الصحيح، فقولكم أنتم باطل على كلا التقديرين.

فإن قلتم لنا: أنتم توافقوننا على امتناع تسلسل الحوادث وهو حجتنا وحجتكم على قدم العالم، قلنا لكم: موافقتنا لكم حجة جدلية، وإذا كنا قد قلنا بامتناع تسلسل الحوادث موافقة لكم وقلنا بأن الفاعل للشيء قد يخلو عنه وعن ضده مخالفة لكم، وأنتم تقولون إن قيل بالحوادث لزم تسلسلها وأنتم لا تقولون بذلك، قلنا: إن صحت هاتان المقدمتان ونحن لا نقول بموجبهما لزم خطؤنا إما في هذه وإما في هذه، وليس خطؤنا فيما سلمناه لكم بأولى من خطئنا فيما خالفناكم فيه. فقد يكون خطؤنا في منع تسلسل الحوادث لا في قولنا إن القابل للشيء يخلو عنه وعن ضده، فلا يكون خطؤنا في إحدى المسألتين دليلاً على جوابكم في الأخرى التي خالفناكم فيها، أكثر ما في هذا الباب أن نكون متناقضين والتناقض شامل لنا ولكم ولأكثر من تكلم في هذه المسألة ونظائرها، وإذا كنا متناقضين فرجوعنا إلى قول نوافق فيه العقل والنقل أولى من رجوعنا إلى قول تخالف فيه العقل والنقل.

فنقول: إن كون المتكلم يتكلم بكلام لا يتعلق بمشيئته وقدرته، أو منفصل عنه لا يقوم به، مخالف للعقل والنقل، بخلاف تكلمه بكلام يتعلق بمشيئته وقدرته قائم به فإن هذا لا يخالف لا عقلاً ولا نقلاً، لكن قد نكون ممن نقله بلوازمه فنكون متناقضين، وإذا كنا متناقضين كان الواجب أن نرجع عن القول الذي أخطأنا فيه لنوافق ما أصبنا فيه، لا نرجع عن الصواب ليطرد الخطأ، فنحن نرجع عن تلك المناقضات ونقول بقول أهل الحديث.

فإن قلتم: إثبات حادث بعد حادث لا إلى أول قول الفلاسفة الدهرية؟ قلنا: بل قولكم إن الرب تعالى لم يزل معطلاً لا يمكنه أن يتكلم بشيء ولا أن يفعل شيئًا ثم صار يمكنه أن يتكلم وأن يفعل بلا حدوث سبب يقتضي ذلك قول مخالف لصريح العقل ولما عليه المسلمون، فإن المسلمين يعلمون أن الله لم يزل قادرًا، وإثبات القدرة مع كون المقدور ممتنعًا غير ممكن، لأنه جمع بين النقيضين، فكان فيما عليه المسلمون من أنه لم يزل قادرًا ما يبين أنه لم يزل قادرًا على الفعل والكلام بقدرته ومشيئته، والقول بدوام كونه متكلمًا ودوام كونه فاعلاً بمشيئته منقول عن السلف وأئمة المسلمين من أهل البيت وغيرهم كابن المبارك

وأحمد بن حنبل والبخاري وعثمان بن سعيد الدارمي وغيرهم، وهو منقول عن جعفر الصادق بن محمد في الأفعال المتعدية فضلاً عن اللازمة وهو دوام إحسانه.

مذهب الشيعة الملفق ومذهب أهل السنة في كلام الله:

والفلاسفة الدهرية قالوا بقدم العالم وأن الحوادث فيه لا إلى أول وأن الباري موجب بذاته للعالم ليس فاعلاً بمشيئته وقدرته ولا يتصرف بنفسه، وأنتم وافقتموهم على طائفة من باطلهم، حيث قلتم إنه لا يتصرف بنفسه ولا يقوم به أمر يختاره ويقدر عليه، وجعلتموه كالجماد الذي لا تصرف له ولا فعل، وهم جعلوه كالجماد الذي لزمه وعلق به ما لا يمكنه دفعه عنه ولا قدرة على التصرف فيه فوافقتموهم على بعض باطلهم.

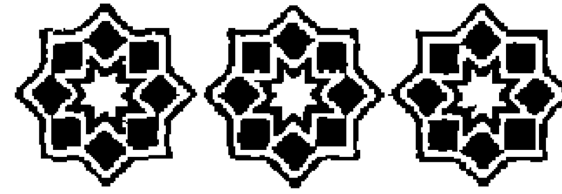
ونحن قلنا بما يوافق العقل والنقل، من كمال قدرته ومشيئته وأنه قادر على الفعل بنفسه كيف شاء، وقلنا إنه لم يزل موصوفًا بصفات الكمال متكلمًا ذاتًا، فلا نقول إن كلامه مخلوق منفصل عنه، فإن حقيقة هذا القول أنه لا يتكلم، ولا نقول إنه شيء واحد أمر ونهي وخبر، وإن معنى التوراة والإنجيل واحد، وإن الأمر والنهي صفة لشيء واحد، فإن هذا مكابرة للعقل، ولا نقول إنه أصوات متقطعة متضادة أزلية فإن الأصوات لا تبقى زمانين.

وأيضًا فلو قلنا بهذا القول والذي قبله لزم أن يكون تكليم الله للملائكة ولموسى ولخلقه يوم القيامة ليس إلا مجرد خلق الإدراك لهم لما كان أزليًا لم يزل، ومعلوم أن النصوص دلت على ضد ذلك، ولا نقول إنه صار متكلمًا بعد أن لم يكن متكلمًا، فإنه وصف له بالكمال بعد النقص وأنه صار محلاً للحوادث التي كمل بها بعد نقصه، ثم حدوث ذلك الكمال لا بد له من سبب. والقول في الثاني كالقول في الأول، ففيه تجدد جلاله ودوام أفعاله وبهذا يمكن أن يكون العالم وكل ما فيه مخلوقًا له حادثًا بعد أن لم يكن، لأنه يكون بسبب الحدوث وهو ما قام بذاته من كلماته وأفعاله وغير ذلك، فيعقل سبب حدوث الحوادث، ومع هذا يمتنع أن يقال بقدم شيء من العالم لأنه لو كان قديمًا لكان مبدعه موجبًا بذاته يلزمه موجبه ومقتضاه، فإذا كان الخالق فاعلاً بفعل يقوم بنفسه بمشيئته واختياره امتنع أن يكون موجبًا بذاته لشيء من الأشياء، فامتنع قدم شيء من العالم، وإذا امتنع من الفاعل المختار أن يفعل شيئًا منفصلاً عنه مقارنًا له، مع أنه لا يقوم به فعل اختياري فلأن يمتنع ذلك إذا قام به فعل اختياري بطريق الأولى والأحرى، لأنه على هذا التقدير الأول يكفي في نفس المشيئة والفعل الاختياري والقدرة، ومعلوم أن ما يتوقف على المشيئة والفعل

الاختياري القائم به أن يكون أولى بالحدوث والتأخر مما لم يتوقف إلا على بعض ذلك.

والكلام على هذه الأمور مبسوط في غير هذا الموضع.

وأكثر الناس لا يعلمون كثيرًا من هذه الأقوال، ولذلك كثر بينهم القيل والقال وما ذكرناه إشارة إلى مجامع المذاهب انتهى.



فصل آخر

فيما قاله في مسألة اللفظ كما في كتابه (موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول) وهذا نصه:

القرآن كلام الله بلغه جبريل لمحمد ومحمد للناس برسالتهما:

لما كان السلف والأئمة متفقين على أن القرآن كلام الله غير مخلوق، وقد علم المسلمون أن القرآن بلغه جبريل عن الله إلى محمد وبلغه محمد إلى الخلق، وأن الكلام إذا بلغه المبلغ عن قائله لم يخرج عن كونه كلام المبلغ عنه، بل هو كلام لمن قاله مبتدئًا، لا كلام من بلغه عنه مؤديًا، فالنبي ﷺ إذا قال: «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى**»[1] وبلغ هذا الحديث عنه واحد بعد واحد حتى وصل إلينا كان من المعلوم أنا إذا سمعناه من المحدث به إنما سمعنا كلام رسول الله ﷺ الذي تكلم به بلفظه ومعناه، وإنما سمعناه عن المبلغ عنه بفعله وصوته، ونفس الصوت الذي تكلم به النبي ﷺ لم نسمعه، وإنما سمعنا صوت المحدث عنه والكلام كلام رسول الله ﷺ لا كلام المحدث، فمن قال إن هذا الكلام ليس كلام رسول الله ﷺ كان مفتريًا، وكذلك من قال إن هذا لم يتكلم به رسول الله ﷺ وإنما أحدثه في غيره أو أن النبي ﷺ لم يتكلم بلفظه وحروفه بل كان ساكتًا أو عاجزًا عن التكلم بذلك فعلم غيره ما في نفسه فنظم هذه الألفاظ ليعبر عما في نفس النبي ﷺ ونحو هذا الكلام — فمن قال هذا كان مفتريًا، ومن قال إن هذا الصوت المسموع صوت النبي ﷺ كان مفتريًا، فإذا كان هذا معقولاً في كلام المخلوق فكلام الخالق أولى بإثبات ما يستحقه من صفات الكمال وتنزيه الله أن تكون صفاته وأفعاله هي صفات العباد وأفعالهم أو مثل صفات العباد وأفعالهم.

فالسلف والأئمة كانوا يعلمون أن هذا القرآن المنزل المسموع من القارئين كلام الله كما قال تعالى: ﴿**وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ**﴾.

ليس هو كلامًا لغيره لا لفظه ولا معناه، ولكن بلغه عن الله جبريل وبلغه محمد عن جبريل، ولهذا أضافه الله إلى كل من الرسولين، لأنه بلغه وأداه لا لأنه أحدثه لا لفظه ولا معناه، إذ لو كان أحدهما هو الذي أحدث ذلك لم يصحّ إضافة الإحداث إلى الآخر فقال

---

(١) **[صحيح]**: تقدم تخريجه.

تعالى ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلاً مَا تُؤْمِنُونَ وَلاَ بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ تَنزِيلٌ مِّنْ رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الحاقة: ٤٠-٤٣]، فهذا محمد ﷺ. وقال تعالى ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير:١٩-٢١]، فهذا جبريل عليه السلام. وقد توعَّد تعالى من قال ﴿إِنْ هَذَا إِلاَّ قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ [المدثر:٢٥].

فمن قال: إن هذا القرآن قول البشر فقد كفر، وقال بقول الوحيد الذي أوعده الله سقر، ومن قال: إن شيئًا منه قول البشر فقد قال ببعض قوله، ومن قال: إنه ليس بقول رسول كريم وإنما هو قول شاعر مجنون أو مفتر، أو قال هو قول شيطان نزل به عليه ونحو ذلك فهذا أيضًا كافر ملعون.

وقد علم المسلمون الفرق بين أن يسمع كلام المتكلم منه أو من المبلغ عنه، وأن موسى سمع كلام الله من الله بلا واسطة، وإنا نحن إنما نسمع كلام الله من المبلّغين عنه، وإن كان الفرق ثابتًا بين من سمع كلام النبي ﷺ منه ومن سمعه من الصاحب المبلغ عنه فالفرق هنا أولى، لأن أفعال المخلوق وصفاته أشبه بأفعال المخلوق وصفاته، من أفعاله وصفاته بأفعال الله وصفاته.

أقوال فرق الجهمية الثلاث في القرآن:

ولما كان الجهمية يقولون إن الله لم يتكلم في الحقيقة بل خلق كلامًا في غيره ومن أطلق منهم أن الله تكلم حقيقة فهذا مراده فالنزاع بينهم لفظي، كان من المعلوم أن القائل إذا قال هذا القرآن مخلوق كان مفهوم كلامه أن الله لم يتكلم بهذا القرآن، وأنه هو ليس بكلامه بل خلقه في غيره، وإذا فسر مراده بأني أردت أن حركات العبد وصوته والمداد مخلوق كان هذا المعنى وإن كان صحيحًا ليس هو مفهوم كلامه ولا معنى قوله. فإن المسلمين إذا قالوا هذا القرآن كلام الله، لم يريدوا بذلك أن أصوات القائلين وحركاتهم قائمة بذات الله، كما أنهم إذا قالوا هذا الحديث حديث رسول الله ﷺ لم يريدوا بذلك أن حركات المحدث وصوته قامت بذات رسول الله ﷺ، بل وكذلك إذا قالوا في إنشاد المنشد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل(١). هذا شعر لبيد وكلام لبيد، لم يريدوا بذلك أن صوت المنشد هو صوت لبيد بل أرادوا أن هذا القول المؤلف لفظه ومعناه هو للبيد وهذا منشد له.

(١) [متفق عليه]: تقدم تخريجه.

فمن قال: إن هذا القرآن مخلوق أو أن القرآن المنزل مخلوق أو نحو هذه العبارات كان بمنزلة من قال إن هذا الكلام ليس هو كلام الله، وبمنزلة من قال عن الحديث المسموع من المحدث: إن هذا ليس كلام رسول الله ﷺ، وإن النبي ﷺ لم يتكلم بهذا الحديث، وبمنزلة من قال إن هذا الشعر ليس هو شعر لبيد ولم يتكلم به لبيد، ومعلوم أن هذا كله باطل.

ثم إن هؤلاء صاروا يقولون: هذا القرآن المنزل المسموع هو تلاوة القرآن وقراءة القرآن مخلوقة، ويقولون: تلاوتنا للقرآن مخلوقة، وقراءتنا له مخلوقة. ويدخلون في ذلك نفس الكلام المسموع ويقولون: لفظنا بالقرآن مخلوق. ويدخلون في ذلك القرآن الملفوظ المتلو المسموع، فأنكر الإمام أحمد وغيره من أئمة السنة هذا وقالوا: اللفظية جهمية. وقالوا افترقت الجهمية ثلاث فرق: فرقة قالت: القرآن مخلوق، وفرقة قالت: نقف فلا نقول مخلوق ولا غير مخلوق، وفرقة قالت: تلاوة القرآن واللفظ بالقرآن مخلوق، فلما انتشر ذلك عن أهل السنة غلطت طائفة فقالت: لفظنا بالقرآن غير مخلوق وتلاوتنا له غير مخلوقة. فبدع الإمام أحمد هؤلاء وأمر بهجرهم، ولهذا ذكر الأشعري في مقالاته هذا عن أهل السنة وأصحاب الحديث فقال: والقول باللفظ والوقف عندهم بدعة: من قال اللفظ بالقرآن مخلوق فهو مبتدع عندهم ومن قال غير مخلوق فهو مبتدع.

وكذلك ذكر محمد بن جرير الطبري في صريح السنة، أنه سمع غير واحد من أصحابه يذكر عن الإمام أحمد أنه قال: من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي، ومن قال إنه غير مخلوق فهو مبتدع[1]. وصنف أبو محمد بن قتيبة في ذلك كتابًا وقد ذكر أبو بكر الخلال هذا في كتاب السنة وبسط القول في ذلك وذكر ما صنفه أبو بكر المروذي في ذلك، وذكر قصة أبي طالب المشهورة عن أحمد التي نقلها عنه أكابر أصحابه كعبد الله وصالح ابنيه والمروذي وأبي محمد فوزان ومحمد بن إسحاق الصنعاني وغير هؤلاء.

سبب اختلاف أئمة الحديث في لفظ القارئ للقرآن:

وكان أهل الحديث قد افترقوا في ذلك فصار طائفة منهم يقولون لفظنا بالقرآن غير مخلوق، ومرادهم أن القرآن المسموع غير مخلوق، وليس مرادهم صوت العبد، كما يذكر ذلك عن أبي حاتم الرازي ومحمد بن داود المصيصي وطوائف غير هؤلاء. وفي أتباع هؤلاء من قد يدخل صوت العبد أو فعله في ذلك أو يقف، ففهم ذلك بعض الأئمة فصار يقول:

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٠/٤٩١).

أفعال العباد أصواتهم مخلوقة ردًا لهؤلاء كما فعل البخاري ومحمد ابن نصر المروزي وغيرهما من أهل العلم والسنة وصار يحصل بسبب كثرة الخوض في ذلك ألفاظ مشتركة وأهواء للنفوس حصل بذلك نوع من الفرقة والفتنة.

وحصل بين البخاري وبين محمد بن يحيى الذهلي في ذلك ما هو معروف وصار قوم مع البخاري كمسلم بن الحجاج ونحوه وقوم عليه كأبي زرعة وأبي حاتم وغيرهما، وكل هؤلاء من أهل العلم والسنة والحديث وهم من أصحاب أحمد بن حنبل، ولهذا قال ابن قتيبة: إن أهل السنة لم يختلفوا في شيء من أقوالهم إلا في مسألة اللفظ.

وصار قوم يطلقون القول بأن التلاوة هي المتلو والقراءة هي المقروء وليس مرادهم بالتلاوة المصدر ولكن الإنسان إذا تكلم بالكلام فلا بد له من حركة ومما يكون عن الحركة من أقواله التي هي حروف منظومة ومعان مفهومة.

والقول والكلام يراد به تارة المجموع فتدخل الحركة في ذلك ويكون الكلام نوعًا من العمل وقسمًا منه، ويراد به تارة ما يقترن بالحركة ويكون عنها لا نفس الحركة فيكون الكلام قسيمًا للعمل ونوعًا آخر ليس هو منه.

قراءة القرآن بمعنى المصدر فعل العبد وبمعنى المقروء كلام الرب:

ولهذا تنازع العلماء في لفظ العمل المطلق هل يدخل فيه الكلام على قولين معروفين لأصحاب أحمد وغيرهم وبنوا على ذلك ما إذا حلف لا يعمل اليوم عملاً فتكلم هل يحنث؟ على قولين: وذلك لأن لفظ الكلام قد يدخل في العمل وقد لا يدخل، فالأول كما في قول النبي ﷺ: «**لاَ تَحَاسُدَ إلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ القُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ**»(١) كما أخرجه الشيخان في الصحيحين، فقد جعل فعل هذا الذي يتلوه آناء الليل والنهار عملاً كما قال لعملت فيه مثل ما يعمل الثاني كما في قوله تعالى: ﴿**إِلَيْهِ يَصْعَدُ الكَلِمُ الطَّيِّبُ والعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ**﴾ [فاطر:١٠]، وقوله تعالى: ﴿**وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وما تَتْلُو مِنْهُ مِن قُرْآنٍ ولا تَعْمَلُونَ من عَمَلٍ إلاَّ كُنَّا عَلَيْكُم شُهُودًا إذ تُفِيضُونَ فِيهِ**﴾ [يونس:٦١].

---

(١) **[صحيح]**: أخرجه البخاري (٧٥٢٨) في التوحيد/باب: قَوْل النَّبيِّ ﷺ رَجُلٌ آتاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ به آناءَ اللَّيْلِ وَآناءَ النَّهارِ وَرَجُلٌ يَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا فَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ، من حديث أبي هريرة ﷺ.

فالذين قالوا التلاوة هي المتلو من أهل العلم والسنة قصدوا أن التلاوة هي القول والكلام المتلو، وآخرون قالوا: بل التلاوة غير المتلو والقراءة غير المقروء.

والذين قالوا ذلك من أهل السنة والحديث أرادوا بذلك أن أفعال العباد ليست هي كلام الله ولا أصوات العباد هي صوت الله، وهذا الذي قصده البخاري وهو مقصود صحيح.

وسبب ذلك أن لفظ التلاوة والقراءة واللفظ مجمل مشترك، يراد به المصدر ويراد به المفعول، فمن قال: اللفظ ليس هو الملفوظ والقول ليس هو المقول وأراد باللفظ والقول المصدر، كان معنى كلامه أن الحركة ليست هي الكلام المسموع وهذا صحيح، ومن قال: اللفظ هو الملفوظ والقول هو نفس المقول وأراد باللفظ والقول نفس المقول وأراد باللفظ والقول مسمى المصدر، صار حقيقة مراده أن اللفظ والقول هو الكلام المقول الملفوظ وهذا صحيح.

غرض المبتدعة من قولهم تلاوة القرآن وألفاظه مخلوقة:

فمن قال اللفظ بالقرآن أو القراءة أو التلاوة مخلوقة أو لفظي بالقرآن أو تلاوتي – دخل في كلامه نفس الكلام المقروء المتلو، وذلك هو كلام الله تعالى، وإن أراد بذلك مجرد فعله وصوته كان المعنى صحيحًا، لكن إطلاق اللفظ يتناول هذا وغيره ولهذا قال أحمد في بعض كلامه: من قال لفظي بالقرآن مخلوق يريد به القرآن فهو جهمي، احترازًا عما إذا أراد به فعله وصوته.

وذكر اللالكائي أن بعض من كان يقول ذلك رأى في منامه كأن عليه فروة ورجل يضربه فقال له: لا تضربني فقال: إني لا أضربك وإنما أضرب الفروة، فقال: إن الضرب إنما يقع ألمه عليّ. فقال هكذا إذا قلت لفظي بالقرآن مخلوق وقع الخلق على القرآن.

ومن قال: لفظي بالقرآن غير مخلوق أو تلاوتي دخل في ذلك المصدر الذي هو عمله، وأفعال العباد مخلوقة، ولو قال أردت به أن القرآن المتلو غير مخلوق لا نفس حركاتي، قيل: لفظك هذا بدعة وفيه إجمال وإيهام، وإن كان مقصودك صحيحًا فلهذا منع أئمة السنة الكبار إطلاق هذا وهذا، وكان هذا وسطًا بين الطرفين.

وكان أحمد وغيره من الأئمة يقولون القرآن حيث تصرف كلام الله غير مخلوق، من غير أن يقرن بذلك ما يشعر أن أفعال العباد وصفاهم غير مخلوقة.

وصارت كل طائفة من النفاة والمثبتة في مسألة التلاوة تحكي قولها عن أحمد، وهم كما ذكر البخاري في كتاب خلق الأفعال، وقال: إن كل واحدة من هاتين الطائفتين تذكر قولها عن أحمد وهم لا يفقهون قوله لدقة معناه.

ثم صار ذلك التفرق موروثًا في أتباع الطائفتين، فصارت طائفة تقول إن اللفظ بالقرآن غير مخلوق موافقة لأبي حاتم الرازي ومحمد بن داود المصيصي وأمثالهما كأبي عبد الله بن منده وأهل بيته، وأبي عبد الله بن حامد وأبي نصر السجزي وأبي إسماعيل الأنصاري وأبي يعقوب الفرات الهروي وغيرهم. وقوم يقولون نقيض هذا القول من غير دخول في مذهب ابن كلاب مع اتفاق الطائفتين على أن القرآن كله كلام الله لم يحدث غيره شيئًا منه، ولا خلق منه شيئًا في غيره، لا حروفه ولا معانيه، مثل حسين الكرابيسي وداود بن علي الأصبهاني وأمثالهما.

وحدث مع هذا من يقول بقول ابن كلاب: إن كلام الله معنى واحد قائم بنفس المتكلم هو الأمر بكل ما أمر به والنهي عن كل ما نهى عنه والإخبار بكل ما أخبر به، وأنه إن عبر عنه بالعربية كان هو القرآن وإن عبر عنه بالعبرية كان هو التوراة.

بدعة ابن كلاب في الكلام ومسألة اللفظ في القرآن:

وجمهور الناس من أهل السنة والمعتزلة وغيرهم أنكروا ذلك وقالوا: إن فساد هذا معلوم بصريح العقل، فإن التوراة إذا عربت لم تكن هي القرآن ولا معنى ﴿ **قل هو الله أحد** ﴾، هو معنى ﴿ **تَبَّتْ** ﴾، وكان يوافقهم على إطلاق القول بأن التلاوة غير المتلو، وأنها مخلوقة من لا يوافقهم على هذا المعنى، بل قصده أن التلاوة أفعال العباد وأصواتهم، وصار أقوام يطلقون القول بأن التلاوة غير المتلو وأن اللفظ بالقرآن مخلوق. فمنهم من يعرف أنه موافق لابن كلاب، ومنهم من يعرف مخالفته له، ومنهم من لا يعرف منه لا هذا ولا هذا، وصار أبو الحسن الأشعري ونحوه ممن يوافق ابن كلاب على قوله موافقًا للإمام أحمد وغيره من أئمة السنة في المنع من إطلاق هذا وهذا، فيمنعون أن يقال اللفظ بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق. وهؤلاء منعوه من جهة كونه يقال في القرآن إنه بلفظ أو لا بلفظ، وقالوا: اللفظ الطرح والرومي. ومثل هذا لا يقال في القرآن. ووافق هؤلاء على التعليل بهذا طائفة ممن لا يقول بقول ابن كلاب في الكلام كالقاضي أبي يعلى وأمثاله. ووقع بين أبي نعيم الأصبهاني وأبي عبد الله بن منده في ذلك ما هو معروف، وصنف أبو نعيم في ذلك كتابه في الرد على

اللفظية والحلولية ومال فيه إلى جانب النفاة القائلين بأن التلاوة مخلوقة، كما مال ابن منده إلى جانب من يقول إنها غير مخلوقة. وحكى كل منهما عن الأئمة ما يدل على كثير من مقصوده لا على جميعه، فما قصده كل منهما من الحق وجد فيه من المنقول الثابت عن الأئمة ما يوافقه.

وكذلك وقع بين أبي ذر الهروي وأبي نصر السجزي في ذلك، حتى صنف أبو نصر السجزي كتابه الكبير في ذلك المعروف بالإبانة وذكر فيه من الفوائد والآثار والانتصار للسنة وأهلها أمورًا عظيمة المنفعة. لكنه نصر فيه قول من يقول لفظي بالقرآن غير مخلوق. وأنكر على ابن قتيبة وغيره ما ذكروه من التفصيل، ورجح طريقه من هجر البخاري، وزعم أن أحمد بن حنبل كان يقول لفظي بالقرآن غير مخلوق، وإنه رجع إلى ذلك، وأنكر ما نقله الناس عن أحمد من إنكاره على الطائفتين وهي مسألة أبو طالب المشهورة، وليس الأمر كما ذكره، فإن الإنكار على الطائفتين مستفيض عن أحمد عند أخص الناس به من أهل بيته وأصحابه الذين اعتنوا بجمع كلام أحمد، كالمروزي والخلال وأبي بكر عبد العزيز وأبي عبد الله بن بطة وأمثالهم. وقد ذكروا من ذلك ما يعلم كل عارف له أنه من أثبت الأمور عن أحمد.

أصح قولي المتبعين لقول أحمد من المحدثين والنظار:

وهؤلاء العراقيون أعلم بأقوال أحمد من المنتسبين إلى السنة والحديث من أهل خراسان الذين كان ابن منده وأبو نصر وأبو إسماعيل الهروي وأمثالهم يسلكون حذوهم، ولهذا صنف عبد الله بن عطاء الإبراهيمي كتابًا فيمن أخذ عن أحمد العلم، فذكر طائفة ذكر منهم أبا بكر الخلّال وظن أنه أبو محمد الخلال شيخ القاضي أبي يعلى وأبي بكر الخطيب فاشتبه عليه هذا بهذا، وهذا كما أن العراقيين المنتسبين إلى أهل الإثبات من أتباع ابن كلاب كأبي العباس القلانسي وأبي الحسن الأشعري وأبي الحسن علي بن مهدي الطبري، والقاضي أبي بكر الباقلاني وأمثالهم أقرب إلى السنة وأتبع لأحمد بن حنبل وأمثاله من أهل خراسان المائلين إلى طريقة ابن كلاب، ولهذا كان القاضي أبو بكر بن الطيب يكتب في أجوبته أحيانًا «**محمد ابن الطيب الحنبلي**» كما كان يقول الأشعري إذ كان الأشعري وأصحابه منتسبين إلى أحمد بن حنبل وأمثاله من أئمة السنة، وكان الأشعري أقرب إلى مذهب أحمد بن حنبل وأهل السنة من كثير من المتأخرين المنتسبين إلى أحمد، الذين مالوا إلى بعض كلام المعتزلة كابن عقيل وصدقة بن الحسين وابن الجوزي وأمثالهم.

وكان أبو ذر الهروي قد أخذ طريقة الباقلاني وأدخلها إلى الحرم، ويقال إنه أول من أدخلها إلى الحرم، وعنه أخذ ذلك من أخذه من أهل المغرب، فإنهم كانوا يسمعون عليه البخاري ويأخذون ذلك عنه كما أخذه أبو الوليد الباجي. ثم رحل الباجي إلى العراق فأخذ طريقه الباقلاني عن أبي جعفر السمناني الحنفي قاضي الموصل صاحب الباقلاني.

ونحن قد بسطنا الكلام في هذه المسائل وبيّنا ما حصل فيها من النزاع والاضطراب في غير هذا الموضع اهـ.

فصل

أو فتوى في مسألة الكلام لشيخ الإسلام رحمه الله

حكم من أنكر تكليم الله لموسى وأخذ جبريل القرآن عن الله تعالى:

سُئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في رجل قال: إن الله لم يكلم موسى تكليمًا، وإنما خلق الكلام والصوت في الشجرة، وموسى عليه السلام سمع من الشجرة لا من الله، وأن الله عز وجل لم يكلم جبريل بالقرآن وإنما أخذه من اللوح المحفوظ، فهل هو على الصواب أم لا؟.

فأجاب: الحمد لله، ليس هذا على الصواب، بل هذا ضالّ مفتر كاذب باتفاق سلف الأمة وأئمتها، بل هو كافر يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل، وإذا قال لا أكذب بلفظ القرآن وهو قوله ﴿**وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا**﴾، بل أقرّ بأن هذا اللفظ حق لكن أنفي معناه وحقيقته. فإن هؤلاء هم الجهمية الذين اتفق السلف والأئمة على أنهم من شر أهل الأهواء والبدع حتى أخرجهم كثير من الأئمة عن الثنتين والسبعين فرقة.

وأول من قال هذه المقالة في الإسلام كان يقال له الجعد بن درهم فضحى به خالد بن عبد الله القسري يوم أضحى، فإنه خطب الناس فقال في خطبته: «**ضحوا أيها الناس، تقبل الله ضحاياكم، فإني مضح بالجعد بن درهم، إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليمًا. تعالى الله عما يقول الجعد علوًا كبيرًا**»[1]. ثم نزل فذبحه. وكان ذلك في زمن التابعين فشكروا ذلك، وأخذ هذه المقالة عنه جهم بن صفوان وقتله بخراسان سلمة بن أحوز، وإليه نسبت هذه المقالة التي تسمى مقالة الجهمية، وهي نفي صفات الله

(١) تقدم تخريجه.

تعالى، فإنهم يقولون: إن الله لا يُرَى في الآخرة ولا يكلم عباده، وأنه ليس له علم ولا قدرة ونحو ذلك من الصفات، ويقولون: القرآن مخلوق.

ووافق الجهم على ذلك المعتزلة أصحاب عمرو بن عبيد وضموا إليها بدعًا أخرى في القدر وغيره، لكن المعتزلة يقولون إن الله كلم موسى حقيقة وتكلم حقيقة، لكن حقيقة ذلك عندهم أنه خلق كلامًا في غير إما في شجرة وإما في هواء، وإما في غير ذلك من غير أن يقوم بذات الله عندهم كلام ولا علم ولا قدرة ولا رحمة ولا مشيئة ولا حياة ولا شيء من الصفات.

مذهب الجهمية في نفي الصفات والتكليم وما كان عليه أئمة الدين:

والجهمية تارة يبوحون بحقيقة القول. فيقولون: إن الله لم يكلم موسى تكليمًا ولا يتكلم، وتارة لا يظهرون هذا اللفظ لما فيه من الشناعة المخالفة لدين الإسلام واليهود والنصارى، فيقرون باللفظ ولكن يقرنونه بأنه خلق في غيره كلامًا.

وأئمة الدين كلهم متفقون على ما جاء به الكتاب والسنة واتفق عليه سلف الأمة من أن الله كلم موسى تكليمًا وأن القرآن كلام الله غير مخلوق، وأن المؤمنين يرون ربهم في الآخرة(١)، كما تواترت به الأحاديث عن النبي ﷺ وأن لله علمًا وقدرة ونحو ذلك.

تصريح ٥٥٠ من التابعين وأئمة الأمصار بعدم خلق القرآن:

ونصوص الأئمة في ذلك مشهورة متواترة حتى أن أبا القاسم الطبري الحافظ لما ذكر في كتابه في شرح أصول السنة مقالات السلف والأئمة في الأصول ذكر من قال القرآن كلام الله غير مخلوق وقال: فهؤلاء خمسمائة وروي بإسناده عن علي بن أبي طالب ﷺ من

---

(١) «فعَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ أُنَاسًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَة قَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَعَمْ هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَة الشَّمْس بالظَّهِيرَة ضَوْءٌ لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ قَالُوا لاَ قَالَ وَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَة الْقَمَر لَيْلَةَ الْبَدْر ضَوْءٌ لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ قَالُوا لاَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَة اللَّه ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَة إلاَ كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَة أَحَدهمَا».

[متفق عليه]: أخرجه البخاري (٤٥٨١) في تفسير القرآن/باب: قوله: «إِنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ»، مسلم (١٨٣) في الإيمان/باب: بَاب مَعْرِفَة طَرِيقِ الرُّؤْيَة، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

* تضارون: تشكون ويشتبه عليكم.

* الأنصاب: حجارة كانت حول الكعبة تنصب فيهل ويذبح عندها لغير الله.

وجهين أنهم قالوا له يوم صفين: حكمت رجلين؟ فقال: ما حكمت مخلوقًا ما حكمت إلا القرآن، وعن عكرمة قال: كان ابن عباس في جنازة فلما وضع الميت في لحده قام رجل وقال: اللهم رب القرآن اغفر له. فوثب إليه ابن عباس فقال: مه، القرآن منه. وعن عبد الله ابن مسعود قال: من حلف بالقرآن فعليه بكل آية يمين. وهذا ثابت عن ابن مسعود، وعن سفيان بن عيينة قال: سمعت عمرو بن دينار يقول: أدركت مشايخنا والناس منذ سبعين سنة يقولون القرآن كلام الله، منه بدأ وإليه يعود، وفي لفظ يقولون: القرآن كلام الله غير مخلوق، وقال حرب الكرماني: ثنا إسحاق بن إبراهيم يعني ابن راهويه عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال: أدركت الناس منذ سبعين سنة أدركت أصحاب النبي ﷺ فمن دونهم يقولون: الله الخالق وما سواه مخلوق إلا القرآن فإنه كلام الله، منه خرج وإليه يعود.

وهذا قد رواه عن ابن عيينة إسحاق، وإسحاق إما أن يكون سمعه منه أو من بعض أصحابه عنه، وعن جعفر الصادق بن محمد - وهو مشهور عنه - أنهم سألوه عن القرآن أخالق هو أم مخلوق؟ فقال: ليس بخالق ولا مخلوق، ولكنه كلام الله.

النقول عن الأئمة الأربعة وأمثالهم أن القرآن غير مخلوق:

وهكذا روي عن الحسن البصري وأيوب السختياني وسليمان التيمي وخلق من التابعين. وعن مالك بن أنس والليث بن سعد وسفيان الثوري وابن أبي ليلى وأبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، وأمثال هؤلاء من الأئمة، وكلام هؤلاء الأئمة وأتباعهم في ذلك كثير مشهور بل اشتهر عن أئمة السلف تكفير من قال القرآن مخلوق وإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل، كما ذكروا ذلك عن مالك بن أنس وغيره، ولذلك قال الشافعي لحفص الفرد وكان من أصحاب ضرار بن عمر ممن يقول القرآن مخلوق، فلما ناظر الشافعي وقاله له القرآن مخلوق، قال له الشافعي: كفرت بالله العظيم، ذكره ابن أبي حاتم في الرد على الجهمية، قال كان في كتابي عن الربيع بن سليمان قال: حضرت الشافعي أو حدثني أبو شعيب إلا أني أعلم حضر عبد الله بن عبد الحكم ويوسف بن عمرو بن يزيد، فسأل حفص عبد الله قال: ما تقول في القرآن؟ فأبى أن يجيبه، فسأل يوسف بن عمرو فلم يجبه، وكلاهما أشار إلى الشافعي، فسأل الشافعي فاحتج عليه وطالت فيه المناظرة، فقال الشافعي بالحجة، بأن القرآن كلام الله غير مخلوق، وكفر حفصًا الفرد قال الربيع فلقيت حفصًا في المسجد بعد هذا فقال أراد الشافعي قتلي.

وأما مالك بن أنس فنقل عنه من غير وجه الرد على من يقول القرآن مخلوق واستتابته، وهذا المشهور عنه متفق عليه بين أصحابه. وأما أبو حنيفة وأصحابه فقد ذكر أبو جعفر الطحاوي في الاعتقاد الذي قال في أوله (ذكر بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب فقهاء الملة أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي وأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري وأبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني) قال فيه: « وإن القرآن كلام الله، منه بدأ بلا كيفية قولاً، وأنزله على نبيه وحيًا، وصدقه المؤمنون على ذلك حقًا، وأثبتوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة ليس بمخلوق ككلام البرية، فمن سمعه فزعم أنه كلام البشر فقد كفر، وقد ذمه الله وعابه وأوعده عذابه وتوعده حيث قال: ﴿ سَأُصْلِيهِ سَقَرَ ﴾، فلما أوعد الله سقر لمن قال ﴿ إِنْ هذا إِلاَّ قَوْلُ الْبَشَرِ ﴾، علمنا أنه قول خالق البشر ولا يشبه قول البشر ».

محنة القول بخلق القرآن ونصر الله الحق بأحمد بن حنبل:

وأما أحمد بن حنبل فكلامه في مثل هذا مشهور متواتر، وهو الذي اشتهر بمحنة هؤلاء الجهمية، فإنهم أظهروا القول بإنكار صفات الله تعالى وحقائق أسمائه وأن القرآن مخلوق، حتى صار حقيقة قولهم تعطيل الخالق سبحانه وتعالى، ودعوا الناس إلى ذلك، وعاقبوا من لم يجبهم إما بالقتل وإما بقطع الرزق، وإما بالعزل عن الولاية وإما بالحبس أو بالضرب وكفروا من خالفهم، فثبت الله تعالى الإمام أحمد حتى أظهر الله به باطلهم، ونصر أهل الإيمان والسنة عليهم، وأذلهم بعد العز، وأخملهم بعد الشهرة، واشتهر عند خواص الأمة وعوامها أن القرآن كلام الله غير مخلوق وإطلاق القول أن من قال إنه مخلوق فقد كفر.

وأما إطلاق القول بأن الله لم يكلم موسى فهذه مناقضة لنص القرآن فهو أعظم من القول بأن القرآن مخلوق، وهذا بلا ريب يستتاب فإن تاب وإلا قتل، فإنه أنكر نص القرآن، وبذلك أفتى الأئمة والسلف في مثله، والذي يقول القرآن مخلوق فهو في المعنى موافق له فلذلك كفره السلف.

قال البخاري في كتاب (خلق الأفعال) قال سفيان الثوري: من قال القرآن مخلوق فهو كافر، قال: وقال عبد الله بن المبارك من قال (إني أنا الله لا إله إلا أنا) مخلوق، فهو كافر ولا ينبغي لمخلوق أن يقول ذلك، قال وقال ابن المبارك: لا نقول كما قالت الجهمية إنه في الأرض ههنا، بل على العرش استوى، وقيل له كيف نعرف ربنا؟ قال: فوق سمواته على عرشه بائن من خلقه.

وقال: من قال «**لا إله إلا الله**» مخلوق فهو كافر، وإنا نحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية. قال وقال علي بن عاصم: ما الذين قالوا إن لله ولدًا أكفر من الذين قالوا إن الله لا يتكلم.

نقول البخاري في تكفير السلف للجهمية في خلق القرآن:

قال البخاري: وكان إسماعيل بن أبي إدريس يسميهم زنادقة العراق، وقيل له: سمعت أحدًا يقول القرآن مخلوق؟ فقال: هؤلاء الزنادقة. قال وقال أبو الوليد: سمعت يحيى بن سعيد - وذكر له أن قومًا يقولون القرآن مخلوق - فقال كيف يصنعون بـ ﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**﴾، كيف يصنعون بقوله ﴿**إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لاَ إِلهَ إِلاَّ أَنَا**﴾، قال: وقال أبو عبيد القاسم بن سلام نظرت في كلام اليهود والمجوس فما رأيت قومًا أضل في كفرهم منهم، وإني لأستجهل من لا يكفّرهم إلا من لا يعرف كفرهم. قال: وقال سليمان بن داود الهاشمي: من قال القرآن مخلوق فهو كافر، وإن كان القرآن مخلوقًا كما زعموا، فلم صار فرعون أولى بأن يخلد في النار إذ قال ﴿**أَنَا رَبُّكُم الأَعْلَى**﴾؟ وزعموا أن هذا مخلوق والذي قال ﴿**أَنَا اللَّهُ لاَ إِلهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدْنِي**﴾، هذا أيضًا قد ادّعى ما ادعى فرعون، فلم صار فرعون أولى أن يخلد في النار من هذا؟ وكلاهما عنده مخلوق. فأخبر بذلك أبو عبيد فاستحسنه وأعجبه.

ومعنى كلام هؤلاء السلف ﷺ أن من قال إن كلام الله مخلوق خلقه في الشجرة أو غيرها كما قال هذا الجهمي المعتزلي المسئول عنه، كان حقيقة قوله إن الشجرة هي التي قالت لموسى ﴿**إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لاَ إِلهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدْنِي**﴾، ومن قال هذا مخلوق قال ذلك، فهذا المخلوق عنده كفرعون الذي قال: أنا ربكم الأعلى، كلاهما مخلوق، وكلاهما قال ذلك. فإن كان قول فرعون كفرًا فقول هؤلاء أيضًا كفر. ولا ريب أن قول هؤلاء يؤول إلى قول فرعون، وإن كانوا لا يفهمون ذلك، فإن فرعون كذب موسى فيما أخبر به من أن ربه هو الأعلى، وأنه كلمه كما قال تعالى ﴿**وقالَ فِرْعَوْنُ يا هَامَانُ ابْنِ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الأَسْبابَ أَسْبابَ السماوات فَأَطَّلِعُ إِلى إِلهِ مُوسَى وإِنِي لأَظُنُّهُ كاذِبًا**﴾ [غافر:٣٦-٣٧]، وهو قد كذب موسى في أن الله كلمه.

ولكن هؤلاء يقولون إذا خلق كلامًا في غيره صار هو المتكلم به وذلك باطل وضلال من وجوه كثيرة.

تفنيد قولهم: «إن الله خلق كلامه في الشجرة فسمعه موسى منها»:

أحدها: أن الله سبحانه أنطق الأشياء كلها نطقاً معتاداً ونطقاً خارجاً عن المعتاد، قال تعالى ﴿ **الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلى أَفْواهِهِم وتُكَلِّمنا أَيْديهِم وتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بما كانوا يَكْسبُونَ** ﴾ [يس:٦٥]، وقال تعالى ﴿ **حتى إذا ما جاءوها شَهِدَ عليهم سَمْعُهُمْ وأبْصارُهُمْ وجُلُودُهُمْ بما كانوا يَعْمَلُون وَقالُوا لجُلودهِمْ لِمَ شَهِدْتُم عَلَيْنا قالوا أنْطقنا اللَّهُ الَّذي أَنْطَقَ كُلَّ شَيءٍ** ﴾ [فصلت:٢٠-٢١]، وقال تعالى ﴿ **يوم تَشْهَدُ عَلَيْهِم أَلسِنَتهُمْ وأَيْديهُمْ وأرْجُلهم بما كانوا يَعْمَلُون** ﴾ [النور:٢٤]، وقد قال تعالى ﴿ **إنَّا سَخَّرْنا الجَبَال مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بالعَشيِّ والإشْرَاق** ﴾ [ص:١٨]، وقد ثبت أن الحصى كان يسبّح في يد النبي ﷺ [(١)]، وأن الحجر كان يسلم عليه[(٢)]. وأمثال ذلك من إنطاق الجمادات. فلو كان إذا خلق كلاماً في غيره كان هو المتكلم به كان هذا كله كلام الله تعالى، ويكون قد كلم من سمع هذا الكلام كما كلم موسى بن عمران، بل قد ثبت أن الله خالق أفعال العباد. فكل ناطق فالله خالق نطقه وكلامه فلو كان متكلماً بما خلقه من الكلام لكان كل كلام في الوجود كلامه حتى كلام إبليس والكفار وغيرهم، وهذا تقوّله غلاة الجهمية كابن عربي وأمثاله يقولون:

وكل كلام في الوجود كلامه ... سواء علينا نثره ونظامه

وهكذا أشباه هؤلاء من غلاة المشبهة الذين يقولون: إن كلام الآدميين غير مخلوق، فإن كل واحد من الطائفتين يجعلون كلام المخلوق بمنزلة كلام الخالق فأولئك يجعلون الجميع مخلوقًا وأن الجميع كلام الله، وهؤلاء يجعلون الجميع كلام الله وهو غير مخلوق، ولهذا كان قد حصل اتصال بين شيخ الجهمية الحلولية وشيخ المشبهة الحلولية بسبب هذه البدع وأمثالها من المنكرات المخالفة لدين الإسلام سلّط الله أعداء الدين.

فإن الله يقول ﴿ **ولَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ من يَنْصُرُه إن الله لَقَويّ عَزيزٌ الذين إنْ مَكَّنَّاهُمْ في الأَرْض أَقَاموا الصَّلاةَ وآتوا الزكاة وأَمَرُوا بالمعْرُوف وَنَهوا عن المنْكَر ولله عَاقبَة الأمُور** ﴾، وأي معروف أعظم من الإيمان بالله وأسمائه وآياته؟ وأي منكر أعظم من الإلحاد في أسماء الله وآياته.

---

(١) أخرجه الطبراني في: «المعجم الأوسط» (١٤٢/٢) (١٢٦٦).

(٢) **[صحيح]**: تقدم تخريجه.

ما خلقه الله في مخلوقاته من الصفات والأعراض فهي المتصفة به لا هو:

(الوجه الثاني) أن يقال لهؤلاء الضالين: ما خلقه الله في غيره من الكلام وسائر الصفات فإنما يعود حكمه على ذلك المحل لا على غيره، فإذا خلق الله في بعض الأجسام حركة أو طعمًا أو لونًا أو ريحًا كان ذلك الجسم هو المتحرك المتلون المتروح المطعوم، وإذا خلق بمحل حياة أو علمًا أو قدرة أو إرادة أو كلامًا كان ذلك المحل هو الحي العالم القادر المريد المتكلم. فإذا خلق كلامًا في الشجرة أو في غيرها من الأجسام كان ذلك الجسم هو المتكلم بذلك الكلام، كما لو خلق فيه إرادة أو حياة أو علمًا، ولا يكون الله هو المتكلم به، كما إذا خلق فيه حياة أو قدرة أو سمعًا أو بصرًا كان ذلك المحل هو الحي به والقادر به والسميع به والبصير به، فكما أنه سبحانه لا يجوز أن يكون متصفًا بما خلقه من الصفات المشروطة بالحياة وغير المشروطة بالحياة، فلا يكون هو المتحرك بما خلقه في غيره من الحركات، ولا المصوت بما خلقه في غيره من الأصوات، ولا سمعه ولا بصره وقدرته ما خلقه في غيره من السمع والبصر والقدرة، فكذلك لا يكون كلامه ما خلقه في غيره من الكلام ولا يكون متكلمًا بذلك الكلام.

الأسماء المشتقة من المصدر يسمى بها من قام به مسمى المصدر:

(الوجه الثالث) أن الاسم المشتق من معنى لا يتحقق بدون ذلك المعنى، فاسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة وأفعال التفضيل يمتنع ثبوت معناها دون معنى المصدر التي هي مشتقة منه، والناس متفقون على أنه لا يكون متحرك ولا متكلم إلا بحركة وكلام، فلا يكون مريد إلا بإرادة، وكذلك لا يكون عالم إلا بعلم ولا قادر إلا بقدرة ونحو ذلك.

ثم هذه الأسماء المشتقة من المصدر إنما يسمى بها من قام به مسمى المصدر، فإنما يسمى بالحي من قامت به الحياة، وبالمتحرك من قامت به الحركة، وبالعالم من قام به العلم، وبالقادر من قامت به القدرة. فأما من لم يقم به مسمى المصدر فيمتنع أن يسمى باسم الفاعل ونحوه من الصفات. وهذا معلوم بالاعتبار في جميع النظائر.

وذلك لأن اسم الفاعل ونحوه من المشتقات هو مركب يدل على الذات وعلى الصفة والمركب يمتنع تحققه بدون تحقق مفرداته. وهذا كما أنه ثابت في الأسماء المشتقة فكذلك في الأفعال مثل تكلم وكلم ويتكلم وعلم ويعلم وسمع ويسمع ورأى ويرى ونحو ذلك سواء،

قيل إن الفعل مشتق من المصدر أو المصدر مشتق من الفعل، لا تزال بين الناس أن فاعل الفعل هو فاعل المصدر. فإذا قيل كلم أو علم أو تكلم أو تعلم ففاعل التكليم والتعليم هو المكلم والمعلم، وكذلك التعلم والتكلم، والفاعل هو الذي قام به المصدر الذي هو التكليم والتعليم والتكلم والتعلم. فإذا قيل: تكلم فلان أو كلم فلان فلانًا ففلان هو المتكلم والمكلم، فقوله تعالى: ﴿**وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا**﴾ [النساء:١٦٤]، وقوله: ﴿**تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُم عَلَى بَعْضٍ مِنْهم مَنْ كَلَّمَ اللَّهَ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ**﴾ [البقرة:٢٥٣]، وقوله: ﴿**ولما جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ**﴾ [الأعراف:١٤٣]، يقتضي أن الله هو المكلم، فكما يمتنع أن يقال: هو متكلم بكلام قائم بغيره يمتنع أن يقال كلم بكلام قائم بغيره.

الرد على الجهمية في مسألة الكلام من وجوه أخر:

فهذه ثلاثة أوجه:

(**أحدها**) أنه يلزم الجهمية على قولهم أن يكون كل كلام خلقه الله كلامًا له إذ لا معنى لكون القرآن كلام الله إلا كونه خلقه، وكل من فعل كلامًا ولو في غيره كان متكلمًا به عندهم، وليس للكلام عندهم مدلول يقوم بذات الرب تعالى لو كان مدلول قائمًا، يدل لكونه خلق صوتًا في محل والدليل يجب طرده فيجب أن يكون كل صوت يخلقه له كذلك، وهم يجوزون أن يكون الصوت المخلوق على جميع الصفات، فلا يبقى فرق بين الصوت الذي هو كلام الله تعالى على قولهم، والصوت الذي هو ليس بكلام.

(**الثاني**) أن الصفة إذا قامت بمحل كالعلم والقدرة والكلام والحركة عاد حكمه إلى ذلك المحل ولا يعود حكمه إلى غيره.

(**الثالث**) أنه مشتق المصدر منه اسم الفاعل والصفة المشبهة به ونحو ذلك ولا يشتق ذلك لغيره. وهذا كله بيِّن ظاهر وهو ما يبين قول السلف والأئمة أن من قال إن الله خلق كلامًا في غيره لزمه أن يكون حكم التكلم عائدًا إلى ذلك المحل لا إلى الله.

(**الرابع**) أن الله أكد تكليم موسى بالمصدر فقال: ﴿**تَكْلِيمًا**﴾، قال غير واحد من العلماء: التوكيد بالمصدر ينفي المجاز، لئلا يظن أنه أرسل إليه رسولاً أو كتب إليه كتابًا بل كلمه منه إليه.

مذهب غلاة الجهمية تعطيل للرسالة:

(الخامس) أن الله فضَّل موسى بتكليمه إياه على غيره ممن لم يكلمه وقال: ﴿**وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلاَّ وَحْيًا أَو مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَو يُرْسِلَ رَسُولاً**﴾ [الشورى:٥١]، الآية، فكان تكليم موسى من وراء الحجاب، وقال: ﴿**يَا مُوسَى إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالاَتِي وبِكَلاَمِي**﴾ [الأعراف:١٤٤]، وقال: ﴿**إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ كَما أَوْحَيْنَا إِلى نُوحٍ والنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ**﴾ إلى قوله: ﴿**وكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا**﴾ [النساء:١٦٣-١٦٤]، والوحي هو ما نزله الله على قلوب الأنبياء بلا واسطة، فلو كان تكليمه لموسى إنما هو صوت خلقه في الهواء لكان وحي الأنبياء أفضل منه، لأن أولئك عرفوا المعنى المقصود بلا واسطة، وموسى إنما عرفه بواسطة، ولهذا كان غلاة الجهمية من الاتحادية ونحوهم يدعون أن ما يحصل لهم من الإلهام أفضل مما حصل لموسى بن عمران وهذا من أعظم الكفر باتفاق المسلمين.

ولما فهم السلف حقيقة مذهب هؤلاء وأنه يقتضي تعطيل الرسالة فإن الرسل إنما بعثوا ليبلغوا كلام الله، بل يقتضي تعطيل التوحيد، فإن من لا يتكلم ولا يقوم به علم ولا حياة هو كالموات، بل من لا تقوم به الصفات فهو عدم محض إذ ذات لا صفة لها، إنما يكون تقديرها في الذهن لا في الخارج كتقدير وجود مطلق لا يتعين ولا يتخصص.

فكان قول هؤلاء مضاهيًا لقول المتفلسفة الدهرية الذين يجعلون وجود الرب وجودًا مطلقًا بشرط الإطلاق لا صفة له. وقد علم أن المطلق بشرط الإطلاق لا يوجد إلا في الذهن. وهؤلاء الدهرية ينكرون أيضًا حقيقة تكليمه لموسى ويقولون: إنما هو فيض فاض عليه من العقل الفعال، وهكذا يقولون في الوحي إلى جميع الأنبياء. وحقيقة قولهم إن القرآن قول البشر لكنه صدر عن نفس صافية شريفة. وإذا كانت المعتزلة خيرًا من هؤلاء وقد كفر السلف من يقول بقولهم فكيف هؤلاء؟.

وكلام السلف والأئمة في مثل هؤلاء لا يحصى، قال حرب بن إسماعيل الكرماني: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: بين أهل العلم اختلاف أن القرآن كلام الله وليس بمخلوق، وكيف يكون شيء من الرب عزَّ ذكره مخلوقًا؟ ولو كان كما قالوا لزمهم أن يقولوا: علم الله وقدرته ومشيئته مخلوقة، فإن قالوا ذلك لزمهم أن يقولوا كان الله تبارك اسمه ولا علم ولا قدرة ولا مشيئة، وهو الكفر المحض الواضح، لم يزل الله عالمًا

متكلمًا له المشيئة والقدرة في خلقه، والقرآن كلام الله وليس بمخلوق فمن زعم أنه مخلوق فهو كافر.

وقال وكيع بن الجراح: من زعم أن القرآن مخلوق فقد زعم أن شيئًا من الله مخلوق. فقيل له: من أين قلت هذا؟ قال: لأن الله يقول: ﴿وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِي﴾، ولا يكون من الله شيء مخلوق. وهذا القول قاله غير واحد من السلف(١).

تفسير قول السلف في القرآن: منه بدأ ومنه خرج:

وقال أحمد بن حنبل: كلام الله من الله ليس ببائن منه، وهذا معنى قول السلف القرآن كلام الله منه بدا ومنه خرج وإليه يعود، كما في الحديث الذي رواه أحمد وغيره عن جبير ابن نفير قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّكُمْ لَنْ تَرْجِعُوا إِلَىٰ اللَّه بِشَيْءٍ أَفْضَلُ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ**»(٢) يعني القرآن. وقد روي أيضًا عن أبي أمامة مرفوعًا. وقال أبو بكر الصديق لأصحاب مسيلمة الكذاب، لما سمع قرآن مسيلمة «**وَيْحَكُمْ أَيْنَ يَذْهَبُ بِعُقُولِكُمْ؟ إِنَّ هَذَا كَلَامٌ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ إِلّ**»(٣) أي من رب.

وليس معنى قول السلف والأئمة: إنه منه خرج ومنه بدا، أنه فارق ذاته وحل بغيره فإن كلام المخلوق إذا تكلم به لا يفارق ذاته ويحل بغيره، فكيف يكون كلام الله؟ قال تعالى: ﴿**كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِم إِنْ يقولونَ إِلاَّ كَذِبًا**﴾ [الكهف:٥]، فقد أخبر أن الكلمة تخرج من أفواههم ومع هذا فلم تفارق ذاتهم.

وأيضًا فالصفة لا تفارق الموصوف وتحل بغيره، لا صفة الخالق ولا صفة المخلوق، والناس إذا سمعوا كلام النبي ﷺ ثم بلغوه عنه كان الكلام الذي بلغوه كلام رسول الله ﷺ وقد بلغوه بحركاتهم وأصواتهم فالقرآن أولى بذلك، فالكلام كلام الباري والصوت صوت القارئ قال تعالى: ﴿**وإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللهِ**﴾ [التوبة:٦]، وقال ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُم**»(٤).

(١) انظر الذهبي في تذكرة الحفاظ (١/٣٠٦) (٢٨٤).
(٢) [illegible]: أخرجه الترمذي (٢٩١١) في فضائل القرآن/باب: بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ الْقُرْآنِ مَالَهُ مِنْ الأَجْرِ، من حديث أبي أمامة ﷺ.وقال الشيخ الألباني: ضعيف.
(٣) انظر تفسير ابن كثير سورة التكوير تفسير آية :«فأين تذهبون».
(٤) [illegible]: تقدم تخريجه.

ولكن مقصود السلف الرد على هؤلاء الجهمية فإنهم زعموا أن القرآن خلقه الله في غيره فيكون قد ابتدأ وخرج من ذلك المحل الذي خلق فيه لا من الله، كما يقولون كلامه لموسى خرج من الشجرة، فبين السلف والأئمة أن القرآن من الله بدأ وخرج وذكروا قوله: ﴿ولكن حَقَّ القولُ مني﴾ فأخبر أن القول منه لا من غيره من المخلوقات.

القرآن منزل من الله لا من اللوح المحفوظ واستعمال لفظ الإنزال فيه:

و «من» هي لابتداء الغاية، فإن كان المجرور بها عينًا يقوم بنفسه لم يكن صفة لله كقوله ﴿وسَخَّرَ لَكُمْ مَا في السماوات وَمَا في الأَرْضِ جَميعًا مِنْهُ﴾ [الجاثية:١٣]، وقوله في المسيح ﴿ورُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء:١٧١]، وكذلك ما يقوم بالأعيان كقوله ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نعْمة فَمِنَ اللَّه﴾ [النحل:٥٣]، وأما إذا كان المجرور بها صفة و لم يذكر لها محل كان صفة لله كقوله: ﴿ولكَنْ حَقَّ القول مني﴾، وكذلك قد أخبر في غير موضع من القرآن، أن القرآن نزل منه وأنه نزل به جبريل منه ردًا على هذا المبتدع المفتري وأمثاله ممن يقول: إنه لم ينزل منه قال تعالى ﴿أَفَغَيْرِ اللَّه أَبْتَغي حَكَمًا وَهُوَ الَّذي أَنزلَ إلَيْكُم الكتَابَ مُفَصَّلاً والَّذينَ آتَيْناهُمُ الكتَابَ يَعلَمُونَ أَنَّهُ مُنزلٌ منْ رَبِّكَ بالحَقِّ﴾ [الأنعام:١١٤]، وقال تعالى ﴿قُلْ نزلَهُ رُوحُ القُدُسِ من رَبِّكَ بالحَقِّ﴾ [النحل:١٠٢]، وروح القدس هو جبريل، كما قال في الآية الأخرى ﴿نزلَ به الروحُ الأَمينُ عَلى قَلْبكَ﴾ [الشعراء:١٩٣]، وقال ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لجبْريل فإنَّهُ نزلَهُ عَلى قَلْبكَ بإذن اللَّه﴾ [البقرة:٩٧]، وقال هنا ﴿نزلَهُ رُوحُ القُدُسِ من رَبِّك﴾، فبين أن جبريل نزله من الله لا من هواء ولا من لوح ولا غير ذلك، وكذلك سائر آيات القرآن كقوله ﴿تَنزيلُ الكتَاب منَ اللَّه العَزيز الحكيم﴾ [الزمر:١]، وقوله ﴿حم تَنزيلُ الكتَاب منَ اللَّه العَزيز العَليم﴾ [غافر:١، ٢]، وقوله ﴿حم تَنزيلٌ منَ الرَّحمن الرَّحيم﴾ [فصلت:١، ٢]، وقوله ﴿الم تنزيلُ الكتاب لاَ رَيْب فيه منْ رَبِّ العَالمينَ﴾ [السجدة:١، ٢]، وقوله ﴿يا أيها الرسُولُ بَلِّغْ ما أُنزلَ إليكَ منْ ربك﴾ [المائدة:٦٧].

القرآن كلام الله بلغه جبريل لمحمد ومحمد للناس برسالتهما:

فقد بين في غير موضع أنه منزل من الله، فمن قال إنه منزل من بعض المخلوقات كاللوح والهواء فهو مفتر على الله مكذب لكتاب الله متبع لغير سبيل المؤمنين، ألا ترى أن الله فرق بين ما نزل منه وما نزله من بعض المخلوقات كالمطر بأن قال ﴿أَنزلَ منَ السَّماء ماءً﴾ [الرعد:١٧]، فذكر المطر في غير موضع وأخبر أنه نزله من السماء، والقرآن أخبر أنه

منزل منه، وأخبر بتنزيل مطلق في مثل قوله ﴿**وأنزلْنا الحديدَ**﴾، لأن الحديد ينزل من رءوس الجبال لا ينزل من السماء، وكذلك الحيوان، فإن الذكر ينزل الماء في الإناث، فلم يقل فيه من السماء، ولو كان جبريل أخذ القرآن من اللوح المحفوظ لكان اليهود أكرم على الله من أمة محمد، لأنه قد ثبت بالنقل الصحيح أن الله كتب لموسى التوراة بيده وأنزلها مكتوبة فيكون بنو إسرائيل قد قرؤوا الألواح التي كتبها الله، وأما المسلمون فأخذوه عن محمد ﷺ، ومحمد أخذه عن جبريل، وجبريل عن اللوح، فيكون بنو إسرائيل بمنزلة جبريل، وتكون منزلة بني إسرائيل أرفع من منزلة محمد ﷺ على قول هؤلاء الجهمية، والله سبحانه جعل من فضائل أمة محمد ﷺ أنه أنزل عليهم كتابًا لا يغسله الماء وأنه أنزله عليهم تلاوة لا كتابةً، وفرقه عليهم لأجل ذلك. فقال ﴿**وَقُرآنًا فَرَقْناهُ لتَقْرأَهُ عَلَى النَّاس عَلى مُكْث ونزلْناهُ تَنزيلاً**﴾ [الإسراء:١٠٦]، وقال تعالى ﴿**وَقَالَ الَّذينَ كَفَرُوا نزلَ عَلَيْه القُرآنُ جُمْلَةً واحدَةً كذلكَ لنُثَبِّتَ به فُؤادَكَ وَرَتَّلْناهُ تَرتيلاً**﴾ [الفرقان:٣٢].

ثم إن كان جبريل لم يسمعه من الله وإنما وجده مكتوبًا كانت العبارة عبارة جبريل، وكان القرآن كلام جبريل ترجم به عن الله كما يترجم عن الأخرس الذي كتب كلامًا وإن احتج محتج بقوله ﴿**إنه لَقَولُ رسول كريم ذي قُوة عندَ ذي العَرْش مَكين**﴾ [التكوير:١٩-٢٠]، قيل له فقد قال في الآية الأخرى ﴿**إنَّهُ لَقَوْلُ رَسُول كَريم وَمَا هُوَ بقَول شَاعر قليلاً ما تُؤمنُونَ ولا بقَوْل كاهن قليلاً ما تَذَكَّرُونَ**﴾ [الحاقة:٣٩-٤١]، فالرسول في هذه الآية محمد ﷺ والرسول في الأخرى جبريل، فلو أريد به أن الرسول أحدث عبارته لتناقض الخبران. فعلم أنه أضافه إليه إضافة تبليغ لا إضافة إحداث ولهذا قال ﴿**لَقَوْلُ رسول**﴾، ولم يقل ملك ولا نبي، ولا ريب أن الرسول بلغه كما قال ﴿**يَا أيُّها الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزلَ إلَيْكَ منْ رَبِّكَ**﴾ [المائدة:٦٧]، فكان النبي ﷺ يعرض نفسه على الناس في الموسم ويقول: «**أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُني إلى قَوْمه لأبْلغَ كَلامَ رَبي، فَإنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُوني أَنْ أُبلغَ كَلامَ رَبِّي**»[1] ولما أنزل الله ﴿**الم غُلبَتَ الرُّومُ**﴾ [الروم:١، ٢]، خرج أبو بكر الصديق فقرأها على الناس فقالوا: هذا كلامك أم كلام صاحبك؟ فقال: ليس بكلامي ولا كلام صاحبي ولكنه كلام الله[2].

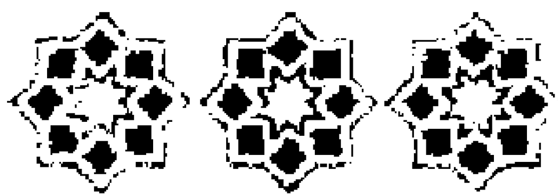
---

(١) **[صحيح]**: تقدم تخريجه.

(٢) انظر فتح الباري في شرح/باب: قوله تعالى: «ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له».

القرآن منه قديم محدث بالنسبة إلى تنزيله:

وإن احتج بقوله ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِم مُحْدَثٍ﴾ [الأنبياء:٢]، قيل له هذه الآية حجة عليك، فإنه لما قال ﴿مَا يَأْتِيهِم مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِم مُحْدَثٍ﴾، علم أن الذكر منه محدث ومنه ما ليس بمحدث، لأن النكرة إذا وصفت ميز بها بين الموصوف وغيره، كما لو قال: ما يأتيني من رجل مسلم إلا أكرمته، وما آكل إلا طعامًا حلالاً ونحو ذلك. ويعلم أن المحدث في الآية ليس هو المخلوق الذي يقوله الجهمي ولكنه الذي أنزل جديدًا، فإن الله كان ينزل القرآن شيئًا بعد شيء، فالمنزل أولاً هو قديم بالنسبة إلى المنزل آخرًا. وكل ما تقدم على غيره فهو قديم في لغة العرب، كما قال: ﴿كالعُرْجُون القَدِيم﴾ [يس:٣٩]، وقال ﴿تَاللهِ إنَكَ لَفِي ضَلاَلِكَ القَدِيم﴾ [يوسف:٩٥]، وقال: ﴿وإذْ لَمْ يَهْتَدُوا به فَسَيَقُولونَ هذا إفْكٌ قَدِيم﴾ [الأحقاف:١١]، وقال: ﴿أفرأيتم ما كُنْتُم تَعْبُدُون أَنْتُمْ وآباؤُكُمُ الأَقْدَمون﴾ [الشعراء:٧٥، ٧٦]، وكذلك قوله: ﴿جَعَلْنَاهُ قُرآنًا عَرَبِيًا﴾، لم يقل جعلناه فقط حتى يظن أنه بمعنى خلقناه ولكن قال ﴿جَعَلْنَاهُ قُرآنًا عَرَبِيًا﴾ [الزخرف:٣]، أي صيَّرناه عربيًا لأنه قد كان قادرًا على أن ينزله عجميًا، فلما أنزله عربيًا كان قد جعله عربيًا دون عجمي. وهذه المسألة في أصول أهل الإيمان والسنة التي فارقوا بها الجهمية من المعتزلة والفلاسفة ونحوهم، والكلام عليها مبسوط في غير هذا الموضع والله أعلم.



فتوى أخرى
لشيخ الإسلام في تكليم الله لموسى عليه السلام
وهل هو بحرف وصوت أم لا؟ ومن أنكره

تكفير من أنكر تكليم الله لموسى مع العلم بالنص فيه:

مسألة: فيمن قال: إن الله لم يكلم موسى تكليمًا، فقال له آخر: بل كلمه تكليمًا، فقال: إن قلت كلمه فالكلام لا يكون إلا بحرف وصوت، والحرف والصوت محدث، ومن قال: إن الله كلم موسى بحرف وصوت فهو كافر، فهو كما قال أو لا؟.

الجواب: الحمد لله: أما من قال إن الله لم يكلم موسى تكليمًا فهذا إن كان لم يسمع القرآن فإنه يعرف أن هذا نص القرآن، فإن أنكره بعد ذلك استتيب فإن تاب وإلا قتل، ولا يقبل منه إن كان كلامه بعد أن يجحد نص القرآن، بل لو قال إن معنى كلامي أنه خلق صوتًا في الهواء فأسمعه موسى كان كلامه أيضًا كفرًا، وهو قول الجهمية الذين كفرهم السلف قالوا: يستتابون فإن تابوا وإلا قتلوا، لكن من كان مؤمنًا بالله ورسوله مطلقًا ولم يبلغه من العلم ما يبين له الصواب فإنه لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي من خالفها كفر. إذ كثير من الناس يخطئ فيما يتأوله من القرآن، ويجهل كثيرًا مما يرد من معاني الكتاب والسنة، والخطأ والنسيان مرفوعان عن هذه الأمة. والكفر لا يكون إلا بعد البيان.

والأئمة الذين أمروا بقتل مثل هؤلاء الذين ينكرون رؤية الله في الآخرة ويقولون القرآن مخلوق ونحو ذلك، قيل: إنهم أمروا بقتلهم لكفرهم، وقيل لأنهم إذا دعوا الناس إلى بدعتهم أضلوا الناس فقتلوا لأجل الفساد في الأرض وحفظًا لدين الناس أن يضلوهم.

وبالجملة فقد اتفق سلف الأمة وأئمتها على أن الجهمية من شر طوائف أهل البدع، حتى أخرجهم كثير عن الثنتين والسبعين فرقة.

ومن الجهمية المتفلسفة والمعتزلة الذين يقولون: إن كلام الله مخلوق وإن الله إنما كلَّم موسى بكلام مخلوق خلقه في الهواء، وإنه لا يُرَى في الآخرة، وإنه ليس مباينًا لخلقه، وأمثال هذه المقالات التي تستلزم تعطيل الخالق وتكذيب رسله وإبطال ما جاءوا به.

وأما قول الجهمي: إن قلت كلّمه فالكلام لا يكون إلا بحرف وصوت، والحرف والصوت محدث، ومن قال إن الله كلم موسى بحرف وصوت فهو كافر. فيقال لهذا الملحد: أنت تقول إنه كلمه بحرف وصوت، لكن تقول بحرف وصوت خلقه في الهواء وتقول: إنه لا يجوز أن تقوم به الحروف والأصوات لأنها لا تقوم إلا بمتحيز، والباري ليس بمتحيز، ومن قال إنه متحيز فقد كفر. ومن المعلوم أن من جحد ما نطق به الكتاب والسنة كان أولى بالكفر ممن أقر بما جاء به الكتاب والسنة.

وإن قال الجاحد لنص الكتاب والسنة إن العقل معه قال له الموافق للنصوص: بل العقل معي وهو موافق للكتاب والسنة، فهذا يقول إن معه السمع والعقل، وذاك إنما يحتج لقوله بما يدعيه من العقل الذي يبين منازعه فساده، ولو قدر أن العقل معه.

الكفر جحود قطعي في الشرع لا العقل:

والكفر هو من الأحكام الشرعية وليس كل من خالف شيئًا علم بنظر العقل يكون كافرًا، ولو قدر أنه جحد بعض صرائح العقول لم يحكم بكفره حتى يكون قوله كفرًا في الشريعة.

وأما من خالف ما علم أن الرسول جاء به فهو كافر بلا نزاع. وذلك أنه ليس في الكتاب والسنة ولا في قول أحد من سلف الأمة وأئمتها الإخبار عن الله بأنه متحيز أو أنه ليس بمتحيز، ولا في الكتاب والسنة أن من قال هذا وهذا يكفر. وهذا اللفظ مبتدع والكفر لا يتعلق بمجرد أسماء مبتدعة لا أصل لها في الكتاب والسنة، بل يستفسر هذا القائل إذا قال إن الله متحيز أو ليس بمتحيز فإن قال: أعني بقولي إنه متحيز: أنه دخل في المخلوقات، وأن المخلوقات قد حازته وأحاطت به فهذا باطل. وإن قال: أعني به أنه محاز عن المخلوقات مباين لها، فهذا حق.

وكذلك قوله ليس بمتحيز، إن أراد به أن المخلوق لا يحوز الخالق فقد أصاب، وإن قال إن الخالق لا يباين المخلوق وينفصل عنه فقد أخطأ.

الكلام هل يكون بغير حرف ولا صوت وهل يكونان غير حادثين:

وإذا عرف ذلك فالناس في الجواب عن حجته الداحضة وهي قوله **لو قلت إنه كلمه فالكلام لا يكون إلا بحرف وصوت والحرف والصوت محدث** ثلاثة أصناف: صنف

منعوه المقدمة الأولى. وصنف منعوه المقدمة الثانية وصنف لم يمنعوه المقدمتين بل استفسروه وبيَّنوا أن ذلك لا يمنع أن يكون الله كلم موسى تكليمًا.

فالصنف الأول: أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب وأبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ومن اتبعهما قالوا: لا نسلم أن الكلام لا يكون إلا بحرف وصوت بل الكلام معنى قائم بذات المتكلم والحروف والأصوات عبارة عنه، وذلك المعنى القائم بذات الله تعالى يتضمن الأمر بكل ما أمر به والخبر عن كل ما أخبر عنه، فإن عبر عنه بالسريانية كان إنجيلاً، وقالوا: إنه اسم الكلام حقيقة، فيكون اسم الكلام مشتركًا أو مجازًا في كلام الخالق، وحقيقة في كلام المخلوق.

والصنف الثاني: سلموا لهم أن الكلام لا يكون إلا بحرف وصوت ومنعوهم المقدمة الثانية، وهو أن الحرف والصوت لا يكون إلا محدثًا، وصنف قالوا إن المحدث كالحادث سواء كان قائمًا بنفسه أو بغيره وهو يتكلم بكلام لا يكون قديمًا وهو بحرف وصوت، وهذا قول من يقول القرآن قديم وهو بحرف وصوت كأبي الحسن بن سالم وأتباعه السالمية وطوائف ممن اتبعه، وقال هؤلاء في الحرف والصوت نظير ما قاله الذين قبلهم في المعاني.

حدوث الحرف والصوت لا يقتضي كونه مخلوقا:

وقالوا كلام لا بحرف ولا صوت لا يعقل، ومعنى يكون أمرًا ونهيًا وخبرًا ممتنع في صريح العقل، ومن ادعى أن معنى التوراة والإنجيل والقرآن واحد، وإنما اختلفت العبارات الدالة عليه، فقوله معلوم الفساد بالاضطرار عقلاً وشرعًا، وإخراج الحروف عن مسمى الكلام مما يعلم فساده بالاضطرار من جميع اللغات وإن جاز أن يقال: إن الحروف والأصوات المخلوقة في غير كلام الله حقيقة أمكن حينئذ أن يكون كلم موسى بكلام مخلوق في غيره.

وقالوا لإخوانهم الأولين: إذا قلتم إن الكلام هو مجرد المعنى وقد خلق عبارة بيان فإن قلتم إن تلك العبارة كلامه حقيقة بطلت حجتكم على المعتزلة فإن أعظم حجتكم عليهم قولكم إنه يمتنع أن يكون متكلمًا بكلام يخلقه في غيره، كما يمتنع أن يعلم بعلم قائم بغيره، وأن يقدر بقدرة قائمة بغيره، وأن يريد بإرادة قائمة بغيره، وإن قلتم هي كلام مجازًا لزم أن يكون الكلام حقيقة في المعنى مجازًا في اللفظ، وهذا مما يعلم فساده بالاضطرار من جميع اللغات.

والصنف الثالث: الذين لم يمنعوا المقدمتين ولكن استفسروهم، وبينوا أن هذا لا يستلزم صحة قولكم، بل قالوا: إن قلتم إن الحرف والصوت محدث بمعنى أنه يجب أن يكون مخلوقًا منه منفصلاً عنه، فهذا دليل على فساد قولكم وتناقضه، وهذا قول ممنوع، وإن قلتم بمعنى أنه لا يكون قديمًا فهو مسلم لكن هذه التسمية محدثة.

وهؤلاء صنفان: صنف قالوا إن المحدث هو المخلوق المنفصل عنه فإذا قلنا: الحرف والصوت لا يكون إلا محدثًا كان بمنزلة قولنا لا يكون إلا مخلوقًا، وحينئذ فيكون هذا المعتزلي أبطل قوله بقوله حيث زعم أنه يتكلم بحرف وصوت مخلوق، ثم استدل على ذلك بما يقتضي أنه يتكلم لا يتكلم بكلام مخلوق وفيه تلبيس.

مذاهب المسلمين في كلام الله وكونه بحرف وصوت أم لا:

ونحن لا نقول كلم موسى بكلام قديم ولا بكلام مخلوق، بل هو سبحانه يتكلم إذا شاء ويسكت إذا شاء، كما أنه سبحانه وتعالى خلق السماوات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش، وأنه سبحانه استوى إلى السماء وهي دخان، وأنه سبحانه يأتي في ظُلَل من الغمام والملائكة، كما قال ﴿**وجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلكُ صَفًا صَفًّا**﴾ [الفجر:٢٢]، وقال ﴿**هل ينظُرونَ إلا أنْ تأتيهُمُ الملائكَةُ أو يأتي رَبُّكَ أَو يأتِيَ بَعْضُ آيات رَبِّكَ**﴾ [الأنعام:١٥٨]، وقال تعالى: ﴿**إنَّما أَمرُهُ إذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُون**﴾ [يس:٨٢]، وقال تعالى ﴿**وقُلِ اعْمَلوا فَسَيَرى اللَّهُ عَمَلَكُمْ ورَسُولُهُ والمؤمِنُون**﴾ [التوبة:١٠٥]، وأمثال ذلك في القرآن والحديث كثير، يبين الله سبحانه أنه إذا شاء فعل ما أخبر عنه من تكليمه وأفعاله القائمة بنفسه، وما كان قائمًا بنفسه هو كلامه لا كلام غيره. والمخلوق لا يكون قائمًا بالخالق، ولا يكون الربّ محلاً للمخلوقات، بل هو سبحانه يقوم به ما شاء من كلماته وأفعاله، وليس من ذلك شيء مخلوقًا، إنما المخلوق ما كان بائنًا عنه. وكلام الله من الله ليس بائن منه، ولهذا قال السلف: القرآن كلام الله غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، فقالوا: منه بدأ، أي هو المتكلم به، لا أنه خلقه في بعض الأجسام المخلوقة.

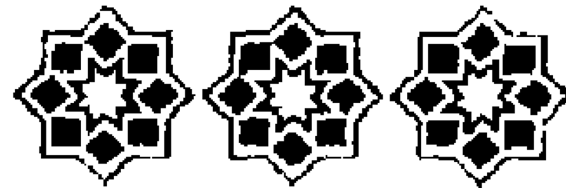
وهذا الجواب هو جواب أئمة أهل الحديث والتصوف والفقه وطوائف من أهل الكلام من أئمتهم: من الهشامية والكرامية وغيرهم وأتباع الأئمة الأربعة أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، منهم من يختار جواب الصنف الأول، وهم الذين يرتضون قول ابن كلاب في القرآن، وهم طوائف من متأخّري أصحاب مالك والشافعي وأحمد وأبي حنيفة،

ومنهم من يختار جواب الصنف الثاني، وهم الطوائف الذين ينكرون قول ابن كلاب ويقولون: إن القرآن قديم كالسالمية وطوائف من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وأبي حنيفة، ومنهم من يختار جواب الطائفة الثالثة، وهم الذين ينكرون قول الطائفتين المتقدمتين الكلابية والسالمية.

ثم من هؤلاء من يقول بقول الكرامية، والكرامية ينتسبون إلى أبي حنيفة، ومنهم من لا يختار قول الكرامية أيضًا لما فيه من تناقض آخر، بل يقول بقول أئمة الحديث كالبخاري وعثمان بن سعيد الدارمي ومحمد بن إسحاق بن خزيمة ومن قبلهم من السلف، كأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، ومحمد بن كعب القرظي، والزهري، وعبد الله بن المبارك، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه. وما نقل من ذلك عن الصحابة والتابعين، وفي ذلك آثار كثيرة معروفة في كتب السنن والآثار تضيق عنها هذه الورقة.

وبين الأصناف الثلاثة منازعات ودقائق تضيق عنها هذه الورقة، وقد بسطنا الكلام عليها في مواضع وبيَّنا حقيقة كل قول، وما هو القول الصواب في صريح المعقول وصحيح المنقول لكن هؤلاء الطوائف كلهم متفقون على تضليل من يقول إن كلام الله مخلوق. والأمة متفقة على أن من قال إن كلام الله مخلوق لم يكلم موسى تكليمًا يُستتاب فإن تاب وإلا يقتل.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليمًا كثيرًا.



فتوى أخرى

لشيخ الإسلام رحمه الله في القرآن هل هو بحرف وصوت أم لا؟ وفي نقط المصحف وشكله، هل هما منه أم لا؟

سئل رحمه الله تعالى عن رجلين تباحثا، فقال أحدهما: القرآن حرف وصوت وقال الآخر: ليس هو بحرف ولا بصوت، وقال أحدهما: النقط التي في المصحف والشكل من القرآن، وقال الآخر: ليس ذلك من القرآن، فما الصواب في ذلك؟.

فأجاب رحمه الله:

الحمد لله رب العالمين، هذه المسألة يتنازع فيها كثير من الناس ويخلطون الحق بالباطل، فالذي قال: إن القرآن حرف وصوت إن أراد بذلك أن هذا القرآن الذي يقرأ للمسلمين هو كلام الله الذي نزل به الروح الأمين على محمد ﷺ خاتم النبيين والمرسلين، وأن جبريل سمعه من الله، والنبي سمعه من جبريل، والمسلمون سمعوه من النبي ﷺ كما قال تعالى: ﴿ **قُلْ نزلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ** ﴾ وقال: ﴿ **وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنزلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ** ﴾ فقد أصاب في ذلك، فإن هذا مذهب سلف الأمة وأئمتها والدلائل على ذلك كثيرة من الكتاب والسنة والإجماع.

فأجاب رحمه الله: **تخطئة قول ابن كلاب والأشعري في كلام الله تعالى:**

ومن قال: إن القرآن العربي لم يتكلم الله به وإنما هو كلام جبريل أو غيره عبر به عن المعنى القائم بذات الله، كما يقول ذلك ابن كلاب والأشعري ومن وافقهما فهو قول باطل من وجوه كثيرة.

فإن هؤلاء يقولون: إنه معنى واحد قائم بالذات، وإن معنى التوراة والإنجيل والقرآن واحد، وإنه لا يتعدد ولا يتبعَّض، وإنه إن عبر عنه بالعربية كان قرآنًا وبالعبرانية كان توراة وبالسريانية كان إنجيلاً، فيجعلون معنى آية الكرسي وآية الدين و ﴿ **قُلْ هو الله أحَدٌ** ﴾، ﴿ **تَبَّتْ يَدَا أبي لَهَب** ﴾، والتوراة والإنجيل وغيرهما معنى واحدًا، وهذا قول فاسد بالعقل والمشاهدة، وهو قول أحدثه ابن كلاب لم يسبقه إليه غيره من السلف.

وإن أراد القائل بالحرف والصوت أن الأصوات المسموعة من القراء، والمداد الذي في المصاحف قديم أزلي، أخطأ وابتدع، وقال ما يخالف العقل والشرع، فإن النبيﷺ قال: «**زَيِّنُوا القُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»[١] فبين أن الصوت صوت القارئ، والكلام كلام البارئ، كما قال تعالى: ﴿**وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ**﴾ [التوبة:٦]، فالقرآن الذي يقرؤه المسلمون كلام الله لا كلام غيره كما ذكر الله ذلك، وفي السنن عن جابر عن عبد الله أن النبيﷺ كان يعرض نفسه على الناس بالموسم فيقول «**أَلاَ رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَىَ قَوْمِه لأبلغَ كَلاَمَ رَبِّي فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبلغَ كَلاَمَ رَبِّي**»[٢] وقالوا لأبي بكر الصديق، لما قرأ عليهم ﴿**الم غُلِبَت الرُّومُ**﴾، أهذا كلامك أم كلام صاحبك؟ فقال: ليس بكلامي ولا كلام صاحبي ولكنه كلام الله تعالى[٣].

والناس إذا بلغوا كلام النبيﷺ كقوله «**إِنَّما الأَعْمَالُ بالنِّيات**»[٤] أن الحديث الذي يسمعونه حديث النبيﷺ تكلم به بصوته وبحروفه ومعانيه، والمحدث بلغه عنه بصوت نفسه لا بصوت النبيﷺ ، فالقرآن أولى أن يكون كلام الله إذا بلغته الرسل عنه وقرأته الناس بأصواتهم.

والله تكلم بالقرآن بحروفه ومعانيه بصوت نفسه ونادى موسى بصوت نفسه، كما ثبت بالكتاب والسنة وإجماع السلف، وصوت العبد ليس هو صوت الرب ولا مثل صوته، فإن الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله.

خطأ عدم التمييز بين صوت العبد وصوت الرب نفياً وإثباتاً:

وقد نص أئمة الإسلام أحمد ومن قبله من الأئمة على ما نطق به الكتاب والسنة من أن الله ينادي بصوت، وأن القرآن كلامه تكلم بحرف وصوت ليس منه شيء كلامًا لغيره، لا جبريل ولا غيره، وأن العباد يقرؤونه بأصوات أنفسهم وأفعالهم، فالصوت المسموع من العبد صوت القارىء والكلام كلام البارئ.

وكثير من الخائضين في هذه المسألة لا يميز بين صوت العبد وصوت الرب، بل يجعل هذا هو هذا فينفيهما جميعًا أو يثبتهما جميعًا، فإذا نفى الحرف والصوت نفى أن يكون

---

(١) [صحيح]: تقدم تخريجه.
(٢) [صحيح]: تقدم تخريجه.
(٣) انظر :«فتح الباري»/باب: قوله تعالى: «ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له».
(٤) [صحيح]: تقدم تخريجه.

القرآن العربي كلام الله كما نفى مناديًا لعباده بصوته، وأن يكون القرآن الذي يقرأه المسلمون هو كلام الله كما نفى أن يكون صوت العبد صفة لله ﷻ، ثم جعل كلام الله المتنوع شيئًا واحدًا لا فرق بين القديم والحادث، وهو مصيب في هذا الفرق دون ذاك الثاني الذي فيه نوع من الإلحاد والتعطيل، حيث جعل الكلام المتنوع شيئًا واحدًا لا حقيقة له عند التحقيق.

وإذا ثبت جعل صوت الرب هو صوت العبد أو سكت عن التمييز بينهما مع قوله إن الحروف متعاقبة في الوجود مقترنة في الذات قديمة أزلية الأعيان فجعل عين صفة الرب تحل في العبد أو يتحد بصفته فقال بنوع من الحلول والاتحاد يفضي إلى نوع من التعطيل.

وقد علم أن عدم الفرق والمباينة بين الخالق وصفاته والمخلوق وصفاته خطأ وضلال لم يذهب إليه أحد من سلف الأمة وأئمتها، بل هم متفقون على التمييز بين صوت الرب وصوت العبد، ومتفقون أن الله تكلم بالقرآن الذي أنزله على نبيه ﷺ حروفه ومعانيه، وأنه ينادي عباده بصوته، ومتفقون على أن الأصوات المسموعة من القرّاء أصوات العباد، وعلى أنه ليس شيء من أصوات العباد ولا مداد المصاحف قديمًا، بل القرآن مكتوب في مصاحف المسلمين مقروء بألسنتهم محفوظ بقلوبهم وهو كله كلام الله. والصحابة كتبوا المصاحف لما كتبوها بغير شكل ولا نقط لأنهم كانوا عربًا لا يلحنون، ثم لما حدث اللحن نقط الناس المصاحف وشكلوها، فإن كتبت بلا شكل ولا نقط جاز، وإن كتبت بنقط وشكل جاز ولم يكره في أظهر قولي العلماء وهو إحدى الروايتين عن أحمد.

حروف المصاحف ونقطها وشكلها مخلوقة وكلام الله فيها غير مخلوق:

وحكم النقط والشكل حكم الحروف، فإن الشكل يبين إعراب القرآن كما يبين النقط الحروف، والمداد الذي يكتب به الحروف ويكتب به الشكل والنقط مخلوق، وكلام الله العربي الذي أنزله وكتب في المصاحف بالشكل والنقط وبغير شكل ونقط ليس بمخلوق، وحكم الإعراب حكم الحروف، لكن الإعراب لا يستقل بنفسه بل هو تابع للحروف المرسومة فلهذا لا يحتاج لتجريدهما وإفرادهما بالكلام، بل القرآن الذي يقرأه المسلمون هو كلام الله معانيه وحروفه وإعرابه، والله تكلم بالقرآن العربي الذي أنزله على محمد ﷺ والناس يقرءونه بأفعالهم وأصواتهم. والمكتوب في مصاحف المسلمين هو كلام الله وهو القرآن العربي الذي أنزل على نبيه سواء كتب بشكل ونقط أو بغير شكل ونقط، والمداد

الذي كتب به القرآن ليس بقديم بل هو مخلوق، والقرآن الذي كتب في المصحف بالمداد هو كلام الله منزل غير مخلوق، والمصاحف يجب احترامها باتفاق المسلمين لأن كلام الله مكتوب فيها، واحترام النقط والشكل إذا كتب المصحف مشكلاً منقوطًا كاحترام الحروف باتفاق علماء المسلمين، كما أن حرمة إعراب القرآن كحرمة حروفه المنقوطة باتفاق المسلمين.ولهذا قال أبو بكر وعمر: حفظ إعراب القرآن أحب إلينا من حفظ بعض حروفه[(١)].

والله تكلم بالقرآن بحروفه ومعانيه فجميعه كلام الله فلا يقال بعضه كلام الله وبعضه ليس بكلام الله وهو سبحانه نادى موسى بصوت سمعه موسى، فإنه قد أخبر أنه نادى موسى في غير موضع من القرآن كما قال تعالى ﴿**هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى إِذْ نَادَاهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى**﴾ [النازعات:١٤-١٥]، والنداء لا يكون إلا صوتًا باتفاق أهل اللغة، وقد قال تعالى ﴿**إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا**﴾ [النساء:١٦٣-١٦٤]، فقد فرق الله بين إيحائه إلى النبيين وبين تكليمه لموسى، فمن قال: إن موسى لم يسمع صوتًا بل ألهم معناه، لم يفرق بين موسى وغيره وقد قال تعالى ﴿**تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ**﴾ [البقرة:٢٥٣]، وقال تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ**﴾ [الشورى:٥١]، فقد فرق بين الإيحاء والتكلم من وراء حجاب كما كلم الله موسى، فمن سوى بين هذا وهذا كان ضالاً.

الآيات الدالة على أنه تعالى يتكلم بما شاء شيئاً بعد شيء:

وقد قال الإمام أحمد ﷺ وغيره: لم يزل الله متكلمًا إذا شاء وهو يتكلم بمشيئته وقدرته، يتكلم بشيء بعد شيء، كما قال تعالى ﴿**فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ يَا مُوسَى**﴾ [طه:١١]، فناداه حين أتاها ولم يناده قبل ذلك، وقال تعالى ﴿**فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ**﴾ [طه:١٢١]، ﴿**وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ**

---

(١) ذكره للمتقي الهندي في كنز العمال (٤١٧٦).

تلكُمَا الشَّجَرة وأَقُلْ لَكُما إنَّ الشَّيْطَان لَكُما عَدُوٌّ مُبين ﴾ [الأعراف:٢٢]، فهو سبحانه ناداهما حين أكلا منها و لم يناداهما قبل ذلك، وكذلك قال تعالى ﴿ **وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنا للْمَلائكَة اسْجُدُوا لآدَمَ** ﴾ [الأعراف:١١]، بعد أن خلق آدم وصوره و لم يأمرهم قبل ذلك، وكذا قوله ﴿ **إنَّ مَثَلَ عيسى عنْدَ اللَّه كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ منْ تُراب ثُمَّ قالَ لَهُ كُنْ فَيَكُون** ﴾ [آل عمران:٥٩]، فأخبر أنه قال له كن فيكون بعد أن خلقه من تراب، ومثل هذا الخبر في القرآن كثير يخبر أنه تكلم في وقت معين ونادى في وقت معين. وقد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه لما خرج إلى الصفا قرأ قوله تعالى ﴿ **إنَّ الصَّفَا والمرْوَةَ منْ شَعَائرِ اللَّه** ﴾ [البقرة:١٥٨]، وقال« **نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ به** »(١) فأخبر أن الله بدأ بالصفا قبل المروة.

والسلف اتفقوا على أن كلام الله منزل غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود. فظن بعض الناس أن مرادهم أنه قديم العين، ثم قالت طائفة: هو معنى واحد وهو الأمر بكل مأمور والنهي عن كل منهي، والخبر بكل مخبر، إن عبر عنه بالعربية كان قرآنًا، وإن عبر عنه بالعبرانية كان توراة، وإن كان عبر بالسريانية كان إنجيلاً. وهذا القول مخالف للشرع والعقل.

وقالت طائفة: هو حروف وأصوات قديمة الأعيان لازمة لذات الله لم تزل لازمة لذاته، وإن الباء والسين والميم موجودة مقترنة بعضها ببعض معًا أزلاً وأبدًا لم تزل ولا تزال لم يسبق منها شيء شيئًا وهذا أيضًا مخالف للشرع والعقل.

من أنكر تكليمه تعالى ونداءه لموسى بمشيئته واختياره حقيقة:

وقالت طائفة: إن الله لا يتكلم بمشيئته وقدرته، وأنه في الأزل كان متكلمًا بالنداء الذي سمعه موسى، وإنما تجدد استماع موسى لا أنه ناداه حين أتى الوادي المقدس بل ناداه قبل ذلك بما لا يتناهى ولكن تلك الساعة سمع النداء. وهؤلاء وافقوا الذين قالوا إن القرآن مخلوق في أصل قولهم. فإن أصل قولهم إن الرب لا تقوم به الأمور الاختيارية فلا يقوم به كلام ولا فعل باختياره ومشيئته، وقالوا هذه حوادث والرب لا تقوم به الحوادث فخالفوا صحيح المنقول وصريح المعقول واعتقدوا أنهم بهذا يردون على الفلاسفة ويثبتون حدوث العالم، وأخطؤوا في ذلك، فلا للإسلام نصروا، ولا للفلاسفة كسروا وادعوا أن الرب لم

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (١٢١٨) في الحج/باب: حَجَّة النَّبِيِّ ﷺ، والترمذي (٨٦٢) في الحج/باب: مَا جَاءَ أَنَّهُ يَبْدَأُ بِالصَّفَا قَبْلَ الْمَرْوَة، وأبو داود (١٩٠٥) في المناسك/باب: صفة حَجَّة النَّبِيِّ ﷺ، وأحمد (١٤٠٣١)، من حديث جابر بن عبد الله ﷺ.

يكن قادرًا في الأزل على كلام يتكلم به ولا فعل يفعله، وأنه صار قادرًا بعد أن لم يكن قادرًا بغير أمر حدث، أو يغيرون العبارة فيقولون لم يزل قادرًا، لكن يقولون إن المقدور كان ممتنعًا، وإن الفعل صار ممكنًا له بعد أن صار ممتنعًا عليه من غير تجدد شيء، وقد يعبرون عن ذلك بأن يقولوا كان قادرًا في الأزل على ما يمكن فيما لا يزال، لا على ما لا يمكن في الأزل، فيجمعون بين النقيضين، حيث يثبتونه قادرًا في حال كون المقدور عليه ممتنعًا عندهم، و لم يفرقوا بين نوع الكلام والفعل وبين عينه كما لم يفرق الفلاسفة بين هذا وهذا، بل الفلاسفة ادعوا أن مفعوله المعين قديم بقدمه، فضلّوا في ذلك وخالفوا صريح المعقول وصحيح المنقول. فإن الأدلة لا تدل على قدم شيء بعينه من العالم بل تدل على أن ما سوى الله مخلوق حادث بعد إن لم يكن، إذ هو فاعل بقدرته ومشيئته كما تدل على ذلك الدلائل القطعية، والفاعل بمشيئته لا يكون شيء من مفعوله لازمًا بصريح العقل واتفاق عامة العقلاء، بل وكل فاعل لا يكون شيء من مفعوله لازمًا لذاته، ولا يتصور مقارنة مفعوله المعين له، ولو قدر أنه فاعل بغير إرادة فكيف الفاعل بالإرادة.

إنما يقارن المعلول علته إذا جرت مجرى الشروط:

وما يذكر بأن المعلول يقارن علته إنما يصح فيما كان من العلل يجري مجرى الشروط فإن الشرط لا يجب أن يتقدم على المشروط بل قد يقارنه كما تقارن الحياة العلم، وأما ما كان فاعلاً سواء سمي علة أو لم يسم علة فلا بد أن يتقدم على الفعل المعين، والفعل المعين لا يجوز أن يقارنه شيء من مفعولاته، ولا يعرف العقلاء فاعلاً قط يلتزمه مفعول معين، وقول القائل حركت يدي فتحرك الخاتم هو من باب الشروط لا من باب الفاعلين ولأنه لو كان العالم قديمًا لكان فاعله موجبًا بذاته في الأزل و لم يتأخر عنه موجبه ومقتضاه، ولو كان كذلك لم يحدث شيء من الحوادث وهذا خلاف المشاهدة، وإن كان هو سبحانه لم يزل قادرًا على الكلام والفعل بل لم يزل متكلمًا إذا شاء فاعلاً لما يشاء، و لم يزل موصوفًا بصفات الكمال، منعوتًا بنعوت الجلال والإكرام، والعالم فيه من الأحكام والإتقان ما دل على علم الربّ، وفيه من الاختصاص ما دل على مشيئته، وفيه من الإحسان ما دل على رحمته، وفيه من العواقب الحميدة ما دل على حكمته، وفيه من الحوادث ما دل على قدرة الرب تعالى، مع أن الرّب مستحق لصفات الكمال لذاته، فإنه مستحق لكل كمال ممكن

للوجود لا نقص فيه منزه عن كل نقص، وهو سبحانه ليس له كفؤ في شيء من أموره، فهو موصوف بصفات الكمال على وجه التفصيل منزه فيها عن التشبيه والتمثيل، ومنزه عن النقائص مطلقًا فإن وصفه بها من أعظم الأباطيل، وكماله من لوازم ذاته المقدسة لا يستفيده من غيره بل هو المنعم على خلقه بالخلق والإنشاء وما جعله فيهم من صفات الأحياء، وخالق صفات الكمال أحق بها، ولا كفؤ له فيها.

أصل الاضطراب في كلام الله المناظرة في مسألة حدوث العالم:

وأصل اضطراب الناس في مسألة كلام الله أن الجهمية والمعتزلة لما ناظرت الفلاسفة في مسألة حدوث العالم اعتقدوا أن ما يقوم به من الصفات والأفعال المتعاقبة لا يكون إلا حادثًا بناء على أن ما لا يتناهى لا يمكن وجوده والتزموا أن الرب كان في الأزل غير قادر على الفعل والكلام، بل كان ذلك ممتنعًا عليه وكان معطلاً عن ذلك وقد يعبرون عن ذلك بأنه كان قادرًا في الأزل على الفعل فيما لا يزال مع امتناع الفعل عليه في الأزل، فيجمعون بين النقيضين حيث يصفونه بالقدرة في حال امتناع المقدور لذاته إذ كان الفعل يستلزم أن يكون له أول والأزل لا أول له والجمع بين إثبات الأولية ونفيها جمع بين النقيضين.

ولم يهتدوا إلى الفرق ما يستلزم الأولية والحدوث وهو الفعل المعين والمفعول المعين، وبين ما لا يستلزم ذلك وهو نوع الفعل والكلام بل هذا يكون دائمًا وإن كان كل من آحاده حادثًا كما يكون دائمًا في المستقبل وإن كان كل من آحاده فانيًا، بخلاف خالق يلزمه مخلوقه المعين دائمًا فإن هذا هو الباطل في صريح العقل وصحيح النقل ولهذا اتفقت فطر العقلاء على إنكار ذلك لم ينازع فيه إلا شرذمة من المتفلسفة كابن سينا وأمثاله، الذين زعموا أن الممكن المفعول قد يكون قديمًا واجب الوجود بغيره فخالفوا في ذلك جماهير العقلاء مع مخالفتهم لسلفهم أرسطو وأتباعه فإنهم لم يكونوا يقولون ذلك وإن قالوا بقدم الأفلاك، وأرسطو أول من قال بقدمها من الفلاسفة المشَّائين بناء على إثبات علة غائية لحركة الفلك يتحرك الفلك للتشبه بها لم يثبتوا له فاعلاً مبدعًا، ولم يثبتوا ممكنًا قديمًا واجبًا بغيره، وهم وإن كانوا أجهل بالله وأكفر من متأخريهم، فهم يسلمون لجمهور العقلاء أن ما كان ممكنًا بذاته فلا يكون إلا محدثًا مسبوقًا بالعدم، فاحتاجوا أن يقولوا كلامه مخلوق منفصل عنه.

مذهب طوائف المبتدعة المخالفة للنصوص في كلام الله وأفعاله:

وطائفة وافقتهم على امتناع وجود ما لا نهاية له لكن قالوا تقوم به الأمور الاختيارية فقالوا: إنه في الأزل لم يكن متكلمًا بل ولا كان الكلام مقدورًا له ثم صار متكلمًا بلا حدوث حادث بكلام يقوم به وهو قول الهاشمية والكرامية وغيرهم.

وطائفة قالت: إذا كان القرآن غير مخلوق فلا يكون إلا قديم العين لازمًا لذات الرب فلا يتكلم بمشيئته وقدرته، ثم منهم من قال: هو معنى واحد قديم، فجعل آية الكرسي وآية الدين وسائر آيات القرآن التوراة والإنجيل وكل كلام يتكلم الله به معنى واحدًا لا يتعدد ولا يتبعض، ومنهم من قال إنه حروف وأصوات مقترنة لازمة للذات، وهؤلاء أيضًا وافقوا الجهمية والمعتزلة في أصل قولهم إنه متكلم بكلام لا يقوم بنفسه ومشيئته وقدرته وإنه لا تقوم به الأمور الاختيارية، وإنه لم يستوِ على عرشه بعد أن خلق السماوات والأرض، ولا يأتي يوم القيامة، ولم يناد موسى حين ناداه، ولا تغضبه المعاصي ولا ترضيه الطاعات ولا تفرحه توبة التائبين. وقالوا في قوله: ﴿**وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنونَ**﴾، ونحو ذلك: إنه لا يراها إذا وجدت بل إما أنه لم يزل رائيًا لها، وإما أنه لم يتجدد شيء موجود بل تعلق معدوم، إلى أمثال هذه المقالات التي خالفوا فيها نصوص الكتاب والسنة مع مخالفة صريح العقل.

والذي ألجأهم لذلك موافقتهم للجهمية على أصل قولهم في أنه سبحانه لا يقدر في الأزل على الفعل والكلام وخالفوا السلف والأئمة في قولهم: لم يزل الله متكلمًا إذا شاء، ثم افترقوا أحزابًا أربعة كما تقدم: الخلقية، والحدوثية، والاتحادية، والاقترانية.

شر المبتدعة الصابئة والمتفلسفة وإبطال قولهم:

وشر من هؤلاء الصابئة والفلاسفة الذين يقولون إن الله لم يتكلم لا بكلام قائم بذاته ولا بكلام يتكلم به بمشيئته وقدرته، لا قديم النوع ولا قديم العين ولا حادث ولا مخلوق، بل كلامه عندهم ما يفيض على نفوس الأنبياء. ويقولون إنه كلم موسى من سماء عقله، وقد يقولون: إنه تعالى يعلم الكليات دون الجزئيات، فإنه إنما يعلمها على وجه كلي، ويقولون مع ذلك إنه يعلم نفسه ويعلم ما يفعله.

وقولهم يعلم نفسه ومفعولاته حق، كما قال تعالى ﴿**أَلاَ يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**﴾ [الملك:١٤]، لكن قولهم مع ذلك: إنه لا يعلم الأعيان المعينة جهل وتناقض فإن

نفسه المقدسة معينة والأفلاك معينة وكل موجود معين، فإن لم يعلم المعينات لم يعلم شيئًا من الموجودات، إذ الكليات إنما تكون كليات في الأذهان لا في الأعيان، فمن لم يعلم إلا الكليات لم يعلم شيئًا من الموجودات تعالى الله عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا.

وهم إنما ألجأهم إلى هذا الإلحاد فرارهم من تجدد الأحوال للبارئ تعالى، مع أن هؤلاء يقولون: إن الحوادث تقوم بالقديم وإن الحوادث لا أول لها، لكن نفوا ذلك عن البارئ لاعتقادهم أنه لا صفة له بل هو وجود مطلق، وقالوا: إن العلم نفس عين العالم، والقدرة نفس عين القادر والعلم والعالم شيء واحد،والمريد والإرادة شيء واحد، فجعلوا هذه الصفة هي الأخرى وجعلوا الصفات هي الموصوف.

ومنهم من يقول: بل العلم كل المعلوم كما يقوله الطوسي صاحب شرح الإشارات فإنه أنكر على ابن سينا إثباته لعلمه بنفسه وما يصدر عن نفسه، وابن سينا أقرب إلى الصواب لكنه تناقض مع ذلك حيث نفى قيام الصفات به، وجعل الصفة عين الموصوف وكل صفة هي الأخرى.

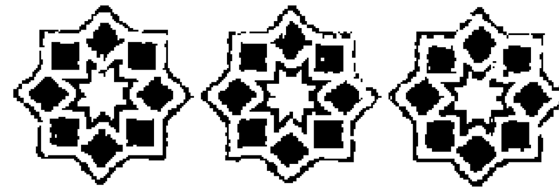
ولهذا كان هؤلاء هم أوغل في الاتحاد والإلحاد ممن يقول معاني الكلام شيء واحد، لكنهم ألزموا قولهم لأولئك، فقالوا إذا جاز أن تكون المعاني المتعددة شيئًا واحدًا، جاز أن يكون العلم هو القدرة والقدرة هي الإرادة. فاعترف حذاق أولئك بأن هذا الإلزام لا جواب عنه.

ثم قالوا: وإذا جاز أن تكون هذه الصفة هي الأخرى والصفة هي الموصوف جاز أن يكون الموجود الواجب القديم الخالق هو الموجود الممكن المحدث المخلوق، فقالوا إن وجود كل مخلوق هو عين وجود الخالق، وقالوا: الوجود واحد، ولم يفرقوا بين الواحد بالنوع والواحد بالعين، كما لم يفرق أولئك بين الكلام الواحد بالعين والكلام الواحد بالنوع.

وكان منتهى أمر أهل الإلحاد في الكلام إلى هذا التعطيل والكفر والاتحاد الذي قاله أهل الوحدة والحلول والاتحاد في الخالق والمخلوقات، كما أن الذين لم يفرقوا بين نوع الكلام وعينه وقالوا هو يتكلم بحرف وصوت قديم، قالوا أولاً إنه لا يتكلم بمشيئته وقدرته ولا تسبق الباء السين، بل لما نادى موسى فقال ﴿**إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدْنِي**﴾ إلى: ﴿**أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِين**﴾، كانت الهمزة والنون وما بينهما موجودات في الأزل يقارن بعضها بعضًا، لم تزل ولا تزال لازمة لذات الله.

ثم قال فريق منهم: إن ذلك القديم هو نفس الأصوات المسموعة من القراء. وقال بعضهم: بل المسموع صوتان: قديم ومحدث - وقال بعضهم: أشكال المداد قديمة أزلية. وقال بعضهم: محل المداد قديم وأزلي. وحكي عن بعضهم أنه قال: المداد قديم أزلي وأكثرهم يتكلمون بلفظ القديم ولا يفهمون معناه بل منهم من يظن أنه قديم في عمله ومنهم من يظن أن معناه متقدم على غيره، ومنهم من يظن أن معنى اللفظ أنه غير مخلوق، ومنهم من لا يميز بين ما يقول، فصار هؤلاء حلولية اتحادية في الصفات، ومنهم من يقول بالحلول والاتحاد في الذات والصفات، وكان منتهى أمر هؤلاء وهؤلاء إلى التعطيل.

والصواب في هذا الباب وغيره مذهب سلف الأمة وأئمتها أنه سبحانه لم يزل متكلمًا إذا شاء، وأنه يتكلم بمشيئته وقدرته، وأن كلماته لا نهاية لها، وأنه نادى موسى بصوت سمعه موسى، وإنما ناداه حين أتى لم يناده قبل ذلك، وأن صوت الرب لا يماثل أصوات العباد، كما أن علمه لا يماثل علمهم وقدرته لا تماثل قدرتهم، وأنه سبحانه بائن عن مخلوقاته بذاته وصفاته ليس في مخلوقاته شيء من ذاته وصفاته القائمة بذاته، ولا في ذاته شيء من مخلوقاته، وأن أقوال أهل التعطيل والاتحاد، الذين عطلوا الذات أوالصفات أو الكلام أو الأفعال باطلة، وأقوال أهل الحلول الذين يقولون بالحلول في الذات أو الصفات باطلة، وهذه الأمور مبسوطة في غير هذا الموضع وقد بسطناها في الواجب الكبير والله أعلم بالصواب.



فتوى أخرى
لشيخ الإسلام
في إثبات أن الكلام صفة المتكلم لا عينه ولا غيره

سئل أيضًا ﷺ: ما تقول السادة العلماء الجهابذة أئمة الدين ﷺ أجمعين فيمن يقول الكلام غير المتكلم، والقول غير القائل، والقرآن والمقروء والقارئ كل واحد منها له معنى، بينوا لنا ذلك بيانًا شافيًا ليصل إلى ذهن الحاذق والبليد أثابكم الله بمنه.

فأجاب ﷺ:

الحمد لله من قال: إن الكلام غير المتكلم والقول غير القائل وأراد أنه مباين له ومنفصل عنه فهذا خطأ وضلال، وهو قول من يقول إن القرآن مخلوق فإنهم يزعمون أن الله لا يقوم به صفة من الصفات لا القرآن ولا غيره، ويوهمون الناس بقولهم العلم غير العالم والقدرة غير القادر والكلام غير المتكلم. ثم يقولون: وما كان غير الله فهو مخلوق، وهذا تلبيس منهم.

قول السلف القرآن كلام الله منه بدأ وإليه يعود:

فإن لفظ الغير يراد به ما يجوز مباينته للآخر ومفارقته له، وعلى هذا فلا يجوز أن يقال علم الله غيره، ولا يقال إن الواحد من العشرة غيرها، وأمثال ذلك، وقد يراد بلفظ الغير ما ليس هو الآخر، وعلى هذا فتكون الصفة غير الموصوف لكن على هذا المعنى لا يكون ما هو غير ذات الله الموصوفة بصفاته مخلوقًا، لأن صفاته ليست هي الذات لكن قائمة بالذات، والله سبحانه وتعالى هو الذات المقدسة الموصوفة بصفات كماله، وليس الاسم اسمًا لذات لا صفات لها بل يمتنع وجود ذات لا صفات لها.

والصواب في مثل هذا أن يقال الكلام صفة المتكلم، والقول صفة القائل، وكلام الله ليس مباينًا منه بل أسمعه لجبريل ونزل به على محمد ﷺ كما قال تعالى ﴿**والذين آتيناهُم الكتابَ يعلمونَ أنهُ مُنزلٌ مِنْ رَبِّكَ بالحقّ**﴾، ولا يجوز أن يقال إن كلام الله فارق ذاته وانتقل إلى غيره. بل يقال كما قال السلف: إنه كلام الله غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود. فقولهم منه بدأ رد على من قال: إنه مخلوق في بعض الأجسام ومن ذلك المخلوق ابتدأ،

فبينوا أن الله هو المتكلم به «**ومنه بدأ**» لا من بعض المخلوقات «**وإليه يعود**» أي فلا يبقى في الصدور منه آية ولا في المصاحف حرف، وأما القرآن فهو كلام الله.

فمن قال: إن القرآن الذي هو كلام الله غير الله فخطؤه وتلبيسه كخطأ من قال إن الكلام غير المتكلم، وكذلك من قال إن كلام الله له مقروء غير القرآن الذي تكلم به فخطؤه ظاهر، وكذلك من قال: إن القرآن الذي يقرأه المسلمون غير المقروء الذي يقرؤه المسلمون فقد أخطأ.

وإن أراد بالقرآن مصدر «**قرأ يقرأ قراءة وقرآنًا**» وقال: أردت أن القراءة غير المقروء فلفظ القراءة مجمل، قد يراد بالقراءة القرآن وقد يراد بالقراءة المصدر، فمن جعل القراءة التي هي المصدر غير المقروء كما يجعل التكلم الذي فعله غير الكلام الذي هو يقوله، وأراد بالغير أنه ليس هو إياه فقد صدق، فإن الكلام الذي يتكلم به الإنسان يتضمن فعلاً كالحركة ويتضمن ما يقترن بالفعل من الحروف والمعاني، ولهذا يجعل القول قسيمًا للفعل تارةً وقسمًا منه أخرى فالأول كما يقول: الإيمان قول وعمل: ومنه قوله ﷺ: «**إن اللَّهَ تَجَاوَزَ لأمَّتي مَا حَدَّثَتْ به أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَتَكَلَّمْ أَوْ تعْمَلْ به**»(١) ومنه قوله تعالى ﴿**إليه يَصْعَدُ الكَلِمُ الطَّيبُ والعَمَلُ الصَّالحُ يَرْفَعُهُ**﴾ [فاطر:١٠]، ومنه قوله تعالى ﴿**وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلاَ تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ**﴾ [يونس:٦١]، وأمثال ذلك فيما يفرق بين القول والعمل، وأما دخول القول في العمل ففي مثل قوله تعالى: ﴿**فَوَرَبِّكَ لَنسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ عَمَّا كانوا يَعْمَلُون**﴾ [الحجر:٩٢]، وقد فسَّروه بقوله لا إله إلا اللَّه، ولما سئل ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال «**الإيمَانُ بالله**»(٢) مع قوله: «**الإيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ**

---

(١) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٥٢٦٩) في الطلاق/باب: الطَّلاَق فِي الإغْلاَق وَالْكُرْه وَالسَّكْرَان وَالْمَجْنُون وَأَمْرِهمَا وَالْغَلَط وَالنِّسْيَان في الطَّلاَق وَالشِّرْك وَغَيْره، ومسلم (١٢٧) في الإيمان/باب: تَجَاوُز اللَّه عَنْ حَدِيث النَّفْس وَالْخَوَاطِر بالْقَلْب إذَا لَمْ تَسْتَقِرَّ، واللفظ له، والترمذي (١١٨٣) في الطلاق/باب: مَا جَاءَ فِيمَنْ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بطَلاَق امْرَأَته، والنسائي (٣٤٣٥) في الطلاق/باب: مَنْ طَلَّقَ فِي نَفْسه، وابن ماجه (٢٠٤٠) في الطلاق/باب: مَنْ طَلَّقَ فِي نَفْسه وَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِه، وأحمد (٩٧٨٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

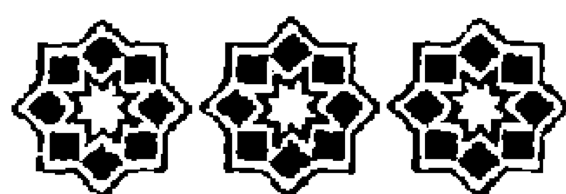
(٢) [متفق عليه]: أخرجه البخاري (٢٥١٨) في العتق/باب: أَيُّ الرِّقَاب أَفْضَلُ، ومسلم (٨٤) في الإيمان/باب: بَيَان كَوْن الإيمَان بالله تَعَالَى أَفْضَلُ الأعْمَال، وأحمد (٢٠٨٢٤و٢٠٩٣٨)، والدارمي (٢٧٣٨) في الرقاق/باب: أَيُّ الأعْمَال أَفْضَلُ، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

شُعْبَةً أَعْلاَهَا قَوْلُ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللَّهَ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةَ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ [(١)] ونظائر ذلك متعددة.

وقد تنوزع فيمن حلف لا يعمل عملاً إذا قال قولاً كالقراءة ونحوها هل يحنث؟ على قولين في مذهب أحمد وغيره بناء على هذا.

فهذه الألفاظ التي فيها إجمال واشتباه إذا فصلت معانيها وإلا وقع فيها نزاع واضطراب والله سبحانه وتعالى أعلم.

تم الكتاب المجموع، ولله الحمد



---

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم (٣٥) في الإيمان/باب: بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة، والنسائي (٥٠٠٥) في الإيمان وشرائعه/باب: ذكر شعب الإيمان، وأبو داود (٤٦٧٦) في السنة/باب: في رد الإرجاء، وابن ماجه (٥٧) في المقدمة/باب: في الإيمان، من حديث أبي هريرة ﷺ.

* البضع: ما بين الثلاث إلى التسع.
* الشعبة: الجزء والخصلة.

يقول محمد رشيد آل رضا:

قد جمع هذه المباحث والفتاوى عالم الشام السلفي الأثري، الأستاذ الشيخ جمال الدين القاسمي الشهير (رح) من كتاب الكواكب وغيره من كتب شيخ الإسلام وفتاويه، وأرسله إلى صديقنا السلفي الأثري، صاحب الفضيلة الشيخ محمد نصيف الحجازي، وقد رفعه هذا إلى الإمام الهمام، ومحيي مذهب السلف وسنة خير الأنام، عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود ملك الحجاز ونجد وملحقاتها فبادر إلى إصدار أمره إلينا بطبعه مع رسائل أخرى لشيخ الإسلام قدَّس الله روحه لنشره في مملكته وغيرها كسائر مطبوعاته النافعة (وهي ما حواه هذا المجموع) وكنا نظن أن المرحوم القاسمي عني بقراءته وتصحيحه بنفسه، فأراحنا من التعب في طبعه، ولكننا وجدنا فيه من الغلط والتحريف ما استبعدنا معه أن يكون عني بتصحيحه، وقد هون علينا تصحيحه ما فيه من تكرار المسائل فاستفدنا من مقابلة بعضها ببعض.

وأما قيمة هذا المجموع الدينية العلمية فهي لا تقدر، والتكرار فيه مفيد فإن هذه التحقيقات الواسعة قلما يعيها أحد إلا إذا تكررت على ذهنه مرارًا كثيرة.

ومن الغريب أن هذه المسائل كان يكتبها شيخ الإسلام قدَّس الله روحه أو يمليها من غير مراجعة كتاب من الكتب، وهي من الآيات البينات، والبراهين الواضحات، على أن هذا الرجل من أكبر آيات الله في خلقه، أيَّد بها كتابه الذي قال فيه إنه ﴿ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ وسنة رسوله ﷺ، وما كان عليه السلف الصالح من فهمها، والاعتصام بها.

ويعلم من كل فتوى منها –بله جملتها ومجموعها– أنه رحمه الله تعالى قد جمع من العلوم النقلية والعقلية الشرعية والتاريخية والفلسفية ومن الإحاطة بمذاهب الملل والنحل وآراء المذاهب ومقالات الفرق حفظًا وفهما ما لا نعلم مثله عن أحد من علماء الأرض قبله ولا بعده، وأغرب من حفظه لها استحضاره إياها عند التكلم والإملاء أو الكتابة، وأعظم من ذلك ما آتاه الله من قوة الحكم في إبطال الباطل وإحقاق الحق في كل منها بالبراهين النقلية والعقلية، ونصر مذهب السلف في فهم الكتاب والسنة على كل ما خالفه من مذاهب المتكلمين والفلاسفة وغيرهم.

﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الفَضْلِ العَظِيمِ ﴾

الفهرس

الموضوع **الصفحة**

الجزء الأول

رسائل وفتاوى في:

التفسير والحديث والأصول والعقائد والآداب والأحكام والصوفية

الجزء الثاني

قاعدة جليلة فيما يتعلق بأحكام السفر والإقامة مثل:
قصر الصلاة والفطر في شهر رمضان وغير ذلك

الجزء الثالث

كتاب مذهب السلف القويم في تحقيق مسألة كلام الله الكريم





أمام الباب الأخضر - سيدنا الحسين
٥٩٢٢٤١٠ ٥٩٠٤١٧٥


Bibliotheca Alexandrina
06667536